الجزء السادس

في إثبات الوعد والوعيد وذكر

معنى ثبوت

الإيمان بالتّصديق بالجملة وتفصيل

وجوه الشّرك

من النّفاق وذكر القول في البعث

والحساب وعذاب

القبر وذنوب الأنبياء وذكر شيء من

أحوال الجنّ

والسّحر وفي نطق الجمادات وتسبيحها

والقول في المعراج واللوح

المحفوظ ويأجوج ومأجوج

والأعراف

جدول المحتويات

الرموز المستعملة في النسخ المخطوطة:

- (خ:...): اختصار لكلمة "نسخة".
- (ع:...) اختصار لكلمة: "لعله".
- المصطلحات الواردة في بداية النصوص أو في آخرها كلها مصطلحات ثابتة في النسخ، وليست من إضافات ضابط النص، مثالها: مسألة: / بيان / فصل / ومن غيره: / غيره: / ومنه: / الجواب: / ومن كتاب كذا / انقضى الذي من كتاب كذا / رجع...
- **ومنه:** أي مسألة من الكتاب الذي كان النقل منه قبل هذه المسألة.
- **ومن غيره:** عبارة معناها: من غير الكتاب الذي نُقِل النص منه.
- (....**رجع**): كلمة تدل على الرجوع إلى الكتاب الذي كان النقل منه، بعد إيراد فقرة أو تعليق أو تعقيب على النص السابق من ذلك الكتاب.
- **قال غيره:** عبارة تستعمل غالبا في التعليق أو الإضافة على المسألة أو المسائل السابقة.
- **انقضى الذي من كتاب (كذا):** جملة تعني انتهاء النقل من ذلك الكتاب.
- تمّ إثبات ألفاظ الترضّي والترحّم والتصلية والتسليم في النص كما وردت في النسخ، ولم يتمّ التدخل فيها لا تعديلا ولا تغييرا، كما أنّ صاحب القاموس كان يثبت هذه الألفاظ كما وجدها في مصادرها، ولا يعني هذا بالضرورة اعتقاد المؤلف لذلك الترضي أو الترحم؛ لأنه كان ينقل النص كما ورد في مصدره.

الرموز المستعملة في ضبط النص:

- ث، ق، س، ج...: هي رموز للنسخ المعتمدة في ضبط الأجزاء، وقد ذُكر في بداية كل جزء النسخ المعتمدة في المقابلة وضبط النص ورمز كل نسخة.
- /١١/: رقم الصفحة للمخطوط الأصل.
- /١١م/: رقم الصفحة اليمنى للمخطوط الأصل.
- /١١س/: رقم الصفحة اليسرى للمخطوط الأصل.

(وفي حالة إضافة نص طويل من النسخة الفرعية غير موجود في النسخة الأصل تثبت

أرقام صفحات النسخة الفرعية).

- / /: نهاية الصفحة غير المرقمة للمخطوط.
- ٢/٦٥: رقم الجزء / الصفحة.
- [ ] من غير إحالة: زيادة من ضابط النص لاستقامة المعنى.
- [[ ]]: زيادة نص طويل أو عند تزاحم الرموز.
- [...]: رمز البياض والخرم.

ملاحظات هامّة:

- اقتصر العمل في هذا الكتاب على ضبط النص وإخراجه كما كتبه مؤلفه، ولم يتمّ التدخل في النص ولا التعليق عليه شرحا ولا تعقيبا ولا نقدا ولا تصويبا أو غير ذلك، سوى بعض الشروح اللغوية الضرورية لفهم النص أو زيادة نصوص من إحدى المصادر التي أخذ عنها صاحب كتاب القاموس لاستقامة المعنى، كما ننوّه إلى أن صاحب القاموس كان ينقل النصوص كما وردت في مصادرها بألفاظها دون التدخل فيها أو التعليق عليها.
- اقتُصر على عزو الحديث إلى كتب الرواية دون بيان الحكم على الحديث للكثرة الكاثرة للأحاديث الواردة في كتاب قاموس الشريعة، والقصد من عزوه الإشارة إلى وجود الحديث في مصادر أخرى، كما أن ورود الحديث في كتاب القاموس لا يعني بالضرورة عمل الإباضية به ولا أن القائل يعتبره صحيحا ويحتج به، بل قد يكون ذكره على سبيل ذكر أحاديث غير الإباضية أو على سبيل الردّ عليها، لأنّ صاحب القاموس كان يصنف المسائل بلفظها من كتب الإباضية وغيرهم.
- إذا لم يعثر على الحديث في كتب الرواية، وَوُجد في غيرها دون إسناد؛ فيقال: "أورده فلان في كتاب...، ج/ص". والغرض من ذلك الإشارة إلى أنّ للحديث أصلاً في الكتب التراثية بِغضِّ النظر عن درجة صحته، وعن مكان وروده.

وصف النسخ المعتمدة

تم الاعتماد على ثلاث نسخ مخطوطة هي: نسخة مكتبة القطب (الأصلية)، ونسخة وزارة التراث رقم ٨٦٨ (الفرعية الأولى)، ونسخة مكتبة الحارثي (الفرعية الثانية).

وتفصيل وصف النسخ كالآتي:

الأولى: نسخة مكتبة القطب، ويرمز إليها بـ (الأصل):

اسم الناسخ: غير مذكور.

تاريخ النسخ: ورد في آخر الديباجة آخر الجزء التاريخ: "٠٢ من شهر جمادى الأول سنة ١٢٥٦هـ"، وهو تاريخ متقدم جدا، ولعله تاريخ التأليف لا النسخ(١).

المنسوخ له: القطب امحمد بن يوسف اطفيش المغربي.

مالك النسخة: جميل بن خميس السعدي. ويظهر أن المؤلف ملَك هذه النسخة، ثم أرسلت من بين الأجزاء التي أُرسلت إلى القطب.

المسطرة: ١٨ سطرا.

عدد الصفحات: ٥٤٣ صفحة.

بداية النسخة: "بسم الله الرحمن الرحيم اللهم أعن بلطفك. الباب الأول في الوعد والوعيد: ومن كتاب الإرشاد تأليف الشيخ سالم بن سعيد بن علي الصائغي: قال أهل الاستقامة من أمة محمد صلى الله عليه وسلم ...".

---

(١) ورد هكذا: "..من كتاب قاموس الشريعة تأليف الشيخ جميل بن خميس السعدي تاريخ يوم ٠٢ من شهر جمادى الأول سنة ١٢٥٦".

نهاية النسخة: "... وليس ذلك فيما اختلفا فيه بسبيل على أن النجم إذا أطلق إنما يكون معناه الثريا، وهوته سقوطه".

البياضات: قليلة، وقد أشير إليها في محلها.

الثانية: نسخة وزارة التّراث، رقمها (٨٦٨)، ويرمز إليها بـ (ث).

اسم الناسخ: ناصر بن سالم بن عويمر بن ماسي الغفيلي.

تاريخ النسخ: عصر الأحد ٠١ رجب ١٢٧٥هـ.

المسطرة: ١٩ سطرا.

عدد الصفحات: ٥٨٠ صفحة.

بداية النسخة: "بسم الله الرحمن الرحيم اللهم أعن بلطفك. الباب الأول في الوعد والوعيد: ومن كتاب الإرشاد تأليف الشيخ سالم بن سعيد بن علي الصائغي: قال أهل الاستقامة من أمة محمد صلى الله عليه وسلم ..."

نهاية النسخة: " ... فمن وقف عليه أو على شيء منه ممّا هو مخالف لآثار المحقّين؛ فليرد عليه، أو يدمّره، مأجورا والسلام".

البياضات: قليلة، وقد أشير إليها في محلها.

النسخة الثالثة: نسخة مكتبة الحارثي، ويرمز إليها بـ (ح):

الناسخ: حمد بن محمد بن مسلم بن حموده بن سويلم الخميسي.

تاريخ النسخ: نهار ٠٨ محرم ١٢٩٣هـ.

المسطرة: ١٧ سطرا.

عدد الصفحات: ٤٢٥ صفحة.

بداية النسخة: "بسم الله الرحمن الرحيم. اللهم أعن بلطفك. الباب الأول في الوعد والوعيد. ومن كتاب الإرشاد، تأليف الشيخ سالم بن سعيد بن علي الصائغي: قال أهل الاستقامة من أمة محمد صلى الله عليه وسلم ...".

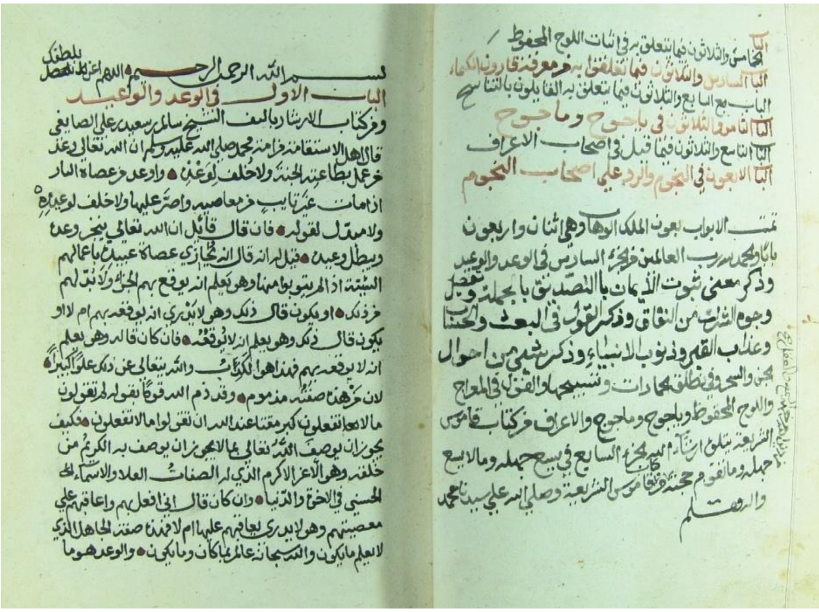
نهاية النسخة: "... فمن وقف عليه أو على شيء منه ممّا هو مخالف لآثار المحقّين؛ فليرد عليه، أو يدمّره، مأجورا والسلام".

الهوامش: النسخة قليلة الهوامش.

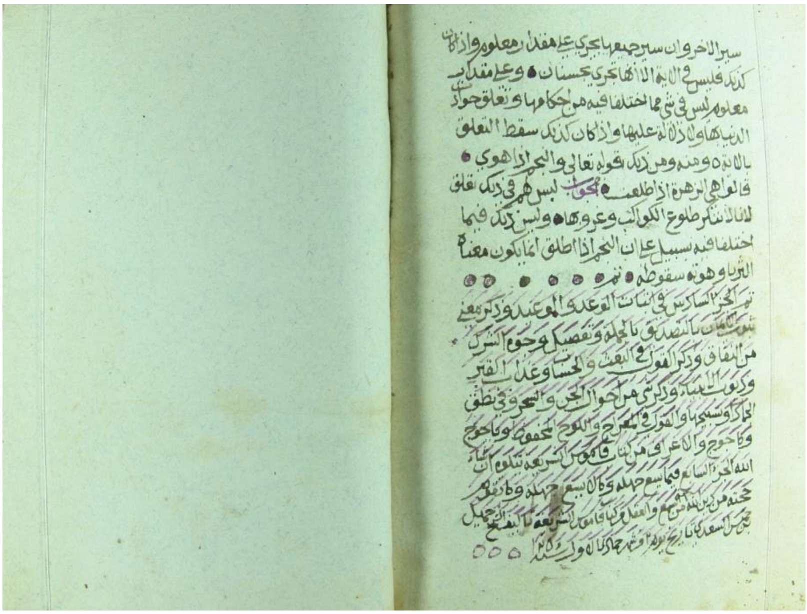
الملاحظات:

- ورد في نهاية النسخة (ث) تنبيه للمؤلف الشيخ جميل بن خميس، وهذا التنبيه لم يرد في النسخة الأصل، وهو على النحو الآتي: "قال الفقير إلى الله جميّل بن خميس: ألّفت هذا الكتاب من آثار المخالفين والأصحاب، وأنا ممن لم يميز بين الحائد منه عن طريق الحقّ والمستقيم، وبين الصّحيح والسّقيم، بل جعلته تذكرة لي، ولمن شاء الله من المسلمين، فمن وقف عليه، أو على شيء منه، مما هو مخالف لآثار المحقين، فليرد عليه أو يدمره مأجورا والسلام".

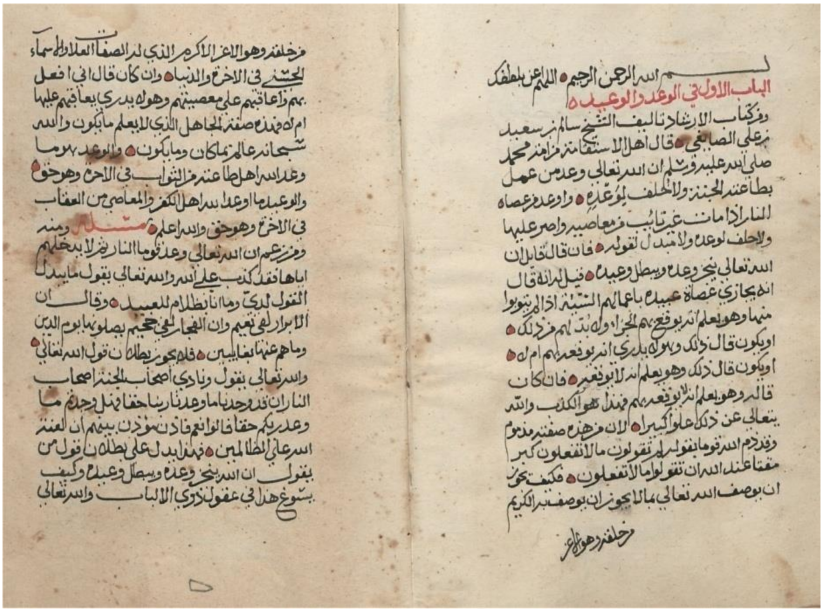
المصادر المعتمدة في هذا الجزء: من أهمها تفسير نونية أبي نصر للشيخ الجيطالي، وكتاب ركن الدين المعتزلي، وكتاب الإرشاد للشيخ الصائغي.



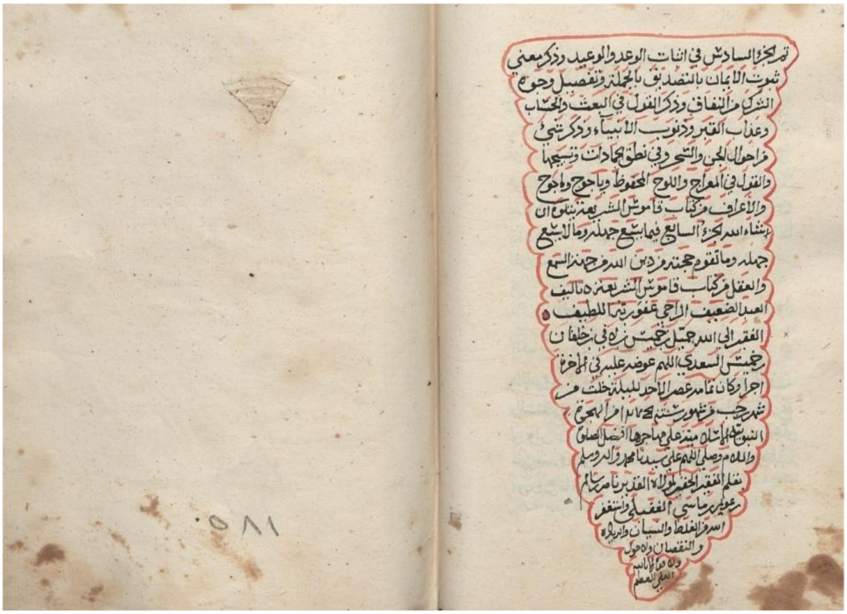
الصفحة الأولى والثانية من الكتاب للنسخة الأصلية



الصفحة الأخيرة من الكتاب للنسخة الأصلية



الصفحة الأولى والثانية من الكتاب للنسخة (ث)



الصفحة الأخيرة من الكتاب للنسخة (ث)



الصفحة الأولى والثانية من الكتاب للنسخة (ح)



الصفحتان الأخيرتان من الكتاب للنسخة (ح)

الباب الأوّل في الوعد والوعيد

ومن كتاب الإرشاد؛ تأليف الشّيخ سالم بن سعيد بن عليّ الصّائغي: قال أهل الاستقامة من أمّة محمد ﷺ: إن الله تعالى وعد مَن عمل بطاعته الجنّة، ولا خلف لوعده، وأوعد مَن عصاه النّار إذا مات غير تائبٍ من معاصيه، وأصرّ عليها، ولا خلف لوعيده، ولا مبدّل لقوله.

فإن قال قائلٌ: إنّ الله تعالى ينجز وعده، ويبطل وعيده؛ **قيل له**: إنّه قال: إنّه يجازي عصاة عبيده بأعمالهم السّيّئة إذا لم يتوبوا منها، وهو يعلم أنّه يوقع بهم الجزاء، ولابدّ لهم مِن ذلك؛ أو يكون قال ذلك، وهو لا يدري أنّه يوقعه بهم أم لا؟ أو يكون قال ذلك، وهو يعلم أنّه لا يوقعه؛ فإن كان قاله وهو يعلم أنّه لا يوقعه بهم؛ فهذا هو الكذب، والله يتعالى عن ذلك علوًّا كبيرًا؛ لأنّ مَن هذه صفته مذموم، وقد ذمّ الله قومًا بقوله: ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ، كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾[الصف:٢،٣]، فكيف يجوز أن يوصف الله تعالى بما لا يجوز أن يوصف به الكريم مِن خلقه، وهو الأعز الأكرم الذي له الصّفات العلى، والأسماء الحسنى، في الآخرة والدنيا؟!

وإن كان قال: إنّي أفعل بهم، وأعاقبهم على معصيتهم، وهو لا يدري يعاقبهم عليها أم لا؟ فهذه صفة الجاهل الذي لا يعلم ما يكون، والله سبحانه عالمٌ بِما كان، وما يكون؛ **والوعد**: هو ما /٥س/ وعد الله أهل طاعته مِن الثّواب في الآخرة وهو حقّ؛ **والوعيد**: ما أوعد الله أهل الكفر والمعاصي مِن العقاب في الآخرة، وهو حقٌّ، والله أعلم.

مسألة: ومنه: ومن زعم أنّ الله تعالى وعدَ قومًا النّار، ثمّ لا يدخلهم إيّاها فقد كذب على الله؛ والله تعالى يقول: ﴿مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾[ق:٢٩]، وقال: ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ۝١٣ وَإِنَّ ٱلْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ۝١٤ يَصْلَوْنَهَا يَوْمَ ٱلدِّينِ ۝١٥ وَمَا هُمْ عَنْهَا بِغَآئِبِينَ﴾[الإنفطار:١٣-١٦]؛ فلا يجوز بطلان قول الله تعالى؛ والله تعالى يقول: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّاۖ قَالُواْ نَعَمْۚ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنُۢ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[الأعراف:٤٤]؛ فهذا يدلّ على بطلان **قول من يقول**: إنّ الله ينجز وعده، ويبطل وعيده، وكيف يسوغ هذا في عقول ذوي الألباب؟! والله تعالى يقول: ﴿مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَيَّ﴾، وقال: ﴿وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾[السجدة:١٣]، وقال: ﴿فَرِيقٌ فِي ٱلْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي ٱلسَّعِيرِ﴾[الشورى:٧]، وهذا كلّه مِن الأخبار التي أخبر الله عنها، ولا يجوز النّسخ في الأخبار؛ وإنّما النّسخ في الأمر والنّهي؛ كما قال جابر بن زيد – والله أعلم.

فصل: في(١) **الوعد والوعيد، واختلاف النّاس فيهما؛ من تفسير قصيدة أبي نصر فتح بن نوحٍ المغربي**: اختلف النّاس في إثبات الوعد والوعيد على ثلاثة أقوال:

فقالت المرجئة: كلّ مَن أثبتنا له الإيمان بالقلب واللّسان، مع انهماكه في العصيان، وتعطيله الأعمال بالأركان؛ فلابدّ له مِن وعد الله وثوابه /٦م/ غدًا في الجنان، ولا يُعرض على النّيران، ولا يَجري عليه الوعيد إلاّ من قارنه الإشراك؛ فإنّ

---

(١) زيادة من ث.

مصيره حينئذٍ إلى الهلاك؛ فأبطلت عقابَ كلّ معصية قارنت التّوحيد، وقصرت على الشّرك جميع ما جاء به القرآن مِن التّهديد والوعيد، كما قصرت الأمّة عقاب الصّغيرة على الإصرار وارتكاب الكبيرة.

وقالت الحشوية وسائر الأشعريّة بإثبات الوعد لِمَن أوفى إيمانه على الكمال، وتوقّفوا في إنفاذ الوعيد على مرتكب الكبيرة غدًا في المآل، **فقالوا**: مرجعه إلى مشيئة الله الكبير المتعال؛ إن أوقع عليه العقاب فبعدله؛ وإن أسقطه عنه فبفضله؛ وليس للوعيد تأثير على الكبير من الذنوب ولا الصّغير.

وقالت الإباضيّة وغيرها مِن الصّفريّة والزّيديّة والمعتزلة بإنفاذ الوعيد في كلّ كبيرة قارنها الإصرار، وعارٍ منها التّوبة والاستغفار، وما شاكلها من المصائب، وشفاعة المصطفى ﷺ؛ وقطعوا أنّها في علم الله حتم، أنّ العبد مأخوذ بها مع إبطال جميع طاعة راكبها، ومخلّد في النّار على الدّوام، وأنّه ليس في غير علم الله معنى يكفر به الخطايا والعصيان، إلاّ ما أشار به القرآن، ودلّت عليه سنّة الرّسول عليه السلام؛ إذ لا يجوز التّلبيس مِن جهة الرّبّ الحكيم الذي لا يزول؛ كما اتّفقوا مع الفِرق الأولى، وقضوا على أنّه ليس عند الله معنى يكفر به إلاّ أوضحه لهم، ودلّهم عليه، وبالله التّوفيق.

فصل: في الرّدّ على مَن أبطل /٦س/ **الوعيد**: ويقال للمرجئة وسائر الأشعريّة في إبطالهم الوعيد: أخبرونا عن قوله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحۡفٗا﴾ إلى قوله: ﴿وَمَأۡوَىٰهُ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ﴾[الأنفال:١٥،١٦]، في أمثالِ هذا مِن القرآن ممّا يطول ذِكره، أخبرونا عن هذه الآيات، وأمثالها مِن القرآن، أهي وعيد لأهل الإقرار من هذه الأمّة؟ أم هي

في أهل الشّرك خاصّةً؟ **فإن قالوا**: في أهل الإقرار؛ بطل ما انتحلوه[١] في الوعيد.

فإن قالوا في أهل الشّرك. **قلنا**: وكذلك النّهي عنها، إنّما هو في أهل الشّرك خاصّةً، فإن حاولوا بينهما فرقًا لم يجدوه مع ما في هذا القول مِن الفسادِ أن يكون الله ﷻ حرّض المشركين على قتال المسلمين؛ لأنّه قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾[التّوبة:٣٨] ولم يقل: "أشركوا"، وقال: ﴿إِلَّا تَنفِرُواْ يُعَذِّبۡكُمۡ عَذَابًا أَلِيمًا﴾[التّوبة:٣٩]، ﴿وَمَن يُوَلِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ دُبُرَهُۥٓ﴾[الأنفال:١٦]؛ فيكون المعنى على العكس، أن يتواعد الله أهل الشّرك ألاّ يولوا أدبارهم المسلمين، وأن ينفروا إلى قتالهم، فهذا ما لا يقوله إلاّ مَن به آفةٌ في عقله؛ ولعمري إنّ مَن زعم أنّ الوعيد في أهل الشّرك خصوصًا؛ لقد أباح الدّماء والحرام، وأسقط الحساب صراحًا؛ لأنّ المحارم إنّما تتّقى مِن أجل العقاب؛ فمن أبطل الوعيد؛ فقد أباحها، قال الله تعالى: ﴿فَذَكِّرۡ بِٱلۡقُرۡءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ﴾[ق:٤٥]، وقال: ﴿وَصَرَّفۡنَا فِيهِ مِنَ ٱلۡوَعِيدِ لَعَلَّهُمۡ يَتَّقُونَ﴾[طه:١١٣]، وقد قال الله تعالى في نساء النّبي ﷺ مع عِظَم أخطارهنّ[٢]، وتسمّيته إيّاهنّ (ع: أمّهات المؤمنين) /٧م/: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأۡتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ يُضَٰعَفۡ لَهَا ٱلۡعَذَابُ ضِعۡفَيۡنِۚ﴾[الأحزاب:٣٠]؛ **فقيل لجابر بن زيد** –: يا أبا الشّعثاء، أين يضاعف هذا العذاب ضعفين؟ **فقال**: حيث ﴿يُؤۡتِهَآ أَجۡرَهَا مَرَّتَيۡنِ﴾[الأحزاب:٣١]؛ لو عقلوا ما يبطل (ع:

---

(١) في الأصل: "انحلوه" كتب فوقها: "انتحلوه". وفي ث: انحلوه.

(٢) خَطَرُ الرّجلِ: قَدْرُه ومنزلته، وخصّ بعضهم به الرّفعة؛ وجمعه: أَخْطارٌ. لسان العرب: مادة (خطر).

لأبطلوا) ما نحلوه، سوّد الله لهم الوجوه؛ لأنّه لا يُمكن أن يجعلوها في أهل الشّرك، ولا أن يضاعف عليهنّ الحدّ في الدّنيا مرّتين معارضة.

فإن قالوا: أو ليس خلف التوعّد، مما يعدّ عند العرب مِن الجود، ويستحقّ به صاحبه (ع: فاعله)، المدح وحسن الثّواب؛ فَلِمَ لا يكون عند الله ﷻ بهذا أولى؛ إذ هو غنيّ عن تعذيب العباد؟ **قلنا**: أَوَلَيس من عفا منّا عن الأمر العظيم، والذّنب الجسيم، أبلغ له في المدح وحسن الثّناء؟ **فإن قالوا**: فلا (ع: بلى)؛ **قلنا**: فَلِمَ أوجبتم الوعيدَ مِن الله سبحانه في أهل الشّرك؟ إذًا أَوَلَيس عفوه عنهم أعظم المدح له؛ فإن حاولوا فصلاً بينهما فلا يجدوه؛ فلمَّا أجمع أهل الصّلاة جميعًا أنّ الله لا يعفو عن أحدٍ مِن أهلِ الشّرك؛ ثبت أنّ المدح ليس لأجل العفو عن الذّنب الكبير، أو الصّغير؛ لأنّ الواحد منّا قد يَعِد ويتوعّد، ولا علم له بعاقبة أمرِه مِن الوعد والوعيد، ثمّ تبيّن له بعد ذلك أنّ إمضاء وعيده يصير إلى إفساد مَن أمره؛ فيعفو لأجل ذلك؛ والله سبحانه لا تبدو له البدوات من الأمور، ولا يتّصف بالفساد والجهل عند الجميع في شيءٍ من الأشياء، ولا يجتلب بالعفو لنفسه منفعةً، ولا يدفع عنها مضرّة؛ وأيضا فلا يخلو القولُ في وعيده لأهل الكبائر مِن أحد /٧س/ ثلاث أوجه: إمّا أن يتوعّدهم وهو يعلم أنّه يوقعه بهم؛ أو يتوعّدهم وهو لا يعلم أيوقعه بهم أم لا؟ فهذا هو الجهل، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا؛ أو يتوعدهم وهو يعلم أنّه لا يوقعه بهم؛ فهذا هو الكذب، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا؛ فلمّا ذمّ الله سبحانه من لا يفي بمواعيده قال: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾[الصّف:٣]، وقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾[الرّعد:٣١]، وقال في وعيده: ﴿قَالَ لَا تَخْتَصِمُواْ لَدَيَّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُم بِٱلْوَعِيدِ ٢٨ مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّٰمٍ

لِّلۡعَبِيدِ﴾[ق:٢٩،٢٨]؛ علمنا أنّ جميع أخبارِهِ ﷻ من الوعد والوعيد صادقة، وأنّه منجز وعده ووعيده، وبإتمامهما جميعًا، فمعاذ الله أن تكون مواعدة غرورا كمواعدة(١) إبليس اللّعين، وبالله التّوفيق.

فصل: فإن قالوا: قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾[النّساء:١١٦]؛ فدلّ بهذا أنّ ما دون الشّرك مغفور لِمَن ارتكبه؛ **قلنا:** هذه الآية محمولة على ظاهرها؟ **فإن قالوا:** نعم؛ **قلنا:** وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ﴾[الزّمر:٥٣]، الشّرك وغيره، والقرآن يصدق بعضه بعضا، فلمّا أجمعوا معنا أنّ الله لا يغفر الشّرك إلا بالتّوبة، دلّ على أنّ الغفران إنّما وقع على التّائب؛ لأنّه قال في موضع آخر: ﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحۡنُ أَبۡنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ إلى قوله: ﴿يَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۚ﴾[المائدة:١٨]، وقال في المنافقين: ﴿وَيُعَذِّبَ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ إِن شَآءَ أَوۡ يَتُوبَ عَلَيۡهِمۡۚ﴾[الأحزاب:٢٤]، فلمّا أجمعوا أنّ الله تعالى لا /٨م/ يغفر لأهلِ الشّرك والنّفاق إلا بالتّوبة، دلّ على الآية أنّها في التّائبين، أو يغفر الصّغائر للمجتنبين الكبائر.

ويقال لهم أيضا: النّفاق هو الشّرك، أو هو دونه؟ **فإن قالوا:** هو دون الشّرك؛ فقد زعموا أنّه مغفور دون توبة؛ **فإن قالوا:** هو فوق الشّرك؛ فليقرأوا كتابًا ناطقًا؛ **فإن قالوا:** هو بعينه؛ فقد أوجبوا أنّ عبدة الأوثان منافقون؛ فحيثما توجهوا خوصموا (ع(٢): خصموا)، والحمد لله ربّ العالمين.

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: كمواعد.

(٢) ث: ح.

ووجدتُ عن بعضِ أهل التّفسير، أنّ معنى الآية، أنّ الله لا يجاوز عن شركٍ لقيه به عبدٌ، ويغفر ما دونه لِمَن يشاء؛ **وقالوا**: إنّ ما دون الكبائر مغفور لأهله؛ إذا[1] هم اجتنبوا الكبائر؛ فوضعوا الغفران على الصّغائر التي لم يوجب الله عليها العقاب؛ لقوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾[النّساء:٣١] الآية، وكذلك رُوي عن جابر بن زيد – وذلك أنّ رجلاً قال: يا أبا الشّعثاء، أرأيت قولَ الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾[النّساء:١١٦] الآية؟ **فقال جابر**: أوَأنبأك الله لمن يشاء أن يغفر؟ قال: وأين أنبأني يا أبا الشّعثاء؟ **قال**: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾[النّساء:٣١] الآية، وذكر جابرٌ أنّ رسول الله ﷺ أنّه قال: «هلك المصرّون (ثلاثًا)»؛ فقال رجل: يا رسول الله، فأين قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ الآية، فقال رسول الله ﷺ: «أفيكم أحد يقرأ سورة طه»؟ فقال أبيّ بن كعب: أنا يا رسول الله، فقال: «اقرأ: /٨س/ ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ﴾[طه:٨٢]؛ فقال رسول الله ﷺ: «لهؤلاء وقعت المشيئة (ثلاثًا)»[2]، وكان جابر يذكر أن النّبي ﷺ يقول: «مَنْ أطمع في الجنّة من آيسه الله منها؛ جمع الله بينهما في النّار»[3].

فصل: **وفي كتاب الضّياء**: وأخبرني أبو الحسن السّلمي عمّن أخبره، أنّ أبا عمرو بن العلاء النّحوي المعروف بالقرآن وإعرابه، التقى مع عمرو بن عبيد

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: إذ.

(٢) لم نجده.

(٣) لم نجده.

المعتزلي؛ **فقال له**: يا أبا عثمان، ما شيء بلغني عنك في الوعيد؟ **فقال له**: يا أبا عمرو، إنّ الله وعد وعدًا وأوعد وعيدًا، فالله منجزٌ وعده ووعيده؛ **فقال**: يا أبا عثمان، إن الله وعد وعدًا وأوعد وعيدًا؛ فالله منجز وعدَه، ومؤخّر وعيده، أما تعلم أنّ العرب لا تَعُدُّ ترك الوعيد ذمًّا، وإنّما تعدّه تَكرّما وفضلاً، أما سمعت الذي يقول:

و[لا يرهب][(١)] ابنُ العمِّ ما عشتُ ولا أنا أخشى صولة المتهدّد[(٢)]

وإنّي وإن أوعدته ووعدته لَمُخلف إيعادي ومُنجِزٌ موعدي

فقال: هؤلاء العرب يمتدحون بخلف الوعيد، وإنجاز الوعد، ويرون أن هذا تكرّمًا وفضلاً، **فقال عمرو بن عبيد**: يا أبا عمرو شغلك الإعراب عن الصّواب؟ أما سمعت أنّ الذي يقول شعراء:

إنّ أبا خالد لمعتدل الرّأي كريم الأفعال والبيت

لا يخلف الوعد والوعيد ولا يبيت من قراه[(٣)] على فوت

فهذا ممدوح على هذه الصّفة؛ إذ لا يخلف وعده، ولا ما توعدّ إليه، والله تعالى أصدق القائلين، /٩م/ وقد قال: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ أَصۡحَٰبَ ٱلنَّارِ﴾ إلى قوله: ﴿فَهَلۡ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمۡ حَقّٗاۖ قَالُواْ نَعَمۡۚ﴾[الأعراف:٤٤] الآية. وقال تعالى: ﴿مَا يُبَدَّلُ ٱلۡقَوۡلُ لَدَيَّ وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّٰمٖ لِّلۡعَبِيدِ﴾[ق:٢٩].

(١) هذا ما روي في عدة مصادر. وفي الأصل: لا يخش يا. ث: لا يخش.

(٢) هذا ما روي في عدة مصادر. وفي النّسختين: المتمرّد.

(٣) في كتاب ربيع الأبرار للزمخشري: ثأره.

وقال: ﴿لَا تَبۡدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِۚ﴾[يونس:٦٤]. **وعن عمر – قال**: الشّكّاك في وعد الله كالشّكّاك في الله، وما شكّوا في وعد الله حتّى شكّوا في الله.

فصل: ثم اختلف النّاس في الوعد والوعيد، من الجنّة والنّار، من وجه آخر؛ **وقال أصحابنا** وجميع من أثبت الوعيد من الزّيديّة والمعتزلة والصّفريّة: إنّ نعيم الجنّة وعقاب النّار لا انقطاع لهما ولا نهاية، وإنّ سكّانهما مِن الأبرار والفجّار مخلّدون فيهما لا يخرجون منهما، ولا غاية لتخليدهما ودوامهما.

وقال جهم بن صفوان وأشياعه: إنّ الجنّة والنّار لهما غاية ينقطعان إليها مع سكّانهما، ولا باقي إلاّ الله، **وقالوا**: لَمَّا وجدنا الله قديمًا لا يحدث، وباقيًا لا يفنى، أبطلنا عن الخلق أن يكون باقيا دائمًا؛ لئلاّ تثبت التّسوية بين الخالق والمخلوق.

وقالت المرجئة وسائر الأشعريّة بدوام الجنّة والنّار، واضطربت كلمتهم في أهل الكبائر من هذه الأمّة، وتشبثت[1] فيه أمورهم؛ **فمن قائل يقول**: إنّ أمّة محمّد لا تعرض على النّار. **فمن قائل يقول**: يعذّب العصاة على قدر أعمالهم، ثمّ يخرجون منها بشفاعة الرّسول ﷺ؛ فينجز لهم ما وعد لهم من الثّواب؛ واحتجّوا على تصويب مقالتهم، زعموا مِن القرآن بقوله تعالى: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَۚ﴾[هود:١٠٧]، وقوله: ﴿وَإِن مِّنكُمۡ إِلَّا وَارِدُهَاۚ﴾ إلى قوله: ﴿وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾[مريم:٧١،٧٢]؛ /٩س/ **قالوا**: إنّ الخلق يَرِدونها جميعا فينجو المتّقون، ويترك الظّالم، وكلّهم

---

(١) هكذا في النّسختين.

يدخلونها. **وقال بعضهم**: قد علمنا الورود، ولم نعلم الصَّدَرَ[١] على ما سيأتي في موضعه إن شاء الله؛ واحتجّوا على الخروج أيضا بقوله تعالى: ﴿لَّٰبِثِينَ فِيهَآ أَحۡقَابٗا﴾[النّبأ:٢٣]. وقوله: ﴿رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡ كَانُواْ مُسۡلِمِينَ﴾[الحجر:٢]، وأحسب أنّهم احتجّوا بقوله: ﴿مَا لَنَا لَا نَرَىٰ رِجَالٗا كُنَّا نَعُدُّهُم مِّنَ ٱلۡأَشۡرَارِ﴾[ص:٦٢] الآية؛ واستدلّوا بهذه الآيات، زعموا على خروج العصاة من هذه الأمّة مِن النّار، وأنّه تبقى في وجوههم سمة سوداء من النّار، فيعيّرهم بذلك أهل الجنّة؛ زعموا ويسمّون "الجهنّميون"، فيشكون بذلك إلى الله ﷻ فيبعث إليهم جبريل الله عليه السلام، زعموا فيمسح تلك العلامة مِن وجوههم؛ فتستحيل نورا يتلألأ، حتّى أنّ أهل الجنّة يتمنّون أن لو دخلوا النّار؛ فيفعل بهم ما فعل بأولئك، في أحاديث كثيرة يرفعونها إلى النّبي ﷺ يطول بها الكتاب، وبالله التّوفيق.

وقال بعض المجبرة -فيما وجدتُ-: إنّ أهل الجنّة يتمتّعون في الجنّة، وأهل النّار يتمتّعون في النّار، كما أنّ دود الخلّ يتنعّم في الخلّ، ودود العسل يتنعّم في العسل.

وقالت النّصارى والمنانية لعنهم الله: إنّ أهل الجنّة يدخلون الجنّة، ولا يأكلون ولا يشربون، وأهل النّار يسبحون فيها كالحيتان على الماء، والله أعلم.

فصل: في الرّدّ على هؤلاء -وبالله التّوفيق-: وأمّا الجهميّة، فالحجّة عليهم قول /١٠م/ الله تعالى في وصف الجنّة: ﴿أُكُلُهَا دَآئِمٞ﴾[الرّعد:٣٥] الآية؛ وقوله:

(١) الصَّدَرُ بالتّحريك رُجوع المسافر من مَقصِده، والشَّاربةِ مِن الوِرْدِ؛ يقال: صَدَرَ يَصْدُرُ صُدُورًا وصَدَرًا. لسان العرب: مادة (صدر).

﴿لَا يَمَسُّهُمۡ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُم مِّنۡهَا بِمُخۡرَجِينَ﴾[الحجر:٤٨]. وقوله: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ﴾[النّساء:٥٧]، في أمثالها من القرآن. **وأمّا قولهم**: وجدنا القديم لا يحدث، والباقي لا يفنى؛ فأبطلوا بهذه العلّة البقاء عن الجنّة والنّار؛ **فإنّه يقال**: ليست العلّة في قدم الله تعالى؛ لأنّه لا يفنى، وإنّما العلّة في القديم أنّه لم يحدث قطّ، ولا يجري عليه الحدث، والباقي قد يكون باقيًا ولا يفنى، ويُمكن أن يجري عليه، والقديم لا يكون قديما إلاّ بأن لم يحدث قطّ، وأمّا بقاء الثّواب والعقاب ودوامهما؛ فإنّما هو بإبقاء الله إيّاهما، وإدامته لهما، ولو شاء لأفناهما.

فصل: وأما قول الأشعريّة وبشر المريسي(١) وغيره من المرجئة، في انتحالهم الخروج من النّار؛ فإنّ الحجّة عليهم مِن القرآن والسّنّة والعقل والقياس؛ **أمّا من القرآن**؛ فأدلّة كثيرة منها: قول الله تعالى ردًّا على اليهود: ﴿وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَةٗۚ﴾؛ فردَّ الله عليهم فقال: ﴿قُلۡ﴾ يا محمّد: ﴿أَتَّخَذۡتُمۡ عِندَ ٱللَّهِ عَهۡدٗا فَلَن يُخۡلِفَ ٱللَّهُ عَهۡدَهُۥٓۖ أَمۡ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾[البقرة:٨٠] ثمّ قال ردًّا عليهم: ﴿بَلَىٰۚ مَن كَسَبَ سَيِّئَةٗ وَأَحَٰطَتۡ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾، وهي الشّرك فيما وجدتُ في التّفسير، ﴿وَأَحَٰطَتۡ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾: وهي الكبائر فيما وجدتُ، ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾[البقرة:٨٠]، وقوله: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَخۡرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنۡهَاۖ وَلَهُمۡ عَذَابٞ مُّقِيمٞ﴾[المائدة:٣٧]، وقال: ﴿وَنَادَوۡاْ يَٰمَٰلِكُ لِيَقۡضِ عَلَيۡنَا رَبُّكَۖ قَالَ إِنَّكُم مَّٰكِثُونَ﴾[الزّخرف:٧٧]؛ أي: مقيمون. وقال: /١٠س/ ﴿وَعَدَ

---

(١) في النّسختين: المرسي.

ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ﴾، إلى قوله: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾[التّوبة:٦٨].

فإن قال: هذه الآية في أهل الشّرك خصوصا؛ **قيل لهم**: وكذلك، قوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾[الجنّ:٢٣]، إنّما هي في أهل الشّرك، وقال: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا﴾[النّساء:١٤] الآية، وقال: ﴿[وَٱلَّذِينَ] لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ إلى قوله: ﴿وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا﴾[الفرقان:٦٩]. **فإن قالوا**: هذه الآيات كلّها في أهل الشّرك؛ **قيل لهم**: وكذلك النّهي عن هذه الكبائر، إنّما هي في أهل الشّرك خصوصًا، ولا يجدون في ذلك فرقًا.

وأمّا من السّنّة: فكقوله عليه السلام في حديث الرّبيع رضي الله عنه: «من قتل بعد العفو وأخذ الدّيّة؛ فهو خالد مخلّد في النّار»(١)؛ وقوله عليه السلام: «من قتل نفسه بحديدة فهو يتوجّأ بها في النّار خالدا مخلّدا، ومن تحسّى سمّا فهو يتحسّاه في النّار

---

(١) أخرجه الربيع بلفظ «أو أخذ الدية»، باب الحجة على من قال أن أهل الكبائر ليسوا بكافرين، رقم: ٧٦١. وأخرجه بلفظ: «مَنْ أُصِيبَ بِدَمٍ أَوْ خَبْلٍ - وَالْخَبْلُ: الْجُرْحُ - فَهُوَ بِالْخِيَارِ بَيْنَ إِحْدَى ثَلَاثٍ، فَإِنْ أَرَادَ الرَّابِعَةَ فَخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ: أَنْ يَقْتُلَ، أَوْ يَعْفُوَ، أَوْ يَأْخُذَ الدِّيَةَ، فَمَنْ فَعَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَعَادَ، فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا» كل من: ابن ماجه، كتاب الديات، رقم: ٢٦٢٣؛ وأحمد، رقم: ١٦٣٧٥؛ والدارمي، كتاب الديات، رقم: ٢٣٩٦.

خالدا مخلّدا أبدا، ومن تردّى من جبل فهو يتردّى في نار جهنّم خالدا مخلّدا أبدا»[١] في أمثال هذه الأحاديث التي هي موافقة لكتاب الله ﷻ.

وعن الحسن عن كعب قال: وقف عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ على كدية من رمل، فجلس إليها فبكى حتّى بل لحيته، **فقلت**: يا أمير المؤمنين، ما يبكيك؟ **قال**: ذكرت أهل النّار؛ **فقلت**: لو جعل عدد كلّ حبة من هذا الرّمل سنة يعذّبون على حسابها، /١١م/ ثمّ يخرجون من النّار، لطمعوا بالخروج يومًا من الدّهر، ولكن لم يجعل الله لهم وقتًا، وما هم بخارجين منها أبدًا.

وأمّا من العقل: فإنّ أهل الكبائر لا يخلون من أحد ثلاثة أوجه: إمّا أن يجمع لهم الثّواب والعقاب معًا؛ فيكونوا معذّبين في النّار، متنعمّين في الجنّة في حالة واحدة؛ فهذا من أمحل المحال الذي لا يتوهّم وجوده؛ أو يكون يُقَدَّمُ أحدهما على الآخر؛ فيكون المقدّم منقطعا زائلاً، والمؤخّر متّصلا، فأيّهما المتّصل؟ وأيّهما المنقطع؟ وكلّ ما أثبتوا من ذلك؛ فهو دعوى بغير دليل.

والوجه الثّاني: أن يكون أثابهم على وجه الطّاعات، وترك العقوبة على بعض المعاصي، فهذا أيضا ساقط؛ لأنّ المثاب لا يكون مثابا حتّى يسقط عنه جميع ما توعّد الله عليه العقاب؛ وأمّا إن كان معه بعض الكبائر، فلا؛ لأنّ ذلك تكذيبا لخبر الله ﷻ.

والوجه الثّالث: أن يكون المثاب ليس معه كبيرة؛ فيكون حينئذ مِن المؤمنين المثابين، وقد قال الله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ بِأَنَّ لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ فَضۡلَا

---

(١) أخرجه بلفظ قريب كل من: البخاري، كتاب الطب، رقم: ٥٧٧٨؛ والترمذي، أبواب الطب، رقم: ٢٠٤٤؛ وأحمد، رقم: ٧٤٤٨.

كَبِيرًا﴾[الأحزاب:٤٧]، ولم يقل: "عذابا أليما"، وقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتۡ لَهُم مِّنَّا ٱلۡحُسۡنَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ عَنۡهَا مُبۡعَدُونَ﴾[الأنبياء:١٠١]، وقال: ﴿إِنَّ أَوۡلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾[يونس:٦٢] الآية، وقوله: ﴿ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾[التّغابن:٩]. وإن كان كافرا شقيّا؛ فقد قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ شَقُواْ فَفِي ٱلنَّارِ﴾[هود:١٠٦] /١١س/ وقال عنهم ربّهم: ﴿غَلَبَتۡ عَلَيۡنَا شِقۡوَتُنَا﴾ إلى قوله: ﴿ٱخۡسَـُٔواْ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾[المؤمنون:١٠٦-١٠٨]. في أمثال هذا كثير من القرآن.

وأمّا ما احتجّوا به في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَۚ﴾[هود:١٠٧]؛ **فقالوا:** أن يخرج أهل الكبائر من النّار؛ فإن هذا تَقوُّل وذهابٌ عن الظّاهر بغير دليل.

وأيضا: فإنّ أهل التّفسير اختلفوا فيها؛ **فقال بعضهم:** ﴿إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَۚ﴾ أي من الزّيادة من (خ: في)[1] الخلود؛ **وقيل** في العذاب نظيره قوله تعالى: ﴿فَلَن نَّزِيدَكُمۡ إِلَّا عَذَابًا﴾[النّبأ:٣٠]؛ **وقال آخرون:** ﴿إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَۚ﴾ مِن مكثهم في الدنيا. **وقيل:** في البرزخ. **وقيل:** ما لبثوا في ظهور آبائهم؛ **وقيل:** في أرحام[2] أمّهاتهم، **وقيل:** ما لبثوا في المحشر قبل أن يدخلوها.

وأيضا: فإنّهم قد جامعونا على أنّ في الآخرة مواقف يسأل النّاس فيها، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَقِفُوهُمۡۖ إِنَّهُم مَّسۡـُٔولُونَ﴾[الصافات:٢٤]. وقيل: ﴿وَسِيقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًاۖ﴾[الزّمر:٧١]، و﴿إِلَى ٱلۡجَنَّةِ زُمَرًاۖ﴾[الزّمر:٧٣]؛ فدلّ أنّ المجيء لا يكون إلاّ بعد أوقات، فكلّ ذلك ما شاء الله، وهو الذي

(١) زيادة من ث.

(٢) زيادة من ث.

استثناه، فمن زعم غير ذلك، فعليه الدّليل؛ ولو كان في هذا ما يدلّ على الخروج؛ لدلّ على خروج الإنس والجنّ أجمعين، وذلك قوله تعالى: ﴿يَٰمَعۡشَرَ ٱلۡجِنِّ قَدِ ٱسۡتَكۡثَرۡتُم مِّنَ ٱلۡإِنسِۖ﴾ إلى قوله: ﴿قَالَ ٱلنَّارُ مَثۡوَىٰكُمۡ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۗ﴾[الأنعام:١٢٨]، وبالله التّوفيق.

وأما قوله: ﴿لَّٰبِثِينَ فِيهَآ أَحۡقَابٗا﴾[النّبأ:٢٣]؛ فليس فيها دليلٌ على الخروج أيضًا؛ لأنّه قال: ﴿إِنَّ جَهَنَّمَ كَانَتۡ مِرۡصَادٗا ۝ لِّلطَّٰغِينَ مَـَٔابٗا﴾[النّبأ:٢١،٢٢] إلى آخرها، فهي عامّة /١٢م/ لجميع مَن دخلها مِن أهل الشّرك، ومن أهل الكبائر، فمن ادّعى التّخصيص؛ فعليه الدليل؛ وإنّ تفسيرها -فيما وجدتُ في كتاب التّفسير- ﴿لَّٰبِثِينَ فِيهَآ أَحۡقَابٗا﴾، وهو جمع حقب، أي زمانا لا غاية له؛ ويقال: الحقب ثمانون ألف سنة، كلّ يوم منه ألف سنة، كلّما مضى حقب تبعه حقب، إلى ما لا غاية له. وأما قوله: ﴿رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡ كَانُواْ مُسۡلِمِينَ﴾[الحجر:٢]؛ فليس فيها أيضا دليل على الخروج، وإنما ذلك -فيما وجدت في التّفسير- لَمَّا رأى الكفّار كرامة المسلمين على الله، تمنّوا أن لو كانوا مسلمين. وكذلك قوله: ﴿مَا لَنَا لَا نَرَىٰ رِجَالٗا كُنَّا نَعُدُّهُم مِّنَ ٱلۡأَشۡرَارِ﴾[ص:٦٢] الآية في الدّنيا، كقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ أَجۡرَمُواْ كَانُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يَضۡحَكُونَ﴾[المطففين:٢٩]، فلمّا دخلوا النّار لم يروهم معهم قالوا: مَا لَنَا لَا نَرَىٰ رِجَالٗا﴾ إلى قوله: ﴿أَتَّخَذۡنَٰهُمۡ سِخۡرِيًّا﴾ فأخطأنا ﴿أَمۡ زَاغَتۡ عَنۡهُمُ ٱلۡأَبۡصَٰرُ﴾[ص:٦٣،٦٢] في الدّنيا مخلوة لهم، والله أعلم، وبغيبه أدرى وأحكم.

وأما قوله في الآية الأولى: ﴿مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ﴾[هود:١٠٧]، فإنّ ذلك على قطع الرّجاء، كقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلۡجَمَلُ فِي سَمِّ ٱلۡخِيَاطِۚ﴾[الأعراف:٤٠]، ومثله في كلام العرب: "لا أفعل ذلك حتّى يؤوب

القارظان[١]"، و"لا أفعله سِنَّ الحِسْلِ"؛ أي: لا ترجو إتياني كما لا يرجع الموتى إلى الدنيا، وحتّى تقع أسنان الحِسْلِ: (وهو ولد الضب)، وأسنانه لا تقع أبدًا فيما ذكروا، وقال الشّاعر شعرًا: /١٢س/

وحَتّى يؤوب القارظان كلاهما ويرجع[٢] في القتلى كُلَيْبٌ لِوَائِل

وأمثال هذا مما يتكلّمون به على اليأس، وقطع الطّمع.

ووجدتُ أيضًا في التّفسير: إنّ الجنّة في السّماء، والنّار في الأرض، وقال: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ﴾[هود:١٠٧] على هذا المعنى، والله أعلم.

فصل: وأمّا الأحاديث التي ذكروها فهي مخالفة لكتاب الله ﷻ مردودة؛ لأنّ الله تبارك وتعالى قال: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ﴾[النّجم:٣،٤]، وجاء عنه عليه السلام أنّه قال: «وكيف أقول بخلاف القرآن وبه

(١) "القَارِظانِ: رَجُلانِ أَحَدُهُمَا يَذْكُرُ بنُ عَنَزَةَ؛ وهو الأَكْبَرُ كانَ لِصُلْبِهِ، والآخَرُ عامِرُ بنُ رُهْمِ بنِ هُمَيْمِ بن يَذْكُرَ بنِ عَنَزَةَ كذا ذكره ابن الأعرابي. وقال غيره: هو رهم بن عامر وهو الأصغر ويقال له القارظ الثّاني وكلاهما من عنزة يُقَالُ: إِنَّهُمَا خَرَجَا في طَلَبِ القَرَظِ يَجْتَنِيَانِهِ؛ فَلَمْ يَرْجِعَا فَضُرِبَ بِهِمَا المَثَلُ؛ فَقَالُوا: لا آتِيكَ أَوْ يَؤُوبَ القارِظُ يُضْرَبُ في انْقِطَاعِ الغَيْبَةِ. تاج العروس: مادة (ق ر ظ)؛ والقرظ: شجر يدبغ به. ينظر: لسان العرب، تاج العروس: مادة (قرظ).

(٢) في لسان العرب، وغيره من المعاجم: يُنْشَرَ.

هداني؟!»(١) وقد ذكرنا هذا المعنى فيما مضى من كتابنا، في السّفر الأوّل، وبالله التّوفيق. **انقضى ما نقلناه من تفسير قصيدة فتح بن نوح المغربي.**

مسألة عن الشّيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: فانظروا أوّلاً إلى كثرة الآيات في القرآن العظيم، في وعيد الله بالعقاب في الآخرة بالنّار، وإلى كثرة أحاديث النّبي ﷺ التي توعّد بها فسقة المؤمنين بالعقاب في الآخرة بالنّار، تجدوها موافقة لآيات التّنزيل، وكثير منها -أي الأحاديث- عن الصّحيحين أو في أحدهما، وهما عمّن أبى ذلك.

ثمّ انظروا ثانيًا إلى تلك الآيات المصرّحة بأنّ الإيمان وحده مع غير العمل الصّالح (أي: الطّاعة لله بأداء ما أوجب أداءه، وترك ارتكاب ما حرّم ارتكابه) إلى كثرة الأحاديث /١٣م/ الحاكمة بفعل بعض المعاصي، للنّار الدّالة على أنّ الإيمان وحده بغير إسلام لا يصحّ ولا يتمّ، ولا يكون ذلك الإيمان حكمه إيمانًا؛ بل يكون كذبًا، كذّبه العصيان في العمل، موافقة لأحكام التّنزيل.

ثمّ انظر إلى هذه الآيات الدّالة على تكفير فسقة المؤمنين، وتسميتهم بالمكذّبين؛ لتكذيب إيمانهم بارتكاب المعاصي، وهو الإسلام؛ لقوله تعالى: ﴿وَهَلْ نُجَٰزِيٓ إِلَّا ٱلْكَفُورَ﴾[سبأ:١٧]، ﴿لَا يَصْلَىٰهَآ إِلَّا ٱلْأَشْقَى ١٥ ٱلَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ﴾[الليل:١٥،١٦]، والآيات في عذاب فسقة المؤمنين دالّة على أنّهم مِن أهل

(١) أورده ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله في حديث العرض على القرآن بلفظ: «ما أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله، فإن وافق كتاب الله، فأنا قلته، وإن خالف كتاب الله فلم أقله وإنما أنا موافق كتاب الله وبه هداني الله»، ٣٦٦/٢.

الكفر، وأنّهم ممّن كذّب إيمانه بعصيانه في العمل وتولّى عن الطّاعة، وإلى الأحاديث الموافقة لأحكام التّنزيل.

ثمّ انظر رابعًا إلى الله لا يخلف الميعاد، بنظرك إلى الآيات المتوعّد بها عذاب فسقة المؤمنين، وإلى الأحاديث الموافقة في ذلك للتّنزيل.

ثمّ انظر خامسًا في أنّ الله لا يبدل القول لديه، بما توعّد به فسقة المؤمنين من العذاب في الآخرة، بالأحاديث الموافقة للتّنزيل، الدّالة على صدق ما قاله الله تعالى: ﴿مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَيَّ﴾[ق:٢٩] بما جاء في الأحاديث أنّه كذلك الحقّ في عقاب فسقة المؤمنين في الآخرة بالنّار؛ تارةً يذكره بالنّار، وتارةً يذكره باللّعن، وتارةً يذكره بالويل، وتارةً بتحريم رائحة الجنّة إلى غير ذلك.

ثمّ انظر سادسًا إلى الأحاديث /١٣س/ في الأمر بها أن تعرض على كتاب الله، وهي من كتبهم «فما وافق الكتاب فهو منّي، وما خالفه فليسه منّي»(١)، وقوله ﷺ: «إنّي تارك فيكم شيئين، من اهتدى بهما لن يضلّ؛ كتاب الله وسنّتي، لن يتفرقا إلى أن يردا حوضي»(٢)، وقوله ﷺ: «حدّثوا عنّي بما تسمعون ولا

(١) أخرجه الربيع بلفظ قريب، باب في الأمة، رقم: ٤٠. وأخرجه الطبراني في الكبير، بلفظ «...وَإِنَّهُ سَيَفْشُوا عَنِّي أَحَادِيثُ، فَمَا أَتَاكُمْ مِنْ حَدِيثِي فَاقْرَءُوا كِتَابَ اللهِ، وَاعْتَبِرُوهُ فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللهِ فَأَنَا قُلْتُهُ، وَمَا لَمْ يُوَافِقْ كِتَابَ اللهِ فَلَمْ أَقُلْهُ»، رقم: ١٣٢٢٤، ٣١٦/١٢. وأخرجه الدارقطني في سننه بلفظ: «إِنَّهَا تَكُونُ بَعْدِي رُوَاةٌ يَرْوُونَ عَنِّي الْحَدِيثَ، فَاعْرِضُوا حَدِيثَهُمْ عَلَى الْقُرْآنِ فَمَا وَافَقَ الْقُرْآنَ فَخُذُوا بِهِ، وَمَا لَمْ يُوَافِقِ الْقُرْآنَ فَلَا تَأْخُذُوا بِهِ»، رقم: ٤٤٧٦.

(٢) أخرجه بلفظ قريب كل من: الدارقطني، كتاب في الأقضية والأحكام وغير ذلك، ٤٦٠٦؛ والحاكم في المستدرك، كتاب العلم، رقم: ٣١٩؛ والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب آداب القاضي، رقم: ٢٠٣٣٧.

تقولوا إلا حقًّا، ومن يكذب عليّ بشيءٍ؛ فله بيتٌ في جهنّم»[1]، كيف هؤلاء لا يبغون من الأحاديث كلّها ما وافق التّنزيل، وما خالف التّنزيل اتّخذوه مذهبًا، واعتقدوه هو الحقّ الذي لا يجوز خلافه؟! مع أنّها أحاديث يناقض بعضها بعضا، متى اعتقد صدق حديث منها كان الباقي كذبا غير صحيح؛ لأنّ كلّ حديث يخالف؛ ليت شعري، أيّ حديث منها هو الصّحيح؟!

ثمّ انظر سابعًا إلى الأحاديث المصرّحة بفسق المؤمنين في كلّ زمان أنّه يسمّى منافقًا، وأنّهم به منافقون، وأنّهم للنّار؛ وذلك في الصّحيحين، أو في أحدهما وفي غيرهما، وهم لا يقولون: إنّه نفاق، ولا أنّهم منافقون؛ فلا يعملون بقول نبيّهم عليه صلوات الله وسلامه حتّى فيما صحّ عنه في ذلك.

ثمّ انظر ثامنًا في تسمّية الله تعالى فسقة المؤمنين بالكفّار، وفسقهم بالكفر والتّكذيب للإيمان بالعصيان، من هذه الآيات، ومن هذه الأحاديث المصرّحة بذلك، وهذه الآثار المصرّحة أيضا بذلك، وفي الصّحيحين وهم مع /١٤م/ ذلك لا يجوّزونه في فسقة المؤمنين؛ لأنّه إذا جوّزوه بطل اعتقادهم في العفو عن فُسّاق هذه الأمّة في الآخرة.

ثمّ انظر تاسعًا في الحديث: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمّتي»[2]؛ وفي الحديث «بشّر أمّتك يا محمّد: من مات منهم ولم يشرك فللجنة، وإن سرق

---

(١) أخرجه الطبراني في "طرق حديث من كذب علي متعمدا"، رقم: ١٥٥؛ والرامهرمزي في المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، رقم: ١٦.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، رقم:٤٧٣٩؛ والترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، رقم: ٢٤٣٥؛ وأحمد، رقم: ١٣٢٢٢.

وزنى»[١]؛ فإن صحّ هذا الحديث صارت جميع الأحاديث التي ذكر فيها: من فعل كذا فهو للنّار؛ والتي فيها لعنة الله، والويل، ولا يجد رائحة الجنّة زورًا وكذبًا، وإنّ كتبهم مشحونة من الكذب؛ وصحّ أن النّبي ﷺ لم يجئ مصدقًا لِما معه، ولِما بين يديه من التّوراة والإنجيل، ولم يكن هذا مِن قول الله في الشّارع بصحيح؛ لأنّه جاء بما يخالف التّنزيل، وإن صحّ قول الله أنّه جاء مصدقًا لذلك، صحّ أن قول الله هو صحيح؛ وصحّ أن الأحاديث الصّحيحة هي ما وافق أحكامُها أحكامَ التّنزيل، وأنّ ما خالفه منها باطل؛ وإذا صحّ هذا صحّ أنّ كتبهم مملوءة من نقل أحاديث الكذب؛ بدليل أنّها مصرّحة بأحكامها على خلاف صريح التّنزيل، ولا محيص لِمُحتجٍ عن هذه الأحوال؛ وإذا كانت كتبهم في الأحاديث الصّحيحة معهم كذلك -ولا محيص إلاّ أن تكون كذلك-؛ فلا تقوم بها الصّحّة في أحاديث الرّؤية في الآخرة لذات الله تعالى بنظر العين، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا، ولا في غير ذلك مما قد خالف التّنزيل، ولا مما لا يعرف حقّه ولا باطله، وبهذا يتّضح /١٤س/ برهان الحقّ المبين؛ ضلال مذهبهم ببيانٍ أوضح من نور الشّمس للناظرين، لِمن جرّد عقله وفكره عن التّعصّب لِمذهب قال بخلاف ذلك؛ لأنّ المتّعصّب لا ينظر إلى الحقّ الواضح؛ فهو أعمى لا ينظر بنور الشّمس بِعَينه، وهي أضوء شيءٍ حتّى للعوامّ، ولكن من يهدي الله فهو المهتدي ومن يضلّل فما له من هاد.

---

(١) أخرجه بمعناه كل من: البخاري، كتاب الرقاق، رقم: ٦٤٤٣؛ ومسلم، كتاب الزكاة، رقم: ٩٤؛ والبزار في مسنده، رقم: ٣٩٨١.

الباب الثّاني فيما يُتعلَّق به في إسقاط العذاب عن مرتكبي الكبائر

من كتاب ركن الدّين: الذي يُتعلَّق به في ذلك آياتٌ، فَمِن ذلك قوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِي وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُۖ أُعِدَّتۡ لِلۡكَٰفِرِينَ﴾[البقرة:٢٤]؛ **قال**: فإذا كانت النّار أُعدّت للكافرين، فكلّ من ليس بكافرٍ لم تُعدّ له.

الجواب: هو أنّا بيّنّا أنّه لا يجب أن يحكم بأنّ المتروك حالُه خلاف المذكور، وإذا كان كذلك لم يدلّ قوله: ﴿أُعِدَّتۡ لِلۡكَٰفِرِينَ﴾[آل عمران:١٣١] أنّها لم تعدّ لغيره، وذلك يُسقط التعلُّق.

وجواب آخر: وهو أنّ أصحاب النّار يكونون على مراتب سبعة، كما قال تعالى: ﴿لَهَا سَبۡعَةُ أَبۡوَٰبٖ لِّكُلِّ بَابٖ مِّنۡهُمۡ جُزۡءٞ مَّقۡسُومٌ﴾[الحجر:٤٤]؛ فأعدّ لكلّ فريقٍ منهم، غير ما أعدّ للآخر؛ فيجوز أن تكون النّار الموصوفة، بأنّ: ﴿وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُۖ أُعِدَّتۡ لِلۡكَٰفِرِينَ﴾ خاصّة، وأعدّ لغيرهم ممن ليس بكافر نارًا دون هذه؛ وإذا كان كذلك سقط السّؤال.

ومن ذلك: قوله تعالى:﴿فَأَنذَرۡتُكُمۡ نَارٗا تَلَظَّىٰ ١٤ لَا يَصۡلَىٰهَآ إِلَّا ٱلۡأَشۡقَى ١٥ ٱلَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ﴾[الليل:١٤-١٦]، /١٥م/ **قالوا**: فحكم بأنّه لا يصلاها إلا المكذِّب المتولّي، وهو الكافر؛ وذلك يوجب أن لا يصلى النّارَ غير المكذِّب المتولّي.

الجواب: نحو ما تقدّم، وهو أنّ هذه النّار الموصوفة بأنّها لظى لا يصلاها إلا المكذِّب، إلا أنّه ليس في الآية أنّه ليس هنالك نارٌ على غير هذه الصّفة؛ فيجوز أن يكون نارا لا تتلظى لغير المكذِّب المتولِّي.

وجواب آخر: وهو أنّ التّعليق بهذه الآية، والتي قبلها لا يصحّ مع الخوارج؛ لأنّهم يقولون: إنّ الفاسق كافر؛ فلا يصحّ معهم التعلّق بها.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ، قَالُواْ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ، وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ ٱلْمِسْكِينَ، وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ ٱلْخَآئِضِينَ، وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ ٱلدِّينِ﴾[المدثّر:٤٢-٤٦]؛ **قالوا**: فأخبر أنّهم كانوا يكذبون بيوم الدّين، وهذه صفة الكافرِ، والفاسقُ خارجٌ مِن جملتهم.

الجواب: إنّ هذه الآية مخصوصة في بعض الكفّار، يدلّ عليه أنّ في الكفّار من لا يكذّب بيوم الدِّين كاليهود والنّصارى، وإذا كان كذلك وسائر الآيات ناطقة بعذابهم، والأمّة مجمعة على استحقاقهم العقاب، فسقط التعلّق به؛ وبعدُ، فليس في الآية أنّه لِجميع من أدخل النّار؛ إذ الجواب ينبئ لِفريق دون جميعهم على ما لخّصناه.

وجواب آخر: وهو أنّ المعنى فيه: /١٥س/ ليس أنّ كلاًّ منهم جمع هذه الأفعال وارتكبها، بل قد يجوز أن يكون تفرد(١) كلاّ منهم بشيء منه؛ أَوَلا ترى أنّ من كذّب بيوم الدّين، وإن لم يخض مع الخائضين؛ فمعذب بلا خلاف؟! وكذلك مَن ترك الصّلاة، وإن لم يكذّب؛ ومثال هذا الكلام قول القائل: دخلنا بلد كذا فقتلنا وسبينا وغنمنا، ليس يريد أن كلّ واحدٍ منهم قتل وسبى وغنم، بل يريد أنّ هذه الأفعال كانت منهم، فمنهم من قتل ولم يَسْبِ، ومنهم من سبى ولم يقتل، ومنهم من غنم ولم يَسْبِ ولم يقتل؛ فكذلك هؤلاء المجرمون، إنّهم دخلوا

(١) ث: يفرد.

النّار؛ لأجل هذه الوجوه، [ومن][(١)] ترك الصّلاة، وترك إعطاء الزّكاة، والخوض مع الخائضين، والتّكذيب بيوم الدّين.

قال غيره: فهذه الآية عامّة؛ لأنّه قال: ﴿لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ، وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ ٱلْمِسْكِينَ﴾[المدثر:٤٤،٤٣] فالمشرك لا يُخَاطَب بترك الصّلاة، وترك إطعام المسكين، ويتندّم على ذلك فقط؛ بل بدخوله[(٢)] وتركه الإسلام أوّلاً، وإن كان يمكن المعنى: إنّه لو كان من المصلّين؛ لكان من المسلمين، واسمهما واحد، ولذلك دخل المشركون في الخطاب؛ ولأن كلّ عاص لله فهو غير خائف عقابه، ومن لم يخفه فما إيمانه صادق بالاتفاق.

(رجع) ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿كُلَّمَآ أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ، قَالُواْ بَلَىٰ قَدْ جَآءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ مِن شَيْءٍ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا فِي ضَلَٰلٍ كَبِيرٍ﴾[الملك:٩،٨]؛ /١٦م/ **قالوا**: فأوجب أنّ جميع أهل النّار مكذِّب.

الجواب: هو أنّ الآية في الكفّار خاصّة، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَلِلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾[الملك:٦] الآيات إلى آخرها؛ الذي يدلّ على أنّها مخصوصة في بعض الكفّار، قولُه تعالى: ﴿بَلَىٰ قَدْ جَآءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ مِن شَيْءٍ﴾[الملك:٩]، وليس هذا من قول جميع الكفّار.

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: مِن.

(٢) هكذا في النّسختين.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَهَلۡ يُجَٰزَىٰٓ إِلَّا ٱلۡكَفُورَ﴾[سبأ:١٧]؛ **قالوا**: فأوجب أن لا يجازى إلا من كان كفورًا.

الجواب: قد بينّا في الفصل الرّابع من باب التّكفير، وجواب آخر سوى ما ذكرنا هناك؛ وهو أنّ الكفور في اللّغة، يجري مجرى الذي يتابع الكفر، ويَكثر منه ذلك؛ وليس الكافر كذلك، بل قد يلزمه اسم الكفر بكفر واحد، فكما أنّ الوعيد لم يزل عن هذا الكافر، وإن كان لا يسمّى كفورا، فكذلك لم يزل عن غيره ممّن لا يُسمّى كافرا.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡخِزۡيَ ٱلۡيَوۡمَ وَٱلسُّوٓءَ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾[النّحل:٢٧]؛ وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّا قَدۡ أُوحِيَ إِلَيۡنَآ أَنَّ ٱلۡعَذَابَ عَلَىٰ مَن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ﴾[طه:٤٨]؛ **قالوا**: فأوجب أنّ الخزيَ في ذلك اليومِ، والسّوءَ على الكفّار، وأنّ العذابَ على المكذِّب المتولِّي، ولا عذاب على غير مَن ذكر.

الجواب: إنّ الشّيء ينسب إلى من له معظمه وأكثره؛ فلمّا كان أكثر العذاب، وأشدّ الخزي على الكفّار، نسب إليهم الجميع، /١٦س/ كقولهم: الحِلْم للأحنف، والجود لِحاتم؛ وكقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْۗ﴾[فاطر:٢٨]، وقد يخشى من ليس بِعالم.

ومن ذلك: قوله تعالى بعدما أخبر أنّ النّاس صنفان: مبيض الوجه ومسود الوجه: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسۡوَدَّتۡ وُجُوهُهُمۡ أَكَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡ﴾[آل عمران:١٠٦] الآية، فذكر أنّهم كفّار.

الجواب: هو أنّه تعالى لم يخبر أنّه ليس في النّاس إلاّ هذان الصّنفان، بل أخبر عن فرقتين منهم، والذي يدلّ على ذلك قوله تعالى: ﴿أَكَفَرۡتُم﴾، وليس كلّ

كافر كفر بعد إيمانه، فإنّ منهم من لم يؤمن قطّ، فالآية واردة في بعض الكفّار دون جميعهم؛ فلا مُتعلَّق فيه، فإنّ أكثر الكفّار من لم يكفر بعد إيمانه؛ ولا يجوز أن يتأوّل ذلك إلا على الإيمان الذي يثبت بالفطرة لا بالفعل؛ لأنّ ذلك ليس بحقيقة، فلئن جاز لهم أن يعدلوا به عن الظّاهر؛ ليستقيم مذهبهم؛ ليجوّز أن يحمل الكفر على كفر النّعمة بالإقدام على الكبائر، فيدخل الفاسق فيه حذو القُذَّة بالقُذَّة.

ومن ذلك: قوله تعالى بعدما حصل[1] النّاس ثلاثة أصناف: السّابقون، وأصحاب الميمنة، وأصحاب المشأمة؛ وبيّن السّابقين وأصحاب الميمنة في الجنّة، وأصحاب المشأمة في النّار، ثم بيّن أنهم كفّار بقوله تعالى: ﴿وَكَانُواْ يَقُولُونَ أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ﴾[الواقعة:٤٧].

الجواب: إنّ الآية لم تشتمل على جميع النّاس؛ لأنّ الأنبياء *، /١٧م/ غير داخلين في الفرق الثّلاث؛ إذ السّابق من سبق إلى تصديقهم، وكذلك الأطفال والمجانين؛ على أنّ الآية وردت مخصوصة في بعض الكفّار، إلا أنّه أخبر عن نُفاة البعث، وليس جميع الكفّار ينفون البعث، بل أكثرهم يثبتون البعث كاليهود، والنّصارى وغيرهم، وإذا كان كذلك؛ فلا مُتَعلَّق فيه؛ وبعدُ فإنّ الفاسق غير داخل في الفرق الثّلاث؛ لأنّ وصفه خلاف وصف هؤلاء الفرق الثّلاث، وإذا كان كذلك لم يجب الحكم.

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: حصر.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوۡرَثۡنَا ٱلۡكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَيۡنَا مِنۡ عِبَادِنَاۖ فَمِنۡهُمۡ ظَالِمٞ لِّنَفۡسِهِۦ﴾[فاطر:٣٢] الآيات إلى آخرها؛ **قالوا:** فقد حكم للفرق الثّلاث بدخول الجنّة.

الجواب: إن هذا غلطٌ، وذلك أنّ قوله: ﴿فَمِنۡهُمۡ﴾ راجعة إلى عبادنا دون المصطفين كأنّه قال: ﴿ثُمَّ أَوۡرَثۡنَا ٱلۡكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَيۡنَا مِنۡ عِبَادِنَاۖ﴾ فمن عبادنا ﴿ظَالِمٞ لِّنَفۡسِهِۦ﴾؛ لأنّه جرى للعباد ذكر، وهو قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِعِبَادِهِۦ لَخَبِيرُۢ بَصِيرٞ﴾[فاطر:٣١].

مسألة لغيره من بعض أصحابنا: في قوله تعالى: ﴿وَهَلۡ يُجَٰزَىٰٓ إِلَّا ٱلۡكَفُورَ﴾[سبأ:١٧].

الجواب: قد سمّى الله تعالى الفاسق باسم الكفر، في مواضع من التّنزيل، **أحدها:** في آية الحج قوله: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾[آل عمران:٩٧]. **والثّاني:** قوله: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾[المائدة:٤٤]. **والثّالث:** قوله تعالى في النّساء: /١٧س/ ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمۡ كُفَّارٌۚ﴾[النّساء:١٥-١٨]؛ أي: لم يتوبوا، والكلام كلّه في المؤمنين، وإن أمكن دخول غيرهم مع آخر اللّفظ في هذه الآية، وفي سورة عبس في موضعين: ﴿قُتِلَ ٱلۡإِنسَٰنُ مَآ أَكۡفَرَهُۥ﴾[عبس:١٧]، و﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَفَرَةُ ٱلۡفَجَرَةُ﴾[عبس:٤٢]، وفي سورة: "هل أتى" قوله: ﴿إِمَّا شَاكِرٗا وَإِمَّا كَفُورًا﴾[الإنسان:٣].

فإن احتجّ مخالفنا أنّه لم يُرِد بهذه الآيات فسقة المؤمنين؛ **قلنا:** فاللّفظ عامّ وذكرهم بهذا الاسم في موضع آية الحجّ.

وإن احتج أنّه كذلك على من أنكر فريضة الحجّ؛ **قلنا**: لا ينكر فريضة الحجّ إلا من أنكر فرائض الله تعالى، وهو المشرك، فلا يخصّ ذكره في إنكاره فرض الحجّ، وهو منكر لنبوّة الرّسول ورسالته ومنكر لتنزيل الله تعالى، وقد سمّى النّبي تارك الصّلاة متعمّدا كافرًا؛ وسمّى الإمام عليّ مَن ترك واجبًا عليه كافرًا، وسمّى الشّافعي من قال: القرآن مخلوق؛ كافرًا؛ وسمّى العلماء الأوائل منهم المفسّرون لكلامه أنّه أراد كفر نعمة لا كفر خروج من الملّة، وكلّ ذلك في كتبهم؛ فماذا علينا مِن إنكارهم للحقّ بعد ما شاهدناه في كُتبهم، والحجّة الكبرى قوله تعالى: ﴿وَهَلۡ نُجَٰزِيٓ إِلَّا ٱلۡكَفُورَ﴾[سبأ:١٧]؛ فإن كان الفاسق من المؤمنين لم يدخل في هذا الاسم؛ وَصَفْتم الله بغير الصّدق؛ لأنّه أتى في آيات مفردة في وعيده لِفَسقة المؤمنين صريحًا، فصحّ أنّ اسم الكفر يطلق على الشّرك، وعلى الفسق في الشّكر؛ واسم الكافر يطلق على /١٨م/ المشرك والفاسق مِن المؤمنين؛ ويكون معناه في المشركين فسق شرك، وفي المؤمنين فسق الشّكر؛ وكذلك الظّلم، ولم يبق غير اسمين لا يصحّ أن يسمّى به إلا قسمان منهما؛ **أحدهما**: الشّرك؛ فلا يكون في المؤمنين إلاّ أن يشركوا به؛ وكذلك الشّرك لا يسمّى به المؤمن الفاسق. **والثّاني**: النّفاق الإنكاري، والنّفاق في الشّكر لا يسمّى به المشرك، وأهل خلافنا المتأخّرين منهم، لا يجيزون اسم المنافق إلاّ في النّفاق الإنكاري، والذي كان في زمن النّبي ﷺ، وفي كُتبهم كثير أنّه يُطلق على جميع فسقة المؤمنين بِرواياتٍ عن النّبي ﷺ، وعن الحسن البصري، ومَن كان مِن أصحابه في عصره وغيره؛ وماذا علينا منهم ممّا قد كفونا عن الاحتجاج عليهم بما هو موجود عنهم في كتبهم كذلك؛ فصحّ أنّ هؤلاء المتأخّرون ليسوا على مذهب علمائهم الأوائل، والله أعلم، وبالله التّوفيق.

فصل: من كتاب الحقّ المبين؛ عن الشّيخ ناصر بن أبي نبهان: قال الله تعالى في البقرة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ﴾ إلى قوله: ﴿ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾[البقرة:٢٦٤]؛ فانظر كيف جعل المنّ والأذى يبطلان ثواب الصّدقات، ومثّلهم بِمَن ينفق ماله رياء النّاس، ولا يؤمن بالله، ولا باليوم الآخر؛ فإن كان المراد به المشرك؛ فهو أشدّ مثلاً في كفر فاعل ذلك /١٨س/ كفر نعمة؛ وإن كان المراد أنّه صار المرائي في الحكم غير مؤمن بالله ولا باليوم الآخر؛ لأنّه كذب إيمانه بخلاف العمل بما يصدقه؛ صار حكم من تبع صدقاته بالمنّ والأذى كحكم المصدّق رياء النّاس، كلّ منهما لم يصدق إيمانه بعمله، فهو في الحكم غير مؤمن بالإيمان النّافع له. وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾ إلى قوله: ﴿لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ﴾[البقرة:٢٧٥-٢٧٩]؛ **فقال أهل خلافنا:** المعنى، ومن عاد إلى القول: ﴿إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ﴾[البقرة:٢٧٥]؛ فالوعيد يتوجّه إليهم لا إلى فاعلين الرّبا مع الإقرار بأنّه حرام؛ وحرف "من" يدلّ على أنّ المراد به المؤمنين، والمؤمنُ لا يعود إلى ما يشرك به؛ لأنّه متى سمع الآية وهو مؤمنٌ لا يعود يُنكر ما أنزل الله؛ فإذا أنكر بعد ذلك صار مشركا، والمشرك الذي لم يؤمن، وإن عاد قال ذلك؛ فلا يؤثر ذلك الوعيد عليه أنّه في خلوده في النّار؛ لأنّ الخلود له حاصل بشركه بالله، وبقوله ذلك مِن قبل؛ وإن امتنع عن الإعادة؛ فلا ينجيه امتناعه عن الخلود في النّار؛ فصحّ أنّ المعنى في المؤمنين مَن عاد مِنهم بالقول صار كافرًا كفر شرك يُقتل إن لم يتب؛ وإن عاد إلى الفعل دون القول، صار كافرًا كفر نعمة؛ ولا حجّة لمخصّصٍ في هذا على القول دون الفعل بغير دليل، ولفظ الإعادة يعمّهما؛ فإن كان؛ لما قد جاء في علم الفقه أنّ الحكم على التّرتيب المناسب؛

/١٩م/ ففي الآيات ذكر القول، وذكر النّهي عن الفعل، وقوله: ﴿فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾[البقرة:٢٧٩]، بعد ذكر المعنيين.

وما منع أهلَ خلافِنا -من منع منهم- عن إجراء الوعيد على العموم، إلاّ نفيُهم إنجازَ الوعيدِ على فسقةِ المؤمنين، **وتارة يقولون:** بِمَحمدة(١) العفو بعد الوعيد، وقد وجدت **تفسيرًا طويلا للتّنزيل منسوبًا للرّازي**(٢)، وهو ينقل فيه عن رازيّ(٣) غيره قبله؛ وعن **صاحب الكشّاف**؛ فدلّ بذلك على أنّه مِن المتأخّرين، وأبدى فيه مِن غرائب المعاني ما لم أر كذلك في تفسير للتّنزيل، وهو شديد التعصّب لتصويب مذهبه في العفو عن عقاب فسقة المؤمنين، وفي منع جواز تكفيرهم، وفي ثوابهم بمجرّد الإيمان مِن غير عملٍ صالحٍ بأداء اللاّزم، وترك المحرّم، كثير الاحتجاج على المعتزلة في ذلك، ولكن قد يخالف أصحابه في تفسير بعض الآيات، وسنورد عنه بعضا في ذلك.

واتّفق أهل المذاهب الأربعة إلا مَن شاء الله تعالى منهم، على أنّ خلف الله لوعيده لِفَسقة المؤمنين مِن هذه الأمّة، من الصّفات المحمودة في الله تعالى؛ لأنّها صفة في النّاس، وفي الملوك مِن أَحمدِ الصّفات، والله تعالى أحقّ بها؛ ولم يفصّلوه على ما في عقولهم من معرفتهم به أنّه لا على الإطلاق هو محمود في النّاس، وفي الملوك؛ بل في مواضع هو من الصّفات الذّميمة؛ لأنّه يكون على وجوه؛ **الوجه**

(١) في النّسختين: بمحمده.

(٢) في النّسختين: للزاري.

(٣) في الأصل: راري. ث: زاري.

/١٩س/ **الأوّل**: عفو السّلطان عن مَن يظلم مِن رعيّته في رعيّته، القادر على زجره وأدبه؛ فتركه ذلك مِن أذمّ الصّفات فيه.

الوجه الثّاني: فيما بين الملك وبين العاصي له من رعاياه، ثم يتعدّى به إلى غير الملك، أو بين المرء وبين ظالم له؛ فالعفو له في هذا، يكون على قسمين: إمّا أنّه قد يوعده بالجزاء، وهو حاضر أو غائب عنه، عن غضب حلّ بقلبه في حين ذلك؛ فإن كان قاصدًا ذلك فيه حين نطق بالتوعّد عليه؛ فهو صادق، ثم بدا له من بعدُ أن يعفو عنه لأمر رآه أصلح له، أي العافي، فالله تعالى لا يجوز لذاته هذه الصّفة، وليس هي من الصّفات المحمودة لذات الله؛ لأنّه يصير محلا وظرفا للأعراض، ووصفه بهذا كفر عظيم.

والقسم الآخر: إنّه توعّده[1] على غضبٍ حلّ فيه، أي ثمّ زال عنه؛ فأهمله عفوًا؛ فهذا في وصف الله تعالى به كفر.

الوجه الثّالث: فيما بينه (أي: السّلطان) وبين الرّعيّة حدودًا حدّدها عليهم في طاعته لهم ممّا لا يليق من الرّعيّة إلاّ طاعته فيها، وتوعّد بالجزاء على من خالفه فيها، وإن ترك جزاءه فيهم وقع ما لا يليق بهم، ولا بالملك، فمن عصاه في ذلك منهم، فالعفو في ذلك على قسمين:

أحدهما: إذا كان حدّد ذلك، وفي نفسه أنّه لا يُجازي من عصاه فيه، وإنّمَا أراد إظهار /٢٠م/ عفوه لهم، وإظهار كرامته فيهم بالعفو؛ فهذا ممّا لا يعدّ من الصّفات المحمودة؛ لاسيّما فيما هو قبيح في ظاهر الأمر ممّا عصوه فيه، وحدّده

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: يوعده.

أن لا يعصوه فيه؛ لأنّه نوع من اللّعب واللّهو، و[لإظهار الاستحقاق][١]، وتضعيف هيبة[٢]، ويدعو إلى الجرأة في كلّ فعل غير لائق، وإلى ظلم الرّعية بعضها لبعض.

والقسم الثّاني: إنّه حدّد تلك الحدود، وتوعّد بذلك الجزاء، وفي نفسه أنّه ليفعل بجزائهم ذلك، ثم عصاه من عصاه؛ فعفوه عنه إن[٣] لم يكن لأمر نظره بعد ذلك، وهو باق على عصيانه، متمرّدًا غير مذعنٍ إليه بالرّجوع عن ذلك؛ فليس ذلك من الصّفات المحمودة في العافي، بل لا يفعله -أي العفو- إلا العاجز عن أدبِ العاصي، وأنّه يكون ذلك سببًا لفتح أبواب الجرأة على عصيانه، والاستخفاف به، ويدلّ ذلك على كذبه فيما يتوعّد به مِن أدب المستحقّين الأدب؛ وإن كان لِضعف الهمّة؛ فليس ضعف الهمّة عن أدب من يستحقّ الأدب مِن الصّفات المحمودة.

فإن قلتَ: ومن آذاني بشيءٍ، وكففت نفسي عن مجازاته؛ أليس هذه لي من الصّفات المحمودة؟ [فإن] **قلت**: لا؛ عارضك قول النّبي ﷺ: «وأن تعطي مَن حرمك وتعفو عمّن ظلمك»[٤]؛ **قلتُ**: فالصّحيح ما قاله النّبي ﷺ، وهو الحقّ، ولكن لا ينافي شيئًا مما ذكرناه؛ لأنّ له خصوصًا وعمومًا؛ إذ قوله ﷺ /٢٠س/ لا يُنافي أحكام التّنزيل، وقد قال الله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُواْ

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: إظهار الاستخفاف.

(٢) هكذا في النّسختين. ولعلّه: هيبته.

(٣) ث: أنه.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب التفسير، رقم: ٣٩١٢؛ والطبراني في الأوسط، رقم: ٥٥٦٧؛ والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الشهادات، رقم: ٢١٠٩١.

عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡۚ﴾[البقرة:١٩٤]، وقال تعالى: ﴿وَلَكُمۡ فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ﴾[البقرة:١٧٩]، وقال تعالى: ﴿وَأَن تَعۡفُوٓاْ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۚ﴾[البقرة:٢٣٧] "وإن تعفو فهو خير لكم"[(١)]، والمراد لمن جاء طالبًا للعفو، والمعتدى عليه قادرٌ للزّجر والأدب، وإلاّ كان ذلك ممّا يؤدّي للسّفهاء الجرأة[(٢)] والظّلم للنّبلاء؛ والعافي على هذا ليس مِن الصّفات المحمودة، بل هي من أشدّ صفات الذّم؛ فصحّ أنّ هذه الصّفة لذات الله ليست مِن الصّفات المحمودة؛ وأنّه تعالى مُنَزّه عن ذلك، ومُنَزّه عن خلف الوعيد لكلّ من توعّده؛ لأنّه ممّا يؤدّي إلى فتح أبواب الجرأة على عصيانه، وعصيان أُولي الأمر مِن أوليائه مِن العلماء والأمراء والقضاة؛ فيجوز إبطال وجوب الأمر بالمعروف، والنّهي عن المنكر؛ لِمَحمدة العفو عن الآتين المنكر، التّاركين الواجب مِن المعروف إذا كان العفو محمودا على الإطلاق في صفات الله، وفي صفات النّاس؛ وهذا باطل لا يقول به إلا ممسوخ العقل.

وقال الرّازي في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقۡتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيۡرِ حَقّٖ﴾الآية [آل عمران:٢١]، **ومن التّفسير**: روي عن أبي عبيدة بن الجراح، قال: قلت يا رسول الله؛ من أشدّ النّاس عذابًا يوم القيامة؟ قال: «رجل قتل نبيّا أو رجل أمر بالمنكر ونهى عن المعروف» وقرأ هذه الآية، ثمّ قال: /٢١م/ «يا أبا عبيدة، قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبيّا مِن أوّل النّهار

---

(١) إن كان المقصود به آية قرآنية؛ فلا وجود لها في المصحف، وأقرب لفظ إليها: ﴿وَإِن تَعۡفُواْ وَتَصۡفَحُواْ وَتَغۡفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ﴾[التغابن:١٤].

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: الجزاه.

في ساعة واحدة، ثم قام مائة رجل، واثنا عشر رجلا مِن عبّاد بني إسرائيل، فأمروا من قتلهم بالمعروف، ونهوهم عن المنكر فقتلوهم جميعا من آخر النّهار من ذلك اليوم»(١) إلى تمام تفسيره.

قال الشّيخ ناصر بن أبي نبهان: وكلام النّبي ﷺ، هذا مجمل على كلّ من قتل نبيّا وعلى كلّ من نهى عن المعروف وأمر بالمنكر؛ لأنّه لم يقل: أشدّ النّاس عذابا يوم القيامة الذين قتلوا هؤلاء الأنبياء، وهؤلاء الآمرين والنّاهين، وهذه حجة على الرّازي في إبطال العقاب لِفسقة المؤمنين بآيات الوعيد.

وقال في تفسير قوله تعالى: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلۡبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾[آل عمران:٩٢] **من التّفسير:** اعلم أنّه لما بيّن تعالى أنّ الإنفاق لا ينفع الكافرين البتّة، علّم المؤمنين كيفيّة الإنفاق الذي ينتفعون به في الآخرة، فبيّن في هذه الآية أنّ من أنفق مما أحبّ كان مِن جملة الأبرار، وقال في آية أخرى: ﴿إِنَّ ٱلۡأَبۡرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾[الإنفطار:١٣]، وقال: ﴿إِنَّ ٱلۡأَبۡرَارَ يَشۡرَبُونَ مِن كَأۡسٍ﴾ الآية [الإنسان:٥]، وقال: ﴿لَّيۡسَ ٱلۡبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ قِبَلَ﴾ الآية [البقرة:١٧٧]، فذكر في هذه أكثر أعمال الخير وسمّاه بالبرّ، ثم قال في هذه الآية: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلۡبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾[آل عمران:٩٢]، وهذا يدلّ على أنّ الإنسان إذا أنفق مما يحبّه كان أفضل الطّاعات، وهاهنا بحث؛ وهو أنّ لقائل أن يقول كلمة "حتّى" /٢١س/ لانتهاء الغاية، فقوله تعالى: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلۡبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ يقتضي أنّ مَن أنفق ممّا أحبّ فقد نال البرّ، ومن نال البرّ دخل تحت

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره، ج٦، ٢٨٥؛ وابن أبي حاتم في تفسيره، ج٢، ص٦٢٠. وأخرجه البزار في مسنده بلفظ قريب، رقم: ١٢٨٥.

الآيات الدّالة على عِظَم الثّواب للأبرار؛ فهذا ينبغي أنّ مَن أنفق ما أحبّ وصل إلى الثّواب العظيم، وإن لم يأت بسائر الطّاعات، وهو باطل.

وجواب هذا الإشكال: أنّ الإنسان لا يُمكنه أن ينفق محبوبه إلاّ إذا توسّل بإنفاق ذلك المحبوب إلى وجدان محبوب أشرف مِن الأوّل؛ فعلى هذا؛ فالإنسان لا يمكنه أن ينفق الدّنيا في الدّنيا، إلاّ إذا تيقّن سعادة الآخرة، ولا يمكنه أن يعترف بسعادة الآخرة إلاّ إذا أقرّ بوجود الصّانع العالم القادر، وأقرّ بأنّه يجب عليه الانقياد لتكاليفه، وأوامره ونواهيه؛ فإذا تأمّلت علمت أنّ الإنسان لا يمكنه إنفاق الدّنيا في الدّنيا، إلاّ إذا كان مستجمعا لجميع الخصال المحمودة في الدِّين.

وللمفسّرين في البِرِّ قولان: **أحدهما:** ما يصيرون به أبرارا، حتّى يدخلوا في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡأَبۡرَارَ لَفِي نَعِيمٖ﴾[الإنفطار:١٣]؛ فيكون المراد بالبرّ ما يحصل منهم من الأعمال المقبولة. **والثّاني:** الثّواب والجنّة.

قال الشّيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: وهذا كلّه حجّة على الرّازي لا له؛ لأنّه يوجب وجود الثّواب لفسقة المؤمنين بِنَفس الإيمان بغير عمل الصّالحات الذي هو نفس الإسلام وحقيقته، وذاته وعينه ومعناه، وهاهنا قال بخلاف ذلك؛ لأنّ الإيمانَ في أعمال /٢٢م/ البرِّ مذكورٌ بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وجميع ما ذكره بعد ذلك؛ قال: لم يكفه ليكون من الأبرار الذين لهم النّعيم في الآخرة، حتّى ينفقوا ممّا يحبّون، أي: حتّى يستكملوا أداء جميع الخصال الواجبة عليهم، وترك المحجور عليم، والله أعلم.

وقال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلٗاۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾[آل عمران:٩٧]، أي: ولله على النّاس، يعمّ المؤمن والكافر، وعدم الإيمان لا يصلح معارضا ومخصّصا لهذا

العموم؛ لأنّ الدّهري مكلّف بالإيمان بمحمد ﷺ، **وقال**: وروي أنّه لما نزلت هذه الآية قيل: يا رسول الله، أَكُتِب علينا الحجّ في كلّ عام؟ ذكروا له ذلك (ثلاثا) والنّبي ﷺ ساكت، ثم قيل له ذلك؛ فقال في الرّابعة: «لو قُلْتُ: نعم؛ لَوَجبتْ، ولو وَجبتْ ما قمتم بها، ولو لم تقوموا بها لكفرتم، ألا فوادعوني ما ودعتكم، وإذا أمرتكم بأمرٍ فافعلوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن أمرٍ فانتهوا عنه، فإنّما هلك مَن كان قبلكم بِكثرة إخلافهم على أنبيائهم»[1].

وقوله: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، في هذه الآية قولان: **أحدهما**: إنّه كلامٌ مستقلّ بنفسه، ووعيد عامّ في وعيد كلّ مَن كفر بالله، ولا تعلّق له بما قبله. **والقول الثّاني**: إنّه متعلّق بِمَا قبله، والقائلون بهذا القول؛ منهم مَن حَمَله على تارك الحجّ، ومنهم مَن حَمَله على من يعتقد وجوب الحجّ؛ أمّا الذين حملوه على ترك الحجّ، فقد عدلوا فيه على الظّاهر /٢٢س/ الآية، وإنّه لما تقدّم الأمر بالحجّ ثم أتبعه بقوله: ﴿وَمَن كَفَرَ﴾، فُهِم منه أنّ هذا الكفر ليس إلاّ ترك ما تقدّم الأمر به، ثم إنّهم أكّدوا هذا الوجه بالأخبار؛ روي عن النّبي ﷺ، أنّه قال: «مَن مات ولم يحج فليمت إن شاء يهوديّا، وإن شاء نصرانيّا»[2]؛ وعن أبي إمامة قال النّبي ﷺ: «مَن مات ولم يحجّ حجّ الإسلام، ولم تمنعه حاجة ظاهرة

(١) أخرجه بمعناه كل من: الربيع، كتاب الحج، رقم: ٣٩٤؛ ومسلم، كتاب الحج، رقم: ١٣٣٧؛ والنسائي، كتاب مناسك الحج، رقم: ٢٦١٩.

(٢) أورده الزمخشري في الكشاف، ٤١٨/١؛ والغزالي في إحياء علوم الدين، ٢٣٩/١.

أو مِن مرض حابس أو سلطان جائر؛ فليمت على أيّ حال شاء يهوديّا أو نصرانيّا»[١].

فإن قيل: كيف يجوز الحكم عليه بالكفر بسبب ترك الحج؟ أجاب القفّال – أن يكون المراد منه التّغليظ، أي قد قارب الكفر، وعَمله ما يعمله مِن كفر بالحج، ونظيره قوله: ﴿وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ﴾[الأحزاب:١٠]؛ أي: كادت تبلغ. ونظيره قوله ﷺ «من ترك الصّلاة متعمّدا فقد كفر»[٢]، وقوله عليه السلام: «من أتى امرأةً حائضًا أو في دبرها فقد كفر»[٣]. وقال الرّازي بعد كلام طويل، قوله: ﴿وَمَن كَفَرَ﴾ مكان "ومن لم يحجّ" وهذا تغليظ وتشديد في حقّ تارك الحجّ.

قال الشّيخ ناصر بن أبي نبهان: وكل ما أورده هنا من الأحاديث حجّة على الرّازي، وعلى القفّال إن كان على مذهبه، وعلى كلّ من كان على مذهبهما، في تكفير من لم يؤدّ ما أوجبه الله على المرء بغير عذر يسعه، **وهم يقولون:** على معنى التّغليظ؛ فلو كان كما قالوا؛ لكان وجها ثابتًا في جواز تكفيرهم وثبوت اسم الكفر لهم، ويكون على معنى التّغليظ، ونحن نسمّيه: "كفر نعمة"، والمعنى واحد؛ ولكن هم /٢٣م/ يقصدون به معنى التّشديد، أي المبالغة في وصفه، أي: كاد أن يكون كفرا، أي شركا، ولم يبلغ به إلى الكفر، أي

(١) أخرجه بلفظ قريب: ابن أبي شيبة، كتاب الحج، رقم:١٤٤٥٠؛ والدارمي، كتاب المناسك، رقم:١٨٢٦؛ والروياني في مسنده، رقم: ١٢٤٦.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط، رقم: ٣٣٤٨. وأخرجه بلفظ قريب المروزي في تعظيم قدر الصلاة، رقم: ٩١٤..

(٣) أخرجه النسائي، كتاب عشرة النساء، رقم: ٨٩٦٧؛ وابن أبي شيبة، كتاب النكاح، رقم: ١٦٨٠٩. وأخرجه الترمذي بزيادة «أَوْ كَاهِنًا، فَقَدْ كَفَرَ..»، أبواب الطهارة، رقم: ١٣٥.

الشّرك؛ وأمّا نحن وعلماؤهم الأوائل لا يقصدون به كذلك، بل معنا ومعهم أنّ الكفر أصله كفران: **كفر شرك**: يوصف ويسمّى به المشركون؛ **وكفر نعمة**: يوصف ويسمّى به فسقة المؤمنين؛ كما جاء في تفسير العقيدة (ع: القصيدة)(١) التي أولّها: "سأحمد ربي طاعةً وتعبدّا"؛ فقد جاء في تفسيرها عن **الشّافعي، أنّه قال**: من قال: "إنّ القرآن مخلوق"؛ فهو كافر، ففسّره علماؤهم أنّه يريد بذلك كفر نعمة، لا كفر خروج من الملّة؛ فانظر كيف لم يقولوا: إنّه أراد على معنى التّشديد؛ وأمّا هؤلاء المتأخّرون منهم؛ ففي الحقيقة ليسوا على مذهب أحدٍ من الأئمة الأربعة؛ لأنّهم في كثير على خلافهم كذلك، وذكرهم الغزالي في آخر **كتابه كيمياء السّعادة**؛ فانظر في ذلك.

وقال تعالى: ﴿وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدۡخِلۡهُ نَارًا خَٰلِدٗا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٞ مُّهِينٞ﴾[النّساء:١٤]؛ ففي هذه الآية بيان أن من لم يحكم بما أنزل الله، ولم يحكم بالسّنّة، بل عمل بخلافهما على وجه لا يسعه؛ أنّه تعدّى حدود الله، ولم يطع الله ورسوله، وأنّه عاص لله ولرسوله؛ إذ ليس في هذه الآيات خطاب إلاّ لأهل الإقرار، وإن كان في نفس الإيجاب لجميع المتعبّدين بالعمل به، ولا خلاف في أنّ مَن أمره الله تعالى بأمر، أو نهاه عن شيء، أو أمره أو نهاه النّبي ﷺ كذلك فخالف أمرهما، وارتكب نهيهما على وجه، وأصرّ /٢٣س/ على ذلك أنّه في الحكم عاص لهما؛ وإذا كان كذلك -ولا يصحّ إلا كذلك-؛ فقوله تعالى في سورة الجنّ: ﴿وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾[الجنّ:٢٣]؛ فعمّ كلّ من عصاهما في كلّ أمرٍ، لا فرق في شيءٍ، ولو

(١) زيادة من ث.

كان الذّكر أوّلا في أهل الجحود؛ لأنّ "مَنْ" تعمّ أهل الجنس المذكورين، والمراد أهل المعاصي على الإطلاق.

وقال تعالى في سورة النّساء يتلو هذه الآية: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ﴾ إلى قوله: ﴿عَذَابًا أَلِيمًا﴾[النّساء:١٥-١٨]، وكفى بهذه الآية دليلاً على أنّه لا يغفر ذنبا بغير توبة؛ فلا يصحّ أن يقول النّبي ﷺ: لو لم تتوبوا فلا يعذبكم الله كما أخبركم، والحاصل أنّ الصّحيح غير ما أخبركم، وجميع ما حكيناه مِن وعيد العقاب في هذه الآيات، ليس بصحيح؛ إنّما الصّحيح «شفاعتي لأهل الكبائر من أمّتي»[١]، ويضادد روايتهم هذه: «إنّ أشدّ أمتي عذابًا يوم القيامة علماء السّوء»[٢] وفي تسمية مَن مات منهم فاسقا أنهم كفّار؛ لأنّها آيات كلهنّ في المؤمنين.

وقال تعالى في [سورة] النّساء: ﴿لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ [أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ]﴾ إلى قوله: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَنُدۡخِلۡكُم مُّدۡخَلٗا كَرِيمٗا﴾[النّساء:٢٩-٣١]؛ فشرط غفران صغار السّيّئات باجتناب الكبائر؛ فمتى يكون صحيحا ما يخالفه، وغير ما قاله جلّ وعلا؟

(١) تقدم عزوه.

(٢) ورد بلفظ: «إن أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه» أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، باب نشر العلم وألا يمنعه أهله، رقم: ١٦٤٢؛ والقضاعي في مسند الشهاب، رقم: ١١٢٢. وأخرجه الطبراني في الصغير بلفظ «عالم لم ينفعه علمه»، رقم: ٥٠٧.

وقال تعالى في [سورة] النّساء: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔاۚ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾[النساء:٩٢،٩٣]؛ **فقال بعض** /٢٤م/ **أهل خلافنا**: إنّ المعنى مَن يقتل مؤمنًا لأجل أنّه مؤمن، فانظروا معاشر المسلمين إلى هذا الضلال المبين، أنّ هذا الخطاب كلّه للمؤمنين؛ فأحالوه في التّعمدّ إلى من يقتل مؤمنا؛ لأجل أنّه مؤمن، وهل يَقتُل المؤمنين لأجل أنّهم مؤمنون إلاّ أهلُ الشّرك، كلّ ذلك يحيلون أنّ أهل المعاصي مِن المؤمنين لا عقاب عليهم، وأنّ ما ذكره الله حاصله غير صحيح، وأنّ الصّدق خلافه، تعالى الله عن ذلك.

وقال الرّازي في تفسيره لهذه الآية: اعلم أنّ الله تعالى لما ذكر حكم القتل الخطأ، ذكر بعده حكم القتل العمد، وله أحكام مثل القصاص، والدّيّة؛ وقد قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَىۖ﴾[البقرة:١٧٨]؛ فلا جرم أقصرها هنا على بيان ما فيه الإثم والوعيد، وفي هذه الآية مسائل:

المسألة الأولى: استدلّت الوعيدية بهذه الآية، في أمرين؛ **أحدهما**: على القطع بوعيد الفاسق. **والثّاني**: على خلوده في النّار؛ ووجه الاستدلال: أنّ كلمة "من" في معرض الشّرط تفيد الاستغراق، وقد استقصينا في تقدير كلامهم في سورة البقرة في تفسير قوله: ﴿مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَٰطَتْ﴾[البقرة:٨٠] الآية، وبالغنا في الجواب عنها، وزعم الواحديّ أنّ الأصحاب سلكوا في الجواب عن هذه الآية طرقا كثيرة، وأنا لا أرتضي شيئا منها؛ لأنّ التي ذكروها إمّا تخصيص، وإمّا معارضة، وإمّا إضمار، واللّفظ لا يدلّ على شيء من ذلك، **قال**: والذي اعتمده وجهان: **الأوّل**: إجماع المفسّرين أنّ الآية نزلت في كافر قتل مؤمنا

/٢٤س/ ثمّ ذكر تلك القصّة. **والثّاني**: أنّ قوله: ﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾[النساء:٩٣]؛ معناه الاستقبال إلى أن يخلص الله وعيد المؤمنين؛ فهذا حاصل كلامه الذي زعم أنّه خير مما قاله غيره.

[قال الشّيخ ناصر بن أبي نبهان](١) **وأقول: أمّا الوجه الأوّل** فضعيف؛ وذلك لأنّه ثبت في أصول الفقه أنّ العبرة بعموم اللّفظ لا تخصيص(٢) السّبب؛ فإذا ثبت أنّ اللّفظ الدّال على الاستغراق حاصل، فنزوله في حقّ الكبائر لا يقدح(٣) في ذلك العموم، فسقط هذا الكلام بالكليّة؛ **ثم نقول**: كما أنّ عموم اللّفظ يقتضي كونه عامّا في كلّ قاتل موصوف بالصّفة المذكورة؛ فكذلك هاهنا وجوه أخرى تمنع مِن تخصيص هذه الآية بالكافر، وبيانه من وجوه:

الأوّل: إنّه تعالى أمر المؤمنين بالمجاهدة مع الكفّار، مع علمهم ما يحتاجون إليه عند اشتغالهم بالجهاد، فابتدأ بقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـَٔاۚ﴾[النّساء:٩٢]، فذكر في هذه الآية ثلاث كفّارات؛ كفّارة قتل المسلم في دار الإسلام، وكفّارة قتل المسلم عند سكونه مع أهل الحرب، وكفّارة المسلم عند

(١) هكذا في النّسختين، ولكن العبارة مقحمة في هذا النصّ؛ لأنّ النّص السّابق والنّصّ اللاّحق بما فيه: "وأقول: أمّا الوجه الأوّل فضعيف؛..." قد ورد في تفسير الفخر الرازي. ينظر: تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير، ومفاتح الغيب، لفخر الدين محمد بن عمر الرّازي، ط١، دار الفكر، ١٤٠١هـ- ١٩٨١م، ١٠/ ٢٤٤- ٢٤٦؛ ولعلّ النّاسخ أراد أن يبيّن القائل في: "وأقول: أما الوجه الأول..." وهو يظنّ أنّه هو الشيخ ناصر بن أبي نبهان فذكر اسمه؛ والواقع أنه ليس كلامه؛ وإنما كلامه سيأتي فيما بعد.

(٢) في تفسير الفخر الرازي: بخصوص. ينظر: ١٠/ ٢٤٤.

(٣) هذا في تفسير الفخر الرازي، ينظر: ١٠/ ٢٤٤. وفي النّسختين: يقلع.

سكونه من أهل الذمّة وأهل العهد، ثم ذكر عقيبه قتل العمد مقرونًا بالوعيد، فلو كان بيان حكم قتل الخطأ بيانا اختصّ بالمسلمين، كان بيان حكم القتل العمد، الذي هو كالضدّ لقتل الخطأ، وجب أيضا أن يكون مختصّا بالمؤمنين؛ فإن لم يختصّ بهم، فلا أقلّ من دخولهم فيه.

الثّاني: إنّه تعالى قال بعد هذه الآية: /٢٥م/ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا﴾[النّساء:٩٤]، وأجمع المفسّرون أن هذه الآيات إنّما نزلت في حقّ جماعةٍ من المسلمين، لقوا قومًا فأسلموا، فقتلوهم، وزعموا إنّما أسلموا مِن قِبَل الخوف، وعلى هذا التّقدير؛ فهذه الآيات وردت في نهي المؤمنين الذين يظهرون الإيمان، وهذا أيضا يقتضي أن يكون قوله: ﴿وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنٗا مُّتَعَمِّدٗا﴾[النّساء:٩٣] نازلاً في نهي المؤمنين عن قتل المؤمنين، حتّى يحصل التّناسب؛ فثبت ما ذكرناه أنّ هذه الآية وما بعدها، يمتنع مِن كونها مخصوصة للكفّار.

الثّالث: ثبت في أصول الفقه أنّ ترتيب الحكم على الوصف المناسب له يدلّ على كون ذلك الوصف له علّة لذلك الحكم، وبهذا الطّريق عرفنا أنّ قوله: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ﴾[المائدة:٣٨]، ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ﴾[النور:٢]؛ الموجب للقطع هو السّرقة، والموجب للحدّ هو الزّنا؛ فكذلك هاهنا وجب أن يكون الموجب لهذا الوعيد هو هذا القتل العمد؛ لأنّ هذا الوصف مناسب لذلك الحكم؛ فيلزم كون ذلك الحكم معلّلا بشيء، إذا كان الأمر كذلك أينما ثبت هذا المعنى، فإنّه يحصل هذا الحكم، وبهذا لا يبقى **لقولهم**: "إنّ الآية مخصوصة بالكافر" معنى.

الوجه الرّابع: إنّ المنشأ لاستحقاق هذا الوعيد، إمّا أن يكون هو الكفر [أو هذا][(١)] القتل المخصوص، فإن كان منشأ هذا الوعيد هو[(٢)] الكفر، ثم كان الكفر حاصلاً قبل هذا القتل؛ فحينئذ لا يكون /٢٥س/ لهذا القتل أثر ألبتة في هذا الوعيد، وعلى هذا التقدير تكون الآية جارية مجرى ما يقال: "إنّ من [يتعمد قتل][(٣)] نفس فجزاؤه جهنّم خالدا فيها وغضب الله عليه"؛ لأنّ القتل العمد لَمّا لم يكن له تأثير في هذا الوعيد، جرى مجرى النّفس، ومجرى سائر الأصحاب[(٤)] التي لا أثر لها في هذا الوعيد؛ ومعلوم أنّ ذلك باطل؛ وإن كان منشأ هذا[(٥)] الوعيد يكون قتلا عمدا؛ فحينئذ يلزم أن يقال: أينما حصل القتل أن يحصل[(٦)] هذا الوعيد، [وحينئذ يسقط][(٧)] هذا السّؤال؛ فثبت بما ذكرنا أنّ هذا الوجه[(٨)] ليس بشيء.

وأمّا الوجه الثّاني من الوجهين اللّذين اختارهما؛ فهو في غاية الفساد؛ لأنّ الوعيد قسم من أقسام الخبر، فإذا جوّز على الله الخلف فيه؛ فقد جوّز الكذب على الله، وهذا خطأ عظيم؛ بل أقرب من أن يكون كفرًا؛ فإنّ العقلاء أجمعوا

---

(١) هذا في تفسير الفخر الرازي، ينظر: ١٠/ ٢٤٥. وفي الأصل: وعند. ث: وعيد.

(٢) هذا في تفسير الفخر الرازي، ينظر: ١٠/ ٢٤٥. وفي النّسختين: و.

(٣) سقط من النّسختين. والزّيادة من تفسير الفخر الرازي، ينظر: ١٠/ ٢٤٥.

(٤) في تفسير الفخر الرازي: الأمور. ينظر: ١٠/ ٢٤٥.

(٥) هذا في تفسير الفخر الرازي، ينظر: ١٠/ ٢٤٥. وفي النّسختين: بهذا.

(٦) هذا في تفسير الفخر الرازي، ينظر: ١٠/ ٢٤٥. وفي النّسختين: يجعل.

(٧) هذا في تفسير الفخر الرازي، ينظر: ١٠/ ٢٤٥. وفي النّسختين: حينئذ سقط.

(٨) في تفسير الفخر الرازي: الوجه الذي ارتضاه الواحدي. ينظر: ١٠/ ٢٤٥

على أنّه تعالى مُنَزَّه عن الكذب؛ ولأنّه إذا جوّز الكذب على الله في الوعيد لأجل ما قال مِن أنّ الخلف في الوعيد كرم؛ فَلِمَ لا يجوّز الخلف أيضا في وعيد الكفّار؟! وأيضًا إذا جاز الخلف في الوعيد لِغرض الكرم، فَلِمَ لا يجوّز الخلف في القصص والأخبار لغرض المصلحة؟! ومعلوم أنّ فتح هذا الباب يفضي إلى الطّعن في القرآن، وكلّ الشريعة؛ فثبت أنّ كلّ واحد من هذين الوجهين ليس بشيء[1].

وحكى القفّال في تفسيره وجها آخر في الجواب، **فيقال**: الآية تدلّ على إجراء القتل العمد ما ذكر، ولكن ليس فيها أنّه تعالى /٢٦م/ يوصل الجزاء إليه أم لا؟ وقد يقول الرّجل لعبده: جزاؤك أن أفعل بك كذا وكذا، إلا أنّي لا أفعله؛ وهذا الجواب أيضا ضعيف؛ لأنّه ثَبَت بهذه الآية أنّ جزاء القتل العمد هو ما ذكره، وثبت سائر الآيات بأنّه تعالى يوصل الجزاء إلى المستحقّين؛ قال الله تعالى: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾[النساء:١٢٣]، وقال: ﴿ٱلْيَوْمَ تُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ﴾[غافر:١٧]. وقال: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾[الزّلزلة:٨]، بل إنّه تعالى ذكر في هذه الآية، ما يدلّ على أنّه يوصل إليهم هذا الجزاء، وهو قوله: ﴿وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾[النساء:٩٣]؛ فإنّ بيان أنّ هذا جزاؤه حصل بقوله: ﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾[النّساء:٩٣]؛ فلو كان قولُه: ﴿وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ إخبارًا[2] عن الاستحقاق كان تكرارا، فلو حملناه على الإخبار، عسى أنّه تعالى سيفعل لم يلزم التكرار، وكان ذلك أولى.

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: شيء.

(٢) في النّسختين: إخبار.

واعلم أنّا نقول هذه الآية مخصوصة في موضعين: **أحدهما**: أن يكون القتل العمد غير عدوان، كما في القصاص، فإنّه لا يحصل فيه هذا الوعيد ألبتة. **والثّاني**: القتل العمد العدوان، إذا تاب عنه لا يحصل فيه هذا الوعيد، وإذا ثبت دخول التّخصيص فيه في هاتين الصّورتين فنحو تخصيص هذا العموم، فيما حصل العفو بدليل قوله تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[النّساء:١١٦]؛ وأيضا هذه الآية إحدى عمومات الوعيد، وعمومات الوعيد أكثر من عمومات الوعد، وما ذكروه في ترجيح عمومات الوعيد، فقد أجبنا عنه، وبيّنّا أن عمومات الوعد راجحة؛ كلّ ذلك /٢٦س/ قد ذكرناه في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَٰطَتۡ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾[البقرة:٨٠]، والله أعلم.

المسألة الثّانية: نُقل عن ابن عباس أنّه قال: توبة من أقدم على القتل العمد العدوان غير مقبولة. **وقال جمهور العلماء**: إنّها مقبولة، ويدلّ على وجوه؛ **الحجّة الأولى**: أنّ الكفر أعظم من هذا القتل؛ فإذا قبلت التّوبة من الكفرة، فالتّوبة من هذا القتل أولى بالقبول.

الحجّة الثّانية: قوله تعالى في آخر الفرقان: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ يَلۡقَ أَثَامٗا ٦٨ يُضَٰعَفۡ لَهُ ٱلۡعَذَابُ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَيَخۡلُدۡ فِيهِۦ مُهَانًا ٦٩ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ [عَمَلٗا صَٰلِحٗا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمۡ حَسَنَٰتٖۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ٧٠ وَمَن تَابَ وَعَمِلَ] صَٰلِحٗا فَإِنَّهُۥ يَتُوبُ إِلَى ٱللَّهِ مَتَابٗا﴾[الفرقان:٦٨-٧١]، وإذا كانت توبة الآتي بالقتل العمد مع سائر الكبائر في هذه الآية مقبولة، فبأن يكون توبة الآتي بالقتل العمد وحده مقبولة كان أولى.

الحجّة الثّالثة: قوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[النّساء:١١٦] وعدنا العفو عمّا سوى الكفر؛ فبأن يعفو عنه بعد التّوبة أولى[١]. **انتهى كلامه.**

قال الشّيخ ناصر بن أبي نبهان: وقد أتى الرّازي في تفسيره هذا لهذه الآية، فوائد خالف فيها أهل مذاهبه الأربعة:

الفائدة الأولى: أنّ أهل الكلام في العقائد من علماء مذاهبه لا يجوّزون أن يقال: /٢٧م/ الثّواب والعقاب باستحقاق؛ لأنّ الاستحقاق لا يكون إلا بحقّ واجب لمستوجبه على واجبٍ وجب على مَن وجب عليه له؛ وذلك من الله تعالى، ولا يجوز أن يكون شيئا واجبًا على الله لأحدٍ مِن خلقه، كما زعمت المعتزلة أنّه واجب على الله؛ فإن كان المعنى واجبًا[٢] في صفاته حين أخبر عن نفسه بكذلك فهو صحيح؛ لأنّ الصّدق من صفاته تعالى؛ وإن كان على معنى أنّه واجب عليه، وإن لم يفعل ذلك، كان غير عادل، ولزمه صفة الظّلم، فهذا باطل؛ والحقّ ما قالوه أهل المذاهب الأربعة، ولكن إطلاق القول أنّهم مستحقّون ذلك المعنى أنّهم أهل لذلك، لا أنّه حقّ لهم واجب على الله أداؤه إليهم؛ فجائز على معنى التّساهل والتّوسع بسعة معاني اللّغة على ما جاز، ولاسيّما ممّن عرف مذهبه أنّه على معنى الأهلية له.

الفائدة الثّانية: أذعن أنّ لفظ العموم إذا ترتّب على العموم في المشركين، وفسقة المؤمنين، وجاء الوعيد كذلك على العموم؛ لم يحمل على الخصوص في

---

(١) سقط من النّسختين، والزّيادة من تفسير الفخر الرازي، ١٠/ ٢٤٦.

(٢) في النّسختين: واجب.

المشركين، وثبت في فسقة المؤمنين على أصول أهل الفقه، فأثبت الوعيد لقاتل النّفس عمدًا بغير حقّ، وعلى أهل الكبائر الوارد فيهم بالوعيد عليها.

الفائدة الثّالثة: أثبت أنّه لا يجوز[١] أن يخلف /٢٧س/ الله وعيده بالعفو لفسقة المؤمنين.

الفائدة الرّابعة: أثبت أنّه تعالى لا يُبَدَّل القول لديه.

الفائدة الخامسة: أنكر أنّ العفو ليس في كلّ موضع محمود، إذا كان مما يكون داعيا إلى جرأة أهل المعاصي.

الفائدة السّادسة: أثبت أنّه لو صحّ العفو، وخلف الوعيد لفسقة المؤمنين؛ ثبت وصف الله تعالى بجواز الكذب، وأنه يقول ما هو غير صدق ولا حقّ.

الفائدة السّابعة: أثبت أنّ ذلك باطل في صفات الله تعالى، ويكاد أن يكون كفرًا أي شركًا.

الفائدة الثّامنة: أثبت أن لو جاز وصف الله بذلك؛ جاز في المشركين أي العفو.

والفائدة التّاسعة: أن لو جاز خلفه الوعي؛ جاز وصفه تعالى في جميع ما يخبر به أن يكون غير صدق، وتعالى الله عن ذلك.

والفائدة العاشرة: إذا جاز ذلك؛ جاز في القرآن والشريعة.

والفائدة الحادية عشر[ة]: أنّ الله يغفر لِمن يشاء من أهل الكبائر بعد التّوبة.

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: تجوز.

والفائدة الثّانية عشر[ة]: أجاز اسم الكفر على فسقة المؤمنين في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾[آل عمران:٩٧] الآية، بأفعالهم الكبائر، وتركهم الواجبات عليهم.

والفائدة الثّالثة عشر[ة]: أذعن أنّه لا يُنال الثّواب إلا بأداء اللاّزم، وترك المحرّم في تفسيره لقوله: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَۚ﴾[آل عمران:٩٢]، وأتى تفسير قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ﴾[البقرة:١٧٧] إلى تمام الآية.

والفائدة الرّابعة عشر[ة]: قال: إنّ المشرك إذا قتل أو فعل شيئًا /٢٨م/ مِن الباطل لم[1] يكن مؤثّرًا لِوجوبِ حكم العذاب في النّار وخلوده فيه بذلك الفعل؛ لأنّ ذلك حاصلٌ له بالشّرك الذي هو أعظم الكبائر، والمعنى: وإن كان لا بد من مضاعفة العذاب عليه بما يفعله من أنواع المعاصي لله تعالى، ولكن هو حاصلٌ له العذابُ والخلودُ بِشركِه، وعلى هذا يلزمه أنّه إذا جاء وعيدٌ على مَن فعل معصية، مِن معاصي أهل الإسلام؛ مِن ترك واجب، أو ارتكاب محرّم، وفيه وعيد، وذكر أنّه للكافر، أو لِمن كذّب وتولّى، أو كذّب بيوم الدّين؛ أنّه يكون ذلك في فَسَقة المؤمنين، وإنْ أنكر جواز ذلك؛ فقد أبطل حجّته التي أثبتها كذلك، واحتجّ بها في القتل غير مؤثّر للوعيد مِن المشرك.

والفائدة الخامسة عشر[ة]: أوردها في تفسير: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾[القيامة:٢٢،٢٣] أذعن على أن النّظر هو شيء غير الرّؤية، أنّه قد يُطلق النّظر على غير نظر العين؛ إذ يجوز أن يقال في الأعمى أنّه كثير النّظر إلى

---
(١) في النّسختين: لمن.

فلان، أو هو ناظر إليه بالإحسان، والمراعاة، والمودّة، أو الغضب، أو الحسد؛ ويجوز أن يقال: إنّ الله لا ينظر إلى الكافر في الدّنيا، ولا ينظر إليه يوم القيامة، ولا يجوز أن يُقال: إنّ الله لا يرى الكافر في الدّنيا ولا يراه يوم القيامة؛ لأنّه يوجب أن يكون قد اختفى شخصه عنه؛ فلم يعلم به؛ فلا يعلم به في أيّ موضع هو، وذلك /٢٨س/ كفر عظيم؛ فعلى هذه، فليس هذه الآية بحجّة لهم على صحّة ثبوت النّظر إلى ذات الله في الجنّة بالعين، وإذا كان كذلك، فالرّؤية بالعين كذلك؛ لأنّ الرّؤية يشترك معناها برؤية العين، ورؤية القلب، ورؤية السّمع، ويكون معناها: العلم كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ﴾[الفرقان:٤٥]، ونحن [لا] نرى الله يمدّ الظّلّ، بل نرى الظّلّ يمدّه الله تعالى؛ فجعل رؤيتنا مدّ الظّلّ هي رؤيتنا إلى الله، ويقال: رأيت الله تعالى يقول في تنزيله كذا، وما كان مشترك المعنى؛ فلا حجّة لِمَن حمله على معنى واحد، فإن كان لأجل موافقة الرّواية؛ فجميع فِرَق الأمّة لم تصحّ معهم؛ فلا يمكن أن لا تشهر إلاّ معهم، وقد صحّ في آيات الوعيد لِفَسقة المؤمنين روايات معهم موافقة على ثبوته فيهم، وروايات على العفو عنهم، وروايات بالشّفاعة، وروايات تعذيبهم على قدر أعمالهم؛ فصحّ أنّ روايات كثيرة معهم غير صحيحة؛ لأنّها روايات تُناقض بعضها بعضا، متى صحّت واحدة؛ صحّ كذب ما خالفها ولا محالة، وصحّ أن رواية الرّؤية لا على ما فسّروها، ولم نر تفسيره في الرّؤية في حكاية موسى وقومه، وأمّا هاهنا، فقد خالف أهل مذهبه إذا كان خلافه لأحد منهم في أربعة عشرة خصلة، وكان كثير التّعصب لمذهبه /٢٩م/ في هذه الخصال في كثير من الآيات، كثير الاحتجاج على المعتزلة؛ فلا ندري لعلّه ممّن لم يتّخذ مذهبا؛ إذ كثير منهم

كذلك، كالغزالي يلتمس الحقّ حيثما رآه دار دار معه، هكذا في قوله، والله أعلم.

الباب الثّالث ذكر معنى ثبوت الإيمان بالجملة بالتّصديق باليقين، دون الإقرار باللّسان

من كتاب المعتبر: فإن قال قائل: فَلِم قلتم في الجملة أنّه يجزئ فيها التّصديق بالقلب، والشّهادة، واليقين بالقلب، دون القول باللّسان؛ والمجتمع على الجملة أنّها أصل الإسلام، والإيمان والإسلام والمجتمع عليه مع المؤمنين أنّ الإيمان: قول، وعمل، ونيّة، وأنتم تقولون أنّه تجزئ فيه النّيّة دون القول؛ فما دليلكم على ذلك؟ **قيل له:** دليلنا على ذلك، أنّا وجدنا الله تبارك وتعالى يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ﴾[النّساء:١٣٦]، وكذلك في كلّ موضع وجدنا تأكيد الإيمان مِن كتاب الله، إنّما وجدناه إيمان التّصديق واليقين والمعرفة؛ وإنّما يخاطب بذلك المؤمنين المقرّين بالجملة، الثّابت لهم اسم الإقرار والإيمان بالجملة في ظاهر الحكم، فَلَم نجد إقرار المقرّين بألسنتهم بالجملة؛ مِن إقرارهم بالله، وبرسوله، وبكتابه، وبالكتب الخالية، ممّا كانوا ينكرونه، فدعوا /٢٩س/ إلى الإقرار به فقرّوا به كاف لهم ذلك الإقرار باللّسان والقول باللّسان عن الإقرار بالقلب من التّصديق واليقين، وإنّما وجب عليهم عندنا الدّعاء إلى الجملة، وكان حقّا عليهم أن يقرّوا بها، إذا كان حكم دارهم وحكم عامّة الدّور، ولعلّه كلّها ثابت عليها حكم الإنكار والشّرك في الظّاهر، وكانوا لا يسلمون في حكم الظّاهر عند النّبي ﷺ،

وعند سراياه الباعث بها، وعند قوّاده وعمّاله، إلا بإقرار الجملة التي ظاهر عليهم حكم الإنكار بها، وإذ لا يسلمون من السّباء والغنيمة في أموالهم، وفي أنفسهم، وفي ذراريهم، ممن يجوز فيه السّباء إلا بالإقرار في ذلك وإظهاره باللّسان، وإلا حلّ دمه وماله؛ فكان لا يصحّ لأحدٍ الإسلام في الظّاهر حتّى يصحّ منه التّحوّل في الظّاهر عن الشّرك الذي عليه حكمه ظاهر؛ فهذا في حكم الظاهر، وكذلك عليه عندنا في حكم السّرائر، أن يقرّ بالجملة بلسانه، إذا كان جاحدا بها بلسانه، ولو لم يَدْعُه إلى ذلك أحد، ولا حَكَمَ عليه به أحدٌ؛ لثبوت الجحود منه لها بلسانه، وقد مضى في متقدّم القول بيان ذلك، أنّ مَن ثَبَت منه إنكار لشيء بلسانه؛ لم يخرجه منه إلا بإقرار منه بلسانه؛ لثبوت السّريرة بالسّريرة، والعلانية بالعلانية في أحكام التّوبة؛ وفيما مضى كفاية.

والإيمان كلّه، إنّما هو تصديقٌ /٣٠م/ ويقينٌ بِالقلب بالشّيء الذي وجب به الإيمان، وليس الإيمان الإقرار باللّسان إلاّ على ما وصفنا مِن ثبوت الإقرار باللّسان في موضعه، ثم إذا لم يصدّقه بإقرار القلب بالتّصديق له، والإيمان بِقلبه لم ينفعه ذلك الإقرار بلسانه، وكان كاذبًا منافقًا، ولو كان على ما أقرّ به صادقًا، قال الله تبارك وتعالى في المنافقين: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلۡمُنَٰفِقُونَ قَالُواْ نَشۡهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشۡهَدُ إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ﴾[المنافقون:١]؛ فكانوا بشهادتهم في الصّدق أنّ رسول الله ﷺ رسوله إذا لم يكونوا بشهادتهم بالصّدق كاذبين. وكذلك قوله: ﴿وَلَيَحۡلِفُنَّ إِنۡ أَرَدۡنَآ إِلَّا ٱلۡحُسۡنَىٰۖ وَٱللَّهُ يَشۡهَدُ إِنَّهُمۡ لَكَٰذِبُونَ﴾[التوبة:١٠٧]، فهم يحلفون وهم كاذبون.

الباب الرّابع ذكر معنى قوله: الإيمان قول وعمل ونيّة، من كتاب المعتبر أيضا، وذكر الإيمان أنّه يزيد ولا ينقص، وفي المنزلة بين المنزلتين

والتّصديق بالإيمان إيمان، والإيمان: قول، وعمل، ونيّة؛ والإيمان به إيمان؛ وإذا قال به، كان قوله به إيمانا، ولو قال بغير إيمان من سائر القول، يريد الإيمان؛ لم يكن ذلك إيمانا؛ فالإسلام إسلام، والإيمان إيمان؛ وهو قول كما قيل في موضع القول، وعمل في موضع العمل، ونيّة في موضع النّيّة؛ ولو ثبت هذا في الجملة أن الإيمان: /٣٠س/ قول، وعمل، ونيّة، أنّه كلّ قول، وعمل، ونيّة، ولا يكون شيء مِن الإيمان إيمانا، إلا حتّى يكون قولا وعملا ونيّة؛ لبطل هذا، ولكن الإيمان: قول، وعمل، ونيّة؛ فالقول في موضع القول قولا، والنّيّة في موضع النّيّة نيّة، والعمل في موضع العمل عملا.

وإنّما أكّد المسلمون هذا الأثر أنّ الإيمان: قول، وعمل، ونيّة، حجّة على **من قال**: إنّ الإيمان قولٌ بلا عمل مِن المرجئة وأشباههم؛ **فقالوا**: إنّ الإيمان يثبت بالقول، ولا يبطله ترك العمل بالطّاعة، ولا يبطله العمل بالمعصية مَن آمن بالقول، والقول معهم هو الإيمان بالجُملة؛ فمن كان مؤمنًا بالجملة، غير جاحدٍ لها، ولا لشيءٍ منها بالقول، ولا مكذّبا لِشيءٍ منها بالقول؛ فهو مؤمنٌ بلسانه بالجملة، ولا يضرّه ترك العمل، ولا يضرّه ركوب المعاصي بالعمل؛ فهو مؤمن ما لم يُكذّب ويكفر بشيء من القول؛ **وقال المسلمون**: إيمانه بالقول إيمان، والعمل

بالطّاعة الواجبة إيمان، وترك العمل بالطّاعة اللاّزمة كفر؛ لأنّه كان عمله /٣١م/ إيمانا، وكان تركه للإيمان كفرا، وكذلك ركوب المعاصي كفر، وتركها إيمان.

وتأويل قول المسلمين: الإيمان قول، يخرج تأويل ذلك في صحيح التّأويل، أنّ القول هاهنا ما أنزل الله من أحكام الإيمان قولا، ونيّة وشرحه بالقول؛ فهو إيمان وهو قول؛ وما جعله عملاً من الإيمان؛ فهو عمل وهو إيمان؛ وما جعله نيّةً واعتقادًا بالقلب؛ فهو إيمان وهو نيّة؛ فمن[١] آمن به قولاً قبل أن يجب عليه العمل الذي هو إيمان كان قوله إيمان[٢] بالقول، وتصديقه به إيمانًا بالقول والعمل؛ فإذا وجب عليه الإيمان الذي هو عمل فلم يعمل به؛ نقض إيمانه الذي قد آمن به قولاً، وكان عليه في جملة ما آمن به العمل إيمانًا؛ فإن ترك إيمان العمل، وآمن به قولا فلم ينكره، ولم يشكّ فيه، كان بشكه إيمان العمل من ترك إيمان الفعل، وركوب المعصية الذي تركه إيمان، كان كافرا كفر نعمة منافقا؛ وإن شكّ في إيمان القول مِن وجوب إيمان العمل، مثل فرض العمل، وفرض ترك المحارم، أو تحريم المحارم، كان بذلك بالكفر، أو بالجحد، أو بالشّكّ في إيمان[٣] القول مشركا؛ لأنّه جحد الإيمان من قول الله الذي هو قول؛ وكذلك في شكّه في القول من الإيمان، أن يكون جحد الإيمان من قول الله الذي هو قول؛ وكذلك في شكّه في القول مِن الإيمان أن يكون جحدا؛ فهذا على تأويل قول المسلمين: الإيمان، قول، وعمل، /٣١س/ ونيّة، أي إنّه لا يقوم الإيمان بالإيمان

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: ممن.

(٢) هكذا في النّسختين. ولعله: إيمانًا.

(٣) هذا في ث. وفي الأصل: إيمانه.

بالقول، دون العمل بالإيمان الذي عمل به إيمان إذا وجب، ولا بدون ترك العصيان الذي تركه إيمان إذا وجب، ولا يكون ذلك كلّه من الإيمان بالقول، ولا بالعمل، إلاّ بصدق النّيّة في الإيمان مِن القول والعمل، والتّرك بصدق الإرادة بالقصد في ذلك لله بالطّاعة له والعبادة؛ ولا يتمّ إيمان من إيمان بقول ولا عمل إلا بصدق(١) نيّة لله خالصة، لله ﷻ موافقة صادقة، لسبيل سنّة رسول الله ﷺ في جميع الأمور لله موافقة؛ فافهم تفسير الآثار على ما يصحّ ويخرج من تأويل ذوي الأبصار، الصّادقين الأخيار، إن شاء الله تعالى، وبالله التّوفيق.

ومن صدّق بالإيمان من قول الله تعالى فقد آمن، ولو لم يقرّ بلسانه، ولو كان كما يقول ويتوهّم أهل العمى والضّعف أنّ الإيمان: قول وعمل ونيّة، أنّه لا يكون المؤمن مؤمنا، حتّى يقول بجميع ما كان من الإيمان قولاً، كما كان مؤمنًا بأداء الفرائض من الصّلاة والصّوم والزكاة حتّى يقرّ بها قولاً كقوله بالشّهادة على ذلك، وبذلك إذا كان فرض ذلك من دِين الله.

وقوله: "إيمانًا"؛ ومن الإيمان كما كانت الشهادة بالجملة من دين الله.

وقوله "إيمانه" كما كان جميع الفرائض، وجميع قوله في الحدود والمحارم واللّوازم إيمانا من جملة الإيمان، فإذا ثبت هذا في الجملة أن يكون /٣٢م/ قولا منه، كما هو قول في دين الله، وفي حكم الإيمان؛ لزمه أن يقرّ بجميع ذلك قولاً، كما كان عند الله قولاً، وإلاّ فلا يلزمه إلاّ التّصديق والمعرفة بذلك، واليقين به وهو الإيمان قولا؛ فإذا وجب العمل؛ كان عمله كما يجب مِن العمل إيمانا به، فإذا وجب

---

(١) ث: بقصد.

الانتهاء عن المعصية التي هي إيمان، كان تركه لذلك إيمانا به، وهذا تفسير الإيمان قولا وعملا ونيّة.

والعبد إنما يكون مؤمنا لا يكون إيمانا، وإنما يكون منه الإيمان، فإذا آمن كان مؤمنا؛ وفي بعض هذا كفاية من شواهد الإيمان بأنّه التّصديق والمعرفة، وأنّه لا معنى في لزوم القول إلاّ لسبب يثبت، أو بدليل، ولم نجد[1] في هذا معنى فيثبت فيه القول، إلا على وجه ما جاء مجملا في الأثر، كما قد بيناه مفسّرا.

ويقال لمن [قال] هذا: إنّ الإيمان بالجملة لا يصحّ ممّن كان إذا قامت عليه شواهد الحجّة بها إلا بالإقرار باللّسان، ولا يجزئ في ذلك التّصديق الصّحيح مِن شهادة القلب والإيمان، ما دليلك أن لا يجزئ هذا إلا على هذه الجملة إلاّ الشهادة كما زعمت، بالإقرار باللّسان، ويجزئ في سائر تفسير الجملة من صفة التّوحيد، والوعد والوعيد، والعمل بذلك، والتّصديق دون الإقرار باللّسان، وكل ذلك يجب به الإيمان، وقد يثبت بالإيمان؟!

فإذا قال: وكذلك ما وصفت من جميع صفة التّوحيد، والوعد /٣٢س/ والوعيد، لا يجزئ فيه إلاّ الإقرار باللّسان، ولا يجزئ فيه التّصديق بالقلب والإيمان؟ **قيل له**: قد قلت ما لا نعلم أنّ أحدا قاله مفسّرا، ولا جاء في شيءٍ من الآثار مؤثرا بالنّص فيه، أن عليه أن يقرّ بذلك باللّسان، وإنّما جاء في ذلك مِن جمل الآثار أنّ عليه علم ذلك، والتّصديق به، وعليه نفي الجور عن الله تعالى، وصفات الإلحاد بالمعرفة، وأن يعرف ذلك ويصدّقه، وينفي خلافه في كلّ صفة، فأنت قد قلت في هذا ما لا نعلم أنّ أحدا قال به.

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: يجد.

فإن قال: إذا ثبت لزوم الإقرار باللّسان في الجملة، ثبت في هذا؛ لأنّه مثلها[١]؛ وقد ثبت ذلك في حكم الجملة عن النّبي ﷺ أنّه كان يدعو إليها وهذا من تفسيرها، وهو لاحق بها في المثل، ويلزمه في مثل هذا مثل ما يلزمه في الجملة؟ **قيل له**: أمّا أنت فقد أصبت معنى الحكم بالمثل، أنّه كما قلت أنّه إذا ثبت في هذا، وإنّما أردنا إثبات ذلك عليك، وأما أنت فما أحسنت معنى التأويل؛ إذ ألزمت أهل الإقرار ما قد ثبت له حكم الإقرار، وقضى له ولجميع من هو مثله بذلك من أهل الدار، من جميع أهل الأحكام التي لا يجوز أن تثبت، ولا يحكم بها إلا لأهل الإقرار من المناكحة والموارثة وأكل الذّبائح وإجازة الشّهادات على المسلمين بحكم جاز لهم وعليهم مِن /٣٣م/ العرب فيما بينهم، وفي بعضهم لبعض، ولبعضهم على بعض بحكم، إنما كان مخصوصا بأهل الجحود والإنكار؛ وإذا كان ذلك شاهرا عليهم في الدّار، في جميع الأمصار، ولم يكونوا ليسلموا إلا به في الأحكام في العلانية، ولا في الإسرار، إذا كانوا أهل الإنكار؛ وإن هذا لهو العجب العجيب، ويلزمك في هذا إذا كانت هذه علّتك، [وأن][٢] يلزمهم اليوم من الدعوة، ويجب عليهم ما كان يجب على أهل حرب النّبي ﷺ من المشركين؛ وكذلك يجب لهم عندك إذا أقروا بهذه الجملة التي إذا كانوا إذا أقروا بها وجب لهم الإيمان والإسلام، وكانوا إخوانا في الدّين، وأولياء في الدّين؛ وكذلك يجب عليك لهم إذا أقروا بهذه الجملة الولاية وثبوت الإيمان.

---

(١) ث: مثلهما.

(٢) هكذا في النّسختين. ولعلّه: أن.

فإن قال: نعم، ثبتت لهم الولاية والإيمان؛ **قيل له:** ما نعلم أن أحدًا يذهب إلى هذا المذهب نصّا(١)، إلا به [يشهر(٢) (ع: بشبهة(٣)) أقبح](٤) مذاهب المرجئة، فإذا بان لنا أنّك منهم، فقد استرحنا منك من الكلفة لمؤنتك؛ لأنّ عجائبهم أكثر من هذا، ولا ينبغي أن نشتغل بالقليل من العجائب، مما ينتفع به مع أنّه لا نسالمك دون أن **نقول**(٥): إنّ على أهل حربنا اليوم من الأمصار، ممن ثبت له حكم الإقرار؛ باستقبال القبلة في كلّ دار من أمصار العرب ودورهم، أن يثبت عليهم أن يدعى كلّ واحد منهم بعينه /٣٣س/ إلى هذه الشّهادة، حتّى يقرّ بها بعينها، ولا يثبت(٦) له أحكام السّلامة إلا بالإقرار بها، ولا الموارثة ولا المناكحة، ولا أكل الذّبيحة، ولا يجوز ذلك لأحدٍ منهم مِن أحدٍ على الأبدِ، إلاّ بإظهار ذلك، وإلا فمناكحتهم(٧) لبعضهم بعضا، وموارثتهم، وأكل ذبائحهم باطل(٨)، ولا يجوز ذلك لأحد منهم [في غيرهم](٩)، كما كان لا يجوز في حرب النّبي ﷺ، وفي أيّام دعوته إذا لزمتهم حكمها بالإقرار باللّسان، ما كان يلزم أهل

---

(١) زيادة من كتاب المعتبر، ١/ ١٢٨.

(٢) في الأصل من غير تنقيط. ث: يشهر (من غير نقاط على الياء).

(٣) هكذا في الأصل. ث: يشبهه (لا توجد نقطة على الباء). ولعله: بشبهه.

(٤) في كتاب المعتبر، ١/ ١٢٨: لعله يشبه قبح.

(٥) هذا في ث. وفي الأصل: يقول.

(٦) هذا في ث. وفي الأصل: ثبتت.

(٧) هذا في ث. وفي الأصل: فمناكحهم.

(٨) سقط من النّسختين. والزيادة من كتاب المعتبر، ١/ ١٢٨.

(٩) ث: غيره. وفي كتاب المعتبر، ١/ ١٢٨: في غيره.

حرب النّبي ﷺ، وكان ذلك سواء ولا فرق فيه، ولابدّ لك من أحد هذين: إمّا أن يلزمهم الإقرار باللّسان، كما كان يلزم أهل الحرب، ويثبت لهم وعليهم من الأحكام ما كان ثابتا في أهل الحرب، من الإقرار والأحكام.

فإن قلت: لا ألزمهم ذلك في الأحكام، وألزمهم ذلك في الإقرار باللّسان؟ **قيل لك**: فهو قول مختلف، يؤفك عنه من أفك، وهذا أعجب وأشنع عندنا من قول الخوارج، إلا أنّه يواطئه في الشّبه؛ وذلك أنّهم انتحلوا الهجرة، وشرّكوا أهل القبلة، وألزموهم ما كان يلزم أهل حرب النّبي ﷺ من السّباء، والغنيمة، وأجازوا نكاحهم، وموارثتهم، وأكل ذبائحهم، كذلك هذا المذهب عندنا، إن لم يكن أشنع في أصل المعنى؛ لأنّ أولئك ألزموهم شيئا دعوهم إليه، وساروا فيهم فيه، وحكموا عليهم به، أو ببعض أحكامه، وتأوّلوا فيه بعض ما /٣٤م/ تأوّلوا، وأنت ألزمتهم الدّعوة بعينها كلّها، وأسقطت عنهم الحكم كلّه بأسره، وحكمت فيهم بحكم أهل الإقرار بأسره، فعجائبك أعجب مِن عجائب الخوارج في هذا معنا، وعند مَن أبصر الحقّ، إن شاء الله تعالى.

وإن قال: لا يلزمهم ذلك في الدّعوة في الظاهر، أن ظاهر أمرهم قد ثبت لهم حكم الإقرار، وإنّما ذلك عليهم فيما بينهم وبين الله في حكم الإسرار؛ لأنّهم لا يسلمون عنده إلا بذلك؛ **قيل له**: فأنت على جملتك، وإذا كانوا لا يسلمون عند الله إلا بذلك؛ فكذلك لا يسلمون عند أهل دينه إلا بذلك، كما كانوا لا يسلمون عند النّبي وأهل دينه إلا بذلك، ولا يجوز ذلك أن يحكم فيهم بشيء من الأحكام، وتبرّئهم عن شيء من الأحكام، ولن يثبت ذلك معنا أبدًا، ولا مع أهل العلم؛ فإن شئت فألزمهم الأحكام والدّعوة، وإن شئت فأبرئهم من الدّعوة، وأثبتْ لهم الأحكام التي ثبتت لهم بثبوت حكم أهل الإقرار بالدّعوة وزوال

الدعوة عنهم، وثبتت لهم على هذا فلابدّ له من أحد هذين، فإن ثبت له على إلزامهم الحكم، وإن رجع إلى ذلك فهو العدل، وما يراد به؛ وإن ألزمهم الدّعوة وأجرى لهم الأحكام بأحكام أهل الإسلام، فهذا هو التّخليط، والحمد لله ربّ العالمين.

ويقال له في قوله "إنّه يلزم كلّ متعبّد بالغ الحلم، صحيح العقل، الإقرار بهذه الدعوة"، لأيّ وجه، ألزمت /٣٤س/ المتعبّد الإقرار بهذه الجملة؟

فإن قال: لأنّها جملة لجميع دينه، وكل دينه داخل فيها؛ إذ هي أصل لدينه؛ **قيل له:** وكذلك الإيمان بالله أصل لدينه كلّه، وإذا آمن بالله فقد ثبت له الدّين كلّه في أصل ما تعبّده الله به، فإذا ثبت له أصل الدّين، اكتفى به دون الإيمان بغيره، حتّى تقوم عليه الحجّة بغيره، وإلاّ فما الدّليل على أنّه لا يجزئه الإيمان بشيء من ذلك، دون شيء، والأصل الواحد حكمه مثل الأصول كلّها؟

فإن قال: لا يجوز الإيمان بالأصل الواحد؛ وإذا كان فيه دخول الأصول إلاّ بالإيمان بغيره مِن الأصول بغير دليل، جاز أن لا يكون إيمانه بشيء من الأصول كلّها التي سائر الأصول من إيمانه داخل فيه، حتّى يؤمن بالأصول كلّها بعينها التي هي داخلة كلّها في أصل دينه وإيمانه؛ فإن أجاز الإيمان بشيء من الأصول، كان الإيمان بالله والتّصديق به أصلاً كافيا عن سائر الأصول؛ لأنّ جميع الأصول داخلة فيه، وهو أصل لجميع الأصول، وسائر الأصول داخلة فيه وراجعة إليه.

فإن قال بذلك وأقرّ به؛ **قيل له:** كذلك الإقرار باللّسان راجع إلى المعرفة والتّصديق، والإيمان بالقلب؛ لأنّ هذا أصل لهذا.

وإن قال ذلك أيضا؛ **قيل له:** كذلك الإقرار برسوله وبما جاء به رسوله، راجع إلى الإقرار به تبارك وتعالى والإيمان به.

وإن قال: لا يجزئ /٣٥م/ ذلك، ولابدّ من الإقرار بتوحيد الله، تبارك وتعالى باللّسان، والإقرار برسوله باللّسان، والإقرار بما جاء به رسوله؛ إذ ذلك هو الأصل الدّاخل في جميع الأصول؛ **قيل له**: فإذا ثبت هذا، ثبت أنّ فرائض الله المنصوصة أصول، وكذلك جميع محارم الله المنصوصة أصول، ولا يجوز الإقرار بها باللّسان؛ لأنّها من الإيمان ومن أصول الإيمان؛ فإذا ثبت أنّه لا يجزئه التّصديق والمعرفة، بشيء من الإيمان، دون الإقرار به باللّسان، فإذا ثبت في شيء منه بِحال من الأحوال، مِن جميع الأصول، وجميع الإيمان؛ فيلزم على قولك؛ أنّه لا بد له من الإقرار بالأصول التي هي أصول الإيمان باللّسان، كذلك يجوز عليك، ويثبت أن تلزمه أن يقرّ بجميع الأصول، وجميع الإيمان باللّسان، وكذلك ما يلزمه، في قوله في لزوم الإقرار، بالجملة باللّسان؛ إذ هي مِن القول مِن الإيمان، وأنّها إذا كانت من الإيمان قولا، كان عليه الإيمان بها قولا؛ كذلك فرض الصّلاة، والزّكاة، والصّوم، والحجّ، وجميع اللّوازم، وتحريم جميع المحارم، هي من الإيمان قولاً، فيلزمه أيضًا أن يلزم كلّ متعبّد بالإيمان، أن يقرّ بذلك باللّسان بالجملة؛ إذ هي من الإيمان قولا.

فإن قال: لا يلزم ذلك إلاّ في الجملة كان عليه الدّليل يخصّ شيئا من الإيمان بحكم دون غيره من الإيمان، وكلّه[1] فرضٌ، وقولٌ مِن الإيمان.

فإن قال: إنّ الجملة أصل لغيرها مِن الإيمان؟ **قيل له**: وكذلك كلّ فرض وأصل من الإيمان؛ فهو أصل /٣٥س/ لغيره من الإيمان؛ لأنّه لا يكون الأصل

---

(١) سقط من النّسختين. والزيادة من كتاب المعتبر، ١/ ١٣١.

إلا لشيء بنينا[١] عليه غيره، ففرض الصّلاة قول من الإيمان، أصلٌ للعمل بها، وفرض الحرمة للحرام مِن الإيمان أصلٌ للانتهاء عنه من الإيمان؛ ولا ثبت لك من هذا حجّة، إلا ثبت عليك مثلها دون أن يرجع إلى أن يكون حكم الإيمان كلّه سواء بالتّصديق والمعرفة، وأداء اللّوازم، والانتهاء عن المحارم، وأن يكون كلّه لازما فيه الإقرار باللّسان، فيلزم ذلك في جميع الإيمان، والأصول، والفرائض، والمحارم، ويتّسع عليك الفتق؛ ويلزم النّاس أن يكونوا كلّهم علماء كعلم الله تبارك وتعالى، وهذا مِن المحال، ولعلّ عامّة العلماء، من المهاجرين والأنصار، وغيرهم من التّابعين، لم يبلغوا منزلة أن يحيطوا بعلم الإقرار، بجميع الإيمان، مِن القول الذي هو قول في دِين الله، مِن أصول الإيمان، ولا يعدم[٢] ذلك، ومن لم يكتف بقليل الحكمة، ضرّه[٣] كثيرُها فيما قيل؛ والله الموفّق للصّواب بمنّه وفضله.

مسألة عن الشّيخ صالح بن سعيد[٤] –: وفي الرّواية التي قيل فيها: «من لم يكن في زيادة في دينه فهو في نقصان»[٥] ما معنى ذلك؟ أهو زيادة في العبادة؟ أم زيادة في الخوف؟ أم زيادة في اليقين؟ أم زيادة في الورع؟ أم كيف ذلك؟ وكذلك ما قيل: خلق ابن آدم أحمق، ولولا حمقه ما هنأه عيش، كيف صفة هذا الحمق، وهل هو عامّ أم خاصّ؟

(١) في النّسختين: بينا. وفي كتاب المعتبر، ١/ ١٣٢: يثبت.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: بعدم. وفي كتاب المعتبر، ١/ ١٣٢: يعلم.

(٣) هذا في ث. وفي الأصل: ضرّ.

(٤) في ط: سعيد الزّاملي.

(٥) أخرجه الديلمي مطولا وفيه «...ومن لم يكن على الزيادة فكان على النقصان ومن كان على النقصان فالموت خير له...»، مسند الفردوس، رقم: ٥٩١٠.

الجواب -وبالله التّوفيق-: عندي أنّ مثل هذا /٣٦م/ واضح عند أولي العقول؛ لأنّ المتعبّدين إذا استقاموا على طريق الحقّ، كلّ يوم على زيادة في القرب إلى الله باستقامتهم على أمره، كلّما طالت أعمارهم في العبادة، زادَ قربهم عند الله؛ لأنّه ﴿لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا﴾[النساء:٤٠]، ومن لم يكن على زيادة كلّ يوم عند الله؛ فذلك عمله غير مقبول، ومن كان عمله غير مقبول؛ فهو على النّقصان؛ أعاذنا الله من ذلك.

وأما حمق ابن آدم فهو غير خفيّ، كان من أهل الصّلاح، أو من أهل الفساد؛ لأنّه لو أبصر بعقله حقائق [الأمور]، وما يجري عليه، لم يقدر أن يأكل أو يشرب، ولضعفت نفسه، ولو كان إلاّ الموت وحده، وما يعتريه بعده مِن القبر والبعث والحساب وغيره، ولكن دلالة حمقه طول الأمل؛ ومِن علامة ذلك لا يجزع مِن الموت، ولو مضت عليه السّنون الكثيرة، أكثر ما يجزع من قبل أن يمضي[1] عليه. والله أعلم.

مسألة: قال أبو سعيد: الإيمان يزيد ولا ينقص، والكفر يزيد وينقص، ولكنّه **يقال:** الإيمان يضعف ويتفاضل، ولا يلحقه اسم النّقصان، هكذا في قول أصحابنا. **وقيل:** كلّ طاعة لله فهي مِن الإيمان، ولا يقال: كلّ طاعة لله هي الإيمان، وليس كلّ طاعة إيمان؛ لأنّ فيها الوسائل، وترك الوسائل لا يكفّره، والإيمان إذا ترك كان تركه كفرا. **ويقال:** كلّ إيمان هو طاعة الله؛ /٣٦س/ **ولا يقال:** كلّ طاعة الله هي إيمان؛ لأنّ من الطّاعة ما يكون وسيلة.

(١) هذا في ث. وفي الأصل: تمضي.

مسألة: وقد يروى: واتّفق الموسومون بالسّنّة، على أنّ الإيمان قول باللسان، واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح، يزيد بالطّاعة، وينقص بالمعصية، وروي عن سهيل أنّه يزيد بالطّاعة والعلم، وينقص بالمعصية والجهل، وهذا أيم، والله أعلم.

وروي عن النّبي ﷺ أنّه سمع رجلا يعظ أخاه في الحياء كأنّه ينهاه؛ فقال: «دعه فإنّ الحياءَ من الإيمان»(١). وإنّما الحياء خلق، فأثبته ﷺ في الإيمان؛ وقد يروى: «ليس الإيمان بالتحلي(٢) ولا بالتمنّي، ولكنه ما وقر في القلب، يصدّقه العمل، والذي نفسي بيده لا يدخل أحدكم الجنّة، إلا بعمل صالح يتقنه» قالوا: وما إتقانه يا رسول الله؟ قال: «يحكمه»(٣). والمتحقّقون بالسّنّة، يرون أنّ الإيمان الذي في القلب يزيد بزيادة الطّاعة، وينقص بنقصها، وهذا هو الصّحيح أنّ الإيمان الذي في القلب يزيد بزيادة العمل الصالح، وزيادة العلم، وينقص بنقص ذلك؛ فالإيمان باطن في القلب، ولكن ظهور العمل الصالح يدلّ على زيادته، ونقص العمل الصالح يدلّ على نقصه في القلب، وقد رويت في ذلك أثارة كثيرة.

فصل: من قصيدة الشّيخ فتح بن نوح المغربي: /٣٧م/

وقد هدموا قواعد الشّرع جُلّها   وقالوا فوار الفم يقضي على الرّكن

فيا ليت ما فاهت به لهواتهم   صحيح لكنّا أسعد النّاس بالأمن

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، رقم: ٢٤؛ وأبو داود، كتاب الأدب، رقم:٤٧٩٥؛ والنسائي، كتاب الإيمان وشرائعه، رقم: ٥٠٣٣.

(٢) في النسختين: بالتجلي.

(٣) أخرجه بلفظ قريب كل من: ابن عدي في الكامل، رقم: ١٧٧٣، ٢٨٨/٦؛ واللالكائي في اعتقاد أهل السنة، رقم: ١٥١٦.

ولكنّمـــا المغـــرور يرنـــو ســـرابهم   فيحســـبه مـــاء فوافـــاه لم يغـــن

ومن تفسير هذه الأبيات: "والفوار": ما يفور من القدر عند غليانها، واستعاره هاهنا مكان النّطق، تشبيها واحتقارا لمقالة المرجئة. و"الرّكن": أراد هاهنا أحد أركان الدِّين. وقوله: "وقد هدموا قواعد الشّرع"؛ يعني المرجئة؛ قالوا: إنّ الإيمان قول بلا عمل، أبطلوا فائدة الخوف والرّجاء، وهدموا قواعد الشّرع بذلك؛ وقد مدح الله المؤمنين في كتابه، فقال: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾[السّجدة:١٦] الآية، فأبطلت المرجئة بقولهم ذلك: فائدة التّقوى، وأطلقوا عقال المعصية [...][1] إذا كان من أقرّ بالإسلام، وانتهك المعاصي وجميع الآثام، وضيّع الفرائض والعمل باللاّزم؛ أن يكون هذا ومن عبَد ربّه بجميع حقوقه سرًّا وجهارًا، واجتنب جميع المعاصي فعلا وقولا واعتقادًا، وقام على ذلك حتّى أتاه اليقين، أن يكون هذا والأوّل سواء؛ وقد قال الله تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ ٱلْمُتَّقِينَ كَٱلْفُجَّارِ﴾[ص:٢٨] في أمثالها من القرآن.

وقوله: "فيا ليت ما فاهت به لهواتم" معناه يقول: يا ليت الذي قالوه حقّا؛ فيكون ممن سعد به، ولا يضرّنا خلافهم، وبالله التّوفيق.

فصل: في الإيمان واختلاف الأمة فيه؛ /٣٧س/ اختلف النّاس في الإيمان على أقاويل كثيرة، ومحصول اختلافهم يرجع إلى قولين: **فقول المرجئة** على اختلاف مذاهبهم: إنّ الإيمان هو ما أمر الله تعالى به العباد من توحيده، وصفاته، ونفي الأشباه والأمثال عنه، من جميع ما لا يليق به، فمن أتى بما ذكرنا، فهو مؤمن مستكمل الإيمان؛ واختلفوا في تفصيل الإيمان فيما بينهم على

(١) بياض في النّسختين بمقدار كلمة.

ما وجدت في كتب الأوائل: **فقالت الجهمية**: إنّ الإنسان إذا أتى بمعرفة الله ﷿، [...][١] وبجميع ما جاء به من عنده، فقد أتى بالإيمان المأمور به، وما سوى ذلك من الإقرار باللّسان؛ والعمل بالأركان، فليس هو بإيمانٍ ولا دِينٍ ولا إسلامٍ. **وقالت طائفة أخرى**: إنّ الإيمان الإقرار باللّسان دون المعرفة بالجنان؛ وحكي هذا القول عن مروان بن غيلان. **وقال بعضهم**: الإيمان إقرار باللّسان، واعتقاد بالجنان، فلا يكون الإيمان إلا باجتماعهما، كالسّواد والبياض إذا اجتمعا في الفرس سميّا جميعا باللّون الأبلق؛ وحكي هذا القول عن أبي حنيفة وأصحابه أنّ الإيمان لا يتبعّض، فلا يزداد ولا ينتقص، ولا يتفاضل فيه النّاس.

وحكي **عن محمد بن شبيب أنّه قال**: إن الإيمان هو الإقرار بالله، والمعرفة به وبأنبيائه، وبجميع ما جاء من عند الله، مما نصّ عليه ونقله المسلمون عن رسول الله ﷺ، /٣٨م/ مثل: الصّلاة والزّكاة والصّيام، وأشباه ذلك مما لا يتنازع فيه.

وزعموا عن **يونس بن عون أنّه قال**: الإيمان في القلب واللّسان، وحقيقة المعرفة بالله سبحانه والمحبّة والخضوع له، والتّصديق برسله وكتبه؛ فمعرفة هذا في الجملة إيمان، ومعرفة تفسيرها ليس بإيمان، وكلّ خصلة مِن الإيمان ليست بإيمان ولا بعضه، وجملتها إيمان.

وزعموا **عن غسان المرجئ أنّه قال**: الإيمان إقرار بالله، ومحبته له وتعظيم له، وهو يقبل الزّيادة، ولا يقبل النقصان؛ خلافا لأبي حنيفة حين **قال**: لا يقبل الزّيادة ولا النّقصان، **وكان يقول**: إن كلّ خصلة من خصال الإيمان بعض من الإيمان، بخلاف القول الأوّل. وزعموا عن بعضهم **أنّه قال**: الإيمان ما وقاك عن

(١) بياض في النّسختين بمقدار كلمة.

الكفر، وأنّه يقع على خصال كثيرة، وكل من ترك منها خصلة واحدة كفر، والخصلة الواحدة لا تسمّى إيمانا، ولا بعض الإيمان؛ فمن ترك مما يُعد في الإيمان عنده فيقال له: فسق، و لا يقال له فاسق إلا التّارك الجميع.

وزعموا عن **أبي ثوبان**(١) **المرجئ أنّه كان يقول**: الإيمان إقرار بالله ومعرفة به ورسله، وبكلّ شيء تقرّر(٢) وجوده في العقل، فزاد القول بالواجبات العقلية، بخلاف من ذكرناه.

وزعموا عن **[بشر المريسي]**(٣) **أنّه قال**: الإيمان هو التّصديق بالقلب واللّسان، وزعموا أيضا عنه مثل، جهم بن صفوان، /٣٨س/ أن الإيمان هو المعرفة بالجنان فقط، والله أعلم أيّ ذلك كان؟

وقال سائر الأمّة على اختلاف فِرَقِها مِن الأزارقة، والإباضيّة، والزّيديّة، والمعتزلة، والحشوية، وسائرها: إنّ الإيمان هو جميع ما أمر الله به من طاعة، وترك جميع ما نهى عنه من معصية، فكلّ ذلك إيمان ودين وإسلام، وبعضه إيمان؛ فمن أتى بجميع ذلك، فهو مؤمن ومسلم، ومن اقتصر على التّوحيد دون الفرائض فليس بمؤمن ولا مسلم؛ وأنّ الإيمان يزداد وينتقص(٤)، واستدلّوا على ذلك من القرآن والسّنّة:

---

(١) في النّسختين: توبان.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: يقرر.

(٣) في النّسختين: بشير المرسي.

(٤) في ط: لا ينتقص.

أمّا القرآن: فقوله: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ فَٱخۡشَوۡهُمۡ فَزَادَهُمۡ إِيمَٰنًا﴾[آل عمران:١٧٣] الآية، وقوله: ﴿لِيَسۡتَيۡقِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ وَيَزۡدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِيمَٰنًا﴾[المدثر:٣١]، وقوله: ﴿لِيَزۡدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمۡۗ﴾[الفتح:٤]، وقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهۡتَدَوۡاْ زَادَهُمۡ هُدًى﴾[محمد:١٧] في أمثالها من الآيات.

وأمّا من السّنّة: فقوله ﷺ: «الإيمان نيف وسبعون خصلة؛ أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطّريق»(١)؛ وقوله: «الحياءُ شعبةٌ من الإيمان»(٢)، و«حسن العهد من الإيمان»(٣)، و«البذاذة(٤) من الإيمان»(٥)،

(١) أخرجه بلفظ «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ» كل من: مسلم، كتاب الإيمان، رقم: ٣٥؛ والنسائي، كتاب الإيمان وشرائعه، رقم: ٥٠٠٥. وورد في مسند الربيع بلفظ بلفظ: «الْإِيمَانُ مائة جزء، أعظمها قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ»، باب الحجة على من قال: إن الإيمان قول بلا عمل، رقم: ٧٧٣.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، رقم: ٩؛ ومسلم، كتاب الإيمان، رقم: ٣٥؛ وأبو داود، كتاب السنة، رقم: ٤٦٧٦.

(٣) أخرجه ابن الأعرابي في معجمه، رقم: ٧٧٤؛ والحاكم في المستدرك، كتاب الإيمان، رقم: ٤٠؛ والقضاعي في مسند الشهاب، رقم: ٩٧١.

(٤) في الأصل، ث: البداة.

(٥) أخرجه ابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤١١٨؛ وبلفظ قريب أبو داود، كتاب الترجل، رقم: ٤١٦١.

وقوله: «الصّبر والسّماحة من الإيمان»(١)، وقوله: «الصّبر نصف الإيمان، والوضوء نصف الصّبر»(٢) في أمثالها من الأحاديث؛ ولو كان الإيمان لا يزداد ولا ينتقص؛ بطل التفاضل بين /٣٩م/ المسلمين فيه، قال الله تعالى: ﴿وَيُؤْتِ كُلَّ ذِى فَضْلٍ فَضْلَهُۥ﴾[هود:٣]؛ وقال: ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾[النساء:٩٥]؛ وقال: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾[البقرة:٢٥٣]؛ وقال: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾[الإسراء:٢١] في أمثالها من القرآن.

ولو كان الإيمان يكمل بالقول وبالإقرار دون العمل بالأركان؛ لم يكن لِيَقول الله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾[المائدة:٣] معنى؛ لأنّ رسول الله ﷺ وأصحابه، قد أتوا بالإسلام كاملاً في بدء أمرهم؛ فكيف يكمل بشيء قد استوعب وأوتي على آخره؟!

وممّا يدلّ على أن الأفعال من الإيمان، قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾[البقرة:١٤٣]، يريد صلاتكم إلى بيت المقدس؛ في قول أهل التّفسير؛

---

(١) ثبت بلفظ: «سئل النبي عن الإيمان فقال: الصبر والسماحة» وورد في مسند الربيع، باب الحجة على من قال: إن الإيمان قول بلا عمل، رقم: ٧٧١. وأخرجه بمعناه كل من: أحمد، رقم: ١٩٤٣٥؛ وابن أبي شيبة في مسنده، رقم: ٧٥٧.

(٢) أخرج الشطر الأول منه «الصبر نصف الإيمان» موقوفا على عبد الله بن مسعود كل من: الطبراني في الكبير، رقم: ٨٥٤٤؛ والحاكم في المستدرك، كتاب التفسير، رقم: ٣٦٦٦، والبيهقي في شعب الإيمان؛ باب في تحديد نعم الله عز وجل، رقم: ٤٤٤٨. أما الشطر الثاني فقد ثبت بلفظ: «الوضوء نصف الإيمان» أخرجه أحمد، رقم: ٢٣١٤٨؛ والدارمي، كتاب الطهارة، رقم: ٦٨٠.

ومما يدلّ أيضا على أنّ للنّية عملا، قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾[النحل:١٠٦]، وقوله: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾[التّحريم:٤]، وقوله عليه السلام: «في الجسد مضغة إذا صلحت صلح سائر الجسد، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد، وهي القلب»(١)؛ وإذا كان القلب يطمئنّ مرة، ويصغي أخرى، ويَوْجَل، ويكون منه الصلاح والفساد، فأيّ عمل أكثر من هذا؟!

ومما يدلّ على نطق اللّسان أنّه عمل أيضا، قوله تعالى: ﴿إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾[النّساء:١٠٨]؛ فذكر القول، وسمّاه عملاً عند إحاطته بها؛ وكذلك قوله: /٣٩س/ ﴿وَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل لِّي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ﴾[يونس:٤١] الآية؛ فهل كان عمل رسول الله ﷺ مع الكفّار، إلاّ دعاؤه إيّاهم إلى الله، وعملهم معه ردّهم قوله بالتّكذيب فسماه عملا؟! وكذلك في الحديث المأثور: «مَن عَدّ كلامَه مِن عمله قَلَّ كلامه إلاّ فيما يعنيه»(٢)، وفي مستفيض(٣) كلام العرب، وسائر النّاس سمّي(٤) الكلام عملا أيضا، وذلك قول القائل: فعل فلان اليوم عملا كثيرا، إذا نطق بحقّ، أو قام بشهادة، وكذلك إذا سمع صاحبه؛ قيل: فعل به الأفاعيل، ونحو هذا من القرآن

---

(١) أخرجه بلفظ قريب كل من: البخاري، كتاب الإيمان، رقم: ٥٢؛ ومسلم، كتاب المساقاة، رقم: ١٥٩٩؛ وابن ماجه، كتاب الفتن، رقم ٣٩٨٤.

(٢) أخرجه مرفوعا كل من: ابن حبان في صحيحه، كتاب البر والإحسان، رقم: ٣٦١؛ وابن السني في عمل اليوم والليلة، باب حفظ اللسان وذكر الله تعالى، رقم: ٦. وأخرجه الدارمي موقوفا على عمر بن عبد العزيز، باب من قال العلم الخشية وتقوى الله، رقم: ٣١٣.

(٣) في النّسختين: مستيقض.

(٤) في النّسختين: سيما.

يسمّونه عملاً؛ فدلّ هذا على أنّ الإيمان يكون عملاً مِن جميع الوجوه من اعتقاد الجنان، والقول باللّسان، والعمل بالأركان.

فصل: وذهبت المرجئة فيما وجدت، أن الزّيادة المذكورة في الآيات والأحاديث المتقدمة إلى أنّها ليست من الإيمان عندهم، وافترقوا فيها على أربعة أقوال: **أحدها**: إنّهم قالوا: أصل الإيمان الإقرار بجملة الفرائض، من الصّلاة والزّكاة وأمثالهما؛ **قالوا**: فالزّيادة هي الإقرار بعد هذه الجملة، أنّ الصّلاة خمس، وأنّ للظّهر منها أربعا، والعصر أربعا في أمثالها من تبيّن الفرائض. **والقول الثّاني**: إنهم قالوا: أصل الإيمان الإقرار، والزّيادة تكرير ذلك الإقرار. **والقول الثّالث**: إنهم قالوا: الزّيادة في الإيمان هي ازدياد /٤٠م/ اليقين. **القول الرّابع**: إنهم قالوا: الإيمان لا يزداد أبدًا، ولكنّ النّاس يزدادون منه.

فصل: في اعتراضهم؛ ويقال لِمَن قال: إنّ الزّيادة في الإيمان هي الإقرار بجملة الفرائض: هذا غلط منك على لغة النّاس، وذلك لو أنّ رجلاً أقرّ لِرجلٍ بِألفِ درهمٍ ثمّ بيّنها، فقال: مائة من جهة كذا، ومائتان من جهة كذا، حتّى استوعب ألفا، ما كان يسمّى هذا زيادة، وإنّما يقال له: تلخيص وتفصيل تلخيص؛ وكذلك يقال لِمَن قال: إنّ الزّيادة هي تكرار، لو لم يفصِّل هذا الأَلْف الذي أقرّ به، ولكنّه ردّد ذلك الإقرار مرارًا؛ لَمَا قيل له زيادة، وإنما يقال: هو تكرار وإعادة؛ لأنّه لم [بعدو (ح: يعدو)][1] المعنى الأوّل، ولم يزد فيه شيئا.

وأمّا الذين قالوا: إن الزّيادة هي الازدياد من اليقين؛ **فإنّه يقال لهم**: إنّ اليقين هو من الإيمان أيضًا؛ لأنّه لو كان اليقين ليس من الإيمان؛ لم يكن لِذكرِ

(١) ث: يعن (ع: يعدو).

الزِّيادة والإقرار بها معنى؛ لأنّ المقرّ قد استكمل الإيمان بإقراره أوّل مرة؛ فكيف يزداد من شيء قد أحاط به قلبه واستقصاه؟! أَوَلا ترى لو أنّ رجلا نظر إلى النّهار، فاتّضح حتّى إذا أتاه علمه كلّه بصره، هل يستطيع أن يزداد يقينًا بأنّه نهار؟! هذا من المستحيل في العقل.

وأمّا قول من قال: إنّ الإيمان لا يزداد، والنّاس يزدادون منه؛ فهو أيضا غير الموجود في لغة /٤٠س/ النّاس؛ ألا ترى لو أنّ رجلا وُصف له ماله، فقيل له: هو ألف، ثم قيل له: قد ازداد مائة بعدها؛ لما كان لهذا [معنى إلاّ أن يكون][1] المائة هي الزّائدة على الألف؛ وكذلك سائر الأشياء في الإيمان مثله، لا يزداد النّاس منه شيئا أبدًا، إلاّ إنْ كان ذلك الشّيء هو الزّائد في الإيمان، وبالله التّوفيق.

فصل: **ويقال للمرجئة**: أخبرونا عن الإيمان، ما هو؟ **فإن قالوا**: هو الإقرار بالله أنّه واحدٌ، وأنّ محمّدا عبده ورسوله، وما جاء به حقّ؛ **قيل لهم**: هذه ثلاث خصال بعضها غير بعض؛ الإقرار بالله غير الإقرار برسوله، والإقرار برسوله غير الإقرار بما جاء به؛ لأنّه لا يكون موحِّدًا مَن أنكر خصلة منها حتّى يقرّ بجميعها، فإذا جاز لكم أن تجمعوا الإيمان ثلاث خصال، فلِمَ لا يجوز لغيركم أن يجعلها عشرا أو أكثر؟! فيجعل الصّلاة والزّكاة وغيرهما من جميع الفرائض إيمانًا.

(١) في الأصل: إلاّ أن معنى أن يكون. ث: إلا (ع: أن) معنى يكون.

ويقال[١] **لهم أيضا**: المعرفة بالله هي الإقرار به أو غيره؟ **فإن قالوا**: المعرفة غير الإقرار، لزمهم أن يكون من أخرس الله لسانه، وعرف الله بقلبه أن يكون غير مؤمن.

فإن زعموا أن الإقرار هو المعرفة؛ **قيل لهم**: فإن كان إنّما كانت المعرفة إيمانًا بالله مِن أجل أنّها معرفة؛ بطل أن يكون الإقرار إيمانًا، إلا لعلّة وجوب الثّواب عليه؛ فثبت بهذا أنّ جميع ما قارنه الثّواب /٤١م/ من طاعة الله ﷻ أن يكون إيمانًا؛ لأنّ الله يقول: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾[البينة:٥]فسمّى صلاتهم وزكاتهم دينًا، وقال: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمۡۚ﴾[البقرة:١٤٣]، يريد صلاتكم نحو بيت المقدس؛ وأنتم تزعمون: أنّ مَن صلّى إليها اليوم كافر، فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمۡۚ﴾، فسمّى صلاتهم "إيمانًا"؛ وقال: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَزَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنًا وَهُمۡ يَسۡتَبۡشِرُونَ﴾[التوبة:١٢٤]، أي يعملون بما في السّورة من الفرائض، فيزدادون بذلك إيمانا؛ وقال: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ لِيَزۡدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمۡۗ﴾[الفتح:٤]؛ فهؤلاء قوم مؤمنون، مستكملون الإيمان أخبر عنهم: يزدادون إيمانا مع إيمانهم؛ فدلّ أنّ للإيمان خصالاً كثيرةً يزداد وينتقص، وبالله التّوفيق.

ومنه: **فصل**: اختلف النّاس في اسم المرتكب الكبيرة، المضيّع الفريضة مِن هذه الأمّة؟ **فقال المرجئة**: هو مؤمن مسلم. **وقال الحشوية وأصناف الأشعريّة**: هو مؤمنٌ مسلمٌ عاصٍ مذنبٌ؛ أَمْرُه إلى الله، إنْ شاء عذّبه، وإن شاء رحمه.

---

(١) في النّسختين: يقول.

وقالت المعتزلة: هو ضالّ فاسق؛ واتّفقت هذه الفِرَقُ على نفي اسم الكفر والنّفاق عنه. **وقالت الصّفريّة:** كافر مشرك كأهل حرب نبي الله ﷺ، /٤١س/ مباح الدّم والسباء والغنيمة، حلال المناكحة والإرث وأكل الذبيحة. **وقالت الإباضيّة والزّيديّة:** هو منافق كافر كفر نعمة، لا كفر جحود.

فصل: أمّا المرجئة؛ فسمّوه باسم الإيمان والإسلام على أصلهم في أنّ الإيمان قول بلا عمل، واحتجّوا على ذلك بقوله تعالى: ﴿[قُولُوٓاْ] ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا﴾، إلى قوله: ﴿فَإِنۡ ءَامَنُواْ بِمِثۡلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهۡتَدَواْۖ﴾[البقرة:١٣٧،١٣٦]، وقوله: ﴿فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ﴾[المائدة:٨٥]، وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ في أمثالها من القرآن.

واحتجّوا من السّنّة: بقول الرّسول ﷺ حين سئل عن الإيمان فقال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله»(١) إلى آخر الحديث، وقوله للذي سأله عن عتق العجمية فقال لها: «من ربّكِ؟ فأشارت إلى السّماء، فقال: من نبيّكِ؟ فأشارت إليه؛ فقال: اِعتقها فهي مؤمنة»(٢)، في أمثالها من الأحاديث.

وقالوا: إنّ كلّ اسم من لغة العرب مشتقّ مِن فعله؛ فزعموا مِن هذا: أنّ من أتى بصفة الإيمان على ما ذكروا قولاً؛ فهو مؤمن مسلم حقًّا، ثابتة له الولاية في

---

(١) ورد في مسند الربيع، باب الحجة على من قال إن الإيمان قول بلا عمل، رقم: ٧٦٩؛ والبخاري، كتاب الإيمان، رقم: ٤٧٧٧؛ ومسلم، كتاب الإيمان، رقم: ٨.

(٢) أخرجه بمعناه كل من: الربيع، باب في العتق، رقم: ٦٧٢؛ ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، رقم:٥٣٧؛ وأبي داود، كتاب الأيمان والنذور، رقم: ٣٢٨٢.

الدّنيا، ولا يعرض على النّار في العقبى، ليس بكافر ولا منافق، ولا ضالّ ولا عاص ولا مشرك، وبالله التّوفيق.

فصل: وأمّا الحشوية، وأصناف الأشعريّة، فوافقوا المسلمين وسائر الأمّة في قولهم: إنّ الإيمان قول، وعمل، بخلاف المرجئة؛ وأثبتوا لصاحب الكبيرة الإيمان والإسلام، ونفوا عنه اسم الكفر والنّفاق، واحتجّوا على إثبات الإيمان له، بقول الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾[الحجرات:١٠]، وقوله: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا﴾[الحجرات:٩] الآية؛ **فقالوا**: هو داخل في الإيمان بالاسم؛ والمعاصي التي ارتكبها إنّما تنفي عنه حقيقة الإيمان وإخلاصه التي وصف الله بها المؤمنين في قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ﴾[الأنفال:٢] الآية، وقوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون:١]، ثم وصفهم في أمثالها من القرآن.

فصل: وأمّا المعتزلة؛ فوافقوا المسلمين في جميع ما قالوا في مرتكب الكبيرة، من إثبات الوعيد، والتّخليد في النّار، وجميع أسماء الضّلال، ونفي التّسمية بالإيمان؛ وخالفوهم في عبارة التّسمية بالكفر دون معانيه، وسمّوه فاسقا، منزلة بين المنزلتين؛ **وقالوا** -فيما وجدتُ عنهم-: وجدنا الكافرين هم الذين قال الله ﷻ فيهم: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ﴾[محمد:٤] إلى آخر الآية؛ **قالوا**: فوجدنا الكفر على وجهين: إمّا صاحب جزية ليس بمقتول؛ وإمّا مقتول بالحكم؛ **قالوا**: فوجدنا أهل الكبائر ليسوا من واحد من الضّربين، وليست أحكامهم كأحكامهم؛ علمنا أنهم ليسوا بكفّار؛ لأنّهم لو سمّوا بذلك لحَكِم عليهم بِحُكم /٤٢س/ الكفّار؛ ولو سمّوا مؤمنين؛ لَثَبَت لهم ثواب المؤمنين؛ فلمّا زال هذان الحكمان عنهم؛ أزلنا عنهم الإيمان والكفر، وسمّيناهم فُسّاقًا ليسوا

بمؤمنين ولا كافرين، وزعموا هذا القول عن أبي الهذيل، وبِشْر، وأصحابهما، والله أعلم.

فصل: وقال سائر الخوارج على اختلافهما بتشريك أهل الكبائر، وسبيهم وغنيمة أموالهم كما قدمنا؛ وجوّزوا مع ذلك توريثهم، ونكاح نسائهم، وأكل ذبائحهم، وقسّمت الأزارق (ع: الأزارقة)، فأخذوا ما أحبّوا، وتركوا ما أكرهوا؛ واحتجّوا في تشريك أهل القبلة بقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾[الأنعام:١٢١]، واستدلّوا على سبيهم، وأنّهم إنّما عرفوه مِن قِبَل أهل دبا، وبني ناجية، وأشباه ذلك، فعمدوا إلى زلاّت المسلمين فاتخذوها دينًا، فعموا، وأصمّوا، وضلّوا عن سواء السبيل، مع انتحالهم الهجرة، وغيرها مِن البِدع، والله أعلم.

وأمّا الإباضيّة بأصنافها، والزّيديّة من الشيعة على اختلافها؛ فصاحب الكبيرة عندهم بريء مِن الشّرك والإيمان، موسوم بالكفر والنّفاق، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾[النساء:١٤٣]، لا من المسلمين في الاسم والثّواب، ولا إلى المشركين في الحكم والسّيرة؛ وقال في موضع آخر: ﴿مَّا هُم مِّنكُمْ وَلَا مِنْهُمْ﴾[المجادلة:١٤]، نفاهم من المؤمنين أن يكونوا معهم في التّسمية والإيمان والمودة في الدّين، /٤٣م/ ونفاهم مِن المشركين أن يكونوا معهم في التّسمية بالشّرك وأحكامه؛ فهذه ثلاث منازل: القتل في أهل الشّرك، والسّباء والغنيمة، وتحريم الذّبائح والمناكحة والموارثة والمدافنة معهم، وغير ذلك مِن أحكامهم، وتحريم القتل للمنافقين، إذا لم يظهروا نفاقهم، وتحريم السّباء والغنيمة منهم، وإجراء سائر الحقوق عليهم من المناكحة والموارثة والمدافنة، وغير ذلك مِن أحكامهم، مع تحريم عدالتهم، وإبطال ولايتهم، وإقامة الحدود عليهم،

وللمؤمنين وجوب الولاية والمودّة في الدّين، وإثبات عدالتهم، وجواز شهادتهم، وغير ذلك مِن أحكامهم؛ فهذه أحكام ثلاثة لثلاثة أسماء، كما قال الله تعالى: ﴿لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ﴾ إلى قوله: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[الأحزاب:٧٣]، وقال أيضا: ﴿وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ﴾ أي في النّظر، والتّسمية بالإيمان والوفاء، فكذّبهم الله فقال: ﴿وَمَا هُم مِّنكُمْ﴾ أي: ليسوا منكم في التّسمية والوفاء ﴿وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ﴾[التوبة:٥٦] أي يجبنون عن لقاء العدوّ؛ فبهذا وأمثاله مِن أفعالهم ليسوا من المؤمنين، في أمثال ما قدّمنا ذكره كثيرا في القرآن.

ومن مستفيض الحديث: كقوله ﷺ: «أربعٌ مَن كُنَّ فيه، أو واحدة منهنّ؛ فهو منافق حقًّا، وإن صلّى وصام، وزعم أنّه مسلم، مَن إذا حدّث كذب، وإذا اؤتمن خان، وإذا وعد أخلف، /٤٣س/ وإذا خاصم فجر»[(١)] في أمثال هذا مِن الأحاديث؛ كقوله ﷺ، للسّائل يا رسول الله إن النّاس قالوا: لا إله إلا الله فخفي[(٢)] علينا به المؤمن من المنافق، فقال ﷺ: «ألا أُخبركم بِفصل ما بينهما، إنّ المؤمن إذا قال: لا إله إلا الله؛ فَهَمُّهُ الله والجنّة والنّار، والمنافق إذا قال: لا إله إلا الله؛ فَهَمُّهُ بَطنه وفرجه ودنياه»[(٣)]؛ رواه جابر بن زيد عنه ﷺ؛ في أمثال هذه الأحاديث كثيرة يطول الكتاب عن استقصائها.

---

(١) أخرجه بلفظ قريب كل من: البخاري، كتاب الإيمان، رقم: ٣٤؛ ومسلم كتاب الإيمان، رقم: ٥٨؛ وأبي داود، كتاب السنة، رقم: ٤٦٨٨.

(٢) في النّسختين: فخفا.

(٣) أخرجه بلفظ: «عجب الذنب» كل من: الربيع، كتاب الأيمان والنذور، رقم: ٧٢٢؛ وأحمد، رقم: ٨٢٨٣؛ ومالك، كتاب الجنائز، رقم: ٤٨.

فصل: وأمّا إثبات كفر صاحب الكبيرة مِن القرآن؛ فَكَقوله تعالى حكاية عن نبيه عليه السلام: ﴿لِيَبْلُوَنِيٓ ءَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ﴾[النّمل:٤٠]، وكقوله تعالى في الحجّ: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[آل عمران:٩٧]، يعني ومَن تَرَكَ الحج رغبةً عنه.

ومن مستفيض الأحاديث عنه عليه السلام: كقوله: «ليس بين العبد والكفر إلاّ تركه الصّلاة»(١)، وقوله للسّائل عن الحجّ: «لو قُلتُ: نعم؛ لوجب، ولو وجب؛ لم تفعلوا، ولو لم تفعلوا؛ لكفرتم»(٢)، وقوله: «من أتى امرأة في دبرها، أو حائضا؛ فقد كفر»(٣)، في أمثالها من الأحاديث.

وذهب مخالفونا فيما وجدتُ عنهم في هذه الأحاديث، وأمثالها مِن الأحاديث المذكورات فيها البراءة، كقوله عليه السلام: «ليس منّا من غشّنا»(٤)، وقوله في نفيه الإيمان عن الزّاني والسّارق: «ولا يزني الزّاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السّارق /٤٤م/ حين يسرق وهو مؤمن»(٥) وقوله: «إذا زنى الزّاني؛ سُلِب

---

(١) أخرجه الربيع، كتاب الصلاة، رقم: ٣٠٣. وأخرجه بمعناه كل من: النسائي، كتاب الصلاة، رقم: ٤٦٤؛ والبيهقي في الكبرى، رقم: ٦٤٩٦.

(٢) أخرجه بلفظ قريب كل من: الربيع، كتاب الحج، رقم: ٣٩٣؛ ومسلم، كتاب الحج، رقم: ١٣٣٧؛ والنسائي في سننه، كتاب مناسك الحج، رقم: ٢٠٢٦.

(٣) تقدم عزوه.

(٤) أخرجه أحمد، رقم: ١٥٨٣٣؛ والطحاوي في شرح مشكل الأثار، رقم: ١٣٢٩. وأخرجه ابن ماجه بلفظ قريب، كتاب الطهارات، رقم: ٢٢٢٥.

(٥) ورد في مسند الربيع، رقم: ٩٨٣. وأخرجه البخاري، كتاب المظالم والغصب، رقم: ٢٤٧٥؛ ومسلم، كتاب الإيمان، رقم: ٥٧.

الإيمان»(١) في أمثالها؛ ذهبوا في هذه الأحاديث وأمثالها أربعة مذاهب: طائفة حملتها على التّغليظ والتّرهيب، وأظنهم المرجئة؛ وطائفة حملتها على الكفر والشّرك، مثل شرك أهل الرّدة، وهم الخوارج والصّفريّة؛ وطائفة حملتها على أنّها من سُنن الكفّار وأفعالهم وأخلاقهم وشرائعهم، وهم الحشوية؛ وفرقة رابعة فيما وجدتُ ذهبت إلى توهين هذه الأحاديث وردّها، وكل هذه الأقاويل ساقطة واهية.

أمّا المرجئة: الذين حملوها على التّغليظ والتّرهيب؛ فيؤول مذهبهم إلى إبطال العقاب كلّه؛ لأنّه إذا أمكن في واحدة أمكن في جميع العقوبات؛ فما [من] معنى للإكثار في الرّدّ عليهم في هذا الموضع، وسنشير إن شاء الله إلى ذلك في موضعه.

وأمّا الأشعريّة: الذين حملوها على النّهي بالتّشبيه بأفعال الكفّار وأخلاقهم؛ فهو ذهاب عن الظّاهر بغير دليلٍ ولا برهانٍ؛ ألا ترى إلى قوله عليه السلام: «إذا قال الرّجل لصاحبه: يا كافر؛ فقد باء أحدهما بالكفر»(٢) أي: استوجبه، كما قال تعالى: ﴿فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾[الأنفال:١٦]، أي احتمل ذلك واستوجبه؛ وقال: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[المائدة:٤٤]، و﴿ٱلْفَٰسِقُونَ﴾[المائدة:٤٧]، و﴿ٱلظَّٰلِمُونَ﴾[المائدة:٤٥]؛ ولم يقل: "فأولئك هم المُشَبَّهُون بهؤلاء"؛ وكذلك قوله /٤٤س/ عليه السلام في حديث فيه طول: «ألا لا

(١) أخرجه ابن بطة بلفظ قريب في الإبانة الكبرى، الكتاب الأول في الإيمان، رقم: ٩٧٦. وأخرجه بمعناه كل من: أبي داود، كتاب السنة، رقم: ٤٦٩٠؛ وابن منده، كتاب الإيمان، رقم: ٥١٩.

(٢) تقدم عزوه.

ترجعوا بعدي كفّارًا يضرب بعضكُم رقابَ بعضٍ»(١)، وقوله: «ومَنْ ترك الصّلاة؛ فقد كفر»(٢)، ولم يقل: "لا تشبهوا بأفعال الكفّار"؛ وكذلك سائر الأحاديث على هذا الحال، وبالله التّوفيق؛ وأما الصّفريّة سنشير إليهم بعدُ إن شاء الله.

فصل: وأمّا تسمية المرجئة وأصناف الأشعريّة صاحب الكبيرة باسم الإيمان، واحتجّوا على ذلك بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾، وقوله: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ﴾[الحجرات:٩]، في أمثالها من القرآن والسّنّة، فبان (ع: بيان) لفظة المؤمن؛ والتّسمية بالإيمان جاءت في القرآن والسّنّة على وجهين:

أحدهما: للمقرّ؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَنۡ أَرَادَ ٱلۡأٓخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعۡيَهَا وَهُوَ مُؤۡمِنٌ﴾[الإسراء:١٩] أي مقرّ، وقوله: ﴿وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾[النساء:٩٣] دخل فيه البارّ والفاجر في أمثالها من القرآن؛ وأما قوله: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ﴾[الحجرات:٩]؛ فمعناه من المقرّين؛ لأنّه لم يقل الذين هم المؤمنون؛ نظيره قوله تعالى: ﴿مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيۡهِۖ﴾[الأحزاب:٢٣]؛ فهو مؤمن، صادق بالإقرار والفعل جميعا، وإلاّ فهو مقرّ كاذب.

---

(١) ورد في مسند الربيع، باب الحجة على من قال أن أهل لكبائر ليسوا بكافرين، رقم: ٧٥٦؛ والبخاري، كتاب العلم، رقم: ١٢١؛ ومسلم، كتاب الإيمان، رقم: ٦٥.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير موقوفا على ابن مسعود، رقم: ٨٩٣٩، ١٩١/٩. وأخرجه بمعناه كل من: الربيع، كتاب الصلاة ووجوبها، رقم: ٣٠٣؛ والترمذي، أبواب الإيمان، رقم: ٢٦٢١؛ والنسائي، كتاب الصلاة، رقم: ٤٦٣.

والوجه الآخر: المؤمن الموفي؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّاۚ﴾[الأنفال:٢-٤] في أمثالها من القرآن؛ فهؤلاء /٤٥م/ المؤمنون حقًّا، وغيرهم المؤمنون باطلاً، فماذا بعد الحقّ إلاّ الضلال؟!

وأمّا مِن السّنّة: كقوله ﷺ: «لا يَزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»[(١)]، وقوله: «ليس المؤمن مَن بات شبعانا، وجاره جائع»[(٢)]، في أمثالها ممّا يطول ذكره.

وأمّا احتجاج المرجئة في تسميتهم المنافق مؤمنًا، وزعموا أنّ كلّ اسم مشتقّ مِن فعله؛ **فيقال لهم**: إنّ في لغة العرب مَن لا يفعل الشرّ إلاّ نادرا لا يسمّى به؛ كمن يبني بيتا واحدا في عمره، أو يصوغ خاتما، أو يخيط ثوبا، أو ما أشبه ذلك، فلا يسمّى بانيا، ولا صائغا، ولا خائطا، لِقلّة استمراره على ذلك الفعل، وإنّما الاسم للغالب مِن أفعاله؛ وإنّما يُقال لهذا: بنى، وصاغ، وخاط، في أمثالها؛ كما يُقال لِمَن أقرّ بالله وارتكب ما نهاه عنه، أبرّ وأصلح في أمثالها، ولا يقال له مؤمن، ولا بار، ولا صالح؛ لأنّ هذا أسماء البدن، و"آمن" في أمثالها اسم فعل؛ كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ﴾[النساء:١٣٧]، ولم يقل: "إنّ الذين هم المؤمنون والكافرون".

---

(١) تقدم عزوه.

(٢) أخرجه بلفظ قريب كل من: الحاكم في المستدرك، كتاب البيوع، رقم: ٢١٦٦؛ والطبراني في الكبير، رقم: ٧٥١، ٢٥٩/١؛ والطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب الطهارة، رقم: ١١٥.

فإن قال قائل: أوليس قد قلت: إنّ المؤمن على وجهين: أحدهما بمعنى المقرّ؛ فَلِمَ لا تسمّون صاحب الكبيرة مؤمنًا أي مقرّا؟ **قيل له**: إنّ التّسمية بالإيمان متعلّقة باستكماله، فلمّا وجدنا الله سمّى الوليد بن عقبة فاسقا، وإن كان مقرّا، وقال: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤۡمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًاۚ لَّا يَسۡتَوُۥنَ﴾[السجدة:١٨]؛ /٤٥س/ **قلنا**: لا يخلو صاحب الكبيرة يسمّى مؤمنا بما معه من الإيمان، أو فاسقا كافرا بما معه من الكفر والفسق، أو يسمّى بهما جميعا، فبطلت التّسمية لهما جميعا؛ لما في ذلك من اجتماع الأضداد؛ فيكون مؤمنا مُتوَلَّيًا من أهل المودّة والعدالة والثّواب، ثمّ هو كافر فاسق مِن أهل العداوة والبغضاء واللّعنة، ووجوب العذاب؛ فلمّا استحال هذا أن يوصف به في حالة واحدة، وبطل أيضا أن يسمّى مؤمنًا مِن أجل ما معه مِن الفعل الذي يستحق به العداوة واللّعنة في الدّنيا، والعذاب في الآخرة؛ لأنّ الله تعالى قال: ﴿وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ بِأَنَّ لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ فَضۡلًا كَبِيرًا﴾[الأحزاب:٤٧]؛ فليس هذا منهم حتّى يستحقّ اسمهم، فلمّا بطل هذان الوجهان؛ لم يبق إلا أن يُسمّى كافرًا؛ لأنّ رسول الله ﷺ، قال: «لا يزني الزّاني حين يزني وهو مؤمن»(١)؛ فنفى عنه أن يُسمّى مؤمنًا في تلك الحالة، وخاطب المنافقين فقال: «يا معشر مَن آمن بلسانه، ولم يخلص الإيمان من قلبه؛ ألاَ لاَ تؤذوا المؤمنين، ولا تتّبعوا عوراتهم، ومن يتبع عورة أخيه المسلم؛ تبع الله عورته، ومن تبع الله عورته فضحه»(٢)، أو كلام هذا معناه إلى تمام الحديث؛ ولم يقل:

(١) تقدم عزوه.

(٢) أخرجه بلفظ قريب كل من: الترمذي، أبواب البر والصلة، رقم: ٢٠٣٢؛ وأحمد، رقم: ١٩٨٠١؛ والطبراني في الكبير، رقم: ١١٤٤٤، ١١/١٨٦.

"يا أيها المؤمنون"؛ فلا يجوز لأحد أن يسمّي مؤمنًا من سمّاه الله فاسقًا، /٤٦م/ ونفى عنه رسول الله ﷺ الإيمان؛ ألا ترى إلى من أتى بالتّوحيد بجميعه، إلا أنّه أنكر خصلة واحدة؛ فلا يسمّى مؤمنًا، ولا موحّدًا عند الجميع حتّى يستكمله، وكذلك الإيمان عندنا.

وأيضا: فإنّ المرجئة وأصناف الأشعريّة يسمّون من خالفهم من الخوارج والقدرية وغيرهم ضالّين مبتدعين، ولم يعتبروا ما معهم من الإيمان وشروطه، من الصّلاة والزّكاة، وغير ذلك، ولم ينقموا عليهم إلا ما خالفوهم فيه؛ ولهذا وأمثاله «لعن رسول الله ﷺ المرجئة على لسان سبعين نبيّا»[١] حين لاشوا[٢] قواعد الشّرع، وأبطلوا فائدة التّقوى، وبالله التّوفيق.

فصل: وأمّا الحجّة عليهم في نفيهم الكفر عن صاحب الكبيرة هم والمعتزلة؛ **أمّا الأشعريّة** فقد أوردنا من الحجّة عليهم من القرآن والسّنّة ما يغني عن إعادته؛ ولأنّ الكفر في لغة العرب: السّتر والتّغطية؛ فكلّ مَن ستر جميلكَ ومعروفكَ؛ فقد كَفَرَكَ، حتّى قالوا: من استنجى بيمينه؛ فقد كفر نعمة اليدين[٣].

(١) ورد في مسند الربيع، باب الحجة على من قال: إن أهل الكبائر ليسوا بكافرين، رقم: ٧٦٨. وأخرجه بمعناه كل من: ابن أبي عاصم في السنة، رقم: ٣٢٥، ١/١٤٢؛ وابن بطة في الإبانة الكبرى، رقم: ١٢١٩، ٢/٨٨٤.

(٢) هكذا في النّسختين، ولعلّ المقصود أنّهم جعلوا قواعد الشرع لا شيء؛ ففي تاج العروس: "وأَمَّا قولُهُم: لاَشْ؛ فإِنّه مُخْتَصَر عن لا شَيء... واسْتَعْمَلُوا منه: التَّلاشِي". تاج العروس: مادة (ل وش).

(٣) سقط من النّسختين. والزيادة من كتاب فيض القدير للمناوي، حيث جاء فيه: "قال الغزالي: على العبد شكر النعمة في جميع أفعاله فمن استنجى بيمينه أو مس بها فرجه فقد كفر نعمة

وأمّا المعتزلة الذين وافقوا المسلمين في إثبات التّوحيد، وجميع معاني الكفر، **وقالوا**: إنّ الفُسّاق أعداء الله، فجّار ضالّون في جميع أسماء الضّلال، ما خلا الكفر والنّفاق؛ فقد علمنا جميعا أنّ الله تعالى إنّما أوعد النّار للكافرين، وأنّ الله /٤٦س/ عدوّ الكافرين، وأنّ المنافقين هم الفاسقون، وأنّ النّاس يوم القيامة صنفان، كما قال الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ ٣٨ ضَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ﴾[عبس:٣٨،٣٩] إلى آخر السّورة؛ وقال: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾[آل عمران:١٠٦] إلى آخر الآية، وقال: ﴿[هُوَ ٱلَّذِى] خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾[التغابن:٢]، وقال: ﴿إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾، في أمثال هذا من القرآن، فأثبتوا منزلة ثالثة بين الكفر والإيمان، بخلاف سائر الأمّة؛ فقد تجاهلوا فحسبهم، وبالله التّوفيق.

فصل: في الرّدّ على الصّفريّة؛ أمّا الصّفريّة الذين جعلوا المعاصي كلّها كفرا أو شركا، فأكفروا الأمّة بصغائر الذّنوب وكبائرها، وأشركوهم بذلك، وأنّ الله حكم في أهل الكبائر بغير ذلك، وأكذب مقالتهم؛ وذلك أنّه حكم على السّارق بقطع يده، وعلى الزّاني والقاذف بالجلد في أمثاله مِن أحكام الله تعالى؛ فلو كانت ذنوب هؤلاء شركًا لحَكم عليهم بالقتل، كما قال رسول الله ﷺ: «من بدّل دينه فاقتلوه»(١)، في أمثال هذا ممّا يطول به الكتاب.

اليدين". فيض القدير للمناوي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، ٦/ ٤٠٤.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، رقم:٣٠١٧؛ وأبو داود، كتاب الحدود، رقم: ٤٣٥١؛ والترمذي، أبواب الحدود، رقم: ١٤٥٨.

وأمّا ما احتجّوا به في قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾[الأنعام:١٢١]؛ فإنّما ذلك فيما تفسير العلماء: وإن أطعتموهم في استحلال الميتة لا في أكلها؛ لأنّ[١] من استحلّ الميتة مُكذّب لله رادّ عليه، وذلك أنّ المشركين قالوا للمؤمنين: لِمَ تأكلون ما /٤٧م/ قتلتم؛ يعنون ما ذبحتم، ولم تأكلوا ما قتل الله لكم؟! يعنون الميتة؛ فأنزل الله هذه الآية. وأمّا ما اعتلّوا به في السّباء؛ فإنّهم إنّما عرفوا ذلك من قِبل أهل دبا، وهي قرية من قرى عُمان، فإنّه إنّما فعل ذلك فيما وجدتُ، رجلٌ ضعيف الرّأي، بعثه أبو بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عنه ليأخذ صدقة تلك القرية؛ فكانت منه معهم منازعة، فاقتتلوا فظهر عليهم المصدّق؛ فسباهم؛ فوافق ذلك خلافة عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بعد وفاة أبي بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، فسبّه عمر فيما بلغنا ثم قال: والذي نفس عمر بيده، ولو علمت أنّك سبيتهم بِدِين لجعلتك طوائف، وردّ ذلك عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وإنّما كانت زلّة من ذلك الرّجل مِن غير محضر أحدٍ مِن أهلِ الفقه؛ فعمدت الخوارج إلى ذلك فاتّخذوه دِينًا؛ قاتلهم الله، وأضلّهم، وأعمى أبصارهم.

مسألة: ويقال لهم: أخبرونا عن الشّرك في اللّغة ما هو، المساواة بالله غيرَه لعلّة؟ **فإن قالوا**: نعم؛ فقد أبطلوا أن يكون ترك الفرائض، وارتكاب الكبائر شركًا؛ لأنّ أهلها لم يساووا بالله أحدًا من خلقه، وإنّما أتوا ما أتوا شهوة ولذّة وهم مقرّون بتحريمه.

---

(١) في النّسختين: لا.

فإن قالوا: إنّ المعصية لله إنّما كانت شركا؛ لأنّها طاعة لإبليس، والطّاعة هي العبادة، وهم عابدون لإبليس؛ **قيل لهم**: أتكون عبادة بغير تقرّب؟ **فإن قالوا**: نعم؛ فقد زعموا أنّ مَن أطاع الله، ولم يقرب إليه /٤٧س/ أنّه مطيع لله عابدٌ له.

فإن قالوا: لا تكون الطّاعة لله إلا بالتّقرب؛ **قيل**: وكذلك العاصي لا يكون عابدا للشّيطان وهو غير متقرّب إليه، يلعنه ويشتمه؛ فلا يكون متقرّبا إليه بذلك؛ ويدخل عليهم أيضا أنّ آدم عليه السلام وغيره من الأنبياء حين أكل من الشّجرة، كما قال الله تعالى فيه: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾[طه:١٢١] أن يكونوا عابدين للشّيطان، حاشا أولياء الله وصفوته مِن خلقه أن يكون ذلك مِنهم، والله أعلم وأحكم، وبالله التّوفيق.

مسألة: ومنه: قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾[آل عمران:١٩]، وقال: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾[آل عمران:٨٥]، والدِّين، والإيمان، والإسلام أسماء مختلفة لِمسمّى واحد، وهو طاعة الله تعالى، وأنّ الإيمان أصله التّصديق؛ والإسلام أصله الاستسلام والخضوع؛ والدِّين أصله الطّاعة والإيمان، والإسلام كلّه مِن قِبل التّصديق إيمان، والإيمان مِن قِبل الخضوع إسلام، والدِّين مِن قِبل الدِّين طاعة؛ وكلّ خصلة من الدّين فهي إيمان وإسلام؛ وكلّ خصلة من الإسلام فهي دين وإيمان؛ لأنّه لا يسع أحدًا أن ينفي الإيمان عن الصّلاة وأخواتها، ولا ينفي الإسلام عن الإيمان الذي هو الاعتقاد؛ فيكون الواحد مؤمنا غير مسلم؛ لأنّ الله تعالى قال: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٣٥ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾[الذاريات:٣٥،٣٦]؛ فالذي وجد هو /٤٨م/ الذي أخرج، وجميع الأمّة -فيما وجدتُ- الإسلامُ عندهم هو الإيمان؛ ما خلا الرّافضة؛ فإنّهم زعموا

-فيما وجدتُ عنهم- أنّ الإيمان إقرار بالله، ورسله، وبالإمام، وبما جاء مِن عندهم؛ وأمّا المعرفة بذلك فضرورة عندهم، فإذا أقرّ وعرف؛ فهو مؤمن مسلم؛ وإن أقرّ ولم يعرف؛ فهو مسلم وليس بمؤمن، واحتجّوا بقول الله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُواْ﴾[الحجرات:١٤] الآية.

فصل: اعلم أنّ للشّيطان دينًا وهو طاعته، ولكن لا يذكر دِين الشّيطان إلا مقرونًا بالمضاف إليه.

مسألة: قال الله تعالى: ﴿أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُۚ﴾[الزّمر:٣]، وقال: ﴿وَلَهُ ٱلدِّينُ وَاصِبًاۚ﴾[النّحل:٥٢]، وقال: ﴿وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ﴾[البيّنة:٥]، وقال: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا﴾[الشّورى:١٣] الآية؛ فشرع الله الإسلام دينًا فيما لا عوج فيه، ولا شطط، خالصًا صافيًا ليس فيه ظلم، ولا كدر، ولا رجس، ولا قذر، ولا منكر، ولا معصية، ولا محاباة، ولا عصبية(١)، [لا يدان بعصيانه](٢)، ولا يتولّى فيه أهل عدواته، ولا يبرأ فيه من أهل ولايته، ولا يرضى عن العباد [إلاّ به](٣)، ولا يغفر الذّنوب فيه إلا بالتّوبة، فربّما فرّقه في آياتٍ مِن كتابه، وربّما جمعه في بعضها؛ فمن أخذ بما أَمَرَ به في كتابه؛ كان حنيفا مسلما، ومن ترك بعضه؛ لم يقبل منه ما أخذ حتّى يأتي بجميعه، وإذا أصرّ ولم يتب، ضلّ وغوى، وولاّه الله ما تولّى وأصلاه جهنّم وساءت مصيرا، وهي المراد بقوله: ﴿وَأَوْفُواْ بِعَهْدِيٓ أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾[البقرة:٤٠]. /٤٨س/ فالوفاء بِعَهده هو

---

(١) ث: "عصبية كذا سفيه". ولعلّه: عصبيّة كلّ سفيه.

(٢) في النّسختين: لابدان يعصيانه.

(٣) في النّسختين: الاية.

الإتيان بأوامره، والاجتناب لِمَناهيه؛ فمهما فعلوا أوفى لهم بِعَهده إيّاهم مِن الثّواب[١] والغفران، ومن لم يوفِ بعهد الله؛ فلا عهد له؛ ألا ترى إلى النّاس يقولون: "الكراء موصل"؛ لأنّ صاحبه لا يستحقّ الأجرة إلا بإيصال الحمل إلى موضع الاتّفاق، وإلا فلا كراء له، وبالله التّوفيق.

فصل: وذهبت المرجئة إلى أنّ التّوحيد لا تضرّ معه معصية، كما لا تنفع مع الشّرك طاعة؛ وذهبت الأشعريّة أنّه توزن حسناته وسيّئاته، فأيّهما أكثر جوزي به؛ فالصّواب ما قدّمناه أوّلاً؛ لأنّ الإصرار على الذّنوب، وارتكاب الكبائر يُحبطان أعمال العبد ويصيّرانه هباءً منثورًا، لا كما **قال أهل الشرك**[٢] (**ع: الشّكّ**): إنّ مَن أقرّ بالله والنّبي، ثم صلّى وصام وحجّ وغزا، وجاهد وقام في أمثال ذلك من الطّاعات، وركب الفواحش في أثناء ذلك من الزنا والسّرقة وشرب الخمر، ونحو ذلك مِن المعاصي، **وقالوا**: خلطوا عملا صالحا وآخر سيّئا، وغلبت حسناته سيّئاته؛ لأنّ السّيّئة واحدة، والحسنة عشر أمثالها، والآحاد لا تغلب العشرات؛ فبلغ ذلك مِن إفكهم حتّى **قالوا**: إن الله لا يعذّب أحدا من أهل المعاصي بسيّئة عملها، وهو مقيم عليها؛ فلما نظروا إلى قولهم قد تفاحش، تكعكعوا[٣] واستخرقوا طريقًا مِن الوبال، ومخرجًا /٤٩م/ مِن الفساد والخبال؛ فأوجبوا الخروج من النّيران بعد الخزي والهوان، وما يغني عنهم بعد أن أبطلوا زواجر القرآن، وأطلقوا لأهل الغباوة عقال الفسق والعصيان؛ قاتلهم الله، وأعمى

---

(١) في النّسختين: الثواب والعقاب (لعله لا معنى للعقاب هنا).

(٢) قد صححت لفظة الشرك إلى الشّكّ بعدها: (لعله: الشكّ) وهذا التّصحيح ضروري حسب السّياق؛ لأنّ الكلام هنا ليس له أيّ علاقة بالشّرك.

(٣) "تَكَعْكَعْتَ أَي أَحْجَمْتَ وتَأَخَّرْتَ إلى وراء". لسان العرب: مادة (كعع).

أبصارهم؛ فلو صحّ ما انتحلوه في الأعمال، وإثبات الحسنات مع الكفر والإصرار[1]؛ لكان الفاسق لا يقلع عن الكبائر أبدا؛ لأنّه إذا زنى واغتسل من ذلك، فالزّنا سيّئة والاغتسال منه حسنة، والسّيّئة واحدة، والحسنة بِعشر أمثالها؛ فالحسنة الواحدة تقابل السّيّئة، والتّسع قد بقيت معه زائدة؛ ويؤول قولهم هذا أنّ الله يعذّب التّائب من الذّنوب، المقلع عنها، ويثيب المصرّ عليها؛ لأنّه إذا تاب قبل موته بشهر، [وارتكاب (ع: وارتكب)][2] الكبائر قبل موته بشهر؛ فمات على ذلك؛ فسيّئات التّائب أكثر من حسناته، وحسنات المصرّ على الكبائر قبل إصراره أكثر من سيّئاته التي مات عليها؛ وقد قال الله تعالى خلافا لهذا القول، قال في التّائب: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ﴾[مريم: ٦٠]، وقال: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمۡ حَسَنَٰتٖۗ﴾[الفرقان: ٧٠]، وقال في المصرّ الظّالم: ﴿وَقَدۡ خَابَ مَنۡ حَمَلَ ظُلۡمًا﴾[طه: ١١١]، ونحن نعلم بِحمد الله أنّ المعاصي تسقط بالتّوبة، وأعمال الحسنات، والمصيبات، وشفاعة الرّسول ، وعفو الله أكبر من ذلك؛ لكن ليس ذلك /٤٩س/ للمصرّ الخائب، ولا المبتدع الكاذب، وإنّما ذلك للنّادم التّائب؛ وكذلك علمنا إحباط الطّاعات بما جعل الله على مرتكب الكبيرة من الأحكام في الدّنيا، وقضائه عليه بالنّار في العقبى، فيما أوردنا مِن الأدلّة قبل هذا مِن القرآن والسّنّة، وما سنذكره بعد هذا في موضعه إن شاء الله.

---

(١) في النّسختين: الاسرار.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: وارتكب ارتكاب.

مسألة: وأمّا الآية التي احتجوا بها في قوله تعالى: ﴿خَلَطُواْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾[التوبة:١٠٢]، وقد وجدتُ في التّفسير أنّها نزلت في أبي لبابة بن عبد المنذر وأوس(١) بن ثعلبة، هذا عن الكلبي، **وكان الحسن لا يسمّيهم ويقول:** عرض لهم شيء في وجوههم ثم تابوا منه، وجاؤوا إلى النّبي الطَّيْلِا فاعترفوا بذنوبهم؛ ووجدت أيضا أنّها في ابني لبابة حين قالا لبني قريظة، أرادوا أن ينزلوهم على حُكم النّبي الطَّيْلِا، فقال لهم: وأشار إلى حلقه أنّه الذبح، ورأى أنّه قد خان الله ورسوله، فندم وتاب، وربط نفسه إلى سارية المسجد حتّى تاب الله عليه، وعلى الذين خلّفوا، والله أعلم وأحكم. **انقضى الذي نقلناه من تفسير قصيدة الشّيخ فتح بن نوح المغربي.**

مسألة من كتاب الإرشاد: وأمّا الإسلام، فمعناه في اللّغة الخضوع والاستسلام والانقياد؛ قال الله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا﴾[الحجرات:١٤]، استسلاما لا إسلاما؛ فكان الإسلام على هذا المعنى عبارة /٥٠م/ عن التّسليم والاستسلام لله تعالى؛ وقال الله تعالى: ﴿وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ﴾[آل عمران:٨٥]، وقال النّبي ﷺ: «المسلم مَن سلم النّاس مِن يده ولسانه، والمهاجر مَن هجر السّيّئات»(٢)، والله أعلم.

---

(١) هذا في تفسير الزمخشري ٢/٣٠٦، وفي النسخ الثلاثة: أويس.

(٢) أخرجه بلفظ قريب كل من: البخاري، كتاب الإيمان، رقم: ١٠؛ وأبي داود، كتاب الجهاد، رقم: ٢٤٨١؛ والنسائي، كتاب الإيمان وشرائعه، رقم: ٤٩٩٦.

مسألة: سئل النّبي ﷺ عن أفضل الأعمال[١]؛ فقال: «الإسلام»، قيل له: أيّ الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان»[٢]؛ واختلف النّاس في الإيمان، والإسلام؛ **فقال بعضهم:** إنّهما شيء واحد. **وقال بعضهم:** إنّهما شيئان. **وقال بعضهم:** إنّهما شيئان، ولكن يرتبط أحدهما بالآخر. ولكلّ قول أصل يبنى عليه، والله أعلم. **وقيل:** الإسلام القول؛ والإيمان العمل؛ فمن لم يصدّق القول بالعمل؛ فليس بمؤمن؛ لأنّ الله يقول: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾[الحجرات:١٥]، صدقوا إيمانهم بأعمالهم، والله أعلم.

روي أن النّبي ﷺ قال: «لا يكون المؤمن مؤمنا حتّى يحبّ للناس ما يحبّ لنفسه»[٣]، من العافية في الدّنيا، من جميع الامتحان بالآلام، والأسقام، والهموم، والأحزان، والفقد، والشّدائد، وأن يموتوا تائبين مقبولين عند الله؛ لأنّ المؤمن رحيم القلب، والله أعلم.

فصل من كتاب بيان الشّرع: إذا سأل **فقال:** ما الإسلام في كلمة واحدة؟ **فقل:** /٥٠س/ الطّاعة.

قال أبو سعيد: هكذا عندي أنّ الطّاعة طاعة الله.

وإن قال: ما الإسلام في كلمتين؟ **فقل:** الأمر بالمعروف، والنّهي عن المنكر.

---

(١) في النّسختين: الأعلام.

(٢) أخرجه أحمد، رقم: ١٧٠٢٧؛ والحارث في مسنده، رقم: ١٣؛ وعبد بن حميد في مسنده، رقم: ٣٠١.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، رقم: ١٣؛ ومسلم، كتاب الإيمان، رقم: ٤٥؛ والترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، رقم: ٢٥١٥.

قال أبو سعيد: معي أنّ المعروف وترك المنكر هو الإسلام في كلمتين؛ معي كان علما، أو قولا، أو أمرا أو نهيا.

فإذا قال: ما الإسلام في ثلاث كلمات؟ **فقل:** العلم، والإيمان، والعمل.

قال أبو سعيد: حسن عندي.

فإذا قال: فما الإسلام في أربع كلمات؟ **فقل:** ندين بدين الله، ونتولّى أولياء الله، ونعادي أعداء الله، ونقرّ بحكم القرآن في [أموالنا وأنفسنا](١).

قال أبو سعيد: هكذا عندي.

فإن قال: فما الإسلام في خمس كلمات؟ **فقل:** الإيمان، والعمل، والولاية، والبراءة، والشّهادة.

قال أبو سعيد: هكذا عندي.

فإذا قال: فما الإسلام في عشر كلمات؟ **فقل:** شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأنّ محمدا عبده ورسوله ﷺ، والإقرار بما جاء به من الله، وإقام الصّلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم شهر رمضان، وحجّ بيت الله الحرام إذا استطاع إليه سبيلا، وولاية المؤمنين، والبراءة من أهل الضلالة على ضلالتهم، والوقوف عن الشّبهات.

قال أبو سعيد: حسن.

قال غيره: إذا أقرّ بالجملة؛ وهي شهادة أن لا إله إلا الله، وأنّ محمدا رسول الله، وأنّ جميع ما جاء به محمد هو الحقّ المبين؛ فقد ثبت له جميع دين /٥١م/ الله، ثمّ يضيف بعد هذا ما أراد مِن فرائضه على نحو ما ذكر، حتّى يتمّ عشرة

(١) ث: أنفسنا وأموالنا.

على نحو ما ذكر، ولو أنّه جعل مكان حج بيت الله، وصوم شهر رمضان، وغير ذلك، مما ذكره مِن فرائض الله غير ما ذكر؛ فقال: الغسل من الجنابة، والوضوء للصّلاة، وما أشبه هذا من الفرائض، قام مقام ما ذكره، مما عدّه من فرائض الله، وعلى هذا المعنى.

فإن قال: فما الإسلام في إحدى عشرة كلمة، أو عشرين كلمة، أو أقلّ من هذا أو أكثر؛ فأتى بالجملة التي ذكرناها، ثم أضاف إليها غير ذلك من الفرائض، حتّى يبلغ عدد ما اشترطه؛ كان قد وافق ما ذهبوا إليه من المعنى، ووافق في ذلك وجه الصّواب، إن شاء الله، والله أعلم؛ انظر في ذلك، ولا تأخذ من قولي إلا بما وافق الحقّ والصّواب.

ومن قصيدة الشّيخ فتح بن نوح المغربي شعرا[(١)]:

ومــن ظــنّ بالإيمــان ينجيــه راجيــا ولم يوف بالأعمال خاب بِذَا الظّنّ

ومــن مــات مِــن غــير الوفــاء فإنّــه يكبكب في ذات السّعير على الذّقن

فصل: من تفسير هذه القصيدة: تأليف عمّنا إسماعيل الجيطالي[(٢)] النّفوسي:

والإيمان على وجهين: إيمان توحيد، وإيمان الفرائض[(٣)]؛ وكذلك ترك جميع المحارم إيمان، كما أنّ أحدها كفر؛ والإيمان والإسلام[(٤)] والدّين معناه واحد من جهة الطّاعة، كما قدمنا قبل هذا؛ ويقال: كلّ خصلة من طاعة الله إيمان وإسلام /٥١س/ ودين؛ ولا يقال لهما: الإيمان بالتّعريف، ولا الإسلام ولا الدّين؛ لأنّ

---

(١) زيادة من ث.

(٢) في النّسختين: الحكالي.

(٣) ث: فرائض.

(٤) في النّسختين: السلام.

ذلك اسم للوفاء بجميع الدّين.

والبرّ، والتّقوى، والصّلاح، والهدى، والإحسان، أيضا أسماء لِدِين الله ﷻ؛ يقال لكلّ خصلة منها: إنها طاعة وإيمان وعبادة وبرّ وتقوى وإحسان وهدى؛ **وأسماء أهله**: مسلمٌ، ومؤمنٌ، وبارٌ، ومتّقٍ، وصالحٌ، ومهتدٍ، ومحسنٌ؛ ويقال للمسلمين: خرجوا مِن الكفر والضّلال والفسق، وخرجوا مِن دِين الشّيطان وطاعته وعبادته وملّته، ودخلوا في طاعة الله ﷻ وعبادته وملّته ودينه وشريعته، ودخلوا في جميع أسماء دين الله مِن مسلم وبارّ وصالح؛ وخرجوا مِن جميع أسماء أهلِ دِين الشّيطان.

ويقال لكلّ خصلة من خصال الكفر: إنّها كفر، وفسق، وضلال، وجور، ومنكر، وظلم؛ كما أنّه يقال لفاعلها: كافر، وفاسق، وظالم، وجائر، وعاصٍ، وضالّ؛ والكفر يستحقّ بخصلة واحدة؛ والإيمان لا يستحقّ إلا بجميعه؛ لأنّه خلاف الكفر وضدّه؛ فما جاز في شيءٍ جاز في ضدّه خلافه.

والصّغائر أيضا: عصيان ومنكر، وجور وخطأ؛ ولا يقال لها: كفر، ولا ضلال؛ ولا يقال لصاحبها: عاص، ولا كافر، وأمثاله؛ فبفضل الله ورحمته جعل طاعته كلّها إيمانا، و لم يجعل معصيته كلّها كفرا، كما أنّه جعل ترك كلّ معصية إيمانًا، ولم يجعل ترك كلّ طاعةٍ كفرًا.

مسألة: والنّوافل أيضا من دِين /٢٥م/ الله، وطاعته، وعبادته، واختلفوا فيها، هل هي مأمور بها أم لا؟ **فقال بعضهم**: إنّها مأمور بها، وهو أمر تحضيض(١)

---

(١) في الأصل: تحصيص. ث: تخصيص. وفي لسان العرب: "الحَضُّ: الحَثُّ على الخير؛ ويقال: حَضَّضْت القوم على القتال تَحْضِيضًا؛ إذا حَرَّضْتهم. لسان العرب: مادة (حضض).

وترغيب، لا إيجاب وإلزام، والأمر بها مستخرج من النصّ، كقوله تعالى: ﴿كَانُواْ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾[الذاريات:١٧] من أمثاله من القرآن؛ فاقتضى مدحه إيّاهم الأمرَ بها. **وقال آخرون:** إنّها مندوب إليها، وليست بمأمور بها؛ لقوله ﷺ: «لولا أن أشقّ على أمّتي لأمرتهم بالسّواك عند كلّ صلاة، وعند كلّ وضوء»(١)، فصحّ لهذا أنّه أندبهم إليه، ولم يأمرهم به؛ لأنّ التّخلّف عن أوامر الله ﷻ يقتضي إيجاب عقابه؛ والنّوافل ليست كذلك، ولكنّها إيمان وطاعة وتقوى.

مسألة: في معنى البيتين؛ **يقال:** إنّ من ظنّ أنّ الإيمان الذي هو التّوحيد، ينجيه من عذاب الله ﷻ مِن غير أداءِ الفرائض، واجتنابِ المحارم؛ فقد خاب ظنّه، وخسر سعيه؛ وهو قول المرجئة الذين يزعمون أنّ الإيمان قول بلا عمل؛ وإنّما خلا(٢) التّوحيد عندهم ليس بإيمان، ولا دين، ولا إسلام؛ وإنما هو تقوى وبر وإحسان وطاعة، في أمثال ما قدّمنا ذكره.

مسألة: البيت الثّاني يقول: من مات على غير الوفاء بجميع الفرائض، وترك جميع الكبائر، فمصيره إلى النّار والبوار؛ **فإن قال قائل:** كيف أبطلتم جميع طاعات العبد بترك خصلة واحدة؟ **قيل له:** إنّ الثّواب متعلّق بالوفاء بجميع الدّين، كما قال /٥٢س/ تعالى: ﴿وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِيٓ أُوفِ بِعَهۡدِكُمۡ﴾[البقرة:٤٠]؛ فمن لم يوف بعهد الله؛ فلا عهد له؛ ولأنّ الثّواب فضل من الله تعالى من غير وجوب ولا إيجاب عليه؛ لأنّه المالك القاهر؛ وأمّا في جوده وكرمه؛ فنعم، فكما

(١) أخرجه الربيع، كتاب الطهارة، رقم: ٨٦. وأخرجه دون قوله: «عند كل وضوء» كل من: أبي داود، كتاب الطهارة، رقم:٤٧؛ والترمذي، أبواب الطهارة، رقم٢٢.

(٢) هكذا في النّسختين.

قال الله تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[الروم:٤٧]، وله على عباده الأمر والنّهي؛ فإن انزجروا عن محارمه، وامتثلوا أوامره، كان لهم عليه الوفاء فضلا وكرما؛ فإن تركوا خصلة منها؛ كان عليهم العقاب فضلا عن الثّواب؛ وقد ذكرنا هذا المعنى فيما تقدم من كتابنا، وبالله التّوفيق.

فصل: في المنزلة بين المنزلتين من كتاب النّور: قال المؤلّف: اعلم أنّ الكافرين، والمنافقين، والفاسقين، والظّالمين، والجائرين، كلُّ هؤلاء لاَحِقٌ بهم اسم الكفر، فكلّ من مات على ما هم عليه مصرّا، مات كافرا على كفره. **وقول المعتزلة**: إنّ الفاسق لا مؤمن ولا كافر، فعلى قياد قولهم: إنّه لا موحّد ولا ملحد، ولا وليّ ولا عدوّ، ولا شقيّ ولا سعيد، فهذا خلاف لكتاب الله؛ لأنّ الله يقول: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فَسَقُواْ فَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ﴾[السّجدة:٢٠]؛ فكيف لا يلحق بهم اسم الكفر وقد جعل الله له النّار؟! لأنّ النّاس إمّا طائع وإمّا عاصٍ؛ وإمّا مؤمن وإمّا كافر؛ وإمّا مهتدٍ وإما ضالّ؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَٰهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا، إِنَّا هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾[الإنسان:٣،٢]، والشّاكر: /٥٣م/ الطّائع؛ وإمّا كفورا؛ فمن لم يكن طائعا كان كافرا.

مسألة: ومن كتاب الاستقامة: ومما يعذر النّاس بجهله، من الأحكام في البراءة، بعد هذه الأصول التي بها تجب معرفة أحداث المحْدِثين، وتخرج منها أحداث المحْدِثين عند وقوف الضّعيف على معرفته عند المحنة به، بعد معرفة الأسماء الواقعة بالمحدثين، المستحقّ المحدث لها عند الله في دينه، وعند العلماء بِدِينه، وهما اسمان يجمعان جميع أهل الأحداث، ولا يخرج أحدٌ مِن جميع هذه الأحداث منهما، وهما: الشّرك والنّفاق؛ فجميع المحْدِثين لا تخرج أسماؤهم مِن

أحد هذين الاسمين، ولا مَعْدًى[١] لهم عنهما، ولا يجوز أن يُسمّى أحدٌ مِن أهل هذين الاسمين بالآخر بِجهلٍ ولا بعلمٍ، ولا بِرأيٍ ولا بِدِينٍ، وهما مما يسع جهله ما لم يبلغ إلى علم ذلك، أو تقوم عليه الحجّة، أو يُسمّي أهل النّفاق بالشّرك من طريق الجحود، أو يسمّي أهل الشّرك من أهل الجحود بالنّفاق؛ فإذا فعل ذلك لم يسعه ذلك، وضاق عليه جهل ذلك، ويجمع جميع أهل الاسمين ويلحقهما جميع الأسماء القبيحة من الكفر، والضّلال، والفسق، والظّلم، والعدوان؛ وجميع الأسماء القبيحة ما سوى الأسماء المفردة بالشّيء بِعَينِه، من أجلِ الفعل بِعَينه؛ مثل: السّرق، والزّنا، والقذف، والسُّكر، وأشباه هذه الأسماء التّي تخصّ فاعلها باسم فعله؛ فإنّها مِن الأسماء القبيحة، ولا يجوز أن تلحق إلاّ /٥٣س/ بأهلها الفاعلين لها؛ وجميع هذه الأسماء راجعة كلّها إلى أحد اسمين: إمّا شرك، وإمّا نفاق؛ والاسمان فيلحقهما جميعا الكفر والضّلال، والفسق والظّلم والعدوان، وجميع الأسماء القبيحة التي غير مشتقة من الأفعال؛ لأنّ الأسماء المشتقة من الأفعال، لا يجوز أن تلحق بغير أهلها من أهل الشّرك، ولا من أهل النّفاق؛ وكلّ اسم له حكم مفرد[٢] به من جميع الأشياء دون غيره؛ فلا يجوز أن يسمّى به غيره، ولو كان مِن أهل اسمه الجامع له من الشّرك والنّفاق؛ ومن أجل هذا لم يجز أن يسمّى أهل الشّرك بالنّفاق، ولا أهل النّفاق بالشّرك؛ لأنّ في كلّ واحدٍ منهما حكمًا[٣] في دين الله، لا يجوز في الآخر من السّباء، والغنيمة، والمناكحة، والموارثة، والشّهادات، والذّبائح، وغير ذلك ممّا يجوز مِن أحدهما؛ وفي أحدهما ما لا يجوز

---

(١) "ما لي عن فلانٍ مَعْدًى؛ أَي: لا تَجاوُزَ لي إلى غيره". لسان العرب: مادة (عدا).

(٢) ث: منفرد.

(٣) في النّسختين: حكما.

في الآخر، ولا منه؛ وإن كانا جميعًا يلحقهما السّخط مِن الله، والغضب، والعداوة، والعقوبة بجميع الفعلين، والقولين، والنّيّتين[1]؛ فإنّهما غير مستحقّين لجميع الأشياء كلّها التي لا تجوز في أحدهما من الأحكام؛ ولا يجوز أن تختلف الأحكامُ في شيءٍ تتّفق فيه الأسماء كلّها، وإذا كان كذلك، وجاز ذلك؛ فلا فرق بين الكفر والنّفاق، بل إنّما اختلفت الاسمان معنا من أجل اختلافِ الأحكامِ ممّا وصفنا وغير ذلك؛ فلمّا كانت الأحكام مختلفة لم يجز أن يكون الحكم يخصّ إلا بمخصوص الاسم الذي به خصّ الحكم في ذلك /٥٤م/ المسمّى والمحكوم فيه، ولو كان لا فرق بين الشّرك من الجحود والنّفاق؛ ما كان هنالك فرقٌ في هذه الأحكام؛ ومحالٌ أن تختلف الأحكامُ وتفترق إلاّ وخصّها الأسماء التي بها يستدّل على المحكوم عليه وفيه، الذي قد ثبت فيه الحكم في دين الله، ولم يجز أن يسمّى المنافق مشركًا، ولا المشرك منافقًا؛ من أجل تبطيل الأحكام الثّابتة في الإسلام، في كلّ أهل اسم منها دون الآخر؛ ووجب أن يسمّى كلّ منهما باسمه، ويحكم في كلّ اسم منهما بحكمه الذي قد خصّ به دون غيره مِن الاسمين؛ فإن جهل ذلك جاهل فسمّاهما بغير أسمائهما، ونقلهما عن مواضعهما التي بهما ثابتان فيها؛ فغير معذور بذلك؛ من أجل هذه المعاني، وهذه الأحكام التي بينتها بإثبات الاسم بمخالفة دين الله فيهما فيما يدين به، وهو في جملته؛ وكان بذلك ناقضا لما أقرّ به من الجملة التي تثبت فيها خلاف ما ركب بجهله.

فإن جهل جاهل مواضع هذين الاسمين من المحْدثين، وقصر علمه عن ذلك، وعن تفسيره، ووضعه في مواضعه، فعلم ضلالة المحْدثين من جميع المنزلتين، أو

---

(١) ث: التبيين.

كفر المحْدثين، أو فسق المحْدثين، أو ظلم المحْدثين أو عداوتهم، أو سمّى أهل الأحداث بشيء من الأسماء الجامعة، غير المشتقّة من الأفعال، كان ذلك كافيا له؛ ولو علم مخالفة المحدِث لدين الله، غير أنّه لم يعلم معاني الظّلم، والكفر، والفسق، وهذه الأسماء التي وصفناها، /٥٤س/ فعلم خلاف المحدثين لِدِين الله، ولطاعة الله، وأنهم قد خرجوا من حال رِضَا الله إلى سخطه، أو من حال ولايته إلى عداوته، أو من حال موافقة دين الله إلى مخالفته؛ جاز ذلك له، ووسعه ذلك، ولو لم يسمّ المحدث بشيء من الأسماء إذا جهل ذلك، وقصر علمه عن ذلك؛ فإذا علم ذلك ووضعه في مواضعه، وعرف معاني ذلك لم يسعه إلاّ إثبات ما أثبته الله على أهله، من الأسماء، والأحكام، وعلم ذلك ووضعه في مواضعه إذا بلغ علم ذلك؛ وكذلك لو برئ[1] من أهل الأحداث كلّها، وجهل الأسماء اللاّحقة بأهلها؛ فبرئ من أهلها أو فارقهم أو خلعهم عن الدّين الذي به يكونون مطيعين مؤمنين مستحقّين لولاية الله ورضاه، كان قد أتى ما يجزئه في دين الله ما لم يبلغ إلى علم ذلك.

فصل: وكذلك لو جهل معنى البراءة، والخلع، والفراق؛ وعلم معنى الخلاف، والعداوة، والسّخط من الله، ولم يُثبِت -على جهله بجميع الأحكام- لأهل الأحداثِ اسمَ الإيمان ولا الطّاعة، ولا الرّضا مِن الله، ولا الموافقة لِدِين الله، بقول، أو نيّة، أو اعتقاد؛ فإذا لم يُثْبِت الضّعيف لأهلِ الأحداثِ كائنًا ما كانت الأحداث أسماءَ الإيمان، أو الطّاعة، أو الرّضا من الله؛ وسمّاهم بِشيءٍ من الأسماء التي تقع عليهم في جملة الأسماء، أو علم خلافهم لدين الله، أو مفارقتهم لدين

(١) في النّسختين: يري.

الله، أو خروجهم من دين الله، أو براءتهم من /٥٥م/ دين الله، فبأيّ ذلك أخرجهم من جملة الإيمان، أو من جملة طاعة الله، أو من جملة الإسلام، أو الإحسان، فقد أتى بما يجزئه، ودان بما يلزمه، ما لم يعلم غير ذلك من الأحكام، أو سمّى أهل الأحداث بشيء من أسماء أهل الطّاعة، والإيمان، والولاية؛ أو بِشيءٍ مِن جميع الأسماء التي يستحقها أهل الطّاعة، ولا يستحقّها أهل المعصية؛ أو يسمّي أهلَ الشّرك بالنّفاق، أو أهلَ النّفاق بالشّرك، أو أهلَ الزّنا ممّن كان من أهل الشّرك أو النّفاق بالسّرق، أو أهل السّرق ممّن كان بالزّنا، أو يخالف شيئًا من دين الله بجهل أو بعلم، أو يثبت أسماء لا تثبت، أو يحكم حكما لا يلزم؛ فإذا فعل ذلك لم يسعه؛ وما سلم مِن هذه الأشياء التي وصفناها في جميع أهل الأحداث، وأثبت فيهم بعض ما قد وصفنا أو غير ذلك ما لم يحضرنا من الأسماء والصّفات؛ وسعه ذلك، وجاز له، وكان مسلما بذلك.

فصل: **وقد قيل**: إنّه لا يسعه جهل علم الشّرك من النّفاق، ولا يسعه جهل ذلك، والمعنى معنا في ذلك على التّأويل أنّه لا يسعه تسمية أحدهما بالأخرى، فركوب ذلك لا يسعه، كما وسعه مع الجهل أن يسمّي الظّالم فاسقًا، والفاسق ظالما؛ وما اجتمع من الأسماء كلّها، فذلك يسعه جمعه على الجهل، ولا يسعه جهل جميع هذين الاسمين؛ فعلى هذا يخرج تأويل قوله: "لا يسع جهل الكفر (خ: الشّرك) من النّفاق؛ لأنّهما ضدّان". /٥٥س/ ولا يجوز الجمع للأضداد بجهل ولا بعلم، وسائر الأسماء متّفقة غير متضّادة؛ فيسع جهلها وتفريقها، وجمعها في أهلها؛ وإن كثرت في الأسماء والألفاظ فإنّها متّفقة في الأصل، **وتفسير هذا القول**: إنّه لا يسع جهل الشّرك والنّفاق، وإنّما هو على الرّكوب لذلك على الجهل، كما جاء في الأثر أنّه كلّ ما جاء في كتاب الله؛ فلا يسع جهله؛ والمعنى

في ذلك أنّه لا يسع جهل ركوبِه على خلافِ ما فيه الحكم من كتاب الله، كذلك لا يسع جهل ما جاءت به السّنّة والإجماع؛ إنّما هو لا يسع جهل ركوبِه على خلاف ما جاء في دين الله؛ ولو كان ذلك كذلك، ولا يسع جهل علم أهل الشّرك من أهل النّفاق؛ لَمَا[١] كان يجوز أن يكون مسلمًا مؤمنًا إلاّ من عرف أحكام ذلك؛ ولعلّ ذلك مِن أدقّ الأشياء حكمًا، وأخفاها اسمًا، وهذا ما لا يجوز أن يُكلِّفه الله العباد.

فصل: **فإن قال قائل**: ليس عليه أن يعلم دقائق ذلك، وإنّما عليه أن يعلم أن النّفاق غير الشّرك، والشّرك غير النّفاق؛ **قلنا له**: لا معنى لذلك في حكم دين الله، أن يضيق على من جهله؛ لأنّ ذلك ممّا لا يبلغ إلى علمه من حجّة العقل، وإنّما يبلغ إلى علمه من السّماع والعبارة؛ فهو مِن جملة ما يسع جهله أبدًا ما لم يركبْه على خلافه، أو يتولَّ راكبَه، أو يبرأْ مِن العُلماء إذا برئوا من راكبه، أو يقفْ عَنه بِرَأي أو بِدين، أو يبرأْ أو يَقف بِدين عن ضعيف مِن /٥٦م/ ضعفاء المسلمين.

ولو قال قائل: لا يسع جهل شيء من دين الله لكان ذلك صوابًا، وخاصّا مِن معاني ما لا يسع جهله؛ لأنّ جميع دين الله لا يسع جهله، ولكن تختلف معاني ذلك في وجوب ما لا يسع جهله، وقد وقع عليه على كلّ حالٍ اسمُ "ما لا يسع جهله"؛ لأنّ جميع دين الله لا يخلو من أحد أمرين: إمّا أن يكون شيء من دين الله تقوم به الحجّة من العقول دون السّماع و العبارة، من صفة الله تبارك وتعالى وتوحيده، ووعده ووعيده؛ فإذا سمع العبد بذلك الشّيء من دين

(١) هذا في ث. وفي الأصل: كما.

الله، أو خطر بباله أو دُعي إليه، وعرف معنى ذلك والمراد به؛ فعليه علم ذلك؛ وعليه أن لا يشكّ فيه، وغير مُنَفَّسٍ في السّؤال عنه، ولا غاية لهذا الشّيء من دين الله، إلاّ أن يخطر ذلك الشّيء ببال العبد، أو يسمع بذكره، أو يدعى إليه، ويعرف معناه؛ فإذا كان ذلك؛ فقد نزلت بليّته، ووقعت محنته، وقد كان قبل ذلك سالما منه في الكلفة لعلمه قبل أن يخطر بباله، أو يسمع بِذكره، أو يُدعى إليه ويعرف معناه؛ وهذا الأصل هو جميع ما كان من صفة الله تبارك وتعالى وتوحيده، ووعده ووعيده، فهو وإن كان قد لحقه اسمُ "ما لا يسع جهله" من (خ: في) حين خطور[1] البال، أو سماع الأذن، أو الدّعاء إليه؛ فقد كان قبل ذلك معذورًا بذلك الذي قد امتحن به، ونزلت به بليّته مِن جميع دين الله؛ فقد أتى على العبدِ حالٌ في جميع هذا /٥٦س/ الشّيء مِن أصل دين الله، وهو يسعه جهله في حال ما لم يمتحن به العبد، ويتعبّد به في حال الخاصّ من التّعبّد؛ وإن كان أصل ما تعبّد الله به العبد أنّه لا يسعه جهل جميع دِين الله؛ فقد أتى عليه حالٌ، وقد وسعه جهل ذلك؛ فأصل جميع دين الله أنّه يسع جهله في حال ما لا يلزم العبد الكلفة له وفيه، وأصل جميع دِين الله أنّه لا يسع جهله، إذا أتى حال ما يكلّف العبد التّعبّد به وفيه، إلاّ أنّه تعبّد عباده فيه بأحوال مختلفة؛ فمنه ما تعبّد عباده فيه بالعلم له والشّهادة به؛ فكان لزوم التّعبّد للمتّعبّد فيه مجيء تلك الحال التي ألزم الله عبده أن يعلمه، ويشهد به؛ فإذا جاءت تلك الحال التي كلّف الله عبده[2] فيها عِلْمَ ذلك الشّيء مِن دينه على جملة ما أخذ الله عليه مِن

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: حظور.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: عنده.

الميثاق، ألا يعصيه في شيء مما تعبّده به من دينه، وأن لا يضيع شيئًا ألزمه الله إيّاه في دِينه، إذا جاء وقت المحنة فيه أن يعلم ويشهد به، وذلك المراد منه، والمسؤول إيّاه في دِين الله المأخوذ عليه الميثاق في دِين الله أن يعلمه، ولا يسعه إذا جاء حال التّعبّد به أن يجهله؛ وعليه أن يعلمه يقينًا على أصل ما تعبّده الله به في دِينه، سبق إليه علمه قبل ذلك، أو لم يسبق؛ فهو مسؤول عن علم ذلك ومُتعبَّد بعلم ذلك؛ ومن كلّف العلم لم يسعه الجهل، ولا كان له عذر في الجهل فيما /٥٧م/ كلّف فيه العلم؛ لأنّ أصل ما تعبّده الله به من هذا وأراد منه أن يعلم ذلك، لا غير ذلك من المرادات، ولا يستدلّ بذلك العلم على ترك شيءٍ من دين الله، أو العمل لِشيءٍ مِن دين الله، وإنّما نفس ما تعبّد به العبد هو العلم لذلك الشّيء، فلم يتعبّده الله بعلم شيءٍ إلاّ وقد قطع عذره في جهله؛ لأنّه هو المراد منه المأخوذ عليه الميثاق فيه في أصلِ دين الله، وكان جميع دين الله واسعًا لهذا العبد بجهله ما لم يحضر وقت التّعبّد له فيه، بأحدِ معاني التّعبد له في دِين الله؛ فإذا جاء الوقتُ الذي وَجَبَ فيه التّعبد له لم يسعه مخالفته على ما أخذ فيه من الميثاق، ولا يسعُ العبدَ جهلُ ما تعبّده الله به في دينه، إذا جاء وقته. **انتهى الذي**[١] **من كتاب الاستقامة.**

مسألة: ومن غيره: عن أبي سعيد: إنّ المشرك غير الذي عمل بالشّرك، والمشرك هو مشرك أبدًا من أهل النّار، وكذلك العاصي غير الذي عصى الله، والعاصي هو عاصٍ أبدا من أهل النّار، والذي عصى هو المواقع للمعصية، ولا

(١) زيادة من ث.

يجوز أن يسمّى عاصيًا إلا على معنى مواقعته للمعصية، من غير أن يحقّق بالعصيان على الأبد.

مسألة: أبو سعيد: لا يجوز أن يقال لكلّ من فعل الكفر: كافر أو مخطئ أو عاص؛ بل يقال: إن المؤمن أخطأ وعصى إذا واقع الخطيئة والمعصية؛ لأنّ العاصي لا يرجع عن حال /٥٧س/ المعصية أبدًا.

مسألة: ومن كتاب المعتبر: وقيل عن النّبي ﷺ أنّه قال: «النّفاق في أمّتي أخفى من دبيب الذرّ»(١).

قال غيره: وقد روي عن النّبي ﷺ أنّه قال: «الشّرك في أمّتي أخفى من دبيب الذّر على الصّفاء»(٢) وأنّه قال: «المنافق بالمؤمن أشبه من الماء بالماء، والغراب بالغراب»(٣) وهذا ما لا يحسّ بنظر، ولا يسمع بأذن؛ لأنّه لا يقدر على تمييز معرفة الغراب من الغراب، ولا الماء من الماء، إلا بالذّوق والخبرة لا بالنّظر؛ والنّفاق أدقّ وأخفى من الشّرك، والشّرك دقيق خفيّ، ولن ينجو منهما إلاّ من نجّاه الله، ولن يبلغ إلى معرفة تمييزهما إلاّ من وفّقه الله.

ومن الكتاب: ومَثَل المؤمن كمثل الفضّة الجيدة، كلما أحميت ازدادت جودة، وقلبه مثل المرآة المجلية لا يأتيه الشّيطان من وجه إلا أبصره؛ وقلبُ المنافق مثل المرآة الصدئة، يأتيه الشّيطان من كلّ وجه؛ فلا يبصره، وقد قال الله ﷻ: ﴿يُؤْتِي

---

(١) ورد في مسند الربيع بمعناه، رقم: ٩٨٥.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب التفسير، رقم: ٣١٤٨؛ وأبو نعيم في حلية الأولياء، ١١٤/٣؛ وورد في مسند الربيع بمعناه، باب الشّرك أخفى من دبِيبِ النَّمْلِ، رقم: ٨٣٠.

(٣) أورده الكدمي في المعتبر، ١٨/٢.

ٱلۡحِكۡمَةَ مَن يَشَآءُۚ وَمَن يُؤۡتَ ٱلۡحِكۡمَةَ فَقَدۡ أُوتِيَ خَيۡرٗا كَثِيرٗاۗ﴾[البقرة:٢٦٩]، والحكمة ها هنا: القرآن؛ **انقضى**.

مسألة: قيل للحسن: يقولون: لا نفاق اليوم؛ **فقال**: لو ظهر لكم المنافقون لاستوحشتم الطّريق، ولو نبت للمنافقين أذناب، ما قدر أحدكم يطأ على الأرض؛ **وقيل**: سمع ابن عمر رجلا يتعرض للحَجّاج؛ **فقال**: أرأيت لو كان حاضرًا أكنت تتكلم به؟ قال: لا؛ **فقال ابن عمر**: كنّا نعلم هذا نفاقًا على عهد رسول الله ﷺ؛ وقال النَّبِيُّ عليه السلام: «من كان ذا لسانين ووجهين في الدّنيا، جعل الله له لسانين ووجهين /٥٨م/ في النّار»[١]؛ وقال: «شرّ النّاس ذو الوجهين؛ يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه»[٢]، **وقال بن أبي مليكة**: أدركت خمسين ومائة من أصحاب رسول الله ﷺ، كلّهم يخافون النّفاق.

وأصل النّفاق: تفاوت السرّ والعلانية، والأمن من مكر الله، والعجب، وأمور أخرى لا يسلم منها إلاّ الصّدّيقون؛ وقيل إنّ النّبي ﷺ قال: «إنّي لا أتخوّف على أمّتي مؤمنًا ولا مشركًا، أمّا المؤمن فيحجزه إيمانه، وأمّا المشرك فيقمعه شركه، ولكنّي

---

(١) أخرجه بلفظ: «ذُو الْوَجْهَيْنِ فِي الدُّنْيَا، يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَهُ وَجْهَانِ مِنْ نَارٍ » كل من: الطيالسي في مسنده، رقم: ٦٧٩؛ والطبراني في الأوسط، رقم: ٦٢٧٨. وأخرجه بلفظ «مَنْ كَانَ ذَا لِسَانَيْنِ فِي الدُّنْيَا كَانَ لَهُ لِسَانَانِ فِي النَّارِ» كل من: البزار في مسنده، رقم: ٦٦٩٩؛ والطبراني في الكبير، رقم: ١٦٩٧، ٢/١٧٠؛ وأبو نعيم في حلية الأولياء، ٢/١٦٠. وأخرجه أبو داود بلفظ: «مَنْ كَانَ لَهُ وَجْهَانِ فِي الدُّنْيَا، كَانَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ»، كتاب الأدب، رقم: ٤٨٧٣.

(٢) أخرجه الربيع، باب الآداب، رقم: ٧٢٧؛ والبخاري، كتاب الأحكام، رقم: ٧١٧٩؛ ومسلم بلفظ قريب، كتاب فضائل الصحابة، رقم: ٢٥٢٦.

أتخوّف عليكم منافقا عليمَ اللّسان؛ جاهلَ القلب، يقول ما يعرفون، ويعمل ما ينكرون»[١]؛ وفي ذكر النّفاق أكثر من هذا؛ نعوذ بالله من الشّرك والكفر والنّفاق، والله أعلم.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط، رقم: ٧٠٦٥.

الباب الخامس في الرّدّ على المرجئة في تسميتهم الفاسقَ مؤمنًا

ومن كتاب ركن الدّين؛ تأليف المعتزلة: فيما تعلّق به المرجئة من تسميتهم الفاسق مؤمنا؛ الذي تعلّقوا به في ذلك، آياتٌ من القرآن؛ **فمن ذلك:** قوله تعالى: ﴿وَصَٰلِحُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ﴾[التحريم:٤]، وهذا يدلّ على أنّ في المؤمنين من ليس بصالح.

الجواب: إنّ قوله تعالى: ﴿وَصَٰلِحُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ﴾، وليس هذا يدلّ على أنّ في المؤمنين من ليس بصالح؛ كما أنّ قوله تعالى: ﴿وَٱتَّبِعُوٓاْ أَحۡسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُم﴾[الزمر:٥٥]، لا يدلّ على أنّ فيه ما ليس بحسن؛ وكذلك قوله تعالى: ﴿وَأۡمُرۡ قَوۡمَكَ يَأۡخُذُواْ بِأَحۡسَنِهَاۚ﴾[الأعراف:١٤٥]، لا يدلّ على أنّ فيه ما ليس بحسن؛ وكذلك قوله تعالى: ﴿فَٱصۡبِرۡ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلۡعَزۡمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾[الأحقاف:٣٥] لا ينبئ على أنّ فيهم مَن ليس بذي عزم؛ /٥٨س/ وكذلك قوله تعالى: ﴿طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتۡ﴾[النّساء:١٦٠] لا يدلّ على أنّه مما أُحِلَّت لنا ما ليس بطيب؛ وكذلك قوله تعالى: ﴿فَٱجۡتَنِبُواْ ٱلرِّجۡسَ مِنَ ٱلۡأَوۡثَٰنِ﴾[الحج:٣٠] ليس يدلّ على أنّ فيها ما ليس بِرجسٍ؛ وقد يقول القائل: اجتنب قبيح ما يصنع، أي اجتنب القبيح الذي تصنع؛ فهذا يدلّ على أنّ جميع المؤمنين صالح.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةً نَّصُوحًا﴾[التحريم:٨]، والتّوبة لا تكون إلاّ من ذنب؛ فقد بين أنّهم مذنبون وقد سماهم مع ذلك مؤمنين.

الجواب عنه على وجوه: أحدها: إنّ التّوبة تلزم من الصّغيرة كلزومها من الكبيرة، لئلاّ يكون مصرّا عليها؛ فإذا كان كذلك سقط التّعلّق؛ لأنّه لو جاز أن يكون قد كلّفهم أن يتوبوا من صغار ذنوبهم، وأن لا يصرّوا عليها كيلا يفسقوا بإصرارهم.

وجواب آخر: وهو أنّ قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ ليس بوصف أنّهم مؤمنون الإيمان الشّرعي، بل من طريق اللّغة فيكون معناه: يا أيها الذين صدّقوا وأقرّوا توبوا.

وجواب آخر: وهو أنّه جائزٌ أن يكون أمرهم بأن يتوبوا إذا أذنبوا، وإن لم يذكر الذّنب؛ ولكنّه لما كان معلوما أنّ التّوبة لا يلزم إلا على ذنب جاز حذفه؛ ويدلّ على ذلك أنّه معلوم أنّ جميع من آمن لم يكن مذنبا؛ والمخاطبة في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ مخاطبة لجميع من آمن.

وجواب آخر، وهو: أنّ التّوبة منّا تعبّد بها عباده المكلّفين، وإن لم يكن /٥٩م/ فيهم مذنب؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۗ﴾[محمد:١٩]، ولم يكن النّبي ﷺ مذنبا، ولا جميع المؤمنين مذنبين؛ وكذلك قال الله تعالى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ إلى قوله: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا﴾[النّصر:١-٣] وليس النّصر والفتح بذنب؛ فيستغفر لأجله؛ لكنّا مأمورون بها في جميع الأحوال، كقول: لا إله إلا الله، كلمة التّهليل والتّسبيح مأمور بها على التّكرار.

وجواب آخر: وهو أنّ أصل التّوبة الرّجوع والإنابة؛ فيجوز أن يكون أمرهم بالرّجوع إليه في جميع أحوالهم وأمورهم، وإنّما قال تعالى: ﴿تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا﴾[التحريم:٨]؛ أي: ارجعوا إليه عن نيّة صادقة في جميع أموركم وأحوالكم.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفۡعَلُونَ﴾[الصف:٢،٣]؛ فسمّاهم "مؤمنين"، وإن ارتكبوا كبيرة حيث قالوا ما لا يفعلون.

الجواب: وهذا على أوجه؛ **أحدها**: أن يكون الخطاب بقوله تعالى: ﴿ءَامَنُواْ﴾ ليس من الإيمان الشّرعي، وإنما هو من اللّغة. **وثانيها**: أنّه يجوز أن يكون خطابًا على دعواهم، وقولهم أنّهم قد آمنوا؛ إذ معلوم أنّ جميع المؤمنين لم يقولوا ما لم يفعلوا. **وثالثها**: أنّه يجوز أن يكون هذا على معنى النّهي في المستأنف، ليس أنهم فعلوه؛ وذلك /٥٩س/ أنّه تعالى لم يقل: "قلتم ما لم تفعلوا"، فقد تطلق هذه اللّفظة على المستقبل؛ ألا ترى أنّك تقول لِمَن تنهاه عن أمرٍ يضرّه ولا ينفعه: يا أخي، لِمَ تفعل ما لا ينفعك؟! ولِمَ تتحمّل المشقّة فيما لا يجدي عليك؟! فيجوز أن يكون هذا نهيًا عمّا عزم عليه بعضهم، أو كان يحملهم المنافقون عليه من [بدل اللّسان بنصرة][(١)] وترك ذلك؛ فورد النّهي والتّوبيخ على ذلك، وليس لأحدٍ أن يقول هذه اللفظة للماضي دون المستقبل؛ لأنّ حقيقة المستقبل دون الماضي؛ وإنّما يراد الواقع دون المنتظر على سبيل المجاز.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿أَلَمۡ يَأۡنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخۡشَعَ قُلُوبُهُمۡ لِذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾[الحديد:١٦]؛ **قالوا**: فقد أثبت لهم الإيمان، وإن كانوا غير خاشعين.

الجواب: قد بينّاه فيما تقدّم أنّ قوله ﴿ءَامَنُواْ﴾ مشتّق من الإيمان اللّغوي دون الشّرعي؛ لأنّه تعالى لم يحكم أنّهم مؤمنون[(٢)]، وإنّما قال: ﴿ءَامَنُواْ﴾، وهذا

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: بذل اللّسان بِنصرِه.

(٢) في النّسختين: مؤمنين.

اللّفظ يطلق على كلّ من فعل ما هو إيمان لغوي، تصديق وإقرار، وإذا كان كذلك سقط التّعلّق.

وجواب آخر: وهو أنّ هذا اللّفظ يستعمل في الحثّ والبعث على الأمر، وليس فيه نفي الأمر؛ ألا ترى إلى قولهم: ألم يأن لك أن تعطني؟ ألم يأن لك أن تفعل كذا؟ أي افعله، فالله تعالى بعثهم على الخشوع لذكر الله.

وجواب آخر: وهو أنّه يجوز أن يكون ذلك بعثا على توكيد الخشوع، وحثًّا على أن يزدادوا خشوعًا، كما قال تعالى لنبيّه عليه السلام: ﴿فَمَا يُكَذِّبُكَ بَعْدُ بِٱلدِّينِ﴾[التين:٧] على توكيد الأمر في النّهي /٦٠م/ عن التّكذيب له.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتْ﴾[الحجرات:٩] الآية، ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾[الحجرات:١٠] الآية إلى آخرها؛ **قالوا**: فسمّاهم في أوّل القصّة مؤمنين، ثم كرر ذلك الإيمان، وأوجب المؤاخاة.

الجواب: إنّ نظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ﴾[المائدة:٥٤]، ولا خلاف أنّهم في حال الارتداد غير مؤمنين، وإذا كان كذلك؛ جاز أن يكونوا في حال الاقتتال غير مؤمنين؛ والدّليل على ذلك، أنّه أمر بقتال الفئة الباغية منهما؛ وقال النّبي صلّى الله عليه وآله: «سباب المؤمن فسق، وقتاله كفر»(١)؛ وكيف يأمر الله تعالى بِقِتَال الذي سمّاه رسوله

---

(١) أخرجه أحمد، رقم: ٤١٧٨؛ وأبو داود الطيالسي في مسنده، رقم: ٢٤٥؛ وابن أبي شيبة في مسنده، رقم: ٣٦١.

الطَّيِّلا كفرا؟! وأمّا قوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾[الحجرات:١٠] فإنّما سمّاهم "مؤمنين" وأمرهم بالإصلاح بينهم بعد البغي والمراجعة؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ﴾[الحجرات:٩]؛ ففي هذه الحالة سمّاهم "مؤمنين" وسمّاهم "إخوة".

فإن قيل: فما هذا الإصلاح بعد الفيء والمراجعة؟ **قيل له**: هل النّظر في الدّماء والجراحات وأروشها، والرّجوع إلى نفس الأمر الذي فيه اختصموا، وأعطي[١] كلّ ذي قسط قسطه، وفي تأليف القلوب وأشباه ذلك. **وقيل**: نزلت الآية في حَيَّيْن تراميا بالحجارة، وجاز أن يكونا مجتهدين في ذلك، /٦٠س/ ولم يلزمهما فيه ما أسقط عدالتهما، وأزال عنهما اسم الإيمان.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾[البقرة:١٧٨]؛ **قالوا**: فأوجب أن يكون المقتول أخًا للقاتل، وسمّاه به فوجب أن يكون مؤمنًا؛ إذ لا يجوز أن يكون أخ المؤمن غير المؤمن؛ لأنّه لم يُرِدْ به أخوّة النسب، وإنّما أراد به أخوّة الدّيانة.

الجواب: إنّ التّعلّق بذلك فاسد من وجهين؛ **أحدهما**: إنّ الآية لم توجب أنّ المقتول أخًا للقاتل، بل أراد أخ وليّ المقتول، وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ﴾ الذي قتل، أي من بذل له من أخيه المقتول مال وأعطي؛ أي: فليأخذه، وأخذه: هو الاتّباع بالمعروف. **وثانيهما**: إنّ الأخوّة لا توجب كونَه مؤمنًا؛ لأنَّ الله تعالى قد جعل المسلم أخًا للكافر؛ فقال تعالى: ﴿وإِلَىٰ ثَمُودَ

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: إعطاء.

أَخَاهُمۡ صَٰلِحًاۚ﴾[الأعراف:٧٣]، وهو نبيّ؛ وقد جعله أخًا لثمود وهم كفّار؛ وإذا كان كذلك سقط التّعلّق.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾[البقرة:١٨٣]، وكذلك قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾[الجمعة:٩]، وأشباه ذلك مِن الآيات؛ **قالوا**: فإمّا أن يقولوا: إنّ هذه الفرائض لا تلزم الفاسق؛ فهو خروج من الإجماع؛ وإمّا أن يقولوا: أنّه مؤمن؛ فهو خلاف مذهبكم.

الجواب: إنّا قد بيّنّا أنّ قوله: ﴿ءَامَنُوٓاْ﴾ يجوز أن يكون مشتقًّا من اللّغوي دون الشّرعي؛ فيكون ذلك مخاطبةً لكلّ مَن شهد الشّهادتين؛ /٦١م/ فسقط التعلّق.

وجواب آخر: وهو إنّا قد بيّنّا أنّه لا يجب الحكم بأنّ حال المتروك ذكره خلاف حال المذكور؛ ألا ترى أنّ الله تعالى أباح القصر عند الخوف مِن الكفّار، وهو في حال الأمن مباح.

وجواب آخر: إنّ المخلصين مِن الفقهاء، وجماعةً من المتكلمين(١) ذهبوا إلى أنّ هذه الشّرائع لازمة للكفّار، وإن كانت المخاطبة بها للمؤمنين، وكذلك هي لازمة للفاسق.

وجواب آخر: وهو أنّا قد عرفنا وجوبها على الفاسق، لا بالكتاب؛ وإنّما عرفناه بالإجماع، وإذا كان كذلك سقط السّؤال.

---

(١) ث: المتكلفين.

وجواب آخر: وهو أنّ الله تعالى قد قال: ﴿مَتَـٰعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِۖ حَقًّا عَلَى ٱلۡمُتَّقِينَ﴾[البقرة:٢٤١]، وقال أيضًا تعالى في آيةٍ أخرى: ﴿حَقًّا عَلَى ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾[البقرة:٢٣٦]، وهو أيضًا واجبٌ على مَن ليس بِمُتّقٍ ولا محسن، فكذلك هاهنا الشّرائع واجبةٌ على الفاسق، وإن كان غير مؤمنٍ.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٍ أَن يَقۡتُلَ مُؤۡمِنًا إِلَّا خَطَـٔٗاۚ وَمَن قَتَلَ مُؤۡمِنًا خَطَـٔٗا فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ﴾[النساء:٩٢]، وقد جوزتم تحرير الفاسق، وألزمتم مَن قتل فاسقًا ما ألزمتم من قتل مؤمنًا.

الجواب: ما ذكرنا من أنّا عرفنا وجوب ذلك وجوازه بدليل آخر مِن الإجماع وغيره، وقد بيّنا أنّ تعليق الشيء بالشيء بوصف(١) لا يمتنع عن دخول غيره ما ليس له تلك الصّفة في مثل حكمه؛ وإذا كان كذلك سقط التعلّق.

وجواب آخر: وهو أنّه لا خلاف أنّ مَن قتل /٦١س/ مجنونًا، أو صبيًّا أبواه مسلمان(٢)؛ يلزمه في ذلك ما يلزم في البالغ العاقل المؤمن؛ وليس الصبيّ والمجنون بمؤمنين في الحقيقة؛ لأنّهما غير مكلّفين أصلاً؛ ولأنّهما لا يعرفان الإقرار والتّصديق، ولا ما به يلزم التّكليف ويصحّ الإيمان؛ وإذا كان كذلك؛ سقط تعلّقهم من حيث لَمَّا دخل في حكم المؤمن المقتول مَن ليس بمؤمن؛ جاز أن يدخل في باب الكفّارة مَن ليس بمؤمن، وإن كان كونه مشروطًا في المعتق.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَكَحۡتُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَـٰتِ ثُمَّ طَلَّقۡتُمُوهُنَّ مِن قَبۡلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمۡ عَلَيۡهِنَّ مِنۡ عِدَّةٖ

---

(١) في الأصل: يوصف. وفي ث وردت الكلمة من غير تنقيط.

(٢) في النّسختين: مسلمين.

تَعۡتَدُّونَهَاۖ﴾[الأحزاب:٤٩]؛ فلو كانت الفاسقة غير مؤمنة؛ لكان عليها العدّة؛ لأنّ الآية أسقطت العدّة على(١) المؤمنة.

الجواب: نحو ما ذكرناه، أنّ تعليق الحكم بوصفٍ لا يمتنع مِن دخول غيره فيه، وإن كان مخالفًا في الوصفِ، ويجوز أن يتّفقا في الحكم، وإن اختلفا في الوصف؛ فَلَمَّا اجتمعت الأمّة على أنّ حكم الفاسقة حكم المؤمنة؛ أجريناهما مجرى واحدًا.

فإن قيل: لَمَّا اجتمعت الأمّة على أنّ حكم الفاسقة في ذلك حكم المؤمنة؛ دلّ على أنّ الفاسقة مؤمنة؛ إذ ليس هاهنا دليل آخر من نصّ أو أثر لأجله أجمعوا على الجمع بينهما في ذلك الباب، وذلك ينبئ أنّهم إنّما أجروهما مجرًى واحدًا لِما ذكرناه؛ **قيل له**: لو كان إنّما أجروا الفاسقة مجرى المؤمنة مِن حيث كانت الفاسقة مؤمنة؛ لَوجب أن يُجمِعوا على أنّها مؤمنة، فَلَمّا /٦٢م/ حكموا لها بِحكم المؤمنة مع قول أكثرهم بأنّها غير مؤمنة، صحّ ووضح أنّهم لم يجروها مجرى المؤمنة لَمَا ذَكرتَه، بل لدليل آخر، وليس يجوز أن يحكموا عليها لأجل كونها مؤمنة، ثمّ يختلفون في كونها مؤمنة، بل يدفع ذلك أكثرهم؛ إذ ذلك نقض(٢) العلّة وإفسادها. **ومن ذلك**: قوله تعالى: ﴿مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيۡهِۖ﴾[الأحزاب:٢٣] الآية؛ **قالوا**: فأخبر أنّ مِن المؤمنين مَن لم يصدق ما عاهدوا الله عليه؛ إذ قوله تعالى: ﴿مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ تبعيض.

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: عن.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: نقص.

الجواب: إنّه ليس في الآية أنّ منهم من لم يصدق، فأمّا تعلّقهم بقوله تعالى: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ﴾ فساقط؛ لأنّ القائل يقول: من أصحابي من وفّى لي قام معي، وليس يريد أنّ من لم يف ولم يقم معه أيضا من أصحابه، بل يريد أنّ مَن لم يفعل ذلك؛ فليس من أصحابه، ويجوز أن يريد أنّ ممّن كانوا يظهرون أنّهم أصحابي من وفّى لي؛ فيبيّن أنّ غيرهم ليسوا بأصحابي؛ فيكون معنى الآية في ذلك: أنّ منهم مَن يصدق ذلك؛ فخرج به مِن أن يكون مؤمنا.

وجواب آخر: وهو أنّ نظيره قول الله تعالى: ﴿فَٱجْتَنِبُواْ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ﴾[الحج:٣٠]، وليس يريد أنّ بعضها ليس برجس؛ فكذلك هاهنا ليس يريد أنّ بعض المؤمنين من لم يصدق ما عاهدوا الله عليه؛ وبعدُ، فليس في الآية أنّ جميع المؤمنين عاهدوا الله، فصدق بعضهم ما عاهدوا الله عليه، وبعضهم لم يصدق؛ فيجوز أن يكون /٦٢س/ هذه المعاهدة مِن بعضهم، ولذلك خصّ بعضهم بتصديق العهد.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾[النساء:٩٤]، والفاسق ممّن يلقي إلينا السّلم.

الجواب: **قيل له**: إنّك تعلّقت ببعض الآية، ولم تذكرها بتمامها، وهو قوله تعالى: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾[النساء:٩٤] فكأنّه قال: "لا تقولوا ذلك ابتغاء عرض الدّنيا"، وليس نهى أن يقولوه داعين الفاسق إلى التّوبة؛ وبعدُ، فإنّ النّهي إنّما ورد فيمن كان لا يقبل إسلام مَن يريد أخذ ماله قصد الاستيلاء على ماله؛ فنهى عنه؛ وبعدُ، فإنّه لم يحكم بأنّه مؤمن، بل نهى عن أن يحكم بأنّه غير مؤمن، مِن غير سبب يظهر له؛ بل قصدا إلى أخذ ماله.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿كَمَآ أَخۡرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيۡتِكَ بِٱلۡحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقٗا مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ﴾[الأنفال:٥]؛ فأخبر أنّ مِن المؤمنين مَن يكره الحقّ، وأنتم تزعمون أنّ من كره الحقّ؛ فهو فاسق، والفاسق ليس بمؤمن.

الجواب؛ هو: أراد الله كراهة الطّباع، لا كراهة الاختيار؛ لأنّ الإنسان يستثقل فراق وطنه، وخروجه عنه، ويكره بِطبعه مفارقةَ وطنه، وهو كقوله تعالى: ﴿فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيۡرٗا كَثِيرٗا﴾[النساء:١٩]، ويجوز أن يكون هذا الفريق مِن المؤمنين إنّما كرهوا خروجه مِن حيث لم يكونوا يَستصوبونه، مِن حيث يرون الرّأي والتّدبير في غيره؛ والإنسان قد /٦٣م/ يكره الشّيء مِن هذه الجهة؛ فلا يكون ملومًا، وهذا باب لا مناقشة فيه؛ فأخبر الله تعالى عمّا كانوا يستصوبونه مِن المقام، وترك الخروج بلفظ الكراهة؛ فأخرجه الله تعالى؛ إذ كان الخروج أصوب؛ فبيّن لهم بعد ذلك أنّ الصّواب كان فيما فعله النّبي ﷺ، وقد كانت الصّحابة تُشير على[1] النّبي ﷺ في أمثال ذلك، وفيهم نزل: ﴿وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ﴾[آل عمران:١٥٩].

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ﴾[المائدة:٥]؛ **قالوا:** فكيف جاز تزويج الفاسقة بعد قوله تعالى: "والمحصنات" يعني به العفيفات؟! وإذا كان كذلك صحّ أنّ مِن المؤمنات من ليست بعفيفة.

الجواب؛ هو: أنّه إنّما جاز تزويجهن للإجماع، ولقوله تعالى: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ﴾[النساء:٣] الآية؛ ولقوله تعالى: ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَٰمَىٰ مِنكُمۡ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنۡ عِبَادِكُمۡ وَإِمَآئِكُمۡۚ﴾[النور:٣٢] الآية.

---

(١) سقطت من ث. وفي الأصل: عن.

وأمّا قولهم: إنّ المعني "بالمحصنات" العفيفات؛ فغلط؛ لأنّ المراد به الحرائر؛ وبعدُ، فلو كان المراد به: "العفيفات"؛ فليس ذلك بتخصيص؛ لأنّ "مِن" هاهنا ليس للتّبعيض، وإنّما هو للجنس؛ فيكون المعنى كأنّه قال: "والعفيفات المؤمنات"، وذلك نحو قوله تعالى: ﴿مِن جِبَالٍ فِيهَا مِنۢ بَرَدٍ﴾[النور:٤٣] أي برد به.

وتعلّق بعضهم بأنّ الأعمال الصّالحة ليست مِن الإيمان؛ لقوله /٦٣س/ تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾[الرعد:٢٩]؛ **قالوا**: ففرّق بين الإيمان والأعمال الصّالحة، ولو كانت إيمانًا لم يكن لهذا الكلام معنى.

الجواب: هو أنّ تخصيص الشّيء بالذّكر مِن جملة لا يدلُّ على مفارقته له في الاسم، ولا يتبيّن كون اسم الجملة غير واقع عليه، فقد يذكر بعدما دخل تحت الجملة تخصيصًا، وذلك نحو قوله تعالى: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبۡرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾[البقرة:٩٨]؛ فتخصيص جبريل وميكائل بالذّكر، غير مبطل كونهما مِن جملة الملائكة.

وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾[البقرة:٢٧٧]، ولا خلاف أنّ إقامة الصّلاةِ، وإيتاء الزكاةِ مِن الأعمال الصّالحة، وإن خُصّا بالذّكر مِن جملتها؛ وبعدُ، فيجوز أن يكون قوله: ﴿ءَامَنُواْ﴾ بمعنى: "صدقوا" ولا يكون معناه أنّهم صاروا مؤمنين؛ وإذا كان كذلك سقط التعلّق.

فصل: ومنه: فيما يتعلّق به من ذهب إلى أنّ الفاسق منافق، تعلّقت هذه الفرقة بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾[التوبة:٦٧]؛ **قالوا**: فلمّا بيّن أنّ المنافق هو الفاسق، صحّ أن كلّ فاسق منافق.

الجواب: هو أنّ اسم الفسق يشتمل على الكافر والمنافق وعلى غيرهما، وإذا كان كذلك؛ لم يكنْ في إطلاقِهِ على هذا الوجه حجّة؛ **ويقال لهم**: أفتقولون: إنّ كلّ كافر فاسق؟ لا بد فيه من نعم؛ **فيقال لهم**: أفتقولون: إن كلّ فاسق مِن الكفّارِ وغيرِهم منافقٌ؟ فإن أجابوا إليه فارقوا /٦٤م/ الإجماع؛ لأنّه لا خلاف أنّ اليّهود والنّصارى والمجوس، وكلّ مَن أعلن بكفره أنّه ليس بمنافق؛ وإنّما المنافق هو: مَن أظهر الإسلام وأسرّ الكفر، وإذا كان كذلك؛ سقط تعلّقهم بالآية، ولزمهم أن لا يسمّوا كلّ فاسقٍ منافقا؛ **ويقال**: إنّ حكم الآيةِ أنّ كلّ منافقٍ فاسقٌ، وليس يقتضي أنّ كلّ فاسقٍ منافقٌ؛ لأنّه قال: ﴿إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾[التوبة:٦٧]، ولم يقل إنّ الفاسق منافق.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَمِنۡهُم مَّنۡ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنۡ ءَاتَىٰنَا مِن فَضۡلِهِۦ﴾[التوبة:٧٥] إلى آخر الآيات؛ **قالوا**: والفاسق قد أخلف الله ما أوعده؛ فوجب أن يكون منافقا.

الجواب؛ هو: أنّه يلزمهم الحكم بأن لا يتوب الفاسق أبدًا؛ لأنّه قال: ﴿إِلَىٰ يَوۡمِ يَلۡقَوۡنَهُۥ﴾[التوبة:٧٧] وهذا يوجب أنّ الآية نزلت في قوم بِأَعيانهم؛ ويدلّ على ذلك قوله تعالى: ﴿وَمِنۡهُم مَّنۡ عَٰهَدَ ٱللَّهَ﴾، وإذا كان كذلك؛ سقط السّؤال والتّعلّق.

فصل: ومنه: في الإسلام والإيمان: تعلّق من قال وذهب إلى أنّ الإيمان غير الإسلام بقوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا﴾[الحجرات:١٤]؛ **قالوا**: فسمّاهم مسلمين بعد أن حكم أنّهم غير مؤمنين، وذلك يبيّن أنّه قد يكون مسلمًا مَن لا يكون مؤمنًا.

الجواب: إنّ قوله: "أسلمنا" ليس معنا: إنّا صرنا مسلمين؛ بل المراد قولنا: "اِنْقَدْنا وخضعنا"؛ لأنّه مَن أسلم سَلِم، والإسلام هو الانقياد والاستسلام؛ وإذا كان كذلك سقط /٦٤س/ التعلّق؛ إذ قوله: أسلمنا هو مِن جهة الإسلام الذي هو الانقياد من طريق اللّغة، وليس هو من الإسلام الشّرعي. **انقضى ما نقلته من كتاب ركن الدّين، تأليف أبي طاهر المعتزلي**؛ فينظر فيه، ولا يؤخذ منه إلا ما وافق الحقّ والصّواب.

الباب السّادس في تفصيل وجوه الشّرك والنّفاق وفرز[1] ما بينهما

ومن كتاب لبعض أصحابنا من المغرب: وعلينا معرفة فرز ما بين كبائر الشّرك، وكبائر النّفاق؛ **وقال أصحابنا:** من لم يفرز بين كبائر الشّرك، وكبائر النّفاق؛ فهو مشرك كافر، والشّاكّ في كفره مشرك؛ وكثيرٌ من النّاس ضلّوا مِن قِبَل فرز ما بينهما؛ فزعمت الأزارقة أنّ المعاصي كلّها كبائر، وشرك، وكفر، واستدلّوا بقوله تعالى: ﴿وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلٗا مُّبِينٗا﴾[الأحزاب:٣٦] في أمثاله من القرآن. **وقالت النّجدية منهم:** الكبائر كلّها شرك، وكفر؛ وأما الصّغائر فلا. **وزعمت المعتزلة** أنّ كبائر النّفاق فسق وضلال، وليست كفرا ولا شركا. **وقالت المرجئة** بالشّكّ في وعيد أهل الكبائر، ودانوا بذلك. **وقال أصحابنا:** إنّ الكبائر كلها كفر، والعقاب عليها واجب، فَمِن الكبائر شرك، ومنها غير شرك وهو النّفاق؛ فهذا هو فرز ما بين الكبائر.

أما الأزارقة الزّاعمة أنّ المعصية كلّها شرك؛ فيلزمهم على قياس قولهم: تشريك آدم عليه السلام؛ لأنّ الله تعالى قال: /٦٥م/ ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾[طه:١٢١]؛ **وأما النّجدية** فقد فارقوا الآية التي احتجّوا بها على تشريك أهل الكبائر؛ لأنّها جاءت على العموم، وهو قوله: ﴿وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ﴾[الأنعام:١٢١].

وأما ما احتجت به الأزارقة في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾[الأحزاب:٣٦]؛ فزعموا أنّ المعاصي كلّها كبائر؛ فالحجّة عليهم قوله

(١) ث: فرق.

تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾[النساء:٣١]، فالسّيّئات اسم عامّ، والمعاصي اسم عامّ، فاستثني من الاسم العامّ؛ فعلمت أنّ كلّ معصية ضلال؛ لأنّ المعصية اسم عامّ؛ ولأنّ بعضها أحسن من بعض؛ وقد اجتمعت الأمّة -فيما وجدتُ- على أنّ كلّ كبيرة معصية؛ ولم تجتمع على أنّ كلّ معصية كبيرة، وقد ذكرنا في هذا ما يغني عن إعادته.

مسألة: وعين الشّرك؛ هو: المساواة بالله، ومعنى المساواة؛ هو: أن يوصف الخالق سبحانه بما يوصف به المخلوق، والمخلوق بصفات الخالق؛ والشّرك والمساواة في اللّغة معنى واحد؛ فمن أشرك بين اثنين فقد ساوى بينهما، كما أنّ مَن سوى بينهما؛ فقد أشرك بينهما بوجه مِن الوجوه كائنًا ما كان، وهو ضدّ التّوحيد من جميع الوجوه؛ لأنّ التّوحيد معناه الإفراد؛ ومعنى الإفراد: ترك المساواة، ومعنى ترك المساواة: ألاّ يوصف الخالق بصفات المخلوق، ولا المخلوق بصفات الخالق، وقد ذكرنا في هذا ما فيه كفاية.

مسألة: وعين النّفاق: الخلف والكذب فيما أقرّوا به؛ لقوله /٦٥س/ تعالى: ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ﴾ إلى ﴿يَكْذِبُونَ﴾[التوبة:٧٧]، وقوله عليه السلام في صفة المنافق: «من [إذا حدّث][١] كذب، وإذا أؤتمن خان، وإذا وعد أخلف»[٢]، وقد ألزم بعض العلماء المعرفة بالنّفاق أنّه خُلف المعنى في ذلك

(١) في النّسختين: ذا أحدث.

(٢) تقدم عزوه.

فيما وجدتُ، أراد أنّ على النّاس أن يفرّقوا بين الشّرك والنّفاق؛ لئلاّ يلتبس قول أهل الحقّ في ذلك بمقالة أهل الخطأ، والله أعلم.

والنّفاق على وجهين: نفاق تحليل وتحريم، ونفاق خيانة؛ وأصل النّفاق كلّه خيانة؛ **وقيل:** أصله الخلف والكذب، كما قدّمنا.

ونفاق التّحليل والتّحريم؛ هو: نفاق أهل الخلاف لدين المسلمين. **ونفاق خيانة؛** هو: نفاق من ضيّع الفرائض، وارتكب الكبائر بشهوة لا بِدِيانة، قبل هذا.

فصل: وذهبت المعتزلة والأشعريّة -فيما وجدتُ- إلى أنّ المنافقين مشركون، وهم الذين كانوا على عهد رسول الله ﷺ، وأنّ النّفاق ليس هو في زمامنا هذا؛ وأهل الكبائر عندهم ليسوا بمنافقين على ما قدّمنا من اختلاف النّاس فيهم قبل هذا؛ **والمنافقون عندنا؛** هم: أهل الكبائر مِن أهل التّوحيد، المضيّعون للفرائض.

فصل: في الرّدّ عليهم: ويقال لِمَن خالفنا في النّفاق: أخبرونا عنه ما هو؛ إيمان، أو شرك، أو ليس بواحد منهما؟ **فإن قالوا:** هو إيمان، افتروا؛ **وإن قالوا:** هو شرك، /٦٦م/ **قيل لهم:** وكذلك الشّرك هو النّفاق؛ **فإن قالوا:** نعم؛ أثبتوا أهل الأوثان منافقين. **فإن قالوا:** ليس بواحد منهما؛ فقد صدقوا، وبالله التّوفيق.

وعن الحسن قال: الحدود في المنافقين. **وقيل لحذيفة** —: ما النّفاق يا أبا عبد الله؟ **قال:** أن تتكلّم بالإسلام ولا تعمل به. وعن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ سئل عن النّفاق؛ **فقال:** اختلاف السّريرة والعلانية، وكذلك عن الحسن البصري. **وقيل لجابر بن زيد** — أتخاف النّفاق؟ **قال:** وكيف لا أخافه، وقد خافه عمر بن الخطاب —. **وقيل لحذيفة:** يا أبا عبد الله؛ النّفاق اليوم أكثر، أم على عهد

رسول الله ﷺ؟ **قال:** سبحان الله؛ هو اليوم أكثر، هو اليوم أشدّ. وعن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** غلبني المنافقون خيانةً، ولولا خيانتهم ما أمّرت على النّاس غيرهم؛ في آثار كثيرة تدلّ على أنّ النّفاق موجود في كلّ زمان؛ والدّليل على أنّ المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله ﷺ ليسوا مِن المشركين، قوله تعالى: ﴿يَحْذَرُ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ﴾[التوبة:٦٤]، ولو كانوا غير عارفين بالوحي لَمَا [حذروا نزوله][(١)]؛ وقوله: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾[التوبة:٨٤]؛ نزلت حين همّ رسول الله ﷺ أن يصلّي على عبد الله بن أبي سلول رأس المنافقين، ولو كانوا مشركين لعرفهم رسول الله ﷺ؛ /٦٦س/ فكيف يسوغ على رسول الله ﷺ أن يجهل الشّرك؛ لأنّ مَن لم يعرف الشّرك؛ فهو مشرك، وقد قال تعالى: ﴿لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ۚ سَنُعَذِّبُهُم﴾[التوبة:١٠١] الآية، وقال أيضا في المنافقين: ﴿وَلَوْ [دُخِلَتْ عَلَيْهِم مِّنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ] سُئِلُوا۟ ٱلْفِتْنَةَ لَأَتَوْهَا﴾[الأحزاب:١٤]؛ يعني: الشّرك، لأتوها، فكيف يدعون إلى الشّرك وهم فيه؟ في أمثال هذا كثير، يدلّ على أنّهم أهل الكبائر، مصرّين عليها ليسوا بمشركين، وبالله التّوفيق. **انقضى الذي من تفسير قصيدة الشّيخ فتح بن نوح المغربي.**

---

(١) في النّسختين: حذروا وانزوله.

مسألة: ومن كتاب الإرشاد: وأمّا النّفاق؛ فأصله في لغة العرب: مأخوذ من نَافِقَاء[(١)] اليربوع أو أحد أبواب جحره، يتّخذه مستخفيًا يخرج منه عند الضّرورة، إذا خاف فأخفاه عن العيون؛ وفسّر أهل العلم أنّ **النّفاق**؛ هو: اختلاف السّريرة والعلانية، واختلاف القول والعمل، والمدخل والمخرج؛ وقد ذكر الله المنافقين في آياتٍ كثيرة مِن كتابه؛ وقد اختلف النّاس فيهم؛ **فقال قوم**: هم مشركون خالف قولهم اعتقادهم. **وقال آخرون**: خالف قولهم فعلهم؛ والأصل في هذا قوله تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾[النساء:٨٨] الآية، وذلك أنّ أصحاب رسول الله ﷺ **قال بعضهم**: القوم على حقيقة ما أنتم عليه، وهم إخواننا، وإنّما ثقل عليهم مِن الهجرة والخروج مِن الوطن؛ فهم مسلمون مؤمنون. **وقال آخرون**: بل هم مشركون؛ لتخلّفهم عن الهجرة، ولقعودهم بين ظهراني قوم مشركين، فأنزل الله /٦٧م/ ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ﴾[النساء:٨٨]، فأخبر أنّهم ليسوا بمشركين ولا مؤمنين، ولكنّهم منافقون، وأخبر أنّه: ﴿أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ﴾، وردّ على من سماهم مؤمنين أو مشركين، وسمّاهم الله تعالى: "منافقين"، ثمّ عاتب المؤمنين فيهم فقال: ﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُواْ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ﴾[النساء:٨٨] الآية؛ فوقع العتاب هاهنا على من سمّاهم مؤمنين؛ ثم قال: ﴿وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً﴾[النساء:٨٩] وإنّما مودّتهم أن يترك المؤمنون الهجرة كما تركوا هم؛ فيكفرون

(١) النَّافِقاء: جُحْر الضَّبّ، واليَرْبوع. وقيل: النُّفقةُ والنافِقاء موضع يرققه اليربوع من جُحره؛ فإذا أُتِيَ مِن قِبَل القاصِعَاء ضرب النّافِقاء برأسه؛ فخرج ونَفِقَ اليربوع ونَفَق وانْتَفَقَ ونَفَّق خرج منه. لسان العرب: مادة (نفق).

كما كفروا؛ ثمّ قال: ﴿فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنۡهُمۡ أَوۡلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾[النساء:٨٩]؛ فقد انقطعت الولاية بين المؤمنين والكفّار حتّى يهاجروا في سبيل الله؛ ثمّ قال: ﴿فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَخُذُوهُمۡ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡۖ﴾[النساء:٨٩] الآية، فصحّ أنّهم قبل التولّي، لم يصدر منهم فعل يكونون به منافقين مِن ترك الهجرة؛ فمن أثبت النّفاق في الأفعال لمخالفتها الأقوال؛ فهو أقرب إلى الحجّة والمحجّة، إن شاء الله؛ لأنّهم استدلّوا بظاهر الآية، وقضوا بأنّ النّفاق في الأفعال؛ واستدلّ(١) مَن شَرَّكهم بقوله تعالى: ﴿وَمِنۡهُم مَّنۡ عَٰهَدَ ٱللَّهَ﴾ إلى قوله: ﴿فَأَعۡقَبَهُمۡ نِفَاقٗا فِي قُلُوبِهِمۡ﴾[التوبة:٧٥-٧٧] الآية؛ **قالوا**: فلمّا أخبر عن الوعد باللّسان، وعقب النّفاق في القلب؛ علمنا أنّه أسلبهم الإيمان الذي يكون في القلب عقوبة، ولن يستقيم الإيمان والنّفاق في قلب واحد. **وقال آخرون**: قد يصحّ ويقاوم إيمان /٦٧س/ القلب؛ فإنّ هذا النّفاق دغل(٢) وغشّ في قلوبهم إلى المؤمنين، والذّين قضوا بأنّ النّفاق في الضّمير يفسقون؛ لأنّهم لا يصِلون إلى الاعتقادات إلاّ بنصوص التّنازع، والذين قضوا بهذا؛ فلا يعدون عن أنفسهم أسباب الشرّ، لكنّهم هدموا قاعدة الخوف، وسهّلوا الطّريق إلى الجنّة؛ **والذين قالوا**: إنّه في الأفعال؛ عظّموا أسباب المخاوف؛ فهم أحزم، والصّحيح أنّه لا يستحيل تصرّفه في الوجهين جميعا، وقد جاء الحديث بذكر النّفاق في الأقوال والأفعال، كما قال ﷺ: «أربع من كنّ فيه؛ فهو منافق حقّا، وإن صلّى وصام وزعم أنّه مسلم؛ من إذا حدّث كذب،

---

(١) ث: واستدلوا.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: وغل. وفي لسان العرب: "الدَّغَل بالتحريك الفساد"، مادة (دغل).

وإذا اؤتمن خان، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»(١)، وقال ﷺ: «أكثر منافقي هذه الأمة قرّاؤها»(٢)، وفي حديث **حذيفة، قال**: كان الرّجل في عهد رسول الله ﷺ يتكلّم بكلمة يصير بها منافقًا، والآن نسمعها مِن أحدكم في اليوم عشر مرات، **قيل له**: المنافقون اليوم أكثر، أم على عهد رسول الله ﷺ؟ فقال: اليوم أكثر؛ لأنّهم كانوا يُخفون نفاقهم، وهم اليوم يُظهرونه، وقد كفروا كفرا مبينا، والله أعلم.

مسألة: ومن شرح قصيدة الشّيخ فتح بن نوح المغربي: فإن قال قائل: أخبرني /٦٨م/ عن موضع ينفيه النّافي فَيُشرك، وينفيه فَيُنافق، وينفيه فَيُخطئ؟ **فقل: من قال**: التّوحيد ليس بإفراد(٣)؛ فهو مشرك. **ومن قال**: ليس بمخلوق؛ فهو منافق متأوّل. **ومن قال**: ليس بحركة ولا سكون؛ فقد أخطأ في صفة الفعل.

مسألة: وعلينا أن نعلم أنّ الشّرك مساواة لله بغيره؛ لأنّ معرفة الشّرك توحيد، وجهله شرك، ومَن عرف التّوحيد عرف الشّرك؛ وكذلك الشّرك مَن عرفه؛ فقد عرف التّوحيد؛ وعلينا أن نعلم أنّ الشّرك كفر ومعصية، وجور وخطأ، ومعاقب عليه، ومَن لم يعلم ذلك الشّرك، والشّرك [و] التّوحيد ضدّان لا يجتمعان في قلبٍ واحدٍ أبدًا؛ وهما فعل القلب واللّسان؛ وهما مِن خلق الله وتدبيره؛ وهما فعل الإنسان مِن جهة العقل والنّطق والحركة والسّكون؛ ومَن دفع خلقهما كان منافقا متأوّلا.

---

(١) تقدم عزوه.

(٢) أخرجه كل من: أحمد، رقم: ١٧٤١٠؛ ونعيم بن حماد في كتاب الزهد، باب الرياء، ٢/١٦؛ والبيهقي في شعب الإيمان، باب تحريم أعراض الناس، رقم: ٦٥٦١.

(٣) ث: بإقرار.

والتّوحيد معرفة، والجهل شركٌ، وهما شيئان موجودان، [إذا فعل][(١)] من جهل أحدهما جهل الآخر كما قدّمناه[(٢)]؛ والتّوحيد إيمان؛ لِعِلّة وجوب الثّواب عليه؛ والشّرك كفر؛ لِعِلّة الاستفساد إلى الله ﷻ؛ والتّوحيد طاعة؛ لِعِلّة الأمر به؛ والشّرك معصية؛ لِعِلّة النّهي عنه؛ والأمر بالتّوحيد غيره، وكذلك النّهي عن الشّرك غيره، والأمر بالتّوحيد هو النّهي عن الشّرك؛ والنّهي عن الشّرك هو الأمر بالتّوحيد؛ وكذلك الأمر بالشيء هو نهي عن ضدّه في جميع الواجبات؛ وكذلك /٦٨س/ الفعل والتّرك، والله أعلم، وأحكم.

فصل: في تفصيل الشّرك: والشّرك على وجهين: جحود ومساواة؛ وأصل الشّرك كلّه مساواة، لقوله تعالى: ﴿إِذۡ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾[الشعراء:٩٨]

وقال أبو عمّار -فيما حكي عنه-: أصل الشّرك جحد وتكذيب، وتجويز وتسوية؛ والشّرك يتصرّف على وجوه؛ **منها:** أن ينكر وجود الله تعالى بمقامه في الخلق، والإنشاء، والاختراع، كالمنّانية والديصانية الذين يزعمون أنّ الأشياء تكوّنت مِن أصلين قديمين، وهما: النّور والظّلمة؛ وكالمجوس الزّاعمة أنّ الأشياء القبيحة مخلوقة للشيطان[(٣)]، وما أشبه ذلك من مذاهب الملحدة.

ومنها: أن يقيم الخلق في العبادة مقام الله تعالى، كمشركي العرب الذين يعبدون الأوثان، ويقولون: هم "شفعاؤنا" مع إقرارهم بأنّ الخلق والرّزق والإحياء والإماتة لله وحده.

---

(١) ث: إذا فعلا. ولعلّه: إذ هما فعل.

(٢) ث: قدّمنا.

(٣) في النّسختين: للسيان.

ومنها: ما يجهل وجميع ما لا يسعه جهله.

ومنها: أن يكذّب الله تعالى في إنكاره حرفا من كلامه، أو نبيا من أنبيائه ورسله وملائكته، وجملة البعث والمعاد في أمثال ذلك.

ومنها: أن يصف ربّه بصفات الخلق؛ من الجهل، والعجز، والجور، والظّلم، والسّهو، والنّوم، والأكل، والشّرب في جميع ما لا يليق به سبحانه، أو يصف الخلق بصفاته من الإحياء، والإماتة، والخلق، والإرسال، والأقوال من جميع صفاته التي لا تليق إلا به جلّ وعلا.

ومنها: أن يتقرّب العبد إلى الله بمعاصيه /٦٩م/ مِن الشّرك وغيره، ويزعم أنّه أمر بها، أو يزعم أنّه نهى عن طاعته من التّوحيد وغيرها.

ومنها: أن يتقرّب إلى المخلوق بأفعاله من جميع طاعة الله ﷻ؛ من الصّلاة، والذّبح وغيرها رياءً وسمعةً، وهو الشّرك الأصغر؛ لقوله ﷺ: «الرّياء هو الشّرك الأصغر»[(١)]، وقال تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾[الكهف:١١٠]

ومنها: أن يدعو العبد إلى عبادة نفسه، كفعل إبليس اللّعين؛ فمهما فعل العبد ذلك؛ فهو مشرك، والشاكّ فيه مشرك، لا يسع جهل شركه على حال من الأحوال.

---

(١) ورد في مسند الربيع، رقم: ٧٦٠. وأخرجه بمعناه كل من: أحمد، رقم: ٢٣٦٣٠؛ والبزار في مسنده، رقم: ٣٤٨١.

ومنها: شرك الإكراه؛ وهو: قول المكره على القول بإلهين اثنين؛ **قال بعضهم**: لا شرك، ولا كفر، ولا معصية. **وقال بعضهم**: [إنّه شرك، ولا شرك](١)، ولا كفر، ولا معصية؛ واتّفق الجميع أنّه لا معصية، ولا إثم، ولا ذنب ولا عقاب؛ **ويقال**: كذب أبيح له.

ومنها: ما رُكّب في قلوب العباد من الجزع، والهلع، وقلّة الثّقة بموعود الله تعالى، وثقتهم بأنفسهم وقواهم وحيلهم، حتّى أنّهم لَيثقون بِكلابهم، فسمّي هذا المعنى شركًا؛ **لقول ابن عباس**: لا تزالون تشركون، تقولون: لولا كلبنا لسرقنا؛ وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾[العنكبوت:٦٥]؛ يقولون: لولا استواء الريح لهلكنا؛ وحكي **عن عبد الله بن مسعود أنّه قال**: إنَّ التّمائم والرُّقى والتِّولة(٢) من الشّرك.

قال الأصمعي: هي التِّولة /٦٩س/ بكسر التّاء، وهو الذي يحبّب المرأة إلى زوجها. **قال أبو عبيدة**: إنّما أراد بالتّمائم والرّقى ما كان بغير لسان العربية مما لا يدرى ما هو، وأمّا الذي يحبّب المرأة إلى زوجها؛ فهو عندنا مِن السّحر، والله أعلم.

فصل: جامع الشّرك والنّفاق من خصال دين الشّيطان، من الكفر والفسق والضّلال؛ والنّفاقُ غير الشّرك،

---

(١) هكذا في النّسختين.

(٢) هذا في ث، وفي الأصل: التوابة.

التُّوَلة والتِّوَلة ضَرْب من الخَرَز يوضع للسِّحْر فتُحَبَّب بها المرأَةُ إِلى زوجها. لسان العرب: مادة (تول).

والشّرْكُ غير النّفاق، ولا يقال: النّفاق غير الكفر، ولا الكفر غير النّفاق؛ وكذلك لا يقال: الكفر هو الشّرك ولا غيره، وإنّما يقال: إنّ من الكفر شركًا وغير الشّرك، ومن الكفر نفاقا وغير نفاق.

وأمّا النّفاق؛ فهو غير شرك، والشّرك غير النّفاق؛ وكلّ نفاق خُلف، وكلّ خلف نفاق، وكلّ نفاق كبيرة، وليس كلّ كفر نفاق؛ وكلّ شرك كفر، وليس كلّ كفر شرك؛ وكلّ نفاق ظلم، وليس كلّ ظلم نفاقا من جهة ظلم الشّرك؛ وكلّ نفاق فسق، وليس كلّ فسق نفاقا من جهة فسق الشّرك.

مسألة: ويقال للمشركين خرجوا من جميع دين الله، وجميع طاعته وملّته؛ ولا يقال: دخلوا في جميع دينه وعبادته؛ ولئلاّ يدخلوا في اسم النّفاق؛ لأنّ منافقا من أسماء أهل دين الشيطان؛ وأمّا المنافقون فإنّهم خرجوا من أسماء أهل دين الله وطاعته ودينه وعبادته وملّته بتركهم بعض ذلك؛ ولا يقال: خرجوا من جميع ذلك؛ لئلاّ يخرجوا من التّوحيد وأسماء أهله؛ ولا يقال لهم: دخلوا في طاعة الشّيطان ودينه، ودخلوا في أسماء أهل دينه؛ ولا يقال: دخلوا في عبادته، ولا في ملّته، ولا في جميع /٧٠م/ أسماء أهل دينه؛ لئلاّ يدخلوا في الشّرك، وأسماء أهله، وأسماء أهل دين الشّيطان؛ كلّ اسم تقع عليه المذمّة من الله تعالى: كفاسق، وضالّ، وكافر، ومشرك، ومنافق في أمثالهم، وبالله التّوفيق.

مسألة من كتاب المعتبر: واعلموا أنّ الشّرك يتصرّف على ثلاثة وجوه: فشرك جحود، وشرك طاعة، وشرك رياء.

فأمّا شرك الجحود: فهو الإشراك بالله، يعني الذي يعدل به غيره، كقوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ﴾؛ يعني من يعدل به غيره؛ ﴿فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ﴾[المائدة:٧٢]؛ إذا مات على ذلك غير تائب؛ وقال الله تعالى: ﴿أَنَّ

ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ وَرَسُولُهُۥۚ﴾[التوبة:٣] فكلّ من جحد الله، أو عبد معه إلها آخر، أو شكّ فيه، أو شكّ في رسوله محمدّ ﷺ، أو جحد بما جاء به محمدّ ﷺ؛ فهو مشرك يلحقه اسم الشّرك.

وأما شرك الطّاعة: فهو: طاعة الشّيطان، وهو قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحٗا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ﴾[الأعراف:١٩٠]؛ فدخل عليهما في طاعة الشّيطان الشّرك، من غير عبادة يعبد بها الشّيطان من دون الله؛ كذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا سُلۡطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوۡنَهُۥ وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ مُشۡرِكُونَ﴾[النحل:١٠٠]؛ وقوله: ﴿إِنِّي كَفَرۡتُ بِمَآ أَشۡرَكۡتُمُونِ مِن قَبۡلُ﴾[إبراهيم:٢٢]؛ وقوله: ﴿أَلَمۡ أَعۡهَدۡ إِلَيۡكُمۡ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعۡبُدُواْ ٱلشَّيۡطَٰنَۖ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ﴾[يس:٦٠]؛ فعبادته هاهنا طاعته، فمن أطاع الشّيطان؛ فقد عبده من حيث لا يعلم، وهذا الشّرك /٧٠س/ غير شرك الرّياء، ويلحقه اسم النّفاق، ولا يلحقه اسم الجحود.

كذلك شرك الرّياء: إنّما هو شرك يلحقه اسم النّفاق، ولا يلحقه اسم الجحود، وهو قوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرۡجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلۡيَعۡمَلۡ عَمَلٗا صَٰلِحٗا وَلَا يُشۡرِكۡ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدَۢا﴾[الكهف:١١٠]؛ فدخل عليه اسم الشِّرْكَيْن حيث لا يعلم إذا أشرك في عبادة ربّه غيره؛ واعلموا أنّ شرك الرّياء وشرك الطّاعة يلحقهما اسم الكفر والنّفاق، والضّلال والفسق، وكلّ اسم من الأسماء القبيحة التي قد سمّى الله بها الفسّاق، ولا يلحقهما اسم الجحود؛ كذلك اسم شرك الجحود يلحقه اسم الكفر، واسم الضّلال، واسم الفسق، وكلّ اسم قبيح سمّى الله به الفسّاق، ما سوى اسم النّفاق؛ وكذلك النّفاق يلحقه اسم الكفر، واسم الضّلال، واسم الفسق، وكلّ اسم قبيح سمّى الله به الفسّاق ما سوى اسم الشّرك.

واعلموا أنّ من جهل تسمية أهل الشّرك بالشّرك، وسمّاهم بالكفر، ولم يثبت لهم اسم التّوحيد في الموارثة، والمناكحة، وأكل الذّبائح، وجميع ما يحرم على المسلمين من المشركين، وداين في ذلك بِدين محمد ﷺ؛ فقد أصاب الحقّ إن شاء الله؛ وذلك أن يكون اعتقاده فيه إن كان يلحقه اسم المشرك؛ فقد سمّاه باسم يستحقه اسم الشّرك، ويسمّيه هو بالاعتقاد بالشّرك على هذا السّبيل؛ وإن يكن لا يلحقه الشّرك؛ فقد سمّاه باسم يستحقّه اسم النّفاق، ويدين لله أنّه منافق في اعتقاده، ما لم يسمّ أهل الشّرك /٧١م/ بالنّفاق، أو اسم أهل الشّرك بالنّفاق، ودان فيه بدين محمد ﷺ؛ فهو سالم إن شاء الله تعالى، ما لم يحرّم من المنافق المناكحة والموارثة وأكل الذّبيحة، وما أحلّه الله من المنافق؛ فتدبّروا –رحمكم الله– هذا الفصل إن شاء الله.

مسألة عن الشّيخ سعيد بن بشير الصّبحي: وهل يطلق على المنافق اسم كافر نعمة أم لا؟

الجواب: نعم، يقال له: كافر نعمة.

مسألة عن ناصر بن خميس: وهل يجوز أن يطلق على المنافق اسم كافر، أم حتّى يقيّد يكفر النّعم؟

الجواب –وبالله التّوفيق–: إن قيّده بكفر النّعم فحسن عندنا، والله أعلم.

مسألة من كتاب الإرشاد: وأمّا الكفر؛ فهو في أصل اللّغة: التّغطية والسّتر؛ وفي مفهوم كلام العرب؛ هو: جحود المنعم نعمته؛ والكفر على وجهين: كفر الجحود، وكفر النّعمة.

فكفر الجحود: الذي جهل ربّه، أو كفر نعمته، أو تجاهل أو استجهل؛ أما من جهل ربّه؛ فهو: الذي لا يعرفه ولا يثبته، كالدّهرية، والثّنوية، وجميع ملل أهل

الشّرك؛ وأمّا التّجاهل؛ فهو: التّقصير عن ما تصحّ المعرفة إلاّ به إثباتا ونفيا، كمن لا يعرف ما لا يسعه جهله؛ وأما المستجهل؛ فهو: المستعرض لإيصاف[(١)] خالقه بما لا يليق به.

وأمّا كفر النّعمة: فهو بالقول والفعل؛ فهذا الكفر يكون من جهة اللغة، ومن جهة الشريعة، وقد اجتمعت الأمّة على أنّ الكافر الأصلي هو المشرك؛ /٧١س/ واختلفوا في كفر النّعمة؛ فنفاه القدرية والمرجئة والأشعريّة؛ وأثبته[(٢)] الإباضيّة، والصّفريّة، والشّيعة.

والكفر عند العرب "كفران النّعمة" كما قال الله تعالى، حكاية عن نبيّه سليمان عليه السلام: ﴿قَالَ هَٰذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِيٓ ءَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ﴾[النمل:٤٠]، وقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ [عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ]﴾[آل عمران:٩٧]؛ أي ترك الحجّ، وقال تعالى: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ۖ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾[إبراهيم:٧]. وقال النّبي ﷺ: «إنّ انتفاء الرّجل من أبيه كفر»[(٣)]، والله أعلم.

---

(١) في الأصل: لايضاف. ث: لإيضاف. وفي كتاب العدل والإنصاف: "وأمّا المستجهل فالمتعرّض لأوصاف بارئه بما لا يليق به". العدل والإنصاف للشيخ أبي يعقوب إبراهيم بن يوسف الوارجلاني، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط-سلطنة عمان، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م: ١٠١/٢.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: ثبته.

(٣) أخرجه بلفظ قريب كل من: البخاري، كتاب المناقب، رقم: ٣٥٠٨؛ ومسلم، كتاب الإيمان، رقم: ٦١؛ وأحمد، رقم: ٢١٤٦٥.

مسألة: ومن جوابات الشّيخ سعيد بن خلفان الخليلي: ما قولك شيخنا في الإنسان إذا شكّ أو اعتقد أنّ الله ﷻ تراه الوجوه يوم القيامة، رؤية بعين الرّأس، جهلاً منه على غير تأويل، أيبلغ به شكّه ذلك، واعتقاده إلى كفر شرك أم هو منافق؛ وكذلك إذا شكّ أو اعتقد أنّ الله يبصر بِعَين، أو يسمع بِأُذُن، أو أنّ له وجهًا، وغير ذلك مِن الصّفات المنفيّة عن الله، أو أنّه قادر بقدرة، أو عالم بعلم، أيصير بأحدِ هذه المعاني مشركًا؛ ويكون حكمه كأحكام أهل الشّرك من انحلال عقدة الزوجية بينه وبين زوجته، وتحريم مناكحته في الابتداء، ونجاسته وغير ذلك؟ تفضّل بتصريح هذه، ولك الأجر

الجواب: قد قيل في الأصول: إنّ هذا وبابه مما تقوم به حجج العقول، فلا ينفّس في الجهل به؛ لِعدم سعة ذلك /٧٢م/ في مثله، بعد قيام الحجّة به بتأدّيه إلى عقله من أيّ وجه ما، ولو من نفس حاضر البال فضلاً عن المقال ممن كان مطلقا، فإذا قامت به حجّة العقل لديه فآمن به؛ فهو الذي عليه، وإن ردّه جحودا أو شكًّا؛ فبجحده الجملة أو شكّه فيها يكون ذلك منه في الإجماع شركًا؛ ولا نعلم في هذا اختلافًا؛ فإن أقرّ بالجملة، إلاّ أنّه شكّ في شيء من تفسيرها مما هو لاحق بها في وجوب الإيقان به في أصل الإيمان، بما لا يسع جهله، ولا الشّكّ فيه، ولا ردّه على حال؛ فإنّه والحالة هذه لا بد فيه من أحد حُكمين؛ إمّا شرك وإمّا كفر نعمة وضلال؛ لأنّ شكّه والجحد له سواء في نقض الميثاق الذي أُخذ عليه بأن يؤمن به على الإطلاق، فإن كان شكّه أو ردّه بالجهالة في نوع ما لا يقبل التّأويل على شيء من مذاهب الضّلالة؛ كالشّكّ في قدرة الله تعالى على كلّ شيء؛ فحكمه الشّرك في قول أهل الحقّ والعدالة، كما صرّح به في هذه المسألة الأثرُ، وإنّه لَمِن الصّحيح في النّظر؛ لأنّه إذا لم يشرك بالشّكّ في القدرة، فمثله الشّكّ في نفس الرّبوبية والألوهية والوحدانية؛ وكذا لو

شكّ في كونه حيًّا عليمًا خبيرًا عظيمًا سميعًا بصيرًا، أو شكّ في أنّه هل من خلق غيره أو مصوّر؛ أو توهّم في صفاته ما لا يجوز إلا نفيه عنه وتنزيهه منه؛ كالقول بأنّه والد أو مولود، أو أنّه محدَث أو فانٍ أو ميّت أو مفقود /٧٢س/ أو عاجز أو فقير، أو جاهل أو ضرير، أو له شريك أو نظير، أو وزير أو مشير، أو مساعد أو ظهير، ﷻ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[الشورى:١١]، فهذا كلّه ممّا لا يحتمل التّأويل، ولا يتعلّق فيه بتعليل، ولا يجوز فيه غير ما قيل؛ من تشريك من توهّمه شكّا، أو قال به إفكا؛ لأنّه من نقض أصول التّوحيد، وما عليه لموجب الإشراك من مزيد، فهو الوجه الأوّل.

وثانيها: ما يتعلّق فيه بفاسد التّأويل الكاسد، كما هو شائع في ضلالات أهل القبلة، من العقائد المخالفة؛ للمحقين من أهل النّحلة، إلاّ أنّه لا بد فيه من حدّ ينتهي إليه، فيعوّل في الحكم عليه؛ ليكون فرزا بين كفر النّعمة والشّرك يعرفه من وقف لديه؛ **فنقول**: إنّ المتأوِّل في هذا على حالين، ولابدّ فيه من حكمين أفادهما الأثرُ الصّحيح، وكلاهما فيه صريح؛ فإنّ المتأوِّل عندهم ما لم ينته إلى التّجسيم والتّحديد؛ فهو كافر نعمة، ولهم في المجسّمة تفصيل آخر لا بد أن نذكر لك إن شاء الله حكمه؛ فالتّأويل كالقول أو الشّكّ في رؤيته تعالى بالعين النّاظرة في هذه الدّنيا أو الآخرة أو فيهما، فإن لم يثبت له سبحانه في اعتقاده ذلك جسمًا سويّا، أو جوهرا أو عرضا مرئيّا، وكان في ذلك ذاهبا إلى فساد التأويل في تأويل معاني الكتاب بالكتاب أو السّنّة أو إجماع أهل الضّلالة أو آثارهم المحالة، أو تأويل السّنّة أو الإجماع بشيءٍ /٧٣م/ من ذلك؛ فهو لإقراره بالجملة مِن كفّار النّعمة من أهل القبلة؛ وكذلك حكم من كان في هذا السّبيل مقلِّدًا لأهل التأويل، تابعا لنهجهم الضّليل، مع قصوره عن معرفة صحيح التّأويل

وسقيمه، وحقّه وباطله؛ فله بالتّبعيّة في الضّلالة وكفر النّعمة حكم المتأوِّل، وعلى هذا أكثر أهل القبلة؛ فلا يحكم بِشركهم، والحالة هذه إجماعًا، وإذا ثبت هذا في المقلِّد مع قيام الحجّة عليه مِن شواهد عقله، ووضوح دلالة التّوحيد له في عدله، مع عدم تأوّله في نفس تقوّله، وقيامه على اعتقاد صريح الإلحاد في هذا وشكله، فغير بعيد فيما معي أن يلحق به كلّ معتقد لذلك أنّه نفس المعرفة، وحقيقة الصّفة؛ لظلمة في قلبه حَجَبَتْهُ[1] عن ربِّه، فهداه سوء فهمِه إلى ضلالة وهمِه، من غير نظر في دليل إلى تعلّق بأصل تأويل، فإنّه لِعماه مقلّد لِهواه، كما أنّ ذلك التّابع مقلِّد لشيخه الرّافع، وكلّه ما لا عذر فيه في حين، برأي ولا دين؛ وقد ثبت في ذلك المقلِّد (بكسر اللاّم) عدم شركه بالإجماع، ولو لم يخطر التّأويل بقلبه البتّة؛ لاكتفائه بالسّماع، أفلا يكون الجاهل في ذلك مثله، ولم يَزِد عليه بصفة توجب عنه فصله، إلاّ ما سمع من قدوته الأثيم، جواز الرّؤية على ربّه الكريم، وبالإجماع أنّه لم يستفد في هذا المحلّ بشيء من السّماع؛ لأنّه قد قامت الحجّة به عليه مِن عقله؛ فلم يوسع له في إنكارها ولا الشّكّ فيها بجهله، /٧٣س/ وبعد قيام الحجّة ووضوح المحجة به؛ فالتعلّق بباطل المسموع لا شكّ أنّه من الممنوع، أفيعذر التّابع مِن إنزاله في منزلته لضلاله المتبوع؟! لو أنّ الشّرك يلزم كلّ قائل به إلاّ من كان في حاله، نسيها[2] في شرع ضلاله[3]، كلاّ بل يستوي العالم والجاهل في هذا وغيره من الباطل؛ فلا يبعد في كلّ من هام بوادي الضّلال مما يحتمل التّأويل، من مذاهب أهل البدع والجهالة وإن لم يهتد لِما به من تأويل؛

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: حَجَبْنَهُ.

(٢) هكذا في النّسختين.

(٣) ث: ضلالة.

أن يكون له فيه ما لهم من كفر النّعمة والتّضليل، فإنّه في الصّورة بمنزلة المتأوّلين ضرورة؛ فلا يحكم بشركه على هذا من إفكه؛ فإنّه بالشّكّ فيه أو الاعتقاد له مبتدع ناقض لأصل دينه؛ إن صحّ ما أراه في ذلك، وإن لم أجده مفسّرا كذلك؛ فينبغي أن ينظر فيه من قدر؛ ليأخذ منه أو يذر، ثمّ ليطالع فيه الأثر؛ فإن وافق فمن فضل المولى، وإن خالفه فاتّباع الحقّ أولى، أم تظنّه يكون بهذا مع الجهالة به من المشركين، وأنا لا أدريه؛ فكيف أقول به في حين؟! وإيّاك ثمّ إيّاك أن تعجل في الحكم على أهل القبلة بالإشراك، قبل معرفة أصوله؛ فإنّه موضع الهلاك والإهلاك، وعلى ذلك يكون لو وصفه جهلاً بحركة أو سكونٍ فقال: إنّه ينزل إلى سماء الدّنيا، وبالاستقرار على العرش استوى، وإنّه بقدرة قدير، وبعلم وخبرة عليم خبير، وإن له نفسًا ووجهًا وعينًا ويدًا، وغير ذلك ممّا جاء به في الأصل عن الله هدى، إلاّ /٧٤م/ أنّه ضلّ في سبيله عن صحّة تأويله، أو قال بما يشبه هذا أو يضاهيه، أو شكّ لِعِظَم غباوته فيه؛ فالقول فيه كذلك بأنّه كافر نعمة هالك، وهكذا الحكم على اطّراده يكون؛ في كلّ من تستّر عن التّجسيم بشيء به يتمسكون، كقولهم في الرّؤية بلا كيف، وفي اليد لا كالأيدي، وفي العين لا كالعيون، وقس عليه، ومع عدم التّصريح بما زاد عليه من قول قبيح، فأحقّ ما بهم في شريعة المولى أن يكون هذا الأصل في الحكم بهم أولى، ما لم يصحّ ما ينقلهم عنه من ضلالة أو هدى، إلى سلامة أو ردى، فإن زاد على هذا في بهتانه العظيم، فأتى بصريح التّشبيه والتّجسيم من وصفه بالجواهر والأعراض والكلّيات والأبعاض، أو بشيء من الجوارح والأعضاء بقصد حقيقته [...][1] الجارحة من

---

(١) بياض بمقدار كلمة في النّسختين.

هذه الأشياء، كالعينين والأذنين، واللّسان [...][١] والوجه والرأس واليدين، والأصابع والرجلين، ولم يكن قصده التّوسّع في هذا بمجاز القول لفظا، عن إرادة الحقيقة من الأعضاء، و[لابسه][٢] فيه بشيء يلابسه عن كشف حقيقة التجسيم والتصوّر[٣] محضا، ففي هذا وبابه[٤] قد تردّد فيه الفقهاء بالرّأي في أيّ الحكمين أولى به؛ **فقول**: بشركه. **وقول**: بكفر نعمته على حال، ما كان متأوّلا [...][٥] إن صرّح بأنّه جسم كهذه الأجسام، /٧٤س/ أو أنّه جوهر كجواهرها، أو عرض كالأعراض الحالّة في الأجرام، وأن يده أو وجهه أو عينه أو شيئًا منه كهذه الجوارح، أو حدَّه من قوله الفادح؛ بالأبعاد الثّلاثة المختصّة بالأجساد طولا، أو عرضا وعمقا؛ أو بالتحيز والانتقال، والحلول والاتصال والانفصال[٦]؛ مصرِّحا في هذا كلّه بأنّه فيه كغيره، وله فيه ما لغيره من عوارض الأجسام، أو الجواهر في الأحكام، فإنّه بهذا يكون مشركا في هذا الرأي ومرتدا به بعد الإسلام، على أنّه ما لم يخرج به من دائرة المتأوِّلين؛ ففي نفسي أنّ القول بِشركه موضع رأي لا دين؛ لِمَا في الأثر الصّحيح من إطلاق أنّ المتأوّل يخرج بالتّأويل عن دائرة الشّرك إلى كفر النّعمة والنّفاق؛ إلاّ أنّ القول بشركه في هذا المقام هو أشهر ما فيه، وأصرح ما حكاه الأعلام؛ وقد نسب مثل هذا وأقبح منه إلى قوم

---

(١) بياض في النّسختين بمقدار كلمتين.

(٢) في الأصل: ألايسبه. ث: لايسبه.

(٣) هذا في ث. وفي الأصل: النضور.

(٤) هذا في ث. وفي الأصل: بانه.

(٥) بياض في النّسختين بمقدار كلمتين. وفي هامش الأصل: لعله البياض: وأقول.

(٦) في النّسختين: الانفصاد.

من غلاة المجسّمة، كمقاتل بن سليمان، وعلى من قال به لعنة الرّحمن؛ ولابدّ فيمن أشرك بشيء من هذا فكان على الابتداء من المشركين، أو صار به بعد إسلامه من المرتدين؛ أن يكون له ما لغيره من أهل الشّرك أو الرّدة من حكم النّجاسة، وتحريم المناكحة والذبائح والموارثة، ووجوب القتل في المرتد بعد الاستتابة، على ما فيها من قول؛ وشرحُ هذا بالتّفصيل مدوّن في كتب الفقه، وكفى؛ والله نسأله من فضله أن يجعلنا هادين /٧٥م/ مهتدين، غير ضالّين ولا مضلّين، والحمد لله ربّ العالمين؛ فينظر في هذا كلّه، ثمّ لا يؤخذ منه إلاّ بعدله.

فصل: في الرّوايات التي تدلّ على تسمية الفاسق كافرًا كفر نعمة؛ من كتب قومنا من أهل المذاهب الأربعة: فمن ذلك قوله ﷺ: «حبّ أبي بكر وعمر من الإيمان، وبغضهما كفر، وحبّ الأنصار من الإيمان وبغضهم كفر»(١).

قال غيره: ومذهب أهل المذاهب الأربعة على خلاف هذا؛ لأنّ اسم الكفر واسم النّفاق لا يُثْبتونهما في فسقة المؤمنين، وإن كان قد قال ذلك النّبي ﷺ، ورووه علماؤهم؛ فلا عمل عليه مع صحّة ذلك معهم.

(رجع) وروي عنه ﷺ أنّه قال: «الجفاء كلّ الجفاء، والكفر والنّفاق مَن سمع منادي الله ينادي بالصّلاة ويدعو إلى الفلاح؛ فلا يجيبه»(٢).

[قال غيره:] وهم على خلاف في حكم الكفر، أي كفر نعمة، وحكم النّفاق؛ ومعهم لا يكون منافقا مع إقراره بفرضها، وإنّما يكون فاسقا.

---

(١) أخرجه أحمد، رقم: ١١٦٦٨؛ وابن عساكر في تاريخ دمشق، رقم: ٣٣٩٨.

(٢) أخرجه أحمد، رقم: ١٥٦٢٧؛ والطبراني في الكبير، رقم: ٣٩٤، ١٨٣/٢٠.

(رجع) وروي عنه ﷺ: «إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر فقد باء بها أحدهما»[١]. **قلت**: والمراد إن كان الذي قال فيه مؤمنا فاسقا، فهو حقيق بتلك الكلمة؛ وإن كان تقيًّا كَفَرَ كُفْرَ نعمة بتكفيره للتّقيّ، وهذه على خلاف مذهبهم في الحالين.

وروي عنه ﷺ أنّه قال: «من ترك الصّلاة متعمّدا كفر»[٢].

قال غيره: وهذا حديث هو حجّة عليهم؛ إن تَرَكَهَا كَفَرَ، وهو مؤمن في /٧٥س/ الأحكام الظّاهرة؛ **وقال عليّ بن أبي طالب** في أمر معاوية ومحاربته: قلَّبتُ ظهر هذا الأمر وبطنه، فلم أر إلاّ القتال أو الكفر؛ قوله: "أو الكفر" من باب المبالغة، وإنّما هو القتال أو الفسق[٣] كفرًا، تغليظا وتشديدًا.

قال غيره: وإذا سمّى النّبي ﷺ الفسق كفرًا تغليظًا، وسمّى الإمام عليّ كذلك الفسق كفرًا تغليظًا وتشديدًا؛ أفلا يصير الفسق اسمه كفرا، أي كفر نعمة، ثابتا للفسق تغليظًا له وتشديدًا له؟! ما أكبر ذلك حجة عليه، في ثبوت اسم الكفرِ كفر نعمةٍ للفسق على جميع فِرَق المعتزلة والشّيع.

وقد تأوّل الإمام الحافظ البيهقي وغيره، من أهل المذاهب الأربعة، ما جاء عن الشّافعي وغيره من أهل العلم من تكفير القائل بخلق القرآن على كفران النّعمة، لا كفر خروج عن الملّة؛ وهذا من أكبر الحجج عليهم، من أنّهم لا يجيزون

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، رقم: ٥٧٥٢. وأخرجه بلفظ قريب كل من: الربيع، باب في ذكر الشرك والكفر، رقم: ٦٥؛ ومسلم، كتاب الإيمان، رقم: ٦٠.

(٢) تقدم عزوه.

(٣) هذا في ث. وفي الأصل: لفسق.

اسم الكفر على الفسق (ع: الفاسق) من فسّاق المؤمنين؛ إذ(١) صحّ مع المفسّرين منهم أنّ أصل الكفر كفران: كفر النّعمة، وكفر خروج من الملّة، وهو الشّرك؛ وإذا كان هؤلاء المتأخّرون من أهل المذاهب الأربعة على خلاف إمامهم؛ فمن قال أنّه شافعيّ، فبالحق أنّه غير شافعيّ على الحقيقة؛ لأنّه على خلافه في كثير من الأمور.

مسألة: ومن كتاب الإرشاد: وأمّا الشّرك فمعناه في اللّغة التّسوية؛ قال الله تعالى: ﴿إِذۡ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾[الشعراء:٩٨]، ومن الشّرك أن يقيم /٧٦م/ العبد معبودا غير الله، أو يسمّي أحدًا غيره بالألوهية لأهل الأوثان، أو ينكر وجود البارئ تعالى، أو يجعل له شريكا في خلقه، مما لا يُتوهم للغير فيه شركة ولا صنع، أو يُضيف خلقًا إلى غير الله، أو يصفه بما يخرجه مِن معنى الألوهية؛ بتكذيبه في كتبه، أو تكذيب رسله، أو جهله(٢) للبعث، والمعاد، والثّواب، والجنّة، والنّار، أو شيء مما لا يسع جهله، أو يشرك في علمه أحدًا غير الله تبارك، كمن يريد بعمله رياءً، أو سمعةً.

ومن الشّرك: قلّة الثّقة بوعود الله تعالى، والجزع والهلع، حتّى قيل: إنّ قول القائل: لولا كلبنا لسرقنا، لولا فلان، لولا الشّيء الفلاني لهلكنا، والله أعلم.

مسألة: والشّرك يلحق العباد في أقلّ الخَطَرات(٣)، كما قال النّبي ﷺ: «الشِّرك في أمّتي أخفى مِن ذرّة سوداء في صخرة صمّاء في ليلة ظلماء»(١)؛ وروي أن

---

(١) ث: إذا.

(٢) في النّسختين: جعله.

(٣) الخَطَراتُ: الهوَاجِس النَّفْسانِيَّة. تاج العروس: مادة (خطر).

النّبي ﷺ قال لأبي بكر الصّدّيق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «ألا أدلّك على كلمات إذا قلتها برئت مِن الشّرك»، قال: بلى يا رسول الله صلى الله عليك، قال: «قل: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم»(٢). وكل من عبد غير الله فقد أشرك بالله ما لم ينزل به سلطانا، ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾[الحج:٣١]؛ فالمشرك بعيد من الله، خارجٌ من رحمة /٧٦س/ الله، ومن لم يؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله وأنبيائه، وما جاؤوا به عن الله كان مشركًا؛ ومن صدق بالله وشكّ في نبيّه محمدّ ﷺ، ولم يؤمن أنّه رسول الله، ولم يؤمن بالقرآن الذي جاء به مِن عند الله؛ كان مشركًا حتّى يقرّ بالله، وبرسوله، وما جاء به أنّه الحقّ؛ لأنّ الله يقول: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾[النساء:٦٥]. ومن آمن ببعض الأنبياء، وكفر ببعضهم؛ فهو مشرك؛ لأنّه ردّ ما جاء في القرآن. ومن لم يصدّق بجملة القرآن وأنكر شيئا منه؛ فهو مشرك. ومن لم يؤمن بالمعاد وأنكر البعث؛ فهو مشرك؛ وكذلك من أنكر الجنّة والنّار؛ لأنّ ذلك في القرآن. ومن أنكر الصّلاة وخطّأ من أوجب فرضها؛ فهو مشرك، يُقتل إن لم يتب؛ وكذلك الصّيام والزّكاة والحجّ، والفرائض التّي في كتاب الله إذا لم يؤمن بها أشرك، والله أعلم.

---

(١) ورد في مسند الربيع بلفظ قريب، باب الشرك أخفى من دبيب النمل، رقم: ٨٣٠؛ والحاكم في المستدرك بمعناه، كتاب التفسير، رقم: ٣١٤٨.

(٢) أخرجه بلفظ قريب كل من: أبي يعلى في مسنده، ٥٨؛ وأبي نعيم في الحلية، ١١٢/٧.

مسألة: ومَن شكَّ في الله أنّه ليس بخالق، ولا رازق كفر؛ ومن شكّ في أسماء الله بعد قيام الحجّة عليه كفر؛ ومن شكّ في تفسير التّوحيد بعد علمه، وقيام الحجّة عليه كفر؛ ومن شكّ في النّبي محمد ﷺ أنّه ليس بنبيّ ولا رسول فقد كفر، والله أعلم.

مسألة: ومن أقرّ بأنّ الله وحده لا شريك له، وأنّ محمّدا /٧٧م/ ﷺ عبده ورسوله، وبكلّ ما جاء به عن الله، إلاّ أنّه قال: إنّ الله يعجزه شيء، أو أنّه يغفل[١]، أو يسهو، أو ينام، أو ليس هو بقادر، ولا قاهر، وأشباه هذا؛ أنّه يكون مشركا، يُقتل إن لم يتب؛ وكذلك إن شكّ في هذا بعد العلم به، أو كان جاهلا بذلك، فقامت عليه الحجّة، والله أعلم.

ومن قصيدة الشّيخ فتح بن نوح المغربي:

ومن صدم المنصوص بالرّد مشرك ... ومن أخطأ التّأويل نافق بالمين
ومن ردّ حرفا أو رسولا فإنّه ... يرد[٢] جميع المرسلين كفرعون

فصل: في معنى الأبيات: يقول: من أنكر منصوصًا في القرآن إنكارًا لا يحتمل التّأويل؛ فهو مشرك، وإن لم ينكر في التّأويل بعض ما أقرّ به في التّنزيل، ولكنّه أخطأ في تأويله ذلك؛ فهو كافر منافق، ليس بمشرك؛ لكنّه متأوّل، والمتأوّل ليس كالمنكر، والله أعلم، وسنبين هذا إن شاء الله.

مسألة: قال أصحابنا: من أنكر نبيًّا من الأنبياء، أو ملكًا من الملائكة، أو حرفًا من كتاب الله، أو فريضةً من المنصوصات؛ فهو مشرك؛ كمن أنكر الله،

(١) في النّسختين: يعقل.

(٢) هذا في ح. وفي الأصل، ث: برد.

وملائكته، وكتبه، ورسله؛ لأنّ الله تعالى يقول: ﴿كَذَّبَتۡ عَادٌ ٱلۡمُرۡسَلِينَ﴾[الشعراء:١٢٣] الآية، في أمثالها من القرآن؛ فأخبر كذّبوا جميع رسله بتكذيبهم هودا ، وكذّبوا الله بذلك؛ لأنّ ذلك من صفات /٧٧س/ الله ﷻ، يوصف بأنّه باعث المرسلين، ومُنَزّل الكتب على النّبيّين والمرسلين.

مسألة: قال أصحابنا: ومن شكّ فيمن دفع وجهًا ممّا ذكرنا من نبيّ، أو رسول، أو حرف، أو غير ذلك من المنصوص؛ فهو مسلم ما لم يعلم ما دفع من ذلك أو تقوم به الحجّة، ما خلا أبانا آدم ومحمّدا (، وهذا إذا ذكره الدّافع باسمه؛ وأمّا إن قال: أنكرت نبيّا هكذا، أو رسولا، أو حرفا، أو مَلَكا أو ما أشبه ذلك فعليه أن يُكَفِّرَه، فإن لم يفعل؛ فهو مثله؛ لأنّه قد نقض له حينئذ ما في يده من معرفة النّبي والحرف والمَلَك؛ وكذلك النّاقض لِمَا في أيدينا من دين الله ﷻ؛ يجب[1] علينا تكفيره على كلّ حال، إذا عرفنا أنّه ناقض؛ وكذلك كلّ من أخذ من دين الله ﷻ تحليل شيء، أو تحريمه، وإلزامه أو حطّه، وإثبات نبوّة نبيّ، أو معرفة شيء من كتاب الله أو ملك، أو معرفة مؤمن منصوص في كتاب الله ﷻ، أو معرفة شيء مِن دينه، كائنًا ما كان من نصّ، أو تأويل، ثمّ جاء مَن نَقض له ما أخذ من ذلك؛ فإنّه واجب عليه أن يتبرّأ من هذا النّاقض، ويعرف أنّه كافر؛ فمتى لم يفعل ما ذكرنا؛ فإنّه يكون حينئذ راجعًا عن علمه في ذلك، شاكًّا في دين الله، وفي قول المسلمين، وبالله التّوفيق، **انقضى**.

مسألة: ومن كتاب /٧٨م/ **الإرشاد:** ومن قال: إنّ نبيّا بعد نبيّنا محمّد ﷺ، أو قال أنّه كاذب، أو ساحر، أو شاعر، ولم يصدق به أشرك؛ ومن أنكر كتب

---

(١) في النّسختين: يجيب.

الله، أو بعضها، أو شيئا منها أشرك؛ ومن أنكر الملائكة أشرك؛ ومن قال: إن لله[١] ولدًا فقد أشرك؛ ومن وصف الله بجارحة من الجوارح؛ **فقول**: يشرك. **وقول**: يكفر، والله أعلم.

مسألة: ومن شكّ؛ فقال: لا أدري هذا الذي في أيدي اليهود، هي التّوراة التّي[٢] أنزلها الله على موسى أم لا؟ وهذا الإنجيل الذي في أيدي النّصارى هو الذي أنزله الله على عيسى أم لا؟ إلاّ أنّي لا أشكّ في التّوراة أنّها من عند الله، وأنّ الله أنزلها على نبيه موسى عليه السلام؛ ولا أشكّ في الإنجيل أنّه من عند الله، وأنّ الله أنزله على نبيّه عيسى عليه السلام؛ فإنّه لا يكون بذلك مشركًا ولا كافرًا، والله أعلم.

مسألة: ومن قال: إنّ نبي الله عيسى عليه السلام له أبٌ؛ فهو مشرك، يُقتل إن لم يتب؛ ومن شكّ في الجنّة والنّار بعد علمه، والبعث والثّواب والعقاب؛ كلّ هذا لا يسع الشّكّ فيه بعد العلم به، ومن شكّ فيه بعد العلم به، وقيام الحجّة؛ فهو مشرك، والله أعلم.

مسألة: **ومن كتب بعض أهل المغرب**: وسئل عمّن قال: لا أعرف أنّ محمّدا رسول الله، ولا أدري من أبوه، ولا من قبيلته؟ فأمّا من عرفه بِعَينه؛ فقال: أنا أعرف أنّ هذا محمّدا رسول الله، وهو يراه، لا يدري ما قبيلته ولا نسبه؛ فهذا ثابتة له المعرفة لمحمّد صلى الله عليه وسلم، ولا يضرّه ما جهل من نسبه؛ ومن قال: عرفت محمّدا رسول الله، ولم أعرف أنّه ابن عبد الله؛ فإذا كان محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم حاضرا؛ فلا

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: الله.

(٢) زيادة من ث.

بأس علي، وأمّا إن لم يعرفه بِعَينه؛ فلا يكون عارفا به حين جهل أباه، وأمّا جدّه إن لم يعرفه فإنّه يجزئه فيما حكي عن بعض المشايخ، -وأظنّه أبا أيّوب- وبعض شدّد في ذلك؛ وإن قال: لا أدري لعلّ محمدا من الملائكة أو الجنّ؛ فإنّ هذا لا يعرفه بمنزلة من قال: لا أدري أرجل هو أم امرأة؟ فإن قال: هل علينا أن نعلم أنّه من قريش أو من العرب؟ فالذي وجدتُ في الأثر، أنّما عليه أن يعلم أنّ محمّدا رسولُ الله.

ومن كتاب السّؤالات: فإن قال: لم أعرف محمدا ؛ فقد أشرك. فإن قال: ليس علَيّ مِن معرفته شيءٌ؛ فقد كفر ونافق؛ وهو قول أحمد بن الحسين؛ وعلينا أن نعلم أنّ محمدا ﷺ آدميّ؛ وأمّا أن نعلم أنّه عربي، وأنه ابن عبد الله قرشي؛ فلا.

وفي كتاب الجهالات: سألت عن رجل قال: لا عِلم لي بموت محمد ، ولا أدري أحيّ اليوم أو ميّت؟ **قال:** الجواب في ذلك، أنّه مشرك؛ لأنّ محمّدا الذي هو رسول الله قد مات؛ فمتى ما زعم أنّ /٧٩م/ رسول الله حيّ لم يمت، كان قَصَدَ إلى رجل من الأحياء فسمّاه رسول الله محمّدا ؛ فكان [في] هذا الوجه رادّا على الله، مكذّبًا لله في أن محمدا رسول الله، وإن الذي قد مات ليس هو بمحمّد في زعمه؛ فهذا على كلّ حال مشرك كافر؛ وكذلك لو قال قائل: إنّه مات بمكّة؛ كان كافرا مشركا؛ ولو قال: مات بالشام، أو قال: مات بالعراق، كان بمنزلة من مات بمكة أو بالشام أو بالعراق، فسمّاه محمّدا رسول الله، وهو ليس بمحمّد رسول الله؛ وبالجملة أنّه متى أخطأ في صفة محمد ؛ كان كافرًا مشركًا. **قال:** وقد سألت عن هذا أبا يحي؛ **فقلت له:** كيف يكون المخطئ في

صفة الله مشركا ومنافقا، والمخطئ في صفة محمّد لا يكون مشركا؟ **قال**: ذلك من أجل أنّ الله يُعرف بالأدلّة؛ **هذا في كتاب الجهالات**.

وقال بعض المشايخ في كتاب السّؤالات: علينا أن نعلم أنّ سبعة أسماء بالعربية؛ الله، وآدم، ومحمّد، والجنّة، والنّار، والقرآن، وجبرائيل عليه السلام.

فصل: عن بعض أهل المغرب: والكفر على وجهين: كفر شرك، وكفر غير شرك؛ وكفر النّفاق، وهو كفر إبليس اللّعين في بدء الأمر؛ كفر حين أبى من السّجود، فلمّا أمَرَنا بالشّرك، ودعا إلى عبادة نفسه أشرك بالله تعالى؛ وكان الكفر بأجمعه كفرًا لعلّة الاستفساد بين العبد /٧٩س/ وربّه، وهو المحاربة؛ فمن استفسد بالمساواة كان كافرًا مشركًا؛ ومن استفسد بتضييع الفرائض وارتكاب الكبائر كان ناقضا[١]، كافرًا كفر نعمة، وكان الكفر كفرًا؛ لوجوب العقاب عليه، وكان الشّرك كفرا لعلّة وجوب العقاب عليه. وقارن العقاب الكفر لعلّة[٢] نفس الكفر لا لعلّة[٣] غيره؛ وقارن العقاب الشّرك لعلّة أنّه كفر، وهي علّة مشتركة بين الكفر والنّفاق؛ ولا يقال في كلّ واحد منهما على الانفراد: قارنه العقاب لِمعناه أو لمعنى غيره، ولكن لعلّة الاشتراك؛ كما ما قارنه العقاب من شرك وغيره؛ ولا يقال: كلّ كفر شرك؛ لأنّ النّفاق كفر، وليس بشرك؛ ويقال: كلّ نفاق كفر، وكلّ منافق كافر، ولا يقال: كلّ كافر منافق.

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: ناقصا.

(٢) في النّسختين: العلة.

(٣) في النّسختين: العلة.

فصل: والطّاعة كلّ ما قارنه الأمر مِن توحيد وغيره؛ فكلّ توحيد طاعة، وليس كلّ طاعة توحيدًا؛ وكلّ خصلة من خصال الدّين كلّه كالصّلاة والصّوم وغيرهما هي طاعة؛ لِمقارنة الأمر بها، والأمر بالطّاعة معنى غير الطّاعة، كما أنّ النّهي عن المعصية معنى غير المعصية؛ لأنّ الأمر والنّهي فعل الآمر النّاهي، والطّاعة والمعصية فعل المأمور المنهيّ المطيع العاصي؛ فكل خصلة من الإيمان كانت طاعة، العلّة الأمر، وتلك العلّة هي غير الطّاعة؛ وقارن الأمر الطّاعة لعلّة أنّه طاعة، وتلك /٨٠م/ العلّة هي غير نفسها لا غيرها. ويقال: كلّ عبادة طاعة، وليس كلّ طاعة عبادة؛ وكل عبادة تقرّب، وليس كلّ تقرّب عبادة.

فصل: والمعصية كلّ ما قارنه النّهي مِن شرك وغيره؛ وهي على وجهين: كبير وصغير؛ فكان الكبير كفرًا لعلّة وجوب العقاب عليه؛ وكان الصّغير صغيرًا لعلّة الاستثناء الذي جاء فيه؛ وكل خصلة من خصال الكفر معصية؛ لعلّة مقارنة النّهي، وتلك العلّة غيرها، كالشّرك قارنه لعلّة أنّه معصية، وهذه العلّة يدخل(١) فيه(٢) الشّرك وغيره من جميع ما يقع عليه اسم معصية(٣)؛ لأنّها علّة مشتركة في الجميع، وقارن النّهي المعصية لعلّة المعصية نفسها، لا لعلّة غيرها؛ ويقال: كلّ كفر معصية، وليس [كلّ] معصية كفرا؛ وكلّ كفر كبير، وليس كلّ [كبير كفرا](٤)؛ وكلّ نفاق معصية، وليس كلّ معصية نفاقًا، وبالله التّوفيق.

---

(١) ث: تدخل.

(٢) هكذا في النّسختين. ولعله: فيها.

(٣) هذا في ث. وفي الأصل: المعصية.

(٤) في النّسختين: كفر كبير.

فصل: اعلم أنّ الطّاعة لا تصحّ لعاملها إلاّ بأداء الفرائض بِأسْرِها؛ واجتناب الكبائر الموبقات بجميعها، ولو ترك فريضةً واحدةً لم تُقبل منه سائر الفرائض، فإن أصرّ على تركها حتّى مات أحبط الله سائر عمله؛ ألا ترى إلى إبليس اللّعين لَمّا ترك السّجود لآدم عليه السلام وأصرّ على ذلك؛ لعنه الله وأحبط جميع عمله قبل ذلك.

وكذلك لو ارتكب ذنبا صغيرًا أو كبيرًا إذا[(١)] أصرّ على ذلك، /٨٠س/ ولم يتب منه؛ لم يقبل منه سائر عمله حتّى يتوب من ذلك؛ ألا ترى إلى آدم عليه السلام ارتكب ذنبا صغيرا فلم ينجه من الله إلاّ الاعتراف والتّوبة؛ ولو أصرّ عليه ولم يتب لاستحقّ من الله مثل ما استحقّ إبليس اللّعين؛ وإنّ أهل السّبت نهوا عن اصطياد الحيتان يوم سبتهم، فتعدّوا فيه وتركوا أمر الله عز وجل؛ جعلهم قردة خاسئين؛ وأصحاب طالوت نهوا عن النّهر أن يشربوا منه إلاّ من اغترف غرفة بيده، فلمّا شربوا منه هلكوا؛ وقوم موسى عليه السلام أُمروا أن يدخلوا الأرض المقدسة، فجبنوا وتركوا أمر الله؛ فسمّاهم موسى عليه السلام فاسقين؛ فَتَيَّهَهُمُ الله أربعين سنة؛ وأُمروا أن يدخلوا الباب سجّدًا ويقولوا حطّة، فبدّلوا قولاً غير الذي قيل لهم، فأرسل الله عليهم رجزا من السّماء، بما كانوا يفسقون؛ فهكذا دأب الله مع العباد من لدن آدم عليه السلام إلى يوم القيامة.

ألا ترى إلى نوح عليه السلام مع طول عمره، وكثرة عبادته وصبره على إيذاء[(٢)] قومه، كيف أشفق على نفسه حين قال: ﴿رَبِّ إِنَّ ٱبۡنِي مِنۡ أَهۡلِي وَإِنَّ وَعۡدَكَ

---

(١) هذا في ح. وفي الأصل، ث: أو.

(٢) في النّسختين: إذاء.

ٱلۡحَقُّ﴾ إلى قوله: ﴿وَإِلَّا تَغۡفِرۡ لِي وَتَرۡحَمۡنِيٓ أَكُن مِّنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾[هود:٤٥-٤٧]، ولم يعتصم إلا بالرّحمة والغفران، دونما قدّم من الإحسان. **انقضى الذي من كتب أهل المغرب.**

ومن قصيدة فتح بن نوح المغربي: /٨١م/

ثلاثــة أسمــاءٍ مَعَــانٍ تجــاوزت[1] كبــيرٌ وكفــرٌ والعقــاب بمقــرن

فصل: في معنى البيت، وتفصيل هذه المعاني؛ **قال بعض المشايخ:** ثلاثة إذا كان أحدهم [كانوا][2] جميعًا: كبير، وكفر، ووجوب العقاب؛ فكلّ ما وجب عليه العقاب؛ فهو كبير وكفر، وكلّ كفرٍ كبيرٌ والعقابُ عليه واجب؛ وكل كبيرةٍ كفرٌ والعقابُ عليها واجب.

مسألة: وعين الكفر بأجمعه من النّفاق، وغيره الاستفساد إلى وليّ النّعمة؛ فمن استفسد إليه بالمساواة كان كافرًا مشركًا، ومن استفسد إليه بتضييع حقّه، أو ارتكاب محارمه؛ كان كافرًا منافقًا؛ ومعنى الاستفساد؛ هو: المحاربة والقطيعة، والخلاف على الله ﷻ؛ فكأنّه نقيض الاستسلام لأمر الله ﷻ، والخضوع له مأخوذ من استلام الدرع، وهو لبوسه.

شعرا:

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: تجاورت.

(٢) سقط من النّسختين، وقد جاء نص قريب منه في شرح النّيل، ٦٨/١٧: "ثلاثة إذا كان إحداهنّ؛ كنّ جميعًا: الكفر، والكبيرة، ووجوب العقاب".

إن تُغْـدِفي[١] دوني القنـاع[٢] فـإنّني طَـبٌّ[٣] بأخـذ الفـارس المسْـتَلئِمِ

أي لابس اللأمة[٤]، وهي الدّرع.

فصل: ويقال: كلّ كفر استفساد، وكل استفساد كفر.

فإن قيل: كلّ منهيّ عنه استفساد؟ **قيل له**: إنّ من النّهي عنه ما ليس باستفساد، وهي الصّغائر، ومنه ما هو استفساد وهو الكبائر، والعلّة التي لم تكن بها الصّغائر استفساد هي علّة الاستثناء التي جاء فيها من الله ﷻ في قوله: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾[النساء:٣١] الآية، وكانت الكبائر استفسادًا؛ لعلّة أنّها /٨١س/ كفر، وكان الكفر كبيرًا؛ لِمَعنى غيره، وهو مقارنة العقاب له.

وقد قيل: إنّما كان الكفر والكبير كفرًا جميعًا؛ لمقارنة العقاب إيّاهما، وكان الشّرك كفرًا؛ لعلّة الاستفساد؛ وكذلك كلّ كبيرة من الكبائر، نفاقًا كانت أو شركًا، إنّما كانت كفرًا؛ لعلّة الاستفساد، لا يقال لِمَعنى هؤلاء لمعنى غيرها؛ وكلّ كبيرة من كبائر (ع: الكبائر)؛ شركًا كانت أو نفاقًا؛ إنّما كانت كبيرة لمعنى غيرها، وهو مقارنة العقاب لها؛ وقارن العقاب الكبيرة هكذا بمعناها، وبطل ما ليس بكبيرةٍ أن يُقارِنَه العقاب؛ وإن قصدت إلى خصلة من خصال الكفر؛ لا

---

(١) في النّسختين: تعدفي. وفي لسان العرب: "أَغْدَف قِناعَه أَرسله على وجهه"، مادة (غدف)

(٢) هذا في عدّة مصادر. وفي النّسختين: النّقاع.

(٣) "كلُّ حاذقٍ بعمَله طبيبٌ عند العرب، ورجل طَبٌّ بالفتح أَي عالم؛ يقال فلان طَبٌّ بكذا أَي عالم به". لسان العرب: مادة (طبب).

(٤) في الأصل، ث: الآمة. ح: الأمْة. وفي اللسان: "اللأْمة مهموزةً الدّرعُ؛ وقيل: السّلاح، ولأْمةُ الحرب أَداتها، وقد يترك الهمز تخفيفًا؛ ويقال للسّيف لأْمة؛ وللرّمح لأْمة؛ وإنّما سمّي لأْمةً؛ لأَنّها تُلائم الجسد وتلازمه". لسان العرب: مادة (لأم).

يقال فيها قارنها العقاب لِمَعناها، ولا لِمَعنى غيرها، وإنّما قارنها العقابُ مِن جهة أنّها كانت كبيرة، وتلك الجهة اشتركت فيها خصال الكفر بجميعها، ولو قلنا في كلّ خصلة من خصال الكفر نحو النّفاق والشّرك: إنّها قارنها العقاب لأجل أنّها نفاق؛ لأبطلنا عن غير النّفاق مِن كبائر الشّرك أن يقارنه العقاب؛ وبطل أيضا أن يقال: قارن العقابُ الشّرك بمعنى غيره، لئلاّ ينفى عنه أن يكون كبيرًا؛ لأنّه إنّما قارن العقاب ما قارن من خصال الكفر؛ لأنّه كبير؛ لأنّا إذا قلنا: بمعنى غيره قارنه العقاب، وذلك الغير الذي قارن العقاب ما قرن به كبيرة؛ وكذلك لو قلنا: كان الشّرك كفرا لمعناه؛ لأبطلنا عن النّفاق أن يكون كفرًا، /٨٢م/ وبطل أيضًا أن يكون الشّرك كفرا لمعنى غيره، إذا كان هو في نفسه كفرًا.

فصل: **فإن قال قائل**: إذا زعمتم أنّ النّفاق غير الشّرك، والشّرك غير النّفاق، لِم لا يكون الشّرك كلّه نفاقًا؟ **قلنا**: لم يكن الشّرك نفاقا؛ لعلّة أنّه ليس بخلف؛ وكذلك النّفاق لم يكن شركا؛ لأنّه ليس بمساواة؛ ولم يكن توحيدًا؛ لأنّه ليس بإفراد؛ وكذلك التّوحيد لم يكن شركا؛ لأنّه ليس بمساواة؛ ولم يكن الشّرك إيمانا؛ لأنّه لم يقارنه الثّواب؛ ولم يكن طاعة؛ لأنّه ليس بمأمور به؛ ولم يكن الإيمان كفرا؛ لأنّه ليس باستفساد؛ ولم يكن كبيرا؛ لأنّه لم يقارنه العقاب؛ ولم يكن معصية؛ لأنّه ليس بمنهيّ عنه، وكان طاعة لعلّة الأمر، وبالله التّوفيق.

مسألة عن الشّيخ صالح بن سعيد الزّاملي: وفي العاصين من أمّة محمّد ﷺ، أيقع عليهم جميعًا اسمُ النّفاق، أم النّفاقُ إنّما هو مخصوص به أهل الدّغل والغشّ والمكائد، أم العاصي كلّه منهم جائز أن يسمّى به؟ **قال**: إنّ النّاس بعد ما أُرسل إليهم النّبيّ ﷺ، صاروا في الدّنيا على ثلاث منازل: مَن جحد رسالته كان مشركا؛ ومن أقرّ بالجملة التّي دعا إليها رسول الله ﷺ بلسانه، وخالفها في أفعاله،

كان منافقًا؛ ومن أقرّ بها بلسانه وقلبه، وأتبعها أفعاله كان مؤمنًا؛ ولا أعلم منزلةً للنّاس تزيد على هذه المنازل؛ إمّا مؤمنٌ، وإمّا منافقٌ، وإمّا مشركٌ؛ والمنافق والمشرك يجمعهما اسم الكفر، والفسق، والظّلم، والله أعلم.

قال غيره: قوله: /٨٢س/ "ولا أعلم منزلة للنّاس تزيد على هذه المنازل" إلى آخره: فالشّرك على **معاني قول أصحابنا**: يخرج على ثلاثة أقسام راجعة إلى قسمين: شرك أكبر، وشرك أصغر؛ **فالأوّل**: الجحود، **والثّاني**: ينقسم إلى قسمين، شرك طاعة، وشرك رياء؛ **فالأوّل**: يخالفون في أفعالهم وأقوالهم أمر مولاهم، ويطيعون فيه شيطانهم وهواهم، ويشهد له قوله تعالى: ﴿وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ﴾[الأنعام:١٢١]. **والثّاني**: (لم نجد تمام هذه المسألة). [...][١] /٨٣م/

مسألة: قال السّنوسي من أهل السّنّة: وأنواع الشّرك ستّة: شرك استقلال: وهو إثبات إلهين مستقلّين. **وشرك تبعيض**: وهو تركيب الإله من آلهة، كشرك النّصارى. **وشرك تقريب**: وهو عبادة غير الله؛ ليقرّبه إلى الله زلفى، كشرك متقدّمي الجاهليّة. **وشرك تقليد**: وهو عبادة غير الله تعالى تبعًا للغير، كشرك متأخّري الجاهليّة. **وشرك الأسباب**: وهو إسناد التّأثير للأسباب العادية، كشرك الفلاسفة والطّبيعيين، ومَن تبعهم على ذلك. **وشرك الأغراض**[٢]: وهو العمل لغير الله تعالى.

---

(١) بياض في الأصل فقط بمقدار ثلثي صفحة.

(٢) هذا في كتاب الكليات لأبي البقاء أيوب بن موسى الكفوي، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م، ص: ٥٣٣. وفي النّسختين: الاعراض.

من الشّرح: أما شرك المجوس: فاعتقادهم أنّ فعل الخير يجب أن يكون[1] له باعثٌ يُباين الباعثَ على فعل الشّرك، وإذا تباينا لم يمكن أن يجتمعا في ذات واحدٍ؛ فلزم إثبات إلهين؛ أحدهما يستقلّ بفعل الخير، ويسمّى هرمز؛ والآخر يستقلّ بفعل الشر، ويسمّى: "ازداز"؛ وأيضا ففاعل الخير يسمّى: "خَيّرا"، وفاعل الشرّ يسمّى: "شرّيرًا".

وأمّا النّصارى: فإنّهم لما رأوا توقّف الفعل في الشّاهد كنبات الزّرع، ووجود الثّمار، ونحوهما على تعدّد المؤثّر؛ **قالوا:** -تعالى الله عن قولهم- الإله مركّب من ثلاثة أقانيم؛ وهي: أقنوم الوجود، وأقنوم العلم، وأقنوم الحياة؛ وحكموا عليها بأنّها آلهة ثلاثة مع أنّها صفات، **ثم قالوا:** إنّ مجموع الثّلاثة إله واحد، ثمّ زعموا أنّ أقنوم /٨٣س/ العلم منها، ويسمّى الكلمة؛ اتّحد بناسوت عيسى، أي: جسده؛ فكان إلها بسبب ذلك.

وأمّا شرك التّقريب[2]: فنحو عبادة الجاهلية للملائكة، والشّمس والقمر، وغير ذلك ممّا رأوه في أنفسهم أنّهم أقرب إلى الله منهم.

وأمّا شرك التّقليد: فامتناعهم عن متابعة الرّسول بقولهم: ﴿إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقۡتَدُونَ﴾[الزخرف:٢٣].

وأمّا شرك الأسباب العادية: فسببه عمى البصيرة، كدوران طبخ الطّعام من النّار مثلاً، وستر العورة مع لبس الثّوب مثلاً، ونحو ذلك مما لا ينحصر أنّه ليس مِن فعل المولى تبارك وتعالى.

---

(١) ث: لا يكون.

(٢) هذا في ث، وفي الأصل: التعريب.

قال الشّيخ ناصر بن أبي نبهان: إنّ هذا مما يجوز أن يقال به، إذا لم يجرّده أنّ الله ليس هو الخالق لذلك الفعل؛ ومن كان مذهبه أنّ الله تعالى خالق كلّ شيءٍ، ونسب الأشياء إلى أسبابها، ولم يجرّدها من أنّ الله تعالى غير خالق لذلك؛ فلا يكون مشركًا، وجائز للنّاس التّساهل في ذلك؛ فكما أنّ إضافة أفعال المخلوقين إليهم جائزة، ولم يكن ذلك بمعنى أنّهم خلقوها؛ فكذلك إضافة التّأثير إلى الذي وقع باقترانه ذلك الأثر، يجوز أن يقال: هذا هو المؤثر لهذا؛ كما يقول الطّبيب: إنّ هذا الطّعام يؤثّر في المعدة كذا وكذا، وهذا الدّواء يزيل العلّة الفلانية، وهذه العلّة يشفيها الوسم بالنّار، وهذه الشّمس تؤثّر في الثّمار النّضج، وكيف يحرم القول بإضافة الأشياء /٨٤م/ المؤثّرة في الأشياء بتدبير الله إلى ما أثّرته هي في ظاهر الأمر، ومِن المعلوم في الاعتقاد أن لا تأثير إلاّ لله تعالى، وكيف يدري هذا بمن رآه كذلك؟! قال بلسانه أو أثره في كتبه أنّه قال كذلك على وجه يسعه، أو على وجه لا يسعه؛ من فلسفي أو مسلم حتّى يحكم بقوله أنّه شرك.

والوجه الثّاني: إنّ هذا القول لم يعتقده في الإسلام مذهبٌ إلاّ المعتزلة، ولم يخطئ فيه إلا المعتزليّ، وغالب العلماء مِن غيرهم إذا تكلّموا في علم الطب، لم يكن(١) كلامهم إلاّ على هذا القانون، ولم ينكر عليهم أحدٌ من العلماء؛ وكثير في القرآن العظيم، وفي كلام الرّسول الكريم ﷺ إضافة ذلك إلى تلك الأشياء؛ فجميع أفعال العباد مضافةٌ إليهم، ومحاسبون عليها، ومثابون ومعاقبون؛ وقال تعالى في الجدار: ﴿يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥ﴾[الكهف:٧٧]؛ فإن كان أراد بذلك

(١) هذا في ث. وفي الأصل: تكن.

في اعتقاده في الحقيقة لا[١] على المجاز الذي جاز للنّاس التّساهل[٢] فيه؛ فالحق كما قال[٣]، ولكن كثيرا من النّاس بُلّه، لا يعرفون تمييز حقيقةٍ مِن مجاز، ويجوز لهم التّكلّم بهذه الإضافات؛ لأنّ إقرارهم بالجملة أنّ الله خالق كلّ شيء، كافٍ لهم ما لم يخطر بباله الحقيقة أنّ الله تعالى هو المؤثّر في الحقيقة، أم هذا الذي ظهر منه أو به التأثير؟ فيعتقد أنّ الله لم يخلق هذا الأثر، وإنّما كان مِن هذا الذي ظهر منه /٨٤س/ الأثر؛ والبُلّه غالبا لا يقدح فكرهم إلى مثل هذا؛ وقد قال النّبي ﷺ: «أكثر أهل الجنّة البُلّه»[٤]، فصحّ أنّه جائز أن تضاف التّأثيرات إلى مؤثّرها في ظاهر الأمر، مع الاعتقاد أنّ الله خالقُ كلّ شيء؛ وإنّما لم يجز للمعتزلي الذي اعتقد أنّه لم يخلق الله تعالى أفعال العباد، فيما اعتقد أنّ الله لم يخلق ذلك التّأثير حتّى كان منه ذلك الأثر؛ [فاعرف ذلك][٥].

(رجع إلى شرحه): و[٦]في معنى شرك الأسباب العادية؛ شرك القدريّة.

فأمّا شرك الأغراض[١]: فهو العمل المأمور به؛ من واجب ومندوب وترك محرّم أو مكروه لغير امتثال أمر مولانا تبارك وتعالى؛ بل بمجرّد[٢] نيل مدحٍ مِن بعض عبيده، أو حبّ منزلة أو رياسة.

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: إلا.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: الساهل.

(٣) ث: قالا.

(٤) أخرجه البزار في مسنده، رقم: ٦٣٣٩؛ والبيهقي في شعب الإيمان، باب التوكل بالله عز وجل والتسليم لأمره تعالى في كل شيء رقم: ١٣٦٨.

(٥) زيادة من ث.

(٦) زيادة من ث.

قال الشّيخ ناصر بن أبي نبهان: مراده: عبادة الله تعالى لشيء من ذلك على وجه الرّياء للعباد على أيّ وجهٍ كان؛ قال الله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾[الكهف:١١٠]؛ والمراد هنا: هو "الرّياء" وهو الشّرك الخفي.

وقد فرّق بعض أصحابنا بين الشّرك الخفيّ وبين النّفاق الخفيّ؛ **فالشّرك الخفي منهما:** هو أن تعبد الله تعالى على وجه الرّياء به للنّاس. **والنّفاق الخفي:** أن تترك عبادةً لله[٣] أردت أن تعبده بها؛ فخجلت مِن أحد مِن النّاس، فتتركها خجلاً منه، رضا له على وجه التّعظيم له، لا على معنى التّقية له، مِن ضرر تظنّ أن يكون منه بذلك أو أذى؛ وإنّما لأجل ذلك تعرفه أنّه يجب ترك ذلك، أو خجلت منه لغير عذر؛ فهو نفاق خفي، **ومعي** أنّه إن كان ذلك واجبًا فعله، ولا يمكن /٨٥م/ تأخيره، وأخّره لغير عذرٍ؛ فهو هالك إن مات مصرًّا على ذلك ولم يتب، وإن كان مما يسعه تركه؛ فلا يهلك؛ وقد قال النّبي ﷺ: «المنافق بالمؤمن أشبه مِن الغُراب بالغُراب، والماءِ بالماءِ»[٤]، والنّفاقُ في النّاس أخفى مِن دبيب

---

(١) هذا في كتاب الكليات للكفوي، ص: ٥٣٣. وفي النّسختين: الاعراض.

(٢) هكذا في النّسختين. ولعله: لمجرّد.

(٣) ث: الله.

(٤) تقدم عزوه.

النّملة السّوداء، في الصّخرة الصّمّاء، في اللّيلة الظّلماء، والشّرك فيهم أخفى من ذلك وأدقّ»[١]؛ وإشارته هذه إلى النّفاق والشّرك الخفي.

ومعي أنّ كلّ شرك خفيّ؛ فهو نفاق، وليس كلّ نفاق بشرك؛ لأنّ كلّ مؤمن عصى الله تعالى وفسق؛ فهو منافق؛ لأنّ اسم النّفاق مع أصحابنا يُطلق على كلّ مؤمن فاسق، ولا يسمّى كلّ فاسقٍ مشركًا[٢]، وهذا على خلاف مذهب الجماعة؛ لأنّ معهم أنّ المؤمن الفاسق لا يسمّى منافقًا، بل لا يسمّى منافقًا إلاّ[٣] المنافق بالنّفاق الجليّ. وهذا منهم على خلاف ما في كتبهم عن علمائهم ممّا رووه وصحّ معهم ذلك عنهم؛ وأنّه عن النّبي ﷺ أنّه قال: «ثلاثٌ مَن كنّ فيه؛ فهو منافق، مَن إذا حدّث كذب، وإذا اؤتمن خان، وإذا عاهد أخلف»[٤]؛ **وقالوا**: /٨٥س/ إنّه كان على مذهبنا من علمائهم في هذه المسألة الحسن البصري.

(رجع إلى قوله) في المقدّمات؛ **وحكم الأربعة الأُوَل**: الكفر بإجماع؛ **وحكم السّادس**: المعصية من غير كفر بإجماع، **وحكم الخامس**: التّفصيل؛ فمن قال:

---

(١) ورد في مسند الربيع عن ابن مسعود موقوفا بلفظ: « الشِّرْكَ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى الصَّخْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي اللَّيْلَةِ الظَّلْمَاءِ»، رقم: ٨٧٩؛ وأخرجه مرفوعا بلفظ قريب منه كل من: الحاكم في المستدرك، كتاب التفسير، رقم: ٣١٤٨؛ وأبو نعيم في حلية الأولياء، ٩/٢٥٣.

(٢) في النّسختين: مشرك.

(٣) ث: لأن.

(٤) أخرجه بلفظ قريب كل من: البخاري، كتاب الإيمان، رقم: ٣٣؛ ومسلم، كتاب الإيمان، رقم: ٥٩؛ والترمذي، أبواب الإيمان، رقم:٢٦٣١ .

الأسباب العادية إنّها تؤثر بطباعها فقد حكى الإجماع على كفره؛ **ومن قال**: إنّها تؤثّر بقوّةٍ أودعها الله تعالى فيه؛ فهو فاسق مبتدع، وفي كفره قولان.

قال الشّيخ ناصر بن أبي نبهان: أراد بالكفر: الشّرك؛ لأنّ الجماعة وكذلك المعتزلة، والزّيديّة، لا يجوّزون اسم الكفر إلا على المشرك؛ **ومراده** "بتأثير الطّبائع": الفلاسفة، **ومراده** "بقوة أودعها الله تعالى" في ذلك الفاعل، وبها[1] كان ذلك؛ وقد مضى القول في ذلك. /٨٦م/

مسألة: ومن قال: إنّ النّبي ﷺ ليسه مِن قريش، ولكنّه من الحبش، أو ليسه من مكة، ولكنّه مِن الصّين، أو بلاد الزّنج، أو قال: إنّه لم يمت، ولكنّه رفع إلى السّماء، كما رفع عيسى بن مريم -صلوات الله عليهما؛ فلا يبلغ به ذلك إلى الشّرك إذا أقرّ بإثبات رسالته، واسمه، ونسبه، ولكنّه يخلع ويبرأ منه، والله أعلم.

مسألة: ومَن أنكر الرّجم وأقرّ بجميع ما جاء مِن عند الله؛ فلا يبلغ به إنكاره ذلك إلى الشّرك إذا لم يجحد التّنزيل، ولكن يكون منافقًا كافر نعمة؛ ومن دان بدين القدرية، أو المرجئة، أو الأزارقة، أو الرّافضة، وخطّأ من خالفه، واستحلّ دم من قال بغير قوله، فعلى كلّ مَن عَلِم ذلك منه، وعَلِم الحكم[2] فيه؛ البراءةُ منه؛ ومن عَلِم بِحَدثه ولم يعلم الحكم فيه؛ **فقول**: لا يسعه إلاّ البراءة منه. **وقول**: واسعٌ له حتّى تقوم عليه الحجّة؛ والحجّة جماعة المسلمين الذين ليس لهم ردّ قولهم.

وإن كان حدثه على التّحريم منه، فوقف عنه واقف فعلم حدثه، وجهل الحكم فيه؛ وسعه الوقوف، حتّى تقوم عليه الحجّة كما ذكرنا، وعليه السّؤال عن معرفة

---

(١) زيادة من ث.

(٢) في النّسختين: الحاكم.

ما تجب عليه في الحكم؛ فإن أفتاه فقيه[1] من المسلمين أنّ راكب ذلك يستحقّ البراءة؛ فعليه الحكم.

وأما المستحلّ، فيبرأ منه مَن علم ذلك منه، ولا يسع جهل ضلاله. **وقول:** يسع الوقوف عنه حتّى تقوم الحجّة عليه، والله أعلم.

مسألة: قال (ع: أبو) محمد –: مَن دُعي إلى الإسلام؛ وقيل له: /٨٦س/ من عمل بكذا وكذا؛ فهو مسلم، و[من عمل بكذا وكذا؛ فهو مسلم][2]، ومن عمل بكذا وكذا؛ فهو كافر، ومن عمل بكذا وكذا؛ فهو منافق؛ فأقر بذلك في الجملة، فهو مسلم يُتولّى؛ وقد يكون من المسلمين من لا يعرف ما يكفّر به أهل المعاصي حتّى يُخبر بذلك، وهو مسلم عند المسلمين.

وقال محمد بن محبوب: تجب الولاية على الموافقة للمسلمين، فيما دانوا به من القول والعمل، والله أعلم.

مسألة: ومن كتاب الإرشاد: ومن شكّ في السّماء، والأرض، والجبال، والنّاس، والدّواب، والشّمس، والقمر، والنّجوم، فقال: لا أدري أهي السّماء، والأرض، والجبال، والنّاس، والدّواب، والشمس، والقمر والنّجوم، التي ذكرها الله في كتابه أم لا؟ أنّه لا يكون مشركًا بذلك، ولا كافرًا، إذا كان مقرًّا أنّ الله خلق هذا الذي شكّ فيه؛ ومن شك في نبوّة الأنبياء بعد عِلمه، وبعد قيام الحجّة عليه؛ فهو مشرك، والله أعلم.

---

(١) في النّسختين: ففيه.

(٢) هكذا مكرّرة في النّسختين.

مسألة: ومن شكّ في الكعبة بعد عِلمه بها؛ فهو مشرك؛ وأمّا مَن لم يعلمها؛ فواسع له جهلها ما لم يحضر وقت الصّلاة؛ فإذا حضر وقتُ الصّلاة فصلى لغير القبلة؛ فلا يسعه جهل ذلك؛ ومن شكّ في الجمعة بعد علمه بها، وقامت عليه الحجّة بها كان كافرًا.

وقال أبو زياد: إنّه يُقتل؛ **ونحن نقول**: إنّه كافر، ولا يقتل إذا كان مقرًّا بأنّ صلاة الظّهر أربع ركعات، والله أعلم.

مسألة: /٨٧م/ ومَن شكّ في الثّواب والعقاب، والبعث والحساب، والوعد والوعيد، والجنّة والنّار، بعد قيام الحجّة عليه من كتاب وحجة المسلمين كَفَرَ؛ ومن شكّ في فرائض الله التي افترضها على عباده بعد قيام الحجّة عليه، أو شكّ في محارم الله التي حرّمها على عباده بعد قيام الحجّة عليه كَفَرَ، والله أعلم.

مسألة: ومن بعض كتب أهل المغرب: قال أبو الربيع سليمان بن يخلف في كتابه: مَن أثبت النّبوّة لغير نبيّ، أو الرّسالة لغير رسول؛ فقد أشرك بالله؛ **وقول مشايخنا** -فيما وجدت في الأثر عنهم-: إنّ من أثبت النّبوّة لغير نبيّ، أو الرّسالة لغير رسول، أنّه كاذب على الله، منافق بقوله ذلك، إلاّ أنّه لم يدفع شيئًا مِن كتاب الله، ولا رسول.

فإن قال قائل: فما تقولون في مسيلمة الكذّاب؟ **قيل له**: هو مشرك بدفعه الرّسول ﵇ من الكافّة حين قال: أنت يا محمّد رسول الله، وأنا رسول، والأرض بيني وبينك نصفان؛ فأشرك بِدفعه الرّسول من الكافّة، فردّ على الله ﷻ قوله: ﴿[قُلْ] يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾[الأعراف:١٥٨]؛ فزعم هو أنّ محمّدًا ﷺ ليس برسول إلى الكافّة، فأشرك من هذه الجهة، لا مِن جهة الكذب، والله أعلم.

وكذلك مَن زعم أنّ أبا بكر، وعمر -رحمة الله عليهما- أنّهما رسولان على هذا القياس؛ وأمّا من نفى النّبوّة، أو الرّسالة عن نبيّ؛ فهو /٨٧س/ مشرك؛ لأنّه مكذّب لله، رادّ عليه مواجهة؛ لأنّه أنكر صفة من صفاته ﷻ؛ لأنّه ﷻ موصوف بإرسال الرّسل، وإنزال الكتب؛ لأنّ الله يقول: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦٓ إِذۡ قَالُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٖ مِّن شَيۡءٖۗ﴾[الأنعام:٩١]؛ **يقول**: وما عظّموا الله حقّ عظمته.

مسألة: ومن بعض كتب أهل المغرب: اختلف النّاس فيمن أنكر نبيًّا من الأنبياء، أو ملكًا من الملائكة، أو شيئًا مِن القرآن، أو فريضةً مِن المنصوصات، وما أشبهها من المحرّمات، كالميتة، والدّم، ولحم الخنزير، وما أشبهها.

فحكي عن جهم بن صفوان، ومَن وافقه من المرجئة أنّهم **قالوا**: إنّ ذلك كلّه ليس بشرك ولا كفر؛ لأنّ الكفر عنده هو الجهل بالله وحده؛ والإيمان هو المعرفة بالله عنده، ولا الإقرار بالمنصوص، ولا الإيمان به إيمانا ولا كفرا.

وقال غيرهم من المرجئة -فيما حكي عنهم-: إنّ الإنكار لله وما جاء مِن عنده كفر وشرك.

وقال حفص بن أبي المقدات(١)، **وعيسى بن عمير**: ليس الحجّة لشيء من المنصوص، ولا الأنبياء شركًا؛ ووافقهم ابن الحسين على مقالتهم هذه؛ وزعموا أنّ

(١) هكذا في النّسختين. وفي كتاب الموجز للإمام أبي عمار عبد الكافي من اقترن اسمه مع ابن عمير، وهو ابن أبي المقداد؛ وفي شرح النيل، وكتاب المقالات للإمام أبي الحسن الأشعري شخص ترأس فرقة من الفرق المنشقة عن الإباضية واسمه: حفص بن أبي المقدام.

من أنكر ما سوى الله لا شرك(١)؛ واعتلّوا بأنّ الشّرك هو الوصف لله بصفات الخلق، ووصف المخلوق بصفات الخالق، وأمّا غير ذلك؛ فلا.

وقال أصحابنا وسائر الإباضيّة ومَن وافقهم مِن المعتزلة وغيرهم: إنّ مَن جحد شيئًا من المنصوص؛ فهو مشرك؛ واحتجّوا /٨٨م/ على ذلك مِن كتاب الله ﷻ بقوله تعالى حكاية عن الظّانّ، والشّاكّ في قيام السّاعة: ﴿وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةً وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَىٰ رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنقَلَبًا﴾[الكهف:٣٦]، فردّ عليه صاحبه فقال: ﴿أَكَفَرْتَ بِٱلَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَآ أُشْرِكُ بِرَبِّيٓ أَحَدًا﴾[الكهف:٣٧،٣٨]؛ فأخبر أنّه بِظنّه في قيام السّاعة كافر(٢) بالله، ثمّ نفى ذلك عن نفسه، فقال: ﴿وَلَآ أُشْرِكُ بِرَبِّيٓ أَحَدًا﴾[الكهف:٣٨]؛ ثمّ أخبر الله تعالى عن ذلك الكافر أنّ كفره كان شركًا؛ فأخبر أنّه قائل: ﴿يَٰلَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّيٓ أَحَدًا﴾[الكهف:٤٢] فألحقه الله تعالى بِشكّه في البعث إلى الشّرك، وهو إنّما شكّ فيما سوى الله، فكيف مَن أنكره إنكارا؟! فثبت بهذا أنّ إنكاره للبعث إنكار لِرَبّه؛ لأنّه موصوف بأنّه باعث مَن في القبور، وبأنّه يَجيء بالسّاعة، وكذلك غير السّاعة مِن جميع المنصوصات؛ لأنّه تعالى موصوفٌ بإنزال الكُتب، وإرسال الرُّسل، فمن أنكر شيئًا من ذلك؛ فهو مشرك؛ لأنّه إنّما أنكر بذلك الصّانع ﷻ؛ وقال أيضا في استحلال الميتة: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾[الأنعام:١٢١]؛ فثبت أنّ من استحلّ شيئًا ممّا حرّم الله تعالى نصّا؛ فهو مشرك، قياسًا على الميتة؛ وقال تعالى إخبارًا عن اليهود والنّصارى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: يشرك.

(٢) في النّسختين: كافرا.

أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[التوبة:٣١]؛ فأخبر أنّهم مشركون خلافًا لابن عمير وشيعته الزّاعمين أنّ أهل الكتاب ليسوا بمشركين.

وقد /٨٨س/ اجتمعت الأمّةُ فيما وجدتُ، أنّ جميع [الملل] المخالفة للإسلام مشركون، يُحكَم عليهم بأحكام الشّرك مِن القتل، والسّباء، والغنيمة، وأخذ الجزية مِن أهل العهد منهم، وغير ذلك مِن أحكام المشركين؛ وأجمعوا أيضًا أنّ هذه الملل، إذا حاربوا أو بانوا[١] بدارهم[٢] أنّ دارهم دار شرك، وأنّ مَن خرج مِن دينه راجعًا إلى أحد[٣] هذه الملل أنّه مرتد؛ وأجمعوا أنّ هذه الملل إذا [قوتلوا سبوا وأغنموا][٤] مِن قِبَلِ أنّهم مشركون؛ وأجمعوا أنّ مناكحتهم محرّمة؛ لأنّهم مشركون[٥]، إلا ما أخصّ الله تعالى من نكاح المحصنات من أهل العهد، من أهل الكتاب خصوصًا؛ واجتمعت[٦] الأمّة أن الأسماء تابعة للأحكام. فلما أجمعوا على ما وصفنا، دلّ ذلك على بطلان قول ابن عمير وشيعته. وبالله التّوفيق.

فصل: ومن رسالة نُسِبت إلى أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة – إلى أهل المغرب، تردّ على أصحاب هذه المقالة **يقول فيها: فإن قال قائل:** فكيف

---

(١) هذا في كتاب الموجز للشيخ أبي عمار عبد الكافي؛ حيث جاء فيه نص قريب مما في المتن. وفي النّسختين: نابوا.

(٢) هكذا في ث. وفي الأصل: بدراهم.

(٣) هذا في ث. وفي الأصل: حد.

(٤) في كتاب الموجز للشيخ أبي عمّار عبد الكافي: "قوتلوا أو سبوا أو غنموا".

(٥) سقط من النّسختين. والزّيادة من كتاب الموجز للشيخ أبي عمار عبد الكافي.

(٦) ث: أجمعت.

يكون الكافر بمحمّد ﷺ مع الإقرار بالله بارئًا(ع: بريئًا)[١] مِن التّوحيد، وإنّما أنكر غير الله؛ لأنّ الله ليس بمحمّد، ومحمّدا ليس هو الله؟ **قال قائل له:** قد نعلم أنّ الله ليس بمحمّد، ومحمّدا[٢] ليس هو الله، ولكن إنّما يُعرف الله حقّ معرفته بمحمّد، ويعرف محمّد حقّ معرفته بالله ﷻ؛ فمن أنكر محمّدا الذي يُعرف الله به، فقد أنكر الله في بعض نعته[٣] وأسمائه؛ ومن أنكر الله الذي يُعرف /٨٩م/ محمّد به، فقد أنكره في نفسه واسمه من النّبوّة؛ ومن أنكر واحدا منهما أو بعض نعته؛ أنكر بذلك جميع نعته.

وفيها أيضا: **فإن قال قائل:** ليس الصّلاة إلى بيت المقدس، وما نسخ من الأعمال التي كانت يعمل بها وهي إيمان، أفليس الإقرار بها إيمان في تلك الحال، وإنكارها شرك؟ **يقال لهم** في تلك الحالة: نعم.

فإن قالوا: أوليس قد نسخت اليوم، وصار الإقرار بها إيمان اليوم على تلك الحال شركًا كما لو أقرّوا بها يومئذ على حالها اليوم كانت شركًا؟ **قيل لهم**: نعم.

فإن قالوا: قد تبدّلت إذًا خصال الشّرك، وتبدّل التّوحيد الذي عرف بالإقرار؟! **يقال لهم**: ليس الشّرك يتبدّل ولا التّوحيد، إنّما يتبدّل العمل ولا يتبدّل الإقرار؛ لأنّ الإقرار في كلّ حال إيمان وتوحيد، وإنّما التّبديل من جعل الإقرار هو الإنكار، فمن جعل الإقرار تنزيل الله إنكارًا، أو جعل الإنكار به إقرارًا؛ فقد بدّل الشّرك توحيدا، والتّوحيد شركًا؛ كما أنّه لو جعل ثالث ثلاثةٍ توحيدًا، وجعل

---

(١) زيادة من ث.

(٢) في النّسختين: محمد.

(٣) في النّسختين: نعمته.

التّوحيد ثالثَ ثلاثةٍ، وأشباه هذا مِن الشّرك؛ فهذا هو التبديل؛ فمن حيث لا يبدّل ثالث ثلاثة، ويكون توحيدًا، والتّوحيد لا يكون ثالث ثلاثة؛ فكذلك لا يكون الإقرار إنكارًا، والإنكار إقرارًا، وهي خصال الشّرك لا تبدّل أبدًا، وبالله التّوفيق.

مسألة: ومن كتاب عن قومنا من أهل المذاهب /٨٩س/ **الأربعة: قال الشّيخ (ولعلّه: النّسفي)**: ولا يبلغ وليّ درجة الأنبياء، ولا يصل العبد ما دام بالغا عاقلا إلى حيث يسقط عنه الأمر والنّهي.

من الشرح: وذهب بعض أنّ العبد إذا بلغ إلى غاية المحبّة وصفا قلبُه، تسقط عنه العبادات الظّاهرة، وتكون عبادته التّفكّر؛ وهذا كفر وضلال.

(لعلّه رجع) قال الشّيخ: والنّصوص من الكتاب والسّنّة تحمل على ظواهرها، ما لم يصرف عنه دليل قطعي؛ والعدول عنه إلحاد، وردّ النصوص كفر؛ والاستهانة بها كفر؛ والاستهزاء على الشّريعة كفر؛ واليأس من الله تعالى كفر؛ والأمن من الله تعالى كفر؛ وتصديق الكاهن بما يُخبِر به مِن علم الغيب كفر.

من الشّرح: لأنّ ذلك مِن أمارات التّكذيب، وعلى هذه الأصول يتفرّع ما ذكره في الفتاوى أنّه إذا اعتقد الحرام حلالا، فإن كانت حرمته لِعَينه، وقد ثبت دليل قطعيّ؛ فيكفر، وإلاّ فلا؛ بأن تكون حرمته لِغيره أو ثبت بدليل ظنيّ، وبعضهم لم يفرّق بين حرمته لِعَينه، وبين حرمته لِغيره؛ **فقال**: من استحلّ حرامًا وقد علم في دين النّبي ﷺ تحريمه، كنكاح ذوي المحارم أو شرب الخمر، أو أكل الميتة، أو شرب دماء، أو[1] أكل لحم خنزير من غير ضرورة؛ فهو كافر، /٩٠م/

---

(١) في النّسختين: أو و.

وفعل هذه الأشياء بدون الاستحلال فسق؛ ومن استحلّ شرب النّبيذ إلى أن يسكر كفر، ولو تمنّى ألاّ يكون الخمر حرامًا، ولا يكون صوم شهر رمضان فرضا لما يشقّ عليه لا يكفر، بِخِلاف إذا تمنّى أن لا يحرّم الزّنا، وقتل النّفس بغير الحقّ، فإنّه يكفر؛ لأنّ حرمة هذا ثابتة في جميع الأديان موافقة للحكمة؛ ومَن أراد الخروج عن الحكمة؛ فقد أراد أن يحكم الله تعالى ما ليس بحكمه[1]، وهذا جهل منه بربّه.

ومن أنكر وعده ووعيده يكفر؛ وكذا لو تمنّى أن لا يكون نبيّ من الأنبياء على وجه الاستحقاق؛ وكذا من ضحك على وجه الرّضا ممّن تكلّم بالكفر؛ وكذا لو جلس على مكان مرتفع وحوله جماعة يسألونه مسائل ويضحكون ويضربونه بالوسائد يكفرون جميعا؛ وكذا لو قال: عند شرب الخمر "بسم الله"، وكذا لو صلّى بغير القبلة أو بغير طهارة متعمّدا يكفر، وإن وافق ذلك القبلة؛ والإياس من رحمة الله كفر؛ والأمن من الله كفر؛ وبهذا يظهر عما **قيل**: إنّ المعتزليّ إذا ارتكب كبيرة يلزم أن يصير كافرًا لإياسه من رحمة الله، ولاعتقاده أنّه ليس بمؤمن؛ وذلك لأنّا لا نسلّم أنّ اعتقاد استحقاقه النّار يستلزم اليأس، وأنّ اعتقاد عدم إيمانه المفسّر بمجموع التّصديق، والإقرار، والأعمال، بناء على انتفاء الأعمال؛ يوجب الكفر.

هذا والجمع بين **قولهم**: لا يكفر أحدٌ مِن أهل /٩٠س/ القبلة، **وقوله**: يكفر من قال بخلق القرآن، أو استحالة الرّؤية، أو سبّ الشّيخين، أو لعنهما، وأمثال ذلك مشكل؛ **قال**: والكاهن هو الذي يخبر عن الكوائن في مستقبل الزّمان؛

(١) هذا في ث. وفي الأصل: يحكمه.

وقال ﷺ: «من أتى كاهنًا فصدّقه بما يقول؛ فقد كفر»[1]؛ والمنجّم إذا ادّعى العلم بالحوادث الآتية؛ فهو مثل الكاهن؛ **وبالجملة:** إنّ علم الغيب تفرّد به البارئ ﷻ، ولا سبيل إليه للعباد إلا بإعلام منه، وإلهام بطريق المعجزة، والكرامة، أو إرشاد إلى الاستدلال بالأمارات فيما يُمكن ذلك فيه.

قال الشّيخ العالم ناصر بن أبي نبهان الإباضي: أراد بـ"الكفرِ" [في] هذا الفصلِ الشّركَ؛ إذ معه لا يجوز إطلاق اسم الكفر إلاّ على الشّرك، واسم الكافر إلاّ على المشرك؛ وأصل قاعدته أوّلاً صحيحة، إن ما كان على معنى التّكذيب للتّنزيل أو للرّسول؛ فهو الشّرك لِمَن أنكر فرض الصّلاة المكتوبة، أو فرض صيام شهر رمضان، وفرض الحجّ على من استطاع إليه سبيلا، وما أشبه ذلك؛ أو أنكر فرضًا أوجبته السّنّة، وقامت الحجّة بصحّته، ولكنّه خلط وناقض كلامه بعضه ببعض؛ ومع أصحابنا كذلك في بعض أقوالهم؛ **وفي قول:** حتّى يقرأ عليه آية من التّنزيل، التي فيها حكم ذلك الذي أنكره، فإذا أنكره بعد ذلك بغير تأويل؛ فقد أشرك وصار مشركا؛ /٩١م/ وأمّا إذا أقرّ بحكم ذلك أنّه كذلك، ولكنّه أوَّل معناه على غير ما هو الظّاهر من حكمه؛ **فقيل:** إنّه لا يشرك، ومعنا نحن أنّه هو المستحلّ، ومع قومنا أنّه هو المجتهد فيما لا يجوز له فيه الاجتهاد.

وأمّا السّنّة؛ فقد قيل: إنّه أذا أنكر التي قامت الحجّة بصحّتها يكون مشركا؛ ومعي أنّه يدخله الاختلاف، كما قيل في الحكم التّنزيلي؛ حتّى يقرأ عليه الآية التي فيها حكم ذلك ثم ينكر؛ كذلك في السّنّة على هذا القول، حتّى يرفع له

---

(١) ورد في مسند الربيع بلفظ قريب، رقم: ٩٧١. وأخرجه بلفظ قريب كل من: أحمد، رقم: ٩٥٣٦؛ والحاكم في المستدرك، كتاب الإيمان، رقم: ١٥.

عن النّبي ﷺ؛ فيقول بخلافه مثلا، قيل له: حرم النّبي ﷺ كذا مما قامت الحجّة بصحّته عنه، فقال: هو حلال؛ فقد أشرك ويكون مشركا؛ وأمّا إذا أنكر أنّه لم يقل ذلك؛ فلا أرى تكذيبه به [...](١) تكذيب النّبي عليه الصّلاة والسّلام، وإنّما يتوجّه إلى تكذيب الرّاوي، وهذا بخلاف التّنزيل، فإنّه لو تُلي عليه آية من التّنزيل؛ فقال: ليس هذا كلام [الله] فقد أشرك؛ فيكون مشركا؛ لأنّ كلام الله لا يمكن أن يكون لم يقل ذلك في التّنزيل؛ وأمّا النّبي ﷺ فقد ملئت الكتب من الرّوايات المينيّة(٢) عنه عليه الصّلاة والسّلام؛ فلذلك لا يكون مشركًا بقلّة تصديقه للرّواية، وإنّما يكون مشركا إذا قال بخلافه مكذّبا له ﷺ، وأصل قاعدته هذه ولكنّه لم يُحكِم أمرها، وخَلَطَ فيها، فإذا أردتَ معرفة الحقّ /٩١س/ في جميع ما قاله، فأجري ذلك على هذين الأصلين: التّكذيب، أو التّأويل؛ فما كان على طريق التّكذيب للتّنزيل أو للرّسول ﷺ؛ فهو شرك؛ وما كان ضلاله على سبيل التّأويل؛ فهو مستحل معنا، ومجتهد معهم؛ وما كان على طريق التّكذيب هو المستحلّ معهم، وهو المشرك معنا؛ فافهم الفرق في التّسمية دون الحكم.

ومراده حيث يقول: "كفرا" أراد إذا فعل ذلك على أنّه حلال له بغير تأويل إلاّ تكذيبًا، وكذلك معنا؛ ولكن نحو قوله: "لو تمنّى أن يكون الزّنا حلالا، وقتل النفس بغير(٣) حقّ حلالا"؛ فعلى القاعدة الصّحيحة التي أصّلها لا يكون ذلك

---

(١) بياض في النّسختين بمقدار كلمة. وفي ط: مما يدلّ على أنّه.

(٢) "المَيْنُ: الكذب، ومانَ يَمِينُ مَيْناً كذب؛ فهو مائن؛ أَي: كاذب، ورجل مَيُونٌ ومَيّانٌ كذَّاب". لسان العرب: مادة (مين).

(٣) هذا في ث. وفي الأصل: لغير.

منه شركا(١)، ولا يكون مشركا؛ إذ ليس فيه تكذيب للتّنزيل؛ وكذا "لو تمنى ألاّ يكون نبيّ"؛ فما أراه أنّه يبلغ به [الشّرك]؛ لأنّه بذلك يشهد بنبوّة الأنبياء؛ وكذا "مَن تكلّم بالكفر، وضحك على وجه الرّضا بذلك"؛ فلا يكون مشركا في حكم الظّاهر؛ إذ لا يطلق أمر به بذلك؛ وكذا "لو جلس في مكان مرتفع وحوله جماعة" إلى آخر كلامه؛ فلا يكون ذلك مشركًا، ولا يكونون بذلك مشركين؛ وكذا "لو شرب الخمر وقال: بسم الله"؛ إذ قد يكون أراد به غير الاستعانة "باسم الله" على شرب الخمر؛ وكذا "إذا صلّى على غير القبلة"، ولم يقل بجواز ذلك، ولم تُتل عليه آية القبلة فَنَكِرَهَا(٢) أو ينكر فرضها؛ إذ قد يكون على غير طريقة /٩٢م/ التّكذيب الظّاهر؛ وليس كلّ يائسٍ(٣) مِن رحمة الله مشرك، ولا كلّ آمِنٍ مِن الله شرك(٤)؛ إذ قد يعمل المرءُ الفسقَ، ويظنّ أنّ الله لا يغفر ذنوبه لكثرتها؛ فلا يتوب؛ فلا يكون مشركا؛ ولكنّ الجماعة لا ترضى ألاّ تكون غير شرك؛ لأنّه ينقض مذهبهم قوله تعالى: ﴿وَلَا تَاْيْـَٔسُواْ مِن رَّوۡحِ ٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوۡحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡقَوۡمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾[يوسف:٨٧]؛ فلا يسامحون باسم الكافر أنّه يتوجّه لفسّاق المؤمنين؛ لأنّه ينتقض بذلك مذهبهم؛ وكذلك مَن صدّق كاهنا ولم يعتقده دينونة؛ فلا يكون مشركا. وكذلك المنجّم إذا اعتقد صحّة ما يراه في عمل النّجوم، ولم يدن بذلك، ولا حكم به حكما شرعيّا، يقيمه مقام شاهدين

---

(١) في النّسختين: شرك.

(٢) "نَكِرْتُ الرجلَ بالكسر نُكْراً ونُكُوراً، وأَنْكَرْتُه، واسْتَنْكَرْتُه؛ كلّه بمعنى " لسان العرب: مادة (نكر).

(٣) في النّسختين: ياس.

(٤) هكذا في النّسختين. ولعلّه: مشرك.

عدلين؛ فيحكم به على خصمه، وهذا هو المراد **بقول العلماء:** إنّه لا يجوز الحكم به، لا أنّه لا يجوز للمنجّم أن يقول: أنا أحكم بهذا الأمر أنّه يكون كذا وكذا لا على معنى الحكم بين الخصماء في الدّعاوى، ولا أنّه على معنى اعتقاد الدّينونة وتخطئة من لم يحكم بصحة قوله في دينه، فإنّ ذلك ما لا شك في جوازه له؛ لأنّه مثل علم الرّمل، وقد ذكر الله علم الرّمل فقال تعالى: ﴿أَوۡ أَثَـٰرَةٖ مِّنۡ عِلۡمٍ﴾[الأحقاف:٤]؛ فجعله حجّة على العارفين به في معرفة الرّسول، وليس هذا مِن علم الغيب، بل بِدلالاتٍ جعلها الله تعالى لعلماء هذين القسمين مِن علومه تعالى؛ وقد أشار الله تعالى إلى علم الفلك، بقوله تعالى: ﴿فَنَظَرَ نَظۡرَةٗ فِي ٱلنُّجُومِ٨٨ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٞ﴾[الصافات:٨٨،٨٩]، وإن كان هو لم ينظر إلى الفلك في معرفة ذلك، /٩٢س/ بل حيلة عملها في نفسه عليهم، ولكنّه لو لم يكن علما لما موّه عليهم به؛ وقال تعالى: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلۡبُرُوجِ﴾[البروج:١]، ﴿وَٱلۡقَمَرَ قَدَّرۡنَٰهُ مَنَازِلَ﴾[يس:٣٩]، و﴿ٱلشَّمۡسُ وَٱلۡقَمَرُ بِحُسۡبَانٖ﴾[الرحمن:٥]، ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلۡخُنَّسِ١٥ ٱلۡجَوَارِ ٱلۡكُنَّسِ﴾[التكوير:١٥،١٦]؛ ففي هذه الآيات علم الفلك كلّه، ولو حُرِّم علم الفلك، حُرِّمَ علم الرّمل، ولو حُرِّمَا حُرِّم علم الطبّ؛ لأنّه مثلهما في ظاهر الأمر قولٌ على الغيب: إنّ هذا العقار، وهذا العقار، يزيلان العلّة الفلانيّة، وهذا مِن علم الغيب في الظّاهر؛ فإن عرفه بالعادة؛ فكذلك دلالاتُ الفلك والرّمل بالعادة التي علمهم الله تعالى إيّاها؛ فلم تختلف(١)، وإنّما تختلف(٢) معرفتهم بذلك في القوّة والضّعف؛ وإلاّ فالفلك علم

(١) هذا في ث. وفي الأصل: يختلف.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: يختلف.

محكم؛ ومعجزة نبيّ، وهو النّبي إدريس ؑ؛ وكذلك الرّمل، وكان والدي أبو نبهان يُنكر نفع علم الرّمل، وعلم الفلك، واحتجّ بحجّة محجوج بها أنّه أقصى ما يُخبر صاحبُ الفلك والرّمل بما هو آت، وما هو آت [آت] إن عرفه قبل أن يأتي، أو جهله مع أنّه على غير حقيقة بمعرفته؛ والحجّة في ذلك عليه لا له؛ لأنّ علم الرّؤية هو علم عظمة الله تعالى، وعظمة النّبي ﷺ، وقال ﷺ: «الرّؤية الصّادقة جزء من أربعة وعشرين جزءا من الوحي»[١]، وأقصى ما فيها أن يعرف الشّيء الذي سيأتي، وما هو آت آت؛ كذلك عرفه أو لم يعرفه مع أنّ علم الفلك وعلم الرّمل فيهما منافع غير هذه من إظهار أفلاج وأنهار ينتفع بها، وموارد /٩٣م/ من باطن الأرض، وموارد ظاهرة في الأرض، يصيب المرء العطش حتّى يقارب الهلاك فيدلّهم على الموارد؛ ومن أحيى نفسًا فكأنّما أحيى النّاس جميعا، إلى غير ذلك مما لا يحصى، وذلك في بدء دخوله في العلم، فلمّا توغّل في كلّ علم؛ عرف أنّ علوم الله كلّها شريفة، وألّف وصنّف في علم الفلك كتبًا، مع العلم الحرفي[٢] والأوفاق، **وقال**: إنّ هذا العلم مرتبط بِعلم الفلك ارتباطًا كليًّا، فصحّ أنّ هذا ليس مِن علم الغيب، بل هو علم علّمه الله من يشاء مِن عباده؛ ومَن جهل شيئًا أنكره، ولذلك قال النّبي ﷺ: «خُذْ من كلّ علم أحسنه، فإنّ

---

(١) أخرجه البخاري بلفظ: «رُؤْيَا المؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ»، كتاب التعبير، رقم: ٧٠١٧. وأخرجه أحمد بلفظ «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ الصَّادِقَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ»، رقم: ٣٠٤٥٩.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: الخرفي.

علمك بالشّيء خير مِن جهلك به»[١]، **وبالجملة**: إذا ثبت أنّ علم الفلك والرّمل مِن علم الغيب، وأنّه محرّم القول بدلالاته، ثبت أنّ علم الطبّ مِن علم الغيب، وأنّه مثله محرّم القول بدلالاته؛ وبطل مَن قال ذلك؛ لقوله ﷺ: «العلم علمان: علم أديان، وعلم أبدان»[٢]، أراد أنّهما أشرف العلوم، وأما قوله روايا[٣] عن الجماعة أصحابه؛ وقوله: "يكفر من قال بخلق القرآن، أو استحالة الرّؤية أو سبّ الشّيخين، أو لعنهما أو أمثال ذلك مشكل"؛ فأمّا تكفير مَن قال بخلق القرآن؛ فقول الشّافعي؛ وأمّا ما ذكره بعد فلم أجده عمّن قال ذلك، وهذه حجّة عليه في تكفير فسّاق المسلمين كفر نعمة؛ لأنّه مِن المعلوم أنّ سبّ أبي بكر، وعمر ليس بشرك؛ لأنّ الشّيع يسبّونهما، ولم يُجرِ أحدٌ مِن أهل المذاهب أحكامهم /٩٣س/ أحكام المشركين؛ وكذلك من قال باستحالة الرّؤية أنّه كافر، وجميع أهل مذاهب الإسلام يقولون باستحالتها ما خلا الجماعة، ولم يُجرُوا عليهم أحكام الشّرك بتكفير علمائهم الأوائل؛ حجّة عليهم في جوازه لفسّاق المؤمنين تكفير كفر نعمة، وهذا مما يدلّ على مناقضة مذهبهم بعضه بعضا؛ ومن العجب أنّك لا تجدهم قد خالفوا الحقّ بشيء، إلاّ ومعهم ما ينقض عليهم ضلالهم من الحقّ، عن علمائهم الأوائل، مما خطّؤوا به مَن قال به مَن خالفهم في غير ذلك،

---

(١) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم عن ابن عباس والشعبي موقوفا بلفظ: «الْعِلْمُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَى فَخُذُوا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَحْسَنَهُ»، رقم: ٦٦٩.

(٢) أخرجه الصغاني في الموضوعات، ٣٨/١؛ والملا علي القاري في الأسرار المرفوعة، رقم: ٣٠٠؛ ونسبه أبو نعيم في حلية الأولياء إلى الشافعي، ١٤٢/٩.

(٣) هكذا في النّسختين. ولعلّه: راويًا.

وفي ذلك في مذهبهم وكفى بذلك معرفة، على أنّ الحقّ مع غيرهم في ذلك، وبالله التّوفيق.

الباب السّابع في قيام الحجّة بما يسمعه من القرآن وفيما يشرك به الرّادّ لشيءٍ من القرآن أو سنّة الرّسول ﷺ

عن الشّيخ سعيد بن بشير الصّبحي: ومن يقرأ القرآن ويمرّ على آياتِ التّوحيد، والوعد والوعيد، والفرائض اللازمة في الأبدان والأموال، من الأفعال والأقوال، ولم يفهم معناه ولا المراد به، أهو معذور وسالم ومؤمن، ولا شيء عليه مِن قبل ذلك؟

الجواب: إذا لم يشكّ في الجملة، أو يردّ شيئا من كتاب الله؛ فواسع له قبل قيام الحجّة عليه، فإن قامت عليه الحجّة بعلم ذلك فشكّ فيه، فأكثر ما جاء في آثارهم التّضييق؛ وبعض يرى له السّعة ما لم يعلم بنفسه، أو يردّه، أو يترك ولاية المحقّين، أو يبرأ منهم؛ /٩٤م/ والحجّة مِن الواحد فصاعدا إلى ما لا حدّ ما لم يتعبّد بأدائه، والله أعلم.

وقال في جوابها الشّيخ ناصر بن خميس بن عليّ: **الجواب** –وبالله التّوفيق–: لا شيء عليه إذ لم يبلغ علمه إلى(1) ذلك، ولم تقم عليه حجّة بمعرفة ذلك، ولم يضيّع في ذلك لازمًا، ولم يركب محرّما فيما عندنا، والله أعلم.

مسألة: **ومنه**: وما صفة قيام الحجّة بالقرآن على من سمعه يُتلى، أهو سماعه له؟ أم حتّى يخطر بباله أنّ هذا هو القرآن؟ أم حتّى يذكر له أنّ هذا هو القرآن؟ عرّفني سيّدي صفة قيام الحجّة بذلك التي لا عذر بعدها؟

---

(1) هذا في ث. وفي الأصل: ادلى.

الجواب: قال أبو محمد: من سمع الآية والآيتين لم يكفر بشكّه حتّى تقوم الحجّة بِشاهدين، ولا يعذر بما فوق ذلك.

مسألة: ومنه: ومن سمع القرآن يُتلى، ولم يفهمه، ولا يعرف معناه، ولا يميّزه من كلام المخلوقين، أهذا قد قامت عليه الحجّة به، ويهلك بجهله له، أم كيف صفة قيام الحجّة به؟ **قال:** لا يهلك بذلك حتّى تقوم عليه الحجّة مِن عقله أو معبّر، ومعنى ذلك موجود في **كتاب المعتبر**.

مسألة: ومنه: وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَٰكُم مِّنۢ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[البقرة:٥٦]؛ هذا حكاية عن البعث؟ أم قد فعل بهم ذلك في دار الدنيا؟ وما يلزم الشاكّ في ذلك؟ فنعم، قد فعل بهم ذلك في الدنيا، ويلزم الشّاكّ اليّقين.

وقوله تعالى: /٩٤س/ ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾[الأعراف:٢٣]، أهذه توبة أم لا؟ فنعم توبة، ولا يسع الشّكّ فيهما بعد العلم.

مسألة من كتاب التّقييد الذي عن أبي القاسم سعيد بن عبد الله (وجدتُه على أثر سؤال عن أبي مالك؛ فالله أعلم، أهو عن أبي القاسم، أو أبي مالك؟): وسألته عمّن آمن بالأنبياء -صلوات الله عليهم- في الجملة، ثم سمع يذكر واحد منهم، فيشكّ فيه، ولم يعلم أنّه نبيّ، أيسعه ذلك؟ **قال:** نعم، إذا كان يؤمن بجميع الأنبياء.

قلت: فمن آمن بالقرآن، ثم سمع آية تتلى، وتذكر مقروءا فجهل شيئًا منه، هل يسع جهله؟ **قال:** لا، إذا شكّ بعد أن يسمع ثلاث آياتٍ بنظمهنّ.

قلت: فما الفرق بينهما؟ **قال**: لأنّ الأنبياء ليس على أسمائهم أدلّة تقطع العذر؛ والقرآن نفس تلاوته يقطع عذر مَن سمعه بصحّته؛ لأنّ نظمه معجز مع ما يتضمّنه من المعاني والأخبار عن الغيوب.

مسألة: **ومن كتاب الإرشاد**: ومن شكّ في القرآن بعد أن سمعه، أو تُلي عليه؛ فقد كفر؛ وأمّا من آمن بالله ورسله والقرآن، وسمع بآية لم يكن عَلِم بها أنّها من القرآن، فشكّ فيها؛ لم يكفر حتّى تقوم عليه الحجّة أنّها من القرآن، فإن شكّ فيها بعد قيام الحجّة عليه كفر؛ ومن شكّ في سورة من القرآن أو ثلاث آيات؛ لم يعذر بذلك؛ لأنّ نظم القرآن معجز. **وقول**: حتّى يشكّ في ثلاث /٩٥م/ آيات؛ لأنّ أقلّ سورة من سور القرآن ثلاث آيات، والله أعلم.

مسألة: والقرآن حجّة على من تُلي عليه، ولو كان التّالي له صبيّا، أو ذميّا؛ إلاّ أنّ **الشّيخ أبا محمّد** – **قال**: حتّى يسمع ثلاث آيات على قول؛ **وعلى قول**: آية إن كانت منتظمة بنظم يخرج مِن كلام النّاس من الآيات المنتظمات، مثل قوله تعالى: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيۡلِ وَقُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِۖ﴾[الإسراء:٧٨] الآية. وأمّا قوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا أقيموا الصلاة"(١)؛ فلا يكون حجة، والله أعلم.

مسألة: **أبو محمّد**: من شكّ في القرآن، أو في ثلاث آيات منه، يُستتاب من ذلك، فإن تاب، وإلاّ قتل.

---

(١) لا توجد آية في المصحف بهذا اللّفظ، ولعلّه من باب التمثيل فقط.

وقال أبو معاوية: من شكّ في النّبي ﷺ، أو في القرآن، أو في التّوحيد، فإنّه مشرك يقتل إن لم يتب؛ وروي عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «من بلغته آية من القرآن، فقد بلغه أمر الله كلّه، قبِله أو ردّه»(١).

وقال الشّيخ أبو عمار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: النّاقض للإجماع كالنّاقض للسّنّة، والنّاقض للسّنّة كالنّاقض للتّنزيل؛ ومن ردّ شيئًا فقد نقضه، ومن نقض شيئًا فقد ردّه، والله أعلم.

مسألة: ومن بعض كتب أهل المغرب: ومن دفع القرآن جملةً؛ فهو مشرك، ولا يسع جهل كفره ولا جهل من شكّ في كفره؛ وكذلك مَن دفع جملة الملائكة أو جملة الأنبياء؛ وأما من دفع حرفًا من كتاب الله، أو مَلَكًا من الملائكة، أو نبيًّا من الأنبياء؛ فهو مشرك؛ /٩٥س/ والشّاكّ في شركه مسلم، إذا لم يعلم ما دفع إلاّ أن يكون دفع نبيّنا محمّدا ﷺ، أو أبانا آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فلا يسع السّامع إلا أن يشركه؛ وأمّا إن قال: هذا نبيّ أنكرته؛ فهو مشرك، والشّاكّ في شركه مشرك؛ وكذلك الحرف من القرآن، والملَك مِن الملائكة على هذا الحال؛ وكذلك مَن جهل معرفة محمّد أنّه خاتم النّبيين؛ أنّه مشرك؛ فيما روي عن أبي أيوب التّمنكرتيّ؛ وكذلك من لم يفرز بين كبائر الشّرك وكبائر النّفاق؛ فهو كافر، والشّاكّ في كفره كافر.

وفي بعض آثار أصحابنا: سألت أبا معاوية فيمن شكّ في رسول الله ﷺ من بعد علمه به؟ **قال:** هو مشرك يُقتل إن لم يتب.

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره، رقم: ٧٨١، ٢/٤٤؛ والطبري في تفسيره، ١١/٢٩٠.

وقلت: فيمن شكّ في القرآن مِن بعد علمه به؛ فقال: لا أدري أهذا القرآن أنزله الله أم لا؟ **قال**: هو مشرك يقتل إن لم يتب؛ وكذلك فيمن شكّ في آية من القرآن بعد علمه بها؛ فهو مشرك يقتل إن لم يتب؛ وأمّا إذا شكّ في آية من القرآن وهو مؤمن بالقرآن، إلاّ أنّه قال: هذه الآية لا أدري، أهي من القرآن أم لا؟ ولو علمها قبل ذلك؛ فلا يكون مشركا، حتّى تقوم عليه الحجّة؛ فإذا شكّ بعد قيام الحجّة عليه بها؛ فهو مشرك، يقتل إن لم يتب؛ وكذلك الكعبة على هذا الحال، وسائر هذه المسائل ستأتي في موضعها إن شاء الله.

مسألة من كتاب الإرشاد: قال أبو عبد الله: من تأوّل القرآن أو شيئًا منه على /٩٦م/ غير تأويله لم يكن مشركًا، وكان كافر نعمة؛ وإن شكّ في آيةٍ مِن القرآن بعد علمه بها؛ فهو مشرك، يقتل إن لم يتب؛ وأما من شكّ في آية من القرآن، لم يكن عَلِمها أنّها من القرآن، إلاّ أنّه شاكّ في هذه الآية، لا يدري أهي من القرآن أم من غير القرآن؟ فإنّه لا يكون بذلك مشركًا حتّى تقوم عليه الحجّة؛ فإن شكّ فيها بعد قيام الحجّة عليه؛ فإنّه يكون مشركا، يقتل إن لم يتب، والله أعلم.

مسألة عن الشّيخ سعيد بن بشير الصّبحي: وعمّا يوجد في **النّعمة** نظما فيمن قال: إنّ لله صفات كالبشر، وعلى العرش استقرّ، وأنّه يدرك بالبصر، وينزل في ليلة النّصف من الشّهر الأغرّ؛ فهو مشرك، أليس هذا متأوِّلاً؟ وما قيل: إنّ النّاس اختلفوا في تشريك أهل التّشبيه، فما هذا الاختلاف؛ أهو بِدينٍ أو رأيٍ؟ وهل يسوغ الرّأي في هذا؟ عرّفني اعتقاد أهل الاستقامة ودينهم في هذا وصرّح لي ذلك.

الجواب: فاعلم شيخنا أنّي وجدتُ في المعتبر، فيمن نفى القدر، وشبّه الله بلا علم وأثر بالجوارح والصور، فإنّه كافر نعمة، ولا يسمّى مشركا؛ وأحسب أنّي وجدتُ في بعض الآثار **مَن قال**: إن لله يدًا ورِجلاً أنّه مشرك، ولعلّه قيل هذا وهذا.

مسألة عن الشّيخ ناصر بن خميس بن عليّ: فيمن قال بهذه المقالة التي في هذه الأرجوزة، أليس هو متأوّلاً، ويكون كافر نعمة ولا يكون مشركا؟ وهل في هذا اختلاف بين علماء /٩٦س/ المسلمين بالرّأي؟ وهل يسوغ في هذا رأيٌ؟ أليس المسلمون قد خطّؤوا من سمّى أهل القبلة بالشّرك، واستحلّ سباءهم وغنيمة أموالهم؟ ولا تقع التخطئة إلاّ في موضع الدّين؟ ففسر لي سيدي هذه المعاني، واشرح لي فيها دين المسلمين الصالحين.

الجواب -وبالله التّوفيق-: إنّ هذا متأوّل تأويل الضّلال، والمتأوّل له الدّائن به لا يكفر كفر شرك؛ بل يكفر كفر نعمة، ولا نعلم بين فقهاء المسلمين أهل الاستقامة في الدّين في هذا اختلافا، والله أعلم.

مسألة من الأثر: **وقيل**: من شبّه الله تعالى؛ فهو منافق وليس بمشرك، كذا رُفع عن أبي عبيدة ومحبوب رَحِمَهُمَاٱللَّهُ.

وقال محمد بن محبوب -: من قال: إنّ لله يدًا كَيَدِ المخلوقين؛ فقد أشرك، وإنما لم نلحقهم(١) بالشّرك؛ لأنّهم تأوّلوا آيات الله ﷻ على غير تأويلها، في اجتهاد منهم على أن يوافقوا العدل فيها، وهم مصدّقون بتنزيل ما جهلوا، متمسّكون بما عرفوا، طالبون لما لم يعرفوا، والله أعلم.

(١) هذا في ث. وفي ق: تلحقهم.

مسألة عن الشّيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: ما تقول شيخنا فيمن زعم أنّ الله يدرك بالحواس في الدّنيا والآخرة، هل يصير بذلك مشركًا أم لا؟ وهل فرق بين الدّنيا والآخرة؟

الجواب: هذا قول أتباع الأئمّة الأربعة، ولم يصيروا في الحكم مشركين؛ لأنّهم يقولون: يدرك بالخواص[1] بلا كيفيّة، أي ليس لذلك الإدراك كيفيّة، وإذا كان /٩٧م/ لا كيفية لم يكن هنالك إدراك؛ وأمّا أنّ الله تعالى يدرك بالحواس، أي تعرف صفاته من طريق تدبيره للخواص[2]، وليس المراد به إدراك الذّات؛ فهو حقّ ولكن لا تختصّ الحواس بذلك دون ما بقي من المخلوقات، ولا فرق بين الدّنيا والآخرة؛ فتوحيد الله لا يختلف؛ فلا يجوز أن يجوز شيء في الآخرة، ولا يجوز في الدّنيا في وصفه تعالى؛ ولكنّ الفرق بين الدّنيا والآخرة أنّ أكثر العباد في الدّنيا في غفلة عن ذكر الله تعالى، وفي الآخرة لم يزل القلب حاضرا مع الله تعالى بجميع صفاته التي يعرفها به في الدنيا؛ فهذه الرّؤية القويّة أي قويّة الحضور مع الله تعالى بصفاته هي رؤية الله في الآخرة؛ وضعف حضور القلب مع الله في الدّنيا بصفاته هي رؤية الدّنيا، وهذا هو الفرق بين الرّؤيتين.

وأمّا رؤية الذّات بِبَصر العين، فلا يجوز في الدّنيا، ولا في الآخرة، ومن قال بجوازها في الآخرة؛ فهو معنا كافر، هالك، ملعون، ولا ينفعه اعتقاد سؤال؛ لأنّ ذلك مما تقوم به الحجّة مِن العقل؛ وقد أطلنا القول في هذه المسألة في كتابنا: **الحقّ اليقين**.

(١) هكذا في النّسختين.

(٢) هكذا في النّسختين.

مسألة: ومنه: ووجدتُ سيّدي في كتابٍ مِن كُتب أهل المغرب، إنّ من قال: الله جسم لا كالأجسام؛ **فمشايخ الجبل يقولون:** هو منافق متأوّل، ويقول: اليد والوجه إنّما يكونان على الجسد؛ **وأمّا** /٩٧س/ **مشايخ أهل إفريقية يقولون:** إنّه مشرك؛ فما تقول في هذا؟ وما يعجبك؟ وما ترى فيه؟ عرفنا الحقّ يرحمك الله تعالى.

الجواب: أمّا أنا فأرى أنّه منافق متأوّل؛ لأنّه قال: هو جسم، ولكن نفى عنه الشّبه بالأجسام المخلوقة، فقال: ليس كالأجسام؛ فلا يكون بهذا مشركًا، يحرم تزويجه بالمسلمات، ويحرم أن يتزوّج منه المسلمون، ويحكم بنجاسته، بل هو ضالّ كافر، لا كفر جحودٍ؛ ومن قال بغير هذا أنّه مشرك، لم أقل بقوله، ولا أجيز لنفسي أن أخطّئه في دِينه؛ ولو قال: هو جسم مطلقا؛ لكان مشركًا، والله أعلم.

مسألة من بعض كُتُبِ أهلِ المغرب: ومن قال: إنّ الله بموجود (ع: محدود)؛ فهو مشرك. ومن قال: إنّ الله ينزل؛ فهو متأوّل، وأمّا إن وصفه بالصّعود؛ فهو مشرك. ومن وصفه بالجوارح وزعم أنّه كجوارح الإنسان؛ فهو مشرك، وإن قال: لله وجه أو يد، ولم يقل: كوجه الإنسان؛ فهو متأوّل منافق. وإن قال لله جسم؛ فهو مشرك، ومن قال: الله نور لا كالأنوار؛ فهو منافق متأوّل، وإن قال: الله جسم لا كالأجسام؛ ففيه اختلاف بين مشائخ الجبل، ومشائخ إفريقية فيما وجدتُ في الأثر عنهم؛ **فمشايخ الجبل يقولون:** هو منافقٌ متأوّل يقول في خطابه: ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوۡقَ أَيۡدِيهِمۡۚ﴾[الفتح:١٠]، ﴿وَيَبۡقَىٰ وَجۡهُ رَبِّكَ﴾[الرحمن:٢٧]، والوجه واليد إنّما يكونان على الجسد؛ ففسّقوه /٩٨م/ وكفّروه كفر نفاق بتأويله؛ **وأمّا مشايخ إفريقية** فيما وجدتُ عنهم أنّه مشرك.

ومن زعم أنّ الله يغفل، أو ينام، أو يتحرّك، أو يسكن؛ فبالجملة مَن وصفه بشيءٍ مِن صفات الخلق ممّا ليس له تأويلٌ؛ فهو مشرك، وكلّ ما كان له فيه تأويل يحجره عن الشّرك؛ فهو منافق متأوّل، مثل مَن قال: إنّ الله لم يخلق حركة الاكتساب، أو قال: إنّ الله يرى يوم القيامة، أو قال: لم يخلق القرآن.

وأمّا من وصفه[1] بالحركة والسّكون، أو باللحم أو الدم، أو يدرك بالحواس غير حاسّة البصر في الآخرة؛ أو زعم أنّه إلهان اثنان؛ فليس له تأويلٌ يحجزه عن الشّرك، وإن تأوّل [قول] الله تعالى: ﴿نَحْنُ نَزَّلْنَا﴾[الإنسان:٢٣]، ﴿وَأَرْسَلْنَا﴾[الأنعام:٦]، وما كان مثل هذا فتأوّل أنّ لهذا الخلق خالقين؛ فليس له تأويل يحجزه عن الشّرك؛ فهذا ما لا اختلاف فيه؛ لأنّه ليس بمتأوّل حين أنكر بعض ما به أقرّ؛ لأنّ الله يقول: ﴿إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾[النساء:١٧١]، وكذلك مَن زعم أنّ الله صورة مثل صورة الإنسان؛ فهو مشرك، رادّ للمنصوص: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[الشّورى:١١]، وصلّى الله على محمّد.

مسألة عن الشّيخ سعيد بن بشير الصّبحي: عن تفسير الموجود: إنّ من شكّ في قول رسول الله؛ فهو مشرك، وكثير يوجد مروي عنه، ولم يقع في القلب تصديقه، ويشكّ فيه، فما معنى هذا؟

الجواب -وبالله التّوفيق-: جعلك الله حجّته التّامة، ودعوته العامّة؛ إذ أحلّك منزلة أنبيائه ورسله، /٩٨س/ وأهل الاستقامة على طاعة الله، وإنّ ما صحّ وثبت

(١) هذا في ث. وفي الأصل: وصف

عن رسول الله؛ فلا يجوز ردّه، ولا[١] الشّكّ فيه بعد قيام الحجّة به، وفاعل ذلك مشرك بعد صحتّه أنّه عنه، ولا كان للرّادّ ولا الشّاكّ عذر.

مسألة عن الشّيخ عدي بن سليمان الذّهلي: وعمّا يوجد في **كتاب الاستقامة**: مَن شكّ في قول رسول الله؛ فهو مشرك؛ فما صفة هذا وما تفسيره؟ إذ يوجد روايات تُروى عنه، ويشكّ فيها القلب ولم يقبلها؛ فسّر لنا هذا يرحمك الله.

الجواب -وبالله التّوفيق-: فالذي وجدتُه في بعض **جوابات أشياخنا المتأخرين**: إنّ هذا المعنى يكون في الصّحيح الثّابت منها دون ما لم يصحّ، وقد يروى عنه الصّحيح، وغير الصّحيح؛ ولا يلحق الشّرك إلاّ في ردّ الصّحيح المجتمع عليه؛ فهذا لا يجوز ردّه، ولا الشّكّ فيه بعد قيام الحجّة عليه؛ فمن ردّه أو شكّ فيه كان مشركًا، ومن تأوّل فيه تأويل ضلال كان منافقا، ومِن أصل المذهب ألاّ يردّ الرّوايات ولا الأخبار، ولا الآثار مِن غير علم، ولا اعتبار، والله أعلم.

قال الشّيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: في جواب هاتين المسألتين المتقدمتين: **الجواب**: لا بد من ردّ الرّوايات الصّريح باطلها، ولولا ذلك كذلك، لما افترقت الأمّة، وتبرّأت /٩٩م/ كلّ فرقة مِن الأخرى، وكلّ منهم يروي روايات عن النّبي ﷺ في مذهبه، وهي روايات باطلة، وقد قال النّبي ﷺ: «ما روي عنّي وهو حقّ؛ فهو عني قُلتُه أو لم أَقُلْه»[٢] وذلك صحيح، أنّ الحقّ منه، قال ذلك

(١) هذا في ث. وفي الأصل: إلا.

(٢) أخرجه بمعناه كل من: أحمد، رقم: ٨٨٠١؛ والطحاوي في مشكل الآثار، رقم: ٦٠٦٨، ١٥/٣٤٧.

أو لم يقل به؛ لأنّ أصل الحقّ منه، وهو الشّارع به، فكلّ حقّ؛ فلا يخلو إمّا أنّه عنه بالنّصّ، أو عنه بالتّأويل من التّنزيل، أو من الرّوايات؛ والمراد بذلك ما كان مِن أمر الشّرع لا بقيّة العلوم، وقال: «وما روي عنّي مِن الباطل؛ فليسه منّي»(١)، فكيف لا يُرَدُّ الباطل عن رسول الله ﷺ؟! ومَن لم يُجِزْ ردّ الباطل عن النّبي ﷺ؛ فهو الضّالّ المبطل؛ وإنّما قول علمائنا لا نردّ الرّوايات، فالمراد بذلك الخصوص لا العموم، وإن ورد عنه بلفظ العموم، فليس كلّ العلماء كلامهم على قانون واحد، والمعنى فيما لا يصحّ باطله، واحتمل حقّه بوجه من التّأويل، ولكن لم تقم الحجّة بصحّته، حتّى يلزم العمل به فيما لم يأتِ في الشّريعة دليلٌ على صحّته ولا على باطله؛ فهذا الذي لا يرد ولا يعمل به؛ وما دلّت الشريعة بالشّهرة والتّواتر على صحته، أو قامت الحجّة بصحّته؛ فهو حجة، ولا يجوز إنكاره، ومَن أنكره؛ فهو ضالّ مثل ما روي عنه ﷺ، أنّه «نهى عن أكل كلّ ذي ناب من السّباع، ومخلب من الطير»(٢)، وصحّ عنه بالإجماع ذلك؛ فلا يجوز ردّه، وأما أنّه مَن ردّ قول النّبي ﷺ هو مشرك؛ فلا يشرك بالشّكّ في الرّوايات عنه أنّه قال ذلك النّبي /٩٩س/ ﷺ أو لم يَقُلْ؛ وإنّما يشرك [بالشكّ] أنّ النّبي صادق فيما جاء به عن الله من الشّريعة أو غير صادق؛ أو حقّ ما قاله أو باطل؛ مثلا: إنْ شكّ أنّ النّبي ﷺ نهى عن أكل ذي ناب من السّباع، أو مخلب من الطير، أو لم يَنْهَ؛ فلا يكون مشركًا بذلك؛ وإنّما يُشرك إذا شكّ أنّ نهي النّبي ﷺ عن هذا هو محق فيه أم

(١) أخرجه بمعناه كل من: أحمد، رقم: ٨٨٠١؛ والطحاوي في مشكل الآثار، رقم: ٦٠٦٨، ١٥/٣٤٧.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الصيد والذبائح، رقم: ١٩٣٤؛ وأبو داود، كتاب الأطعمة، رقم: ٣٨٠٣؛ وأحمد، رقم: ٣٠٦٩.

مبطل؛ ونهيه عن ذلك هو حقّ منه بِنَهيِه، أو هو باطل منه في نهيه عن ذلك؛ فافهم الفرق بين ذلك، وبالله التّوفيق.

مسألة عن الشّيخ حبيب بن سالم أمبوسعيدي النّزوي: فيمن دفع حرفًا مِن القرآن جهلا منه، أو بعد العلم أكافر هو أم لا؟ وإن كان كافرا؛ فالشاك في كفره كافر مثله أم لا؟

الجواب: إن مَن دفع حرفًا مِن القرآن بعد أن صحّ معه أنّه مِن القرآن؛ فهو كافرٌ جَهِل أو عَلِم؛ وكذلك مَن شكّ فيه؛ فهو كافر، إلاّ أنّ هذا الشّاكّ يكفر كفر نعمة، والله أعلم.

وفيمن قال: لا أدري محمّدا ﷺ خاتم النّبيين هو أم لا؟ أو قال: لا علم لي بموته؛ أو قال: لا علم لي بموته ولا أدريه حيًّا أم لا؟ كان هذا في أرض أهل التّوحيد، أو في أرض تبلغه الحجّة فيها بمحمّد ﷺ، وبما جاء به محمّد، أهو من المشركين أم لا؟ وهل يسعه جهل هذا بعد قيام الحجّة به عليه؟ وإن كان مشركًا فالشّاكّ في كفره مشرك مثله أم لا؟

الجواب: أمّا مَن شكّ أو جحد أنّ محمّدًا خاتم النّبيين؛ فهو /١٠٠م/ مشرك بعد قيام الحجّة عليه، وأمّا مَن شكّ في موته؛ فهو منافقٌ، كافرٌ كُفرَ نعمة، والله أعلم.

وفيمن قال: لا أدري أنّ جبريل مِن نسل آدم هو أم غير ذلك، أشرك هو أم لا؟

الجواب: إذا شكّ في ذلك بعد قيام الحجّة عليه؛ فهو منافق، لا مشرك، والله أعلم.

مسألة: ومنه: وفيمن قال: إنّ عيسى ليس نبيًّا، أو قال: إنّ موسى ليس بنبيّ، أو ما أشبه هذا من جحد النّبي، وآمن بمحمّد ﷺ، وبما جاء به وصدّق برسالته؟

الجواب: إذا جحد هذا الجاحد بعد قيام الحجّة عليه بموسى بن عمران الذي نطق به القرآن، وأنزلت عليه التّوراة، وكذلك عيسى بن مريم الذي نطق به القرآن، وأرسل بالإنجيل؛ فهو مشرك، والله أعلم.

وإنْ زعم هذا فقال: إنّ ما سوى محمّد ﷺ ليس برسول، ولا نبيّ؛ ولم يخطّئ مَن قال بخلاف قوله، يسعه ذلك أم لا؟

الجواب: لا يسعه ذلك، وقد كفر وأشرك بذلك، والله أعلم.

فصل: من بعض كُتُب أهل المغرب مِن أصحابنا: ويقال: الله لا يُرى، ولا يُسمَع، ولا يُلمَس، ولا يُشمُّ، ولا يُذاقُ، فمن جوَّزَ هذا؛ فقد أشرك، إلاّ في حاسّة البصر في الآخرة؛ من قال: يُرى في الآخرة هكذا، ولم يصفه بصفة الخلق، أو يثبته لونًا من الألوان؛ وأمّا غير البصر من الحواس، فمن زعم أنّه يدرك بها؛ فلا نعلم له تأويلاً يحجره عن الشّرك إذا قال: أدركتُه بها، أو قال: يُدرِكه بها، أو جاز عليه /١٠٠س/ أن يُدرَك بها، أو شكّ في ذلك؛ فهو مشرك كما قدمنا؛ تعالى الله عن ذلك عُلوًّا كبيرًا، ويقال: تعالى عن هذا وجلّ عن هذا، وحاش له أن يكون هكذا؛ ويقال أيضا: لا يليق به هذا، ولا يليق له هذا، وهذا كلّه تنزيه له، ولا يجوز له أن يقال: لا يحل له هذا، ولا يسعه هذا، ولا هذا حرام عليه، أو يسعه هذا؛ ويقال: يستحي أن يعذّب أولياءه وأنبياءه، وأن يُثِيبَ أعداءه وأهل الكفر به، والعصيان له، ولا يستحي أن يحرّم دماء أوليائه وأهل طاعته، ويعذّب أهل المعصية، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسۡتَحۡيِۦٓ أَن يَضۡرِبَ مَثَلٗا﴾[البقرة:٢٦]

الآية، ﴿وَٱللَّهُ لَا يَسۡتَحۡيِۦ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ﴾[الأحزاب:٥٣] والاستحياء التّعالي، ولا يقال: يتعالى عما يوصف به، وإنّما يتعالى عن الصّفات المذمومة، وعما لا يليق به، والله أعلم وأحكم.

مسألة: وكلّ ما يخطر على القلب مِن الوسوسة بجميع الصّفات؛ فالله ﷻ بخلاف ذلك؛ لأنّ الله تعالى لا يُدرك بعقل ولا تفكير[1]، وإنّما يُعرف بآياته الدالّة على وحدانيّته؛ فكلّما وردت على القلب صفة من صفات الله تعالى؛ فعليه أن يصفه بصفته، وينفي عنه صفات مخلوقاته، سواء وَرَدَ ذلك في الصّلاة أو في غيرها؛ والصّلاة فيها قولان، والله أعلم.

مسألة: ومن جواب الشّيخ أبي نبهان جاعد بن خميس مِن مسألة له: في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأۡكُلُواْ مِمَّا لَمۡ يُذۡكَرِ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ﴾[الأنعام:١٢١]، **ففي [قول] آخر:** إنّ /١٠١م/ مجوس فارس لما بلغهم أنّ الله حرّم الميتة، كتبوا إلى أوليائهم مِن مشركي قريش، أنّ محمّدًا وأصحابه يزعمون أنّهم يتبعون أمر الله، وأنّ ما ذبحوه؛ فهو حلال، وما ذبح الله؛ فهو حرام؛ فناظره مشركو قريش فقالوا: إنّكم تأكلون مما قتلتم، ولا تأكلون مما قتله الله؛ فوقع في أنفس المؤمنين؛ فأنزل الله هذه الآية، وفي آخرها ﴿وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ﴾[الأنعام:١٢١]؛ يعني في تحليلها، رادّين لِمَا أنزل عليكم في تحريمها: ﴿إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ﴾[الأنعام:١٢١] هذا ما جاء في تأويلها، فزعم أهل العمى أنّ فيها ما دلّهم على تشريك أهل القبلة؛ فدانوا به، وإنهم لضالّون، والله أعلم؛ فينظر في ذلك.

---

(١) ث: تفكر.

مسألة: ومنه: في قوله تعالى: ﴿وَٱمۡتَٰزُواْ ٱلۡيَوۡمَ أَيُّهَا ٱلۡمُجۡرِمُونَ﴾[يس:٥٩]؛ أي: انفردوا -**في قول الزَّجَاج**- عن المؤمنين. **وفي قول أبي العالية:** تميّزوا. **وفي قول السّدّي:** كونوا على حدة. **وفي قول مُقاتل:** اعتزلوا عن الصّالحين. **وفي قول آخر:** انفصلوا؛ والمعنى واحد. **وفي قول الضّحاك:** إنّ لكلّ كافر بيتًا في النّار، يدخل ذلك البيت، ويُردَم بَابُه؛ فيكون فيه لا يَرى ولا يُرى أبد الآبدين؛ **وأنا أقول في هذا الأمر:** لهم أن يتميّزوا عن المسلمين كرها، لما أنتم له أهلٌ مِن الجزاء[١] في هذا اليوم: ﴿هَلۡ تُجۡزَوۡنَ إِلَّا مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾[النمل:٩٠]، ﴿أَلَمۡ أَعۡهَدۡ إِلَيۡكُمۡ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعۡبُدُواْ ٱلشَّيۡطَٰنَۖ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾[يس:٦٠]، يعني ظاهر /١٠١س/ العداوة فاحذروه: ﴿وَأَنِ ٱعۡبُدُونِيۚ هَٰذَا صِرَٰطٞ مُّسۡتَقِيمٞ﴾[يس:٦١]، أي: لا اعوجاج له فاتّبعوه، وما سواه فذروه؛ فإنّه طريق الدّين القويم الذي دلّهم عليه مِن بَعد أن قدّره لهم، مَرَكَبًا مِن بين فعل وترك، وأمرهم بالسير فيه، وأشار لقربه في حقّ من رامه منهم بهذا إليه فنكّره للتّعظيم؛ لأنّه طريق الفوز بالجنّة، والنّجاة من الجحيم؛ إلاّ أنّه قد أجمله في هذا الموضع؛ فذكره على وجه الإبهام، وأتى به في صورة الاستفهام، لما أراده بهم في خصوص من تقريع، لِمن أبى إلاّ أن يخالف في دنياه إلى ما أنزله إليهم من نصوص؛ فبقي على ما به من تضييع، لازما لإجرامه، تابعا لهواه، مصرّا على آثامه، التي أسلفها فيما خلا من أيّامه، فكان من حقّه أن يُوبَّخ بمثله على ما أَجْرَمَه؛ فأصرّ عليه من بطله، وأنّ لِهؤلاء في هذا الموقف على حال أن يجاوزوا، بلى في إقرار إلى قوله: نعم، في إنكار، فيمكن لهم أن يظهروه، وما لهم فيه من

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: الجزء.

قوّة أن يجحدوه فينكر؛ وقد ختم حينئذ على أفواههم مع كثرة الشّهود في هذا اليوم المشهود تقديره؛ فأيّ عذر لكم يا عبادي في طاعة مَن دعاكم إلى عنادي؟! ﴿وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا﴾ أي: خلقا كثيرا، [﴿أَفَلَمْ تَكُونُواْ تَعْقِلُونَ﴾][يس:٦٢]؛ أفلا تعقلون ما كان مِن إضلاله لِمَن كان قبلكم مِن الأمم الخالية، حتّى هلكوا فأوردهم النّار الحامية، إلاّ مَن تاب مِن ذنبه فرجع إلى ربّه؛ أو لا ترون ما كان من عداوته لأبويكم، ومَكْره بهما؟! حتّى /١٠٢م/ أخرجهما مِن جوار ربّهما، لا لشيء غير ما أكنّه في نفسه؛ فأضمره مِن عداوتهما، حسدًا لهما، أورثه[1] اللّعنة من الله طردًا له من رحمته، وأنتم بنوهما أورثكم العداوة منهما، حتّى أغوى منكم جمًّا غفيرًا أفلا تبصرون؟! هنالك ينقطع العذر؛ فتلزمهم الحجّة لعدمهم ما به يعتذرون.

وفي قول آخر لِمَن فسّره مِن أهل العمى، فزعم أنّه قد ظهر له فيه ما دلّه على تشريك أهل القبلة؛ فدان به ما أكفره؛ لأنّ معنى قوله: ﴿أَن لَّا تَعْبُدُواْ ٱلشَّيْطَٰنَ﴾[يس:٦٠]، فيما عنده؛ أن لا تطيعوه، فكلّ مَن أطاعه في شيء، فقد عبده في دعواه التي أقامها محتجًا بدليل معناه، ومَن عبده فهو مشرك؛ نعم، لو صحّ له في الأصل، ما قاله مطلقًا فجاز أن يكون من العدل؛ ولكن قد ردّه عليه أهل العلم؛ لظهور باطله فيما عندهم بالجزم؛ لأنّ في طاعته الشّرك، وغيره من أنواع المعاصي، وأنا أقول بالحقّ فيها أنّه هو الدّاعي إليها، والمزيّن لها، والدّال عليها، ما كان منها في شرك، أو نفاق من العاصي، أو ما دونهما من زلّة لمؤمن تقي في غفلة؛ فكيف يجوز في كلّها أن تكون من الشّرك فيحكم به في أهلها؛

(١) في النّسختين: أوارثه.

إلاّ من تاب إلى الله، وإلاّ فهو من المشركين؛ إنّي لا أدريه وجهًا في إجماع، ولا رأيًا في نزاع؛ أو ما يكون لأهل الرّأي من وفاق، لو صحّ فجاز، فأين يكون موضع ما عداه من نوع في نفاق؟! دَعْ ما دونهما، ولكنّ الله من فضله قد أبى مِن أن يجوز في عدله؛ لأنّه لا بد وأن يعمّ جميع من /١٠٢س/ زلّ عن صراطه يوما فَضلّ، حتّى يأتي على آدم وحواء وغيرهما من الرّسل والأنبياء، مع من هو دونهم من الأولياء، لِمَا كان منهم من الصّغائر، فيضمّ مَن كان في إقراره على شيءٍ من الكبائر، و[1] ما أعظمها من بلوى؛ لأنّه هو الذي دعاهم إلى ما كبر من أنواع جنسها أو صغر، حتّى أطاعوا فيما عنه نهى أو به أمر؛ أفيجوز في هؤلاء أن يكونوا له عابدين ما لم يخرجوا منها بالتّوبة نادمين؟! ليس لهم إلاّ حكم المشركين، كلاّ إنّ أحقّ ما بكلّ منهم أن يكون في الحقّ على ما دعاه إليه من أنواع ما لا جواز له في دين الله، فأطاعه فيه مِن كبيرٍ في شرك، أو نفاقٍ أو ما دونهما من صغير، ما لم يصرّ عليه؛ فأمّا أن يطلق في طاعته أنّها على حال مِن عبادته، فكأنّه لا موضع له في دِين ولا رأي قطعا، والله أعلم؛ فينظر في ذلك.

مسألة: ومنه: في قوله تعالى: عن إبراهيم ﵇، أنّه قال لأبيه آزر: ﴿يَٰٓأَبَتِ لَا تَعۡبُدِ ٱلشَّيۡطَٰنَۖ﴾[مريم:٤٤] أي: لا تُطِعْه فيما يدعوك إليه؛ فيأمرك به، ويزينه لك من عبادة الأوثان؛ فإنّها مِن الشّرك بالله، وبه دلّ على أنّ طاعته في ذلك من عبادته، والله أعلم.

مسألة: ومنه: وما تقول -رحمك الله- في قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم

(١) زيادة من ث.

مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾[المائدة:٥١] ما معنى هذه الكينونة معهم؟ أرأيت من كان مقرًّا بالإسلام، وتولّى يهوديّا وأحبّه وصوّبه على فعله، أيكون /١٠٣م/ مثله يهوديا في التّسمية، والأحكام الدّنيوية من النّجاسة، وقطع الصّلاة، وغير ذلك من أحكام المشركين؟ وكذلك يكون في الأحكام الأخروية ملحوقًا به؟ أم يكون في الأحكام الدنيوية مفارقا له، ولاحقا به في الأحكام الأخروية؟ أم ما عندك في ذلك؟ عرّفنا وجه الصّواب في ذلك مأجورًا مثابًا.

قال: الله أعلم، والذي يتوجّه لي في تأويله إن صحّ، أنّه يكون مِنهم بالولاية لهم على ما هم به من الكفر في موضع ما ليس له؛ لعدم الموجب في حقّه لوجود العذر؛ فهو بها مِن جملة أهل الضّلالة عن طريقة الهدى؛ وإن أقرّ بالجملة فلا مخرج له مِن أن يجوز عليه مِن قبيح الأسماء ما يجمع الكلّ؛ فيجوز لأن يطلق على الجميع منها، بعد أن صار بدخوله فيما يوجبها مِن أهلها؛ فاستحق لأن يعادى على مثلها؛ فيحكم عليه بالبراءة الموجبة لإباحة اللّعنة والعداوة والبغضاء، وحظر الولاية والمحبة والنّصرة في الله تعالى على من صحّ معه أمره؛ فحرم عليه أن يتولاّه، وأن يوليه بغير حقٍّ حقَّ الأولياء، بعد أن أنزل نفسه بمنزلة الكفّار مختارًا لعمل أهل النّار؛ فكيف يجوز على الإصرار، أن لا يكون بعد موته على التّحقيق؟! لا من ذلك الفريق؛ كلاّ، فهو معهم في العذاب المهين؛ لأنّه لا من المؤمنين؛ لخروجه عنهم بولايته لا بحقّ مَن ليس منهم بدليل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱلۡكَٰفِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾[النساء:١٤٠] هي /١٠٣س/ مثواهم، وبئس المأوى مأواهم؛ أو تظنّ أنّه يكون بولاية اليهودي يهوديًّا؟ وبولاية النصرانيّ

(ع: نصرانيًّا)[(١)]؟ وإن كان في غير إنكار للجملة، ولا شكّ فيها، ولا في شيءٍ منها، ولا ترد لشيء من التّنزيل بعد قيام الحجّة به عليه، وليس كذلك؛ لِبُعدِهِ مِن الصّواب على حال في الإجماع؛ إذ لا يبلغ به إلى الشّرك، ولكن إلى كفر النّعمة لا غيره في دِين أهل العدل؛ فاحذر مِن أمثال هذه الأحوال، ولا تقف -على عمى- ما ليس لك به علم فتردى، لاسيّما في مثل هذا فإنّه عظيم؛ لأنّه مما يدعو إلى تشريك أهل القبلة، ولا شكّ فاعرفه، والله أعلم بصوابه؛ فينظر في ذلك.

وقال في موضع آخر: ففي هذا مِن النّهي ما يدلّ على المنع مِن الولاية لهم تحريمًا لها، وما يكون مِن لوازمها في حقّ الأولياء مثل: المدح والثّناء، والنصرة على الأعداء، وما أشبهها، ألا وإنّ في التّأكيد ما يدلّ بالمعنى على التّشديد، في موضع ما لا عذر فيه؛ لأنّ مَن يكون مِن جملة الكفّار؛ فلابدّ له من النّار، إن مات على الإصرار، أو يجوز فيصحّ بلا رجوع منه أن يخرج عنهم بعد أو ولج معهم، فصار منهم فيما يجوز عليه أن يلحقه مما جاز في الحكم، لأن يجمع الكل في الاسم، مِن لوازم الضّلالة الموجبة لإشراك الجميع فيها حالة الخروج مِن الحقّ، إلى شيء مِن أنواع الفسق، دون ما يخصّ على الانفراق، كلّ فريق في الدّنيا باتّفاق، من شرك أو نفاق، ألا وإن المرجع في الآخرة لأهل الكفر أجمع، إلى فريق واحد في النّار، /١٠٤م/ مقابل مَن في الجنّة مِن الأبرار؛ فكيف يصحّ ألاّ يكون من أولئك من لم يكن من هؤلاء؟! والكلّ فريقان عن الله في غير موضع مِن القرآن.

---

(١) زيادة من ث.

فأمّا أن يكون بالولاية في موضع تحريمها عليه لأهل اليهوديّة يهوديًّا، ولأهل النّصرانية نصرانيًّا في أشباهها؛ فلا أعرفه ممّا يجوز كذلك، وإن **رفع أبو قحطان** عمّن حفظه من أهل العلم والورع، **أنّه قال**: من تولّى يهوديا فإنّه يهوديّ، فإن في قول الشّيخ أبي سعيد – ما يدلّ على خلافه، وإنّه لَهُوَ القول في النّظر لا غيره، والله أعلم؛ فينظر في ذلك.

مسألة عن الشّيخ الفقيه صالح بن سعيد النّزوي: وما معنى المسألة التي في **كتاب النّور**، وهي التي قيل فيها: "من عَبَدَ اللهَ على الرّجاء فهو مرجئ، ومن عبده بالخوف فهو حروري، ومن عبده بالحبّ فهو زنديق، ومن عبده بالثّلاثة فهو مستقيم"؟

الجواب –والله الموفّق للصواب–: إنّ مَن عبد الله وفي اعتقاده أنّه لو لم يَرْجُ منه ثوابًا ولا جنّة ما عبده؛ فهذا لا يسع. وهذا عندي معناه: ومن عبد الله وفي اعتقاده أنّه لو لم يخلق نارًا لمن عصاه ما عبده؛ فهذا أيضا لا يسع. وهذا عندي معناه: ومَن عبد الله بالحبّ وفي اعتقاده حبّه بتوهمّ القلب، ومعناه: إذا شبّه الله في قلبه، وجعله صورة وقصد بالعبادة إلى تلك الصورة، وزعم أنّه يحبّها؛ فهذا الكفر ولا يجوز، وهذا زنديق، وعندنا معنى حبّ /١٠٤س/ الله حبّ طاعته؛ ومعنى مَن عبد الله بالثّلاثة فهو مستقيم؛ فهو أن يعبد الله؛ لأنّه مستحقّ للعبادة وليعطي الربوبيّة حقّها، ويرجو إن استقام في تلك العبادة ثوابَ الله، ويخاف على تضييعها عقابَه؛ فهذا الذي عبد الله بالثّلاثة، والله أعلم.

مسألة عن الشّيخ ناصر بن خميس بن عليّ: عمّا يوجد في الأثر: مَن عَبد الله تعالى بتوهّم القلب فهو مشرك؛ ومَن عَبد الاسم دون المعنى فقد كفر؛ ومَن عَبد الاسم والمعنى بِه فقد جعل مع الله شريكا؛ ومَن عَبد المعنى بِه فقد أصاب.

الجواب -وبالله التّوفيق-: لم أقف على هذا بِعَينه مفسّرًا وفيما توهمته أنّ التّوهم هو الظّنّ عندنا. ومَن عبد الاسم دون المعنى؛ فإنّه لم تكمل بذلك عبادته عندنا؛ وكذلك مَن عبد الاسم والمعنى، ولم يعبد الله حقيقةً حقّ عبادته فيما عندنا؛ ومن عبد الاسم دون الصّفة بالإدراك (ع: إذا لم يعبده) كأنّه لم يغب عنه، ولم يغرب عنه علمه حيث كان وأين كان، ومن عبد المعنى؛ فهو المراد به حقيقة العبادة، والله أعلم.

مسألة عن الشّيخ أحمد بن سليمان العاتي المنحي، والشّيخ عمر بن سالم الرّغومي: وما تفسير هذا الكلام وقيل: مَن عَبد الله بتوهّم القلب فهو مشرك؛ ومَن عَبد الاسم دون المعنى فقد كفر؛ ومَن عَبد الاسم والمعنى فقد أشرك؛ ومَن عَبد الاسم دون الصّفة لا بإدراك فقد أحال على غائب؛ ومَن عَبد المعنى بحقيقة المعرفة /١٠٥م/ فقد أصاب وهو مؤمن حقّا، والله أعلم؛ ما تفسير كلّ معنى من هذا؟

الجواب -وبالله التّوفيق-: أمّا "مَن عَبد الله بتوهّم القلب"، فلعلّ معناه أنّ من صوّر الله في قلبه صورةً ذات جوارح وشكل ومثل؛ فهو مشرك؛ وذلك صواب، وأمّا أصحابنا فلم يشرّكوا مَن وصف الله بالجوارح، بل كفّروه كفر نعمة.

"ومَن عَبد الاسم دون المعنى"؛ **فقد قيل**: إن الاسم هو المسمّى. **وقيل**: الاسم غير المسمّى، وما اختلف فيه المسلمون لم تجز التّخطئة على فاعله، والله أعلم. ومن عبد الاسم والمعنى فقد أشرك؛ فهو على ظاهره؛ وأمّا تشريك من عبد الاسم والمعنى، فالله أعلم بصحّة هذا القول؛ **وقيل**: هما واحد، كيف يلحقه الشّرك بأخذه بعض ما قيل؟! وللمسلمين في هذا آثارٌ سابقةٌ بِثُبوت الاختلاف.

وأمّا "مَن عَبد الاسم دون الصّفة؛ فقد أحال على غائب"؛ لأنّ الاسم غائب، والله شاهد فقد أحال عبادته عن الشاهد إلى الغائب، ولفظة "لا بإدراك" فلا أعرف معناه فيها.

"ومن عبد المعنى بحقيقة المعرفة؛ فقد أصاب"، فلعلّه يعني المعنيّ (بتشديد الياء)، والله أعلم؛ فلعلّ معناه: فإن أراد به المقصود وهو المسمّى؛ فهو مؤمن حقّا؛ فهذا صواب خارج على مقالات أهل الصّواب، وأنا يعجبني النّظر في هذه المسألة؛ وإنّما هي عن بعض قومنا نُقِلَت في آثارِ أصحابنا، لعلّ يومًا ما تلخّصها /١٠٥س/ العلماء، وتصحّحها الفقهاء مِن أصحابنا؛ ليتضح حقها، والله أعلم بصحّة ذلك وعدله؛ وإنّما تكلّفت ردّ هذا السّؤال خوف نزول العتاب؛ لأنّه قيل: "إنّ ترك الجواب مجلبة للعتاب"، ولأنّي لست أهلاً لذلك؛ وقد قلنا في ذلك على معنى ما عرفناه مِن جوابات أشياخنا المتأخرين رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ، وغفر لهم، والله أعلم؛ وازدد شيخنا من سؤال المسلمين، ولا تأخذ مِن قولي إلاّ ما وافق الحقّ والصّواب، وهي بخطّ الرّغومي.

الباب الثّامن في الرّدّ على من قال: إنّ يوم القيامة قبل يوم البعث

من كتاب النّور: الشّيخ أبو الحسن البسياني: وسئل عمّن زعم أنّ قبل يوم القيامة بعثا، يُقتل بعده من قد مات في الدنيا، ويموت من قد قتل، وإنّ دولتهم وظهور أمرهم، وبيان تصديق قولهم بعد ذلك البعث، ما الحجّة عليه؟ **قيل له**: هذا كاذب مخالف لكتاب الله والإجماع، على خلاف قوله ما يدلّ على تكذيبه: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾[النساء:٨٧]؛ وقال: ﴿وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ﴾[آل عمران:١٥٨]؛ وقال رسول الله ﷺ فيما يروى عنه أنّه قال: «بُعِثتُ أنا والسّاعة كفرسي رهان، وإن كادت لتسبقني فسبقتها»(١)، ولم يقل مثل ما قال صاحب هذه المقالة، ولا عن الصّحابة الذين هم الحجّة على شيءٍ ما ذكر هذا، وهذا كلّه كذب ودعوى لا تصحّ لِمَن قال ذلك، وقوله زُورٌ مخالف القرآن.

مسألة: /١٠٦م/ **عن الشّيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي**: وسئل عمن آمن بالبعث، ولم يشكّ فيه، وخطر بباله أنّ الله يبعث الموتى في الدّنيا، أم لا يبعث أحدًا منهم قبل يوم القيامة؟ ولم يشكّ في قدرة الله على ذلك ما الذي يعتقده في هذا، وما يبلغ به شكّه؟ عرّفنا ذلك.

الجواب: إن الله لم يخبرنا في كتابه، ولا صحّ عن النّبي ﷺ معنا، أنّ الله سيبعث أحدًا من عباده في الدّنيا قبل يوم القيامة، من أمّة محمّد ﷺ، فلا يلزمنا

---

(١) أخرجه أبو الشيخ في أمثال الحديث، رقم: ٣٤٧؛ والبيهقي في شعب الإيمان بلفظ قريب دون قوله: «وإن كادت لتسبقني فسبقتها»، باب في الصبر على المصائب، رقم: ٩٧٥٦.

الإيمان بشيء لم يأتنا فيه تعبّد، وفي ذلك ما يدلّ على أنّ الله لا يبعث أحدًا قبل يوم القيامة، وفي أخبار[١] قومنا أنّ الله يبعث المهدي، ويُخرج الدجّال، ويُنزل عيسى من السّماء، وكلّ هذا في نفسي بعيد مِن الصّواب؛ ومعي أنّ الخَضِر هو ميّت، وعيسى كذلك؛ لقوله تعالى: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾[آل عمران:٥٥]، ومن قال: هذا غير صحيح، ولم يخطّئ من قال أنّه صحيح، ولم يدن بصحّته فهو سالم، ولا يلزم هنا شيء من الاعتقاد معنا؛ فاعرف ذلك، وبالله التّوفيق.

وقال الشّيخ سعيد بن بشير الصّبحي في جوابها: إنّه على كلّ شيء قدير، وإنّه محيي الموتى، ومميت الأحياء متى شاء وأراد، إنّه أمات السّبعين الذين اختارهم موسى، أو ما شاء الله منهم، وأحياهم في الدنيا؛ وكذلك في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَـٰرِهِمْ﴾[البقرة:٢٤٣]؛ ففي التّفسير: أنهم خرجوا عن الطّاعون[٢] والوباء، أو ما شاء الله أن[...][٣] أنّهم أماتهم الله، ثمّ أحياهم لسؤال نبيّ من بني إسرائيل، أو ما شاء الله /١٠٦س/ من مكثهم وعددهم، ففي التّفسير: أنهم ثمانية آلاف.

مسألة عن الشّيخ ناصر بن خميس: ومن آمن بالبعث ولم يشكّ فيه، وخطر بباله أنّ الله يبعث مَن في القبور في الدّنيا، أم لا يبعث أحدًا منهم إلا يوم القيامة؟ فشكّ في ذلك ما الذي يعتقده في هذا، وهو يعلم أنّ الله على كلّ

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: أخيار.

(٢) ث: الطاغوت.

(٣) علامة بياض في ث.

شيء قدير؟ وما يبلغ به شكّه في هذا؟ وما يلزمه من الاعتقاد في هذا؟ وهل تقوم في هذا حجّة مِن الخاطر والسّماع، ولا يسعه الشّكّ بعد ذلك؟

الجواب -وبالله التّوفيق-: لا يكون البعث إلاّ يوم القيامة؛ لقول الله ﷻ: ﴿ثُمَّ [إِنَّكُمْ] يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ تُبْعَثُونَ﴾[المؤمنون:١٦]، ولا نعلم سعة فيما جاء نصًّا في القرآن، والله أعلم.

مسألة: ومنه: وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَـٰكُم مِّنۢ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[البقرة:٥٦]؛ هذا حكاية عن البعث، أم قد فعل بهم ذلك؟ ومن شكّ في ذلك ما يبلغ به شكّه؟

الجواب -وبالله التّوفيق-: لعلّ هذا كان في بني إسرائيل آية مِن الله وحجّة عليهم، والله أعلم.

وقوله تعالى في الذي حاجّ إبراهيم في ربّه: ﴿فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِاْئَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُۥ﴾[البقرة:٢٥٩]، أذلك موت حقيقة أم إلاّ شبه النّوم، وهل يسع الشّكّ فيه أنّه ليس بحقيقة؟

الجواب: إنّ الموت حقّ، والله يحيي الموتى، وإنّه على كلّ شيء قدير، ولا نعلم سعة الشّكّ فيما جاء نصّا مبيّنا[1] في القرآن، والله أعلم.

(١) ث: مبنيّا.

الباب التّاسع في الرّدّ على من قال: إنّ مَن قُتِل لم يمت بأَجَلِه

ومن كتاب الإرشاد: قال الله تعالى: /١٠٧م/ ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾[الأعراف:٣٤]، فالذي نذهب إليه أنّ كلّ من مات أو قتل فقد مات بأجله؛ **وقول المعتزلة:** إنّ من قتل لم يمت بأجله، وهذا خلاف ما جاء في كتاب الله، ولا ينفع عمل ولا غيره في زيادةٍ لأجل، ولا صدقة ولا صلة رحم، ولا غير ذلك؛ لأنّ الله يقول: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَـْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾[النحل:٦١]، وهذا خبر أخبر الله تعالى به، والأخبار لا يقع عليها النّسخ، وقد قال الله تعالى في يحيى بن زكريّاء: ﴿وَسَلَٰمٌ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا﴾[مريم:١٥]، وقد صحّ بالأخبار الصّحيحة أنّ يحيى قتل ولم يمت على الفراش، فسمّى الله قتله موتًا، وقد مات بِأَجَله الذي أجّله الله إليه؛ فلو أنّ رجلا حلف أنّ يوم يموت زيد فامرأته طالق؛ فقتل زيد ولم يمت على فراشه، لطلّقت امرأة الرّجل؛ لأنّه لم ينو إن مات زيد على فراشه، بلا قاتل يقتله، وإنّما يذهب أنّه يوم تخرج روح زيد من جسده؛ فقد مات، والله أعلم.

مسألة: ومن بعض كُتُب أهل المغرب: مِن وضع الفقيه تبغورين بن عيسى المغربي: واختلف النّاس فيمن قُتل مظلومًا، هل مات قبل أجله أو مات في أجله؟ **قالت المعتزلة ومن قال بقولهم:** إنّه مات قبل أجله، وتطرّقوا(١) في ذلك واحتجّوا، **وقالوا:** لو مات في أجله فلا يؤاخذ به؛ وحُكي **عن الحسن**

(١) هكذا في النّسختين.

/١٠٧س/ **البصري أنّه قال** في أولاد أيوب ؛: و﴿ٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَٰرِهِمۡ وَهُمۡ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلۡمَوۡتِ فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُواْ ثُمَّ أَحۡيَٰهُمۡۚ﴾[البقرة:٢٤٣]؛ أنّه أماتهم قبل آجالهم، فأحياهم ليستوفوا بقيّة آجالهم بزعمه. **وقول المسلمين في ذلك**: إنّ النّاس لا يموتون قبل آجالهم، ولا يأكلون غير أرزاقهم؛ لقول الله ﷻ: ﴿قَدۡ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَيۡءٖ قَدۡرٗا﴾[الطلاق:٣]؛ وقتًا لا يتقدّم ولا يتأخّر عنه، كما قال: ﴿مَّا تَسۡبِقُ مِنۡ أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَمَا يَسۡتَـٔۡخِرُونَ﴾[الحجر:٥]، ومثل هذا كثير في القرآن.

وسئل هؤلاء عن قولهم: "في أجله" هل علم الله ذلك الذي مات فيه، وكتبه في اللّوح المحفوظ، ووعد له أن يعيش إلى ذلك الوقت، أو جعل له أجلين؛ فمات دون الآخر منهما؛ فما معنى أجله الآخر، إذا علم أنّه لا يدركه، ولم يكتبه ولم يعدله؟ وإن قالوا: لا يعلمه؛ فقد وصفوه جاهلاً يخلف الوعد، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا، وألجأهم إلى ذلك فرار أن يكون لله في إبطال العباد منع، أو يكلّفهم ما لا يستطيعون، وقد أتينا على النقض(١) عليهم في ذلك، والحمد لله على ما بصّرنا مِن دينه، ونسأله أن يمنّ علينا بالاتّباع، ويعصمَنا من الابتداع، والحمد لله ربّ العالمين، وهو حسبنا ونعم الوكيل، وصلّى الله على محمّد خاتم النّبيين، وإمام المرسلين، وعلى جميع الأنبياء أجمعين، والملائكة المقرّبين. تمّ الذي من وضع الفقيه /١٠٨م/ تبغورين بن عيسى بن داود الملشوطي المغربي —.

مسألة من كتاب لبعض قومنا فيه لهم متن، وشرح: قوله: والمقتول ميّت بأجله، **الشّرح**: أي الوقت المقدور لأجله، لا كما زعم المعتزلة مِن أنّ الله تعالى

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: النقص.

قد قطع عليه الأجل؛ لنا: أنّ الله قد حكم بآجال العباد على ما علم من غير تردّد، وبأنّه إذا ﴿جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَـْٔخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾[النّحل:٦١]؛ واحتجّت المعتزلة بالأحاديث الواردة في أنّ بعض الطّاعات تزيد في العمر، وبأنّه لو كان ميتا بأجله، لما استحقّ القاتل ذمًّا، ولا عقابًا، ولا ديّةً، أو قصاصًا؛ إذ ليس موت المقتول بخلقه ولا بكسبه.

والجواب عن الأوّل: أنّ الله تعالى كان يعلم لو لم يفعل هذه لكان عمره أربعين سنة، لكنّه علمه أنّه يفعلها، ويكون عمره سبعين سنة، فنسبت هذه الزّيادة إلى تلك بناء على علم الله تعالى أنّه لولاها لما كانت تلك الزّيادة.

قال الشّيخ ناصر بن أبي نبهان: وهذا لا يصحّ في صفة الله تعالى، أنّه لو علم أنّه لا يفعلها، لكان عمره أربعين، ولكن علم فعلها؛ فجعله سبعين؛ لأنّ كلمة لولا حكم لها في تحقيق الأمور مع جميع العلماء العارفين بمعاني الألفاظ، وعلمه سابق أنّه سيفعل ذلك، فكيف يصحّ هنالك صفة "لو" وعلمه أزلي ليس بحادث، ولكن لو قال: هذا أحد واعتقده بجهله؛ فلا يهلك ما لم يدن به؛ لأنّه حكم به بالقطع على ما علم الله /١٠٨س/ فيه؛

وأمّا ما اعتقده المعتزليون مِن أنّه لو لم ينقص ذلك من عمره، لم يكن مستحقًّا بفعله[1] العقاب؛ لأنّ كلّ من قتل نفسا ظلما متعمّدا فجزاؤه جهنّم، حكم من الله تعالى، وقد يمكن أن يوافق قتل هذا وفاء أجله على زعمه؛ فلا يكون عليه عقاب، وذلك مِن علم الغيب، وحكم الله تعالى على العموم، ولا يصحّ في صفة الله تعالى أن يكون الأمر على غير ما أخبر مِن علم الغيب، ولا مِن العلم الذي

(١) هذا في ث. وفي الأصل: يفعله.

عرفه عباده، ويتفاوت القتل في المقتول؛ فقد يمكن أنّه لم يبق من عمره إلا ساعة، أو يوما، أو شهرا أو عاما أو دهرا طويلا، أو يكون موافقا للعمر، فيختلف أحكام الجزاء في قتل النّفس ظلما، وفعل المعصية في ذلك سواء بالقصد؛ فصحّ بطلان هذا القول مِن المعتزلة.

ومن العجب أنّ كلّ أهل مذهب إذا ضلّ أحدهم عن الصّواب، ضلّوا جميعا؛ فلا نراهم يختلفون، ألهم عقول كلّها على صفة واحدة؟! فلا يكون كذلك في الغالب، ولكن لم يوافق بعضهم بعضًا إلا التّقليد لبعضهم بعض، ولو تركوا التّقليد، وأجازوا النّظر لكلّ ناظر فيما خفي من الحقّ، وأجالوا الفكر في أقوال المذاهب، ومالوا إلى حيث اتضح الحقّ مما لا اختلاف [فيه]، ومما يجوز فيه الاختلاف، لأصابوا الحقّ؛ لأنّه لا بد وأن تختلف أنظارهم ورؤيتهم في ذلك، ومع مقابلة الأقوال واختلافها، يتّضح الأصحّ والأعدل منها على الغالب، ولم أر أهل مذهب /١٠٩م/ هكذا صفتهم غير أهل مذهبنا، فإنّ كلّ عالم ينظر أولاً في كلّ قول أنّه من أيّ قسم هو؟ أهو **مِن قسم** ما تقوم[1] الحجّةُ بمعرفته مِن العقل؛ بمجرد معرفة العقل؟ أو **مِن القسم الثّاني** مما تقوم بمعرفته الحجّةُ مِن العقل بعد السّماع؟ كما سنأتيه، أو هو **مِن القسم الثّالث**، مما لا تقوم به الحجّة إلا بالسّماع مِن أمر الدّين الذي لا يجوز فيه الاختلاف، أو **مِن القسم الرّابع** الرّأي الذي يجوز في الاختلاف؟

فإن كان **مِن القسم الأوّل**؛ فالعقل كاف في الحجّة، وإن كان **مِن القسم الثّاني**؛ فالسّماع فيه منتشر مع أكثر العباد، والحجّة مِن العقل تقوم بمعرفته، ولا

---

(١) ث: تقوم به.

يصحّ أن تقوم الحجّةُ مِن العقل بمعرفته بعد أن يخطر بباله، إلاّ والحقّ فيه واضح، ولا يصحّ فيه الاختلاف؛ لأنّه إمّا واجب، وإمّا مستحيل، وهي الثّلاثة هي الحكم العقلي الذي نحن بصدد ذكره، وزيادة العمر ونقصانه في علم الله من المستحيل أن يكون على خلاف ما عَلِمَ، وإن كان المعنى أنّه عمره كذا لو لم يقتله قاتل، وبعض(١) عمره بقتل(٢) ذلك، وقد علم أنّه سيقتله، وأنّ عمره ينقص؛ فلم يختلف علمه؛ فعلى هذا المعنى، فمتى كان عمره أكثر لو لم يقتله، وقد علم الله أنّه سيقتله، وأنّه لا يكون له من العمر إلاّ كذلك؛ وفرّق المعتزليون بين معنى العمر، ومعنى الأجل؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمۡ لَا يَسۡتَـٔۡخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسۡتَقۡدِمُونَ﴾[النّحل:٦١]، وقالوا في العمر: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنۡ عُمُرِهِۦٓ إِلَّا فِي كِتَٰبٍۚ﴾[فاطر:١١]، وقال الله تعالى: /١٠٩س/ ﴿يَمۡحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثۡبِتُۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ﴾[الرعد:٣٩]، وفي الحقّ لا فرق بين معنى الأجل، وبين معنى العُمر، وإنّما معنى قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ﴾[فاطر:١١]؛ فيكون أطول عمره مِن غيره، إذا كان في علم الله طويلاً، ولا ينقص معمّر أقلّ عُمُرًا من الأطول منه عُمُرًا مِن عُمُرِهِ؛ فيكون عُمُره أقلّ؛ أي أَنقصَ مِن عُمر المطَوَّل عمره، إلاّ وهو في كتاب مبين؛ أي إلاّ وهو مثبوت في اللّوح المحفوظ، فالمعنى أنّه لا يكون أحدٌ طويلَ العُمر، ولا أحدٌ عُمُره أنقص مِن عُمُر ذلك الأطول عُمُره، إلاّ في كتاب.

(١) هكذا في النّسختين. ولعله: نقص.

(٢) في النّسختين: بقبل. من غير تنقيط الباء الأولى.

فإن قيل: هاء الضمير راجعة إلى المعمّر بنفسه؛ **قلنا:** لما أنّه قال: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ﴾ فهي عامّة لكلّ مُعمّر، والمعمّر قد يكون طويل العمر، وقد يكون قصير العمر، وكلامنا هذا في المعمّر، ولسنا نعني معمّرا واحدا، بل المراد أحوال المعمّرين كذلك؛ فكذلك هنا لفظة ﴿مَا﴾ تعمّ كلّ معمّر من المعمّرين بطول(١) العمر، ومن المعمّرين بقصر العمر، فما بعدها بمعنى التّفصيل بعد الإجمال للمعمّرين(٢) في أحوالهم؛ فلا يصحّ أن يكون فرقا بين معنى العمر، وبين معنى الأجل، ولو تركوا التّقليد، وأجازوا مجال النّظر [في هذا](٣)، لعرفوا الأصحّ، واتّضح لهم الهدى، ومن يهدي الله فهو المهتد، ومن يضلل فما له من هاد.

(رجع إلى شرحه في جوابه للمعنى الثّاني من قول المعتزليّ): لو لم ينقص عمره شيئًا لم يستحقّ العقاب، فقال: وعن الثّاني أنّ وجوب العقاب عن القاتل تعبدي(٤) لارتكابه المنهيّ، وكسبه الفعل الذي يخلق الله /١١٠م/ تعالى عقيبه الموت بطريق جري العادة، فإن القتل فعل القاتل كسبًا، وإن لم يكن خلقًا، والموت بالميّت مخلوقُ الله تعالى، لا صنع للعبد فيه تخليقًا، ولا اكتسابًا، ومبنيّ هذا على أنّ الموت وجوديّ؛ بدليل قوله تعالى: ﴿خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ﴾[الملك:٢]، والأكثرون على أنّه عدميّ، ومعنى خلق الموت قدره، والأجل واحد لا كما زعم **الكعبي من المعتزلة:** أنّ للمقتول أجلين: القتل،

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: يطول.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: للعمرين.

(٣) ث: فهذا.

(٤) هكذا في النّسختين من غير تنقيط الباء. وفي ط: المعتدي.

والموت، وأنّه لو لم يُقتل لعاش إلى أجله الذي هو الموت، ولا كما زعمت الفلاسفة أنّ للحيوان أجلاً طبيعيًّا هو وقت موته، تتحلّل رطوبته وتنطفئ حرارته الغريزيتان[١] وآجالاً اجترائية بحسب الآفات والأمراض.

فصل: ومن كتاب ركن الدّين؛ تأليف المعتزلة: فإن قال: قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَٰبًا مُّؤَجَّلًا﴾[آل عمران:١٤٥]، فإذا كان موته بإذنه، فلابدّ من حصوله في وقت معلوم، فإذًا لا ذنب للقاتل.

الجواب: الظّاهر يدلّ على أنّه ليس لها أن تموت إلاّ بإذن الله، ولم يذكر أنّها عند موتها كيف الحال؛ فلا تعلّق بالظّاهر، على أنّ الظّاهر يدلّ على أنّ مَن يموت حكمه ما ذكره، ولم يدخل فيه المقتول على أنّا لا نمتنع مِن أنّ المقتول لا يموت إلاّ بإذنه، فالمراد بالإذن: "العلم"؛ لأنّ أحدًا لا يقول: إنّه يموت، والأمر إنّما يوجد من فعله من /١١٠س/ طاعة وغيرها، والموت مِن قِبَل الله، ونقول: إنّه لا يقتل إلاّ في ذلك الوقت الذي جعله الله أجلاً.

فإن قيل: فيجب ألاّ يكون ظالما؛ **قيل له:** إنّما صار ظالما مِن حيث أدخل عليه الآلام على وجه الظّلم؛ فلا فرق أن يصادف أجله، أو لا يصادفه في أنّه ظالم في الحالين؛ فليس المعتبَر في ذلك مصادفة الأجل، والمعتبَر بصفة الألم الذي فعله، وإنّما أراد التّرغيب في الثّبات على قتال العدوّ، بأنّ الموت يحصل لا محالة في الوقت الذي علم نزوله بالعباد، وأنّ امتناع من امتنع عن المقاتلة مِن المنافقين، لا يؤخرّ عنهم الأجل، وهذا ظاهر.

(١) في النّسختين: الغريزيتين.

فصل: ومنه: سؤال: فإن قال: إنّ قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡدَ إِيمَٰنِهِمۡ ثُمَّ ٱزۡدَادُواْ كُفۡرٗا لَّن تُقۡبَلَ تَوۡبَتُهُمۡ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ﴾[آل عمران:٩٠]؛ إنّ الله تعالى قد بيّن في هذه الآية أنّ التّوبة لا يجب قبولها، إنّه متفضّل بذلك؛ فله أن يمنع.

الجواب: إنّ الظّاهر لا يدلّ على أنّ التّوبة لا تقبل إذا وقعت على صاحب(١)؛ لأنّه ليس في الآية أنّهم تابوا، ولا خلاف أنّ المرتدّ إذا تاب توبةً نصوحا لم يكن ضالاً، وأنّ توبته تكون مقبولة حكمًا وشرعًا.

فإن قيل: فإن لم يكن تابوا؛ فلماذا قال: ﴿لَّن تُقۡبَلَ تَوۡبَتُهُمۡ﴾، ومعلوم أنّ توبة مَن لم يَتب لا تُقبل؟ **قيل له:** يجوز أن يعني به توبته المتقدّمة؛ لأنّها انحبطت بالكفر بعده، ويجوز أنّه أراد به نفي الغفران بِلفظ قبول توبتهم؛ لأنّه لَمَّا ورد الغفران في كثير /١١١م/ من المواضع بلفظ: ﴿تَابَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ﴾[المائدة:٧١]؛ جعل نفي قبول توبتهم عبارة عن نفي الغفران لهم.

مسألة: ومن كتاب البحر الزخّار؛ تأليف بعض الزّيديّة: البهشيمية: الأجل واحد وهو وقت الموت. **البغداديّة**(٢): بل أجلان مقدّر ومسمّى؛ **قلنا:** ما لم يمت فيه فليس بأجل(٣)، وقوله: ﴿وَأَجَلٞ مُّسَمًّى عِندَهُۥ﴾[الأنعام:٢] أراد: القيامة.

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّ في النّصّ سقطا.

(٢) في النّسختين: البعداذية.

(٣) سقط من النّسختين. والزيادة من كتاب البحر الزخّار.

مسألة: البهشمية(١): لم يقتل (ع: لو لم يُقتَل) المقتولُ لجاز أن يموت. **الحاكم**: وبعد القتل ينقطع(٢) أنّه لم يكن يجوز غيره. **قلت**: وفيه نظر. **أبو الهذيل والمجبرة**: لو لم يُقتَل لمات قطعًا، وإلاّ كان قاطعا أجله المسمّى؛ **قلنا**: الأجل وقت الموتِ ويلزم فيمن ذبح شاةَ غيره أن يكون محسنًا إذ أجّلها(٣)، وقوله: ﴿لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيۡهِمُ ٱلۡقَتۡلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمۡۖ﴾[آل عمران:١٥٤]؛ متأوّلٌ(٤)؛ **أبو علي**: أراد لو [لم يخرجوا لَقتلتُهم في بيوتكم في قوم](٥) خاص. **أبو القاسم**: بل أراد يخرج قوم كتب عليهم القتال أي أُمِرُوا به. **قلت**: وكلاهما تعسّف. **البغدادية**(٦): بل يعيش قطعا، وإلاّ لم يكن ظالما له؛ **قلنا**: ضرر لا يقع(٧) فيه ولا دفع(٨)، و[لا استحقاق](٩) فكان ظلمًا.

قال غيره (وهو الشّيخ ناصر بن أبي نبهان): الأجل واحد ليس لأحد أجلان، لأنّه إن لم يمتْ في الأوّل؛ فأجله هو الآخر، وإن مات في الأوّل فهو

(١) سقط من النّسختين. والزيادة من كتاب البحر الزخار حيث ذكر رمز هذه الفرقة: (هشم)
(٢) في كتاب البحر الزخّار: نقطع.
(٣) في كتاب البحر الزخار: أحلّها.
(٤) ث: فتأوّل.
(٥) في كتاب البحر الزخّار: لم تَخرُجوا لَقُتِلتُم في بيوتكم في يوم.
(٦) في النّسختين: البعداذية.
(٧) في كتاب البحر الزخّار: نفع.
(٨) هذا في ث. وفي الأصل: دقع. وفي كتاب البحر الزخّار: دفع ضرر.
(٩) هذا في ث. وفي الأصل: لاستحقاق.

أجله؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾[الأعراف:٣٤]، والله أعلم.

الباب العاشر هل يبعث الله جميع ما خلق يوم القيامة أم المتعبّدين فقط ؟

قال أبو الحسن: الدّليل على إعادة الخلق، /١١١س/ أنّ الله ﷻ خلق الخلق على غير مثالٍ سبَق، فلم يُعيِه أن يُعيدهم خلقًا آخر، وقد قال الله: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُۥۖ قَالَ مَن يُحۡيِ ٱلۡعِظَٰمَ وَهِيَ رَمِيمٞ ٧٨ قُلۡ يُحۡيِيهَا ٱلَّذِيٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٖۖ وَهُوَ بِكُلِّ خَلۡقٍ عَلِيمٌ﴾[يس:٧٨،٧٩]؛ وقال: ﴿فَأَحۡيَٰكُمۡۖ ثُمَّ يُمِيتُكُمۡ ثُمَّ يُحۡيِيكُمۡ ثُمَّ إِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ﴾[البقرة:٢٨]. وقال تعالى -مخبرًا عن قولهم-: ﴿أَءِذَا كُنَّا تُرَٰبٗا وَءَابَآؤُنَآ أَئِنَّا لَمُخۡرَجُونَ﴾[النمل:٦٧]. وفي آية أخرى ﴿لَمَبۡعُوثُونَ﴾[المؤمنون:٨٢]، وقال: ﴿فَسَيَقُولُونَ مَن يُعِيدُنَاۖ قُلِ ٱلَّذِي فَطَرَكُمۡ أَوَّلَ مَرَّةٖۚ﴾[الإسراء:٥١]، فدلّ في القرآن في غير موضع أنّه يعيدهم، وقال: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يَبۡدَؤُاْ ٱلۡخَلۡقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهۡوَنُ عَلَيۡهِۚ﴾[الروم:٢٧]، وقال: ﴿وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَن تَقُومَ ٱلسَّمَآءُ وَٱلۡأَرۡضُ بِأَمۡرِهِۦۚ ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمۡ دَعۡوَةٗ مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ إِذَآ أَنتُمۡ تَخۡرُجُونَ﴾[الروم:٢٥]، وقال: ﴿مِنۡهَا خَلَقۡنَٰكُمۡ وَفِيهَا نُعِيدُكُمۡ وَمِنۡهَا نُخۡرِجُكُمۡ تَارَةً أُخۡرَىٰ﴾[طه:٥٥]؛ فهذا دليلٌ مِن كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، والله أعلم.

مسألة: اختلف الموحّدون في بعث الخلق؛ **فقال بعضهم:** إنّ كلّ شيء خلقه الله ﷻ، وأخرجه مِن العدم إلى الوجود، يبعث يوم القيامة. **وقال بعضهم:** يَبعث الله كلّ ذي روح، ويوجد أنّه مَن اعتقد أنّ الله يَبعث كلّ ذي روح؛ فهو سالم، ومن اعتقد أنّ الله يبعث كلّ شيء خلقه؛ فهو سالم، ما لم يخطّئ أحدهما الآخر، **فحجّة من قال:** إنّ الله يبعث كلّ ذي روح، قوله تعالى: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا طَٰٓئِرٖ يَطِيرُ بِجَنَاحَيۡهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمۡثَالُكُمۚ مَّا فَرَّطۡنَا فِي ٱلۡكِتَٰبِ مِن

شَيۡءٖۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ يُحۡشَرُونَ﴾[الأنعام:٣٨]. /١١٢م/ **وقال آخرون:** ليس في هذه الآية دلالة على أنّه لا يبعث إلا ذوات الأرواح، وأنّ ما كان مِن غير ذوات الأرواح لا يُعاد، وقد قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يَبۡدَؤُاْ ٱلۡخَلۡقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ﴾[الروم:٢٧]، وهذه عامّة، وما كان عامًّا؛ فهو على عمومه، إلاّ أن تقوم دلالة على نسخه، أو حجّةٌ واضحةٌ مِن كتابٍ أو سنّة أو إجماع على تخصيص شيء منه، وقال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ ٣٤ يَوۡمَ يُحۡمَىٰ عَلَيۡهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكۡوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمۡ وَجُنُوبُهُمۡ وَظُهُورُهُمۡ﴾[التوبة:٣٤،٣٥] الآية؛ وهذا ليس من ذوات الأرواح، وقال تعالى: ﴿إِنَّكُمۡ وَمَا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمۡ لَهَا وَٰرِدُونَ﴾[الأنبياء:٩٨]، وقال: ﴿وَأَخۡرَجَتِ ٱلۡأَرۡضُ أَثۡقَالَهَا﴾[الزلزلة:٢]، والله أعلم.

مسألة: ومَن كان يؤمن بجملة البعث، إلاّ أنّه كان يعتقد ويظنّ أنّ الله تعالى يحشر الجنّ والإنس دون كلّ الخلائق، فإن كان لم يسمع بذلك، ولا قامت عليه الحجّة مِن الكتاب، ولا(١) مِن خاطر قلبه؛ ففيه اختلاف؛ /١١٢س/ وإذا تليت عليه الآية: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا طَٰٓئِرٖ يَطِيرُ بِجَنَاحَيۡهِ﴾[الأنعام:٣٨] الآية، فقد قامت عليه الحجّة، فإن شك بعدما تليت عليه الآية، أو خطر بقلبه فلم يعلم كفر؛ **وقال ابن عباس:** يحشر كلّ شيء إلاّ الذّباب، والله أعلم.

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: إلا.

مسألة: ومِن بعض كُتُب أهلِ المغرب: وقيل: في معنى قول الله ﷻ: ﴿وَإِذَا ٱلْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾[التكوير:٥]، **فحكي عن أبي محمد عبد الله بن محمد بن بركة (خ: بن بكر)، قال:** حشرها: فناؤها.

وقال غيره: تحشر وتحاسب ويؤخذ من القَرناء للجمّاء، فأبطل ابن الحسين هذا القول في كتابه؛ واعتلّ في ذلك بأنّها غير مأمورة في الدّنيا، فيسوغ عليها الحساب في العقبى، وأمّا أصحاب الحديث فقد استفاض هذا عندهم، وهي موجودة في أحاديث الزّكاة وغيرها، وزعموا أنّ الله إذا اقتصّ لبعضها من بعض، قال لها: كوني ترابا، وهي الغَبَرَةُ التي تغشى وجوه الكفّار في قوله: ﴿وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ﴾[عبس:٤٠]، فقالوا عند ذلك: ﴿يَٰلَيْتَنِى كُنتُ تُرَٰبًا﴾[النبأ:٤٠]، وقالوا في قول الله ﷻ: ﴿يَوْمَ نَطْوِى ٱلسَّمَآءَ كَطَىِّ ٱلسِّجِلِّ لِلْكُتُبِ﴾[الأنبياء:١٠٤] إنّ طيّها: فناؤها، والسّجلّ فيما زعموا: كاتب(١) للنبيّ ﷺ، ويقال للسّجلّ: هي الصّحيفة المكتوبة فيها أعمال العبد، والسّجلّ كاتبها، والله أعلم أيّ ذلك كان؟

وكذلك قالوا في قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ﴾[الزمر:٦٧]؛ أي: فانيات ذاهبات بقدرته، على أنّ **الشّيخ أبا يعقوب يوسف بن** /١١٣م/ **إبراهيم، ذكر في بعض جواباته** لبعض من سأله أو كتب إليه، فقال السائل: **سمعت المشايخ يقولون:** إنّ النّفخة الأدنى مِن الدّنيا، والنّفخة الثّانية من الآخرة، وأنّ الدّنيا والآخرة لا تجتمعان(٢)، قالوا: حدوث هذه فناء هذه؛ ووجدتُ في

---

(١) ث: كانت.

(٢) ث: يجتمعان.

القرآن خلاف ذلك، منها قوله تعالى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ﴾[طه:٥٥] الآية، وقال: ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَإِذَا هُم مِّنَ ٱلْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنسِلُونَ﴾[يس:٥١]؛ والأجداث: القبور، وهي في الدّنيا، والنّفخة في الآخرة. وقال: ﴿وَيَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ فَفَزِعَ مَن فِي ٱلسَّمَاوَاتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ إلى قوله: ﴿وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ ٱلسَّحَابِ﴾[النّمل:٨٧،٨٨]؛ فالجبال في الدّنيا والنّفخة في الآخرة؛ وقال أيضا: ﴿يَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْوَاجًا﴾ إلى قوله: ﴿فَكَانَتْ سَرَابًا﴾[النّبأ:١٨-٢٠]؛ فالسّماء في الدّنيا، وفتحها في الآخرة، والجبال في الدّنيا، وسيرها في الآخرة؛ قال: إلا أن تقول: السّموات والأرض والجبال لا تفنى كما رأيت في الكتاب أنّ العرش لا يفنى.

فأجابه أبو يعقوب: فقال: اعلم يا أخي أنّ النّفخة الأولى إنّما هي في الدّنيا بإجماع الأمة، ووقع الاختلاف فيما بين النفختين؛ **فقال بعضهم**: لا يسمّى دنيا ولا آخرة، وإنما اسمه: البرزخ. **وقال بعضهم**: البرزخ أيضًا من الدّنيا، وإنّما الآخرة من النّفخة الآخرة، **قال: فالقائل**: حدوث هذه فناء هذه، غير مساعد على قوله؛ وأمّا قولك في القرآن خلاف ذلك، وهو قوله ﷻ: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ﴾[طه:٥٥] الآية؛ **قال**: اعلم /١١٣س/ أنّ الدّنيا والآخرة إنّما خُلِقتا في الزّمان، والفساد، والكون، والتّقديم، والتّأخير.

أمّا الزّمان: فإنّ أحوال الدنيا وأوقاتها هي هذه التي تجري على الموجود، وكذلك أحوال الآخرة، فالحالان متّفقان، وإنّما اختلفا بصفاتهما؛ فأحوال الدّنيا: كون، وفساد.

قال: وكذلك إنّ الله خلق الخلق أولّه جوهر، وآخره(١) جماد، وبعد(٢) حيوان، وبعده عاقل، وهو الإشارة بقوله: ﴿وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَآءَ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَٰطِلًاۚ﴾[ص:٢٧]، وقوله: ﴿وَمَا بَيْنَهُمَا لَٰعِبِينَ﴾[الأنبياء:١٦]، وقوله: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَٰكُمْ عَبَثًا﴾[المؤمنون:١١٥] الآية؛ فصار الكون في الدنيا بمقتضى اسطقسات(٣) الطّبائع من الحرارة، والبرودة، والرّطوبة، واليبوسة.

فالاسطقسات(٤): النّار، والهواء، والماء، والأرض، وأطلق الباري سبحانه الحيوان إلى التّناسل، والشّجر والنّبات(٥) إلى الإثمار والزّيادة، و(٦) الأجساد إلى النّمو والنّقصان؛ فكان الكون(٧) فيها ظاهرًا، والفساد ظاهرًا(٨)، وهو الحدث والفناء والتّقديم والتّأخير، في(٩) تسابق(١) الأحوال والأعصار، واللّيل والنّهار،

---

(١) في كتاب الدليل والبرهان للوارجلاني: بعده. الدليل والبرهان، ٣/ ٢٩٩.

(٢) في كتاب الدليل والبرهان للوارجلاني: بعده. الدليل والبرهان، ٣/ ٢٩٩.

(٣) في النّسختين: استطفسات. وفي كتاب الدليل والبرهان للوارجلاني: الاسطقسات. الدليل والبرهان، ٣/ ٢٩٩. "الاسطقسات لفظ يوناني بمعنى الأصل، وتُسمّى العناصر الأربع التّي هي: الماء، والأرض، والهواء، والنّار اسطقسات؛ لأنّها أصول المركّبات التّي هي: الحيوانات، والنّباتات، والمعادن". التّعريفات للجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري ط١، دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٠٥هـ، ص: ٣٩.

(٤) في النّسختين: فالاسطفسات.

(٥) هذا في كتاب الدليل والبرهان للوارجلاني، ٣/ ٢٩٩. وفي النّسختين: الدّواب.

(٦) هذا في كتاب الدليل والبرهان للوارجلاني، ٣/ ٣٠٠. وفي النّسختين: في.

(٧) هذا في كتاب الدليل والبرهان للوارجلاني، ٣/ ٣٠٠. وفي النّسختين: أيكون.

(٨) في النّسختين: ظاهر.

(٩) في كتاب الدليل والبرهان للوارجلاني: و. الدليل والبرهان، ٣/ ٣٠٠.

وليس في الآخرة إلاّ الخلود والأبد، وكن فكان، وكتب على الدّنيا الفناء، وكتب على الآخرة البقاء.

قال: وأمّا قوله: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَٰكُمْ﴾[طه:٥٥] إلى آخر الآية، فإنّما وقع الضّمير هاهنا على الأرض؛ **قال**: واعلم أنّ الله ﷻ قال: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾[الرحمن:٢٦]، فلم يوجب الفناء هاهنا إلاّ على مَن كان على وجه الأرض لا غير، وقال /١١٤م/ في موضع آخر: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾[القصص:٨٨]، **قال**: الهلاك هاهنا مرتبط بالأحياء؛ فلان هالك وفلان حي، ولم يدلّ على الفناء، ولم يأت في فناء العرش ولا السّماوات والأرض خبرٌ يدلّ على فنائهنّ لا من القرآن، ولا من الحديث؛ فليس للرّأي هاهنا حظّ، ففي قدرة الله جائز فناء كلّ شيء، فإن كان، فإنّ رجوعه موجود مثل ما كان أوّلاً غير مستحيل، فإن فنيت الجبال والأجداث[٢] وغيرها؛ فستعود غدا في الآخرة؛ فتصير كما قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ﴾[إبراهيم:٤٨]، وقوله: ﴿فَإِذَا هُم بِٱلسَّاهِرَةِ﴾[النازعات:١٤]؛ ووجدتُ أنا في بعض التّفاسير أنّ السّاهرة؛ **قال بعضهم**: هي أرض بيضاء تحت الجبال، ولم يُعمل عليها معصية، فإذا فنيت الجبال ظهرت، والله أعلم.

قال: وكذلك ﴿وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ رِجَالٌ﴾[الأعراف:٤٦]، وجدتُ أنا أيضًا في بعض التّفاسير، أنّ الأعراف جبل أحد، يمثل[٣] بين الجنّة والنّار، والله أعلم.

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: سابق.

(٢) هذا في كتاب الدليل والبرهان للوارجلاني، ٣/ ٣٠٠. وفي النّسختين: الأحداث.

(٣) في الأصل: بمثل. وفي ث حرف الباء من غير تنقيط.

قال: وكذلك السّموات، والأرض، والجبال، والأجداث[١]، **قال:** فإن فنيت عادت، وإن لم تَفْنَ بقيتْ إلى الحشر وجاز فناؤها؛ **قال:** وقد استبعد العلماء **قول من يقول:** إنّ العرش وما دونه، والسّموات والأرض، تفنى وتعود الأشياء مثل ما كانت في الأزل فبعيد[٢]، والله أعلم.

مسألة: قال في كتاب السّؤالات (خ[٣]: السّؤال): وفناء الأشياء كلّها على التّلاشي[٤] لا على الانقلاب، ما خلا المكلّفين /١١٤س/ وأطفال المسلمين، فإنّ فناء هؤلاء كلهم على الانقلاب، وأمّا أطفال غير المسلمين، فالله أعلم، أعلى الانقلاب فناؤهم، أم على التّلاشي، أم على الانقلاب والتّلاشي؟ وقد قال الله ﷻ: ﴿وَإِذَا ٱلۡمَوۡءُۥدَةُ سُئِلَتۡ﴾، ويُقرَأ: ﴿سَأَلَتۡ ۞ بِأَيِّ ذَنۢبٖ قُتِلَتۡ﴾[التّكوير:٩،٨]. والموءودة فيما بلغنا بنات المشركين، يدفنونهنّ أحياء مخافة الفقر، وذلك قوله ﷻ: ﴿وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَوۡلَٰدَكُمۡ خَشۡيَةَ إِمۡلَٰقٖ﴾[الإسراء:٣١]؛ أي: خوف فقر، والله أعلم.

وقول الذي قال: إنّ فناء أطفال غير المسلمين على الانقلاب عندي أرجح؛ لأنّ الله تعالى أخبر في هذه الآية أنّها ستسأل عن قتلها بغير ذنب، **ومذهب معاذ بن جبل** رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ في ولايته الأطفال جملة؛ أعني أطفال المسلمين وأطفال المشركين وأطفال المنافقين، وهو أعلم هذه الأمة بعد نبيها عليه السلام على أنّ **بعض**

---

(١) هذا في كتاب الدليل والبرهان للوارجلاني، ٣/ ٣٠٠. وفي النّسختين: الأحداث.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: فيعيد. وفي كتاب الدليل والبرهان للوارجلاني: فهذا بعيد. الدليل والبرهان، ٣/ ٣٠٠.

(٣) زيادة من ث.

(٤) في النّسختين: البلاشي.

العلماء قال في أصحاب الأعراف: إنّهم ذراري المشركين، فإن كان هذا؛ فمصيرهم إلى الجنّة؛ لأنّ الله تعالى يَمُنّ بالرّحمة، ولا يظلم بالعذاب؛ لأنّ مَن غرق في الماء مع نوح الطَّيْلا، وأبناء[١] الأمم التي هلكت، أيذهبون باطلاً لا إلى جنّة ولا نار، ويخلق الله تعالى الحور العين والولدان في الجنّة؟ وقد روي عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «كلّ مولود يولد على الفطرة، حتّى يكون أبواه يهوّدانه، أو[٢] ينصّرانه، أو يمجّسانه»[٣] الحديث؛ فهذا الذي قلنا عندي أنظر، والله أعلم. /١١٥م/ **انقضى الذي مِن كتاب أهل المغرب.**

مسألة: قال الشّيخ أبو الحسن -: إنّ الله تعالى هو المحاسِب لعباده، وسألهم[٤] عن جميع أعمالهم من خير وشرّ، ويريهم ذلك؛ فيعلم المؤمن فضل الله عليه، ويعلم الكافر عدل الله فيه، والله تعالى ليس بظلاّم للعبيد، والله تعالى سريع الحساب، وأسرع الحاسبين.

واختلف في المقاصصة بين البهائم والدّواب في الآخرة؛ **فقال قومنا**: يقضي الله بين الدّواب وتقتصّ الجَمَّاءُ[٥] من القَرْنَاء بما نَطحتْها في الدّنيا. **وقال أصحابنا**: الدّواب لا تكليف عليها، وإنّما هي تبعث وتحشر كما قال الله تعالى:

---

(١) ث: أنباء.

(٢) ث: و.

(٣) أخرجه بلفظ قريب كل من: البخاري، كتاب الجنائز، رقم: ١٣٥٨؛ ومسلم، كتاب القدر، رقم: ٢٦٥٨؛ وأحمد، رقم: ٧١٨١.

(٤) هكذا في النّسختين. ولعلّه: "سائلهم" أو "يسألهم".

(٥) "كبش أَجَمُّ: لا قَرْنَيْ له، وقد جَمَّ جَمَمًا، والجَمَّاء: التي لا قَرنَيْ لها". لسان العرب: مادة (جمم).

﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيۡهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمۡثَالُكُمۚ مَّا فَرَّطۡنَا فِي ٱلۡكِتَٰبِ مِن شَيۡءٍۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ يُحۡشَرُونَ﴾[الأنعام:٣٨]؛ **فقيل**: إذا جُمِعت الدّواب يوم القيامة، فما استحسن منها أهل الجنّة كان في الجنّة ثوابًا لأهل الجنّة، والباقي يكون عقابا لأهل النّار، ولا عذاب على البهائم والدّواب في الآخرة، والله أعلم.

مسألة: ومن جواب الشّيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: وهل يبعث الله ﷻ يوم القيامة جميع ما خَلَق، أم المتعبّدين فقط، أم كلّ ذي روح؟ عرِّفني مولاي وسيّدي ذلك.

الجواب: اختلف العلماء في ذلك؛ **فقيل**: إنّ جميع الحيوانات تُنشر وتُحشر إلى الموقف، ويستدلّ على ذلك بتأويل آيات من التّنزيل /١١٥س/ أنّهم ﴿إِلَىٰ رَبِّهِمۡ يُحۡشَرُونَ﴾[الأنعام:٣٨]. **وقيل**: معناه[١] ﴿يُحۡشَرُونَ﴾ هو مَوتُهُنّ، وأنّ الله يتولّى مَوتَهُنَّ، ولا يلزم المتعبّدين معرفة ذلك، وفي [ما معي][٢] أنّ الأصحّ **قول من يقول**: إنّ الله تعالى لا يبعث إلا الجنّ، والإنس، والملائكة، هم ثلاثة أصناف لا غير ذلك، وهكذا غالب إشارات آيات الذّكر الحكيم، والله أعلم.

مسألة عن الصّبحي: وفي أرواح الدّواب إذا قبضت في التّحرّي أنّها على **قول من يقول**: إنّها تبعث؛ فلا يخلو أن يكون لها مستقرّ في مكان حيث علم الله، **وعلى قول من يقول**: إنّها لا تُعاد؛ فلا يكون لها بقاء ولا مستقر، والله أعلم.

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعله: "معنى". أو "﴿يُحۡشَرُونَ﴾ معناه".

(٢) زيادة من ط.

مسألة: ومن كتاب النّور؛ تأليف عثمان بن [أبي] عبد الله الأصمّ، قال المؤلّف: ولا أقول إنّ الله تعالى يقضي بين الدّواب، كما **قال قومُنا**: تنطح الجمّاء يوم القيامة القرناء بما نطحتها في دار الدّنيا؛ لأنّ الدّواب ليسوا بمكلّفين حتّى يقضى بينهم ويحاسبون، ويُقتصّ منهم، وهذا شيءٌ لا يصحّ في حكمة الباري ﷻ، يُعاقب مَن لا تكليف عليه، ويُحاسب ويحكم ويقتصّ بين مَن لم يأمره في دار الدّنيا وينهاه كالثّقليْن، **وإنّما قيل**: إنّهم يحشرون يوم القيامة؛ فما استحسن منهم أهل الجنّة كان في الجنّة ثوابًا لأهل الجنّة، والباقي في النّار يكون عقابًا لأهل النّار، لا عذاب على البهائم، والله أعلم. **وقيل**: إنّ البهائم يدخلون الجنّة بالأعواض، في **قول أبي محمد**؛ لأنّ /١١٦م/ **أبا محمد قال**: إنّ المكلفين يدخلون الجنّة [...][١] بالتّفضيل والعمل، والبهائم هم الذين يدخلون الجنّة بالأعواض، **وقال**: فالبهائم والحشرات وجميع ما يجري هذا المجرى لا عقاب عليها، ولا تدخل الجنّة [إلا بالتّفضيل][٢]، فلم يبق إلاّ بالأعواض.

قال المؤلّف: **فإن قيل**: كيف يدخل المكلّفون الجنّة بالتّفضيل، وهم قد استحقّوه بعملهم؟ لو كان كذلك لكان كلّ من دفع إلى أجير أجرته قد تفضّل عليه؟ **قيل له**: إنّ الأجير قد نفع المستأجر بعمله، كما نفعه المستأجر بأجرته، والمكلّفون لم ينفعوا الله تعالى بشيء، إنّما كلهم كلفهم الله لينفعهم؛ فهذا فرق بين ذلك.

---

(١) في ث بياض بمقدار كلمة.

(٢) هكذا في النّسختين. ولعلّه: بالتفضيل. و"إلا" زائدة.

مسألة: ومن غيره: عن الشّيخ ناصر بن جاعد: لم تقم الحجّة بصحّة بعث الحيوان وعوضهنّ، ولا أنّها لا تبعث، وجهل ذلك جائز، ومن قال في ذلك برأيٍ على ما يظنّه أنّه كذا، ولم يَدِن برأيه في ذلك، ولا خطّأ من قال بخلافه؛ فلا إثم عليه، ولكنّه غيب، والله أعلم.

الباب الحادي عشر في الحكمة في ذبح الحيوان وإيلامها من كتاب النور

الحكمة في ذبح الحيوان وإيلامهم، أنّ الله تعالى له أن يُميت كلّ ما خلق ويُفنيهم، فلمّا كانت الحيوان خلقًا مِن الله؛ فله أن يميتهم، جعل الله موتها على أيدينا، نذبحها منفعة لنا بذبحها وإيلامها وركوبها، والله يعوّضها على ذلك؛ وكذلك تسليط البهائم /١١٦س/ والطّيور بعضها على بعض، فإنّ الله يعوّضها مما ينال بعضها من بعض، ولا يفعل الله تعالى شيئًا من ذلك عبثًا.

ولله[١] أن يأمر بذبح الحيوان، وقد أمر إبراهيم ﷺ أن يصدّق رؤياه بذبح ولده، وأمر الخضر عليه السلام بقتل[٢] الغلام، وأمر بني إسرائيل بقتل بعضهم بعضا، وليس ذلك بأكثر من أن يأمر مَلَك الموت بقبض[٣] أرواحهم، ولو لم يكن لله ذلك، لم يكن له[٤] أن يُميتهم بعد خلقهم، مع أنّ في قتلهم أهون ألمِا مِن موتهم؛ وأيضا: فإنّ هذا في الحيوان التي تذبح، لو لم تذبح وأهملت؛ لصارت من الكثرة إلى الضّياع، والموت بالحوادث الفظيعة التي إلى ما هو أفظع من الذّبح؛ لأنّها ليست أكثرها مما تحمي نفسها، وهي إن لم تُذبح؛ تموت لا محالة، ولسنا مع ما قد بينّا نجبر ذبح الحيوان للتلذّذ والطّرب، واللّعب والعبث بلا منفعة، بل حرام

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: الله.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: بقتل.

(٣) ث: يقبض.

(٤) زيادة من ث.

عندنا قتل الذّر وما فوقه ممّا لا يؤذي، وحرام ضرر الدّواب وألمها[١] وضربها، والمحمل[٢] عليها فوق طاقتها، إلاّ ضربها ليسوقها بقدر ما يعرف أنّها تستاق[٣] بذلك، وهذا البابُ منه شيءٌ عن قومنا، وهو التّعويض يُسأل عنه.

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: إيلامها.

(٢) هكذا في النّسختين. ولعلّه: الحمل.

(٣) هكذا في النّسختين. ولعلّه: تساق.

الباب الثّاني عشر في إيلام الدّواب والأطفال والحكمة في ذلك

من كتاب النّور: الحكمة في إيلام الأطفال، والبهائم والهوام، على معنيين: **الأوّل**: أنّه تعالى عوّضهم حتّى خرج مِن أن يكون ظلما؛ لأنّ حقيقة الظّلم /١١٧م/ هو الضّرر الذي لا يستحقّه المفعول به عقابًا على قبيحٍ لفعله، فلا يكون في ذلك الضّرر وصول نفع أعظم منه، ولا دفع ضرر أعظم منه.

والثّاني: في إيلامهم اعتبار للمكلّفين، حتّى خرج مِن أن يكون عبثًا، والمعلوم عند الله لو لم يؤلمهم؛ لَمَا صار المكلّفون يقربون إلى الطّاعات، ويجتنبون عن المعاصي، وتصديق ذلك قول الله تعالى في محكم كتابه: ﴿وَأَمَّا ٱلْغُلَٰمُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَآ أَن يُرْهِقَهُمَا طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا﴾[الكهف:٨٠] الآية؛ ففي قتل الغلام حصل له عوض يوم القيامة، وحصل للوالدين ألطافٌ كثيرة؛ لأنّ الوالدين كانا يحبّان الغلام محبّة كثيرة، فربّما قد حصلا في محنة مِن المحن؛ فكان سبب قتل ذلك الغلام مِن كثرة التفقّد له. **انقضى**. **قال المؤلّف**: ولم أجد في آثار أصحابنا ذكر العوض، والذي سمعت **بعض المسلمين يقول**: إنّ الحكمة في ألم الأطفال؛ لكي يعلموا فضل الآخرة أن ليس فيها ألم يؤذي.

مسألة: سُئل بعضُ العلماء عن المرض الذي يصيب الدّواب والبهائم، يكون لهم ذلك عوضًا في الآخرة أم لا؟ **قال**: في هذا اختلاف بين قومنا، ولا أعرف لأصحابنا فيه قولاً، والله أعلم.

مسألة: **في إيلام المكلّفين من كتاب النور**: **قال المؤلّف**: إيلام المكلفين البالغين على وجوه:

الوجه الأوّل: أن يؤلم الأنبياء ومَن /١١٧س/ لا ذنب له، لاستحقاق الثّواب كَأَلم الأطفال.

والوجه الثّاني: ألم المؤمنين من كسب الذّنوب، لم يأت منها؛ فلكي يكون حظّه(١) ذلك من عذاب النّار؛ فجعل ذلك الإيلام والبلاء عقوبةً له لِمَا سلف مِن ذنوبه.

والوجه الثّالث: ألم الكفّار والمصرّين(٢) مِن الموحّدين على ما كسبت أبدانهم(٣) كالمنافقين، والفاسقين، والظّالمين، والجائرين، ونحوهم، ممن قد أصرّ، فذلك عقوبة لما كسبت أيديهم، لا أنّه؛ ليكون حظّه(٤) ذلك من العذاب، بل عقوبة في الدنيا والآخرة، إلاّ من تاب وآمن وعمل صالحا، فأولئك من المؤمنين، وقد يُعمي الله المؤمن أو يُصمّ أذنيه، وذلك صلاح له، لعلمه(٥) إن لم يكن أعمى أو أصم؛ لاكتسب بتلك الجارحة مما يورده به جهنّم؛ فكان في صممه أو عمائه(٦) ارتفاع ذلك الذّنب العظيم الذي يورده عذاب الجحيم.

---

(١) ث: خطه.

(٢) في النّسختين: المضرين.

(٣) ث: "أيدايهم". مع عدم تنقيط الياء قبل الهاء. ولعلّه: أيديهم.

(٤) ث: خطه.

(٥) هذا في ث. وفي الأصل: لعله.

(٦) هذا في ث. وفي الأصل: إعمائه.

الباب الثّالث عشر في خلق السّباع والهوام والأبراص(١) والأرابيح المكروه وفي جواز الابتداء بأمثال الثّواب

من كتاب النّور: قال المؤلّف: الحكمة في حمل أذى ذلك لنا في الدنيا؛ لكي نذكر عذاب جهنّم الذي فيها أعظم مما أصابنا، ونذكر نعيم الجنّة نرى لها فضلا عظيما؛ إذ ليس فيها ألم يؤذي إلا لذّة وسرورا، مع أن الذي يصيبنا من آلام ولدغ الدّواب والأراييح(٢) المكروهة، ولو لم يصبنا شيءٌ من ذلك(٣) قطّ (ع: خ: البتّة) ما وقع في قلوبنا الزّجر، بذكر عذاب جهنّم، كما يقع /١١٨م/ بِقلوبنا إذا أذاقنا الله طرفًا مِن ذلك في الدّنيا؛ من لدغ الدّواب وأمراض وأرايح مكروهة.

مسألة: إن سأل سائل: إنّ الله خلق الخلق، لِم خلقهم؟ وخلقهم لِم رزقهم؟ وأماتهم لِم بعثهم؟ وبعثهم لِم حاسبهم؟ وحاسبهم لِم غفر لهم؟ **فيقال له**: خلقهم ليريهم حكمته؛ ورزقهم ليريهم نعمته؛ وأماتهم ليريهم قدرته؛ وبعثهم ليريهم رأفته؛ وحاسبهم ليريهم هيبته؛ وغفر لهم ليريهم رحمته؛ وعذبهم ليريهم عدله، والله أعلم.

فصل: من كتاب ركن الدّين؛ تأليف المعتزلة: فيما زعم قومٌ أنّه يجوز الابتداء بأمثال الثّواب، وأنّ جميع ذلك يقع بتفضله من غير استحقاق.

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: الأبارص. "سامُّ أَبْرَصَ، مضاف غير مركب ولا مصروف: الوَزَغةُ وقيل هو من كِبارِ الوزَغ...والجمع سَوامُّ أَبْرَصَ، وإِن شئت قلت: هؤلاء السوامُّ ولا تَذْكر أَبْرَصَ، وإِن شئت قلت: هؤُلاءِ البِرَصةُ والأَبارِصةُ والأَبارِصُ، ولا تَذْكر سامَّ وسَوامُّ أَبْرَصَ. لسان العرب: مادة (برص).

(٢) كتب في هامش الأصل، ث: جمع ريح أرايح، وريح وجمع الجمع أراييح، قاموس.

(٣) زيادة من ث.

اعلم أنّ الأصل في ذلك: أنّه لو جاز أن يبتدئ الله بالثّواب؛ لكان تكليف الله عباده عبثًا ولغوًا؛ وذلك لأنّه تعالى لا ينتفع بعبادة[١] العابدين إيّاه، وإنّما كلّفهم؛ ليتوصّلوا به إلى منزلة الثّواب الذي هو أعلى المنازل، ولا يجوز الابتداء به؛ إذ لو جاز التّفضلّ به؛ لكان الواجب أن يبتدئ الله عباده بتلك المنازل، ولا يتعبهم بالتّكليف إذا كان لا ينتفع به، وكان غرضه في تكليفه إيّاهم استحقاق الثّواب، خصوصًا إذا كان المعلوم أنّه يعطب في ذلك أكثر الخلق زيادة[٢]؛ لأنّ الثّواب يجري مجرى المدح والتّعظيم، ولا يجوز الابتداء بذلك من غير استحقاق؛ لأنّ مدح مَن لا يستحقّ المدح، وتعظيم /١١٨س/ مَن لا يستحقّ التّعظيم يَقبُح في العقول، وممّا تعلّقوا[٣] به في ذلك قوله تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشۡرُ أَمۡثَالِهَاۖ﴾[الأنعام:١٦٠]، **قالوا**: فالتّسعة تفضُّلٌ وهو من أفعال الثّواب؛ لأنّ الواحد منه ثوابٌ، والباقي تفضّلٌ، وإذا جاز أن يتفضّل بتسعة أمثال الثّواب؛ جاز أن يتفضل بذلك الواحد أيضا؟

الجواب: الظّاهر يقتضي أنّ من جاء بالحسنة؛ فله من قِبل الله عشر أمثال الحسنة، ولم يقل عشر أمثال الثّواب، ولم يبين أنّها أمثالها في أيّ وجه، وبهذا القدر لا يعرف المراد، وبعدُ، فإنّ ذكر التّماثل مع تقدّم وصف يقتضي حمله عليه، والذي تقدّم من الوصف هو كونها حسنة؛ فيجب أن تكون العشر أمثالا في أنّها حسنة، ولا يُفهَم بذلك أنّها جَزاء أو تفضّلٌ؛ لأنّه تعالى إذا تضمّن فعل الأمرين

(١) في النّسختين: بعباد.

(٢) في الأصل: زيادت. ث: "ريادت" من غير تنقيط للراء والياء.

(٣) ث: تعلوا.

جاز أن يقال: إنّ الفاعل الطّاعة[١] ذلك من قِبله كما إذا كان مستحقّا له؛ جاز أن يُقال هذا القول، فمن أين أنّه يثبت لا على الفعل؟ والمراد بالآية، أنّه يفعل[٢] ما يستحقّونه من الثّواب، ويعطي المثابة على جهة التفضّل بغير حساب؛ فيكون ذلك تفضلا، والحسنة الواحدة ثوابًا، وإن كان في العدد يزيد على التّسعة؛ لأنّه إذا كان وجه التّماثل كونها حسنة لا العدد، لا يمتنع فيها ما ذكرناه، ولولا أنّ الأمر على ما قلناه؛ لوجب القطع على الطّاعات، /١١٩م/ على أنّ الطاعات لا تتفاضل فيما يستحقُّ بها مِن الثّواب، ولوجب القطع على أنّ المستحقّ لجميعها هذا القدر، وهذا لا يصحّ عند الكلّ، وإنّما أراد التّرغيب في الطّاعة بتضمّن[٣] التّفضل مع الثّواب، فأمّا المعصية فلا يجوز أن يفعل في عقابها أكثر من المستحقّ، لا عقابًا ولا تفضّلاً؛ لأنّ الابتداء به ظلم؛ فالزّيادة فيه قبيحة؛ فلا يجوز أن يتوعّد، وكذلك قال عقيبه: ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾[الأنعام:١٦٠]، مُبيّنًا[٤] أنّه لا يفعل إلاّ القدر المستحقّ، ولو كان الأمرُ كما قالوا لوجب أن لو فعل أضعاف ذلك لا يكون ظلمًا، وكان لا يكون لهذا القول معنى.

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: لطاعة.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: بفعل.

(٣) ث: يتضمن.

(٤) ث: مبنيّا.

الباب الرّابع عشر في حقيقة الإيمان وقول العلماء في ذلك

من كتاب الإرشاد: الإيمان: هو التّصديق لِمَا أخبر به المخبر من أمر الغيب؛ لأنّ الله تعالى أضاف الإيمان إلى القلب، كما قال تعالى: ﴿قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡۛ﴾[المائدة:٤١]، وقال: ﴿إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾[النحل:١٠٦]؛ وأما محلّ الإسلام مِن الإيمان، كمحلّ الضّوء من الشّمس، فكلّ شمسٍ ضوءٌ، وليس كلّ ضوءٍ شمسًا، وكلّ مسكٍ طيبٌ، وليس كلّ[1] طيبٍ مسكًا؛ فكذلك الإيمانُ إسلامٌ، وليس الإسلامُ إيمانًا إذا لم يكن تصديقًا؛ لأنّ **الإسلام**: هو الخضوع والانقياد، الدّليل على ذلك قوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا وَلَمَّا يَدۡخُلِ ٱلۡإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمۡۖ﴾[الحجرات:١٤]؛ /١١٩س/ فاستسلموا مِن خوف السّيف، والله أعلم.

مسألة: قال النّبي ﷺ: «الإيمان سرّ، وأشار إلى صدره، والإسلام علانية»[2]، وقال ﷺ: «يا معاشر النّاس (ع: ليس بمؤمن) مَن أسلم بلسانه، ولم يدخل الإيمانُ في قلبه»[3]، وقال تعالى: ﴿يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ﴾[البقرة:٣]؛ أي يؤمنون

---

(١) زيادة من ث.

(٢) أخرجه بلفظ: «الْإِسْلَامُ عَلَانِيَةٌ وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ» ثُمَّ يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ وَيَقُولُ: «التَّقْوَى هَاهُنَا، التَّقْوَى هَاهُنَا» كل من: أحمد، رقم: ١٢٣٨١؛ وابن أبي شيبة، كتاب الإيمان والرؤيا، رقم: ٣٠٣١٩؛ وأبي يعلى في مسنده، رقم: ٢٩٢٣.

(٣) ورد في مسند الربيع بلفظ قريب، باب الحجة على من قال إن الإيمان قول بلا عمل، رقم: ٧٧٥. وأورده الشقصي في منهج الطالبين بلفظ قريب، ١/٥٦٧.

بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، ولقائه، وجنّته وناره، وجميع ما جاء به رسلُ الله عنه، مِن جميع ما أمر به ونهى عنه، والله أعلم.

مسألة: وقيل: إنّ الإيمان ثلاث مقامات: **أحدها**: انطواء القلوب، وضمير النّفوس على اعتقاد التّوحيد لغة وشرعا، وسئل النّبي ﷺ عن الإيمان؛ فقال: «الإيمان هاهنا وأشار إلى صدره»(١)، وقال عليه السلام: «الإيمان أثبتُ في قلوب أهله مِن الجبال الرواسي على قرارها»(٢)، وقال ﷺ لعمّار بن ياسر رضي الله عنه: «الإيمان أحلى مِن العسل لا يدخل قلب مؤمن ثمّ يخرج منه»(٣)، في أمثالها من الأحاديث، وجميع ما حكى الله في كتابه من ذمّ المنافقين الذين آمنوا بأفواههم، ولم تؤمن قلوبهم، دليلٌ على أنّ الإيمان لا بد فيه مِن اعتقاد القلوب حين ذَمّهم؛ إذ لم يعتقدوه في قلوبهم.

المقامة الثّانية: الإقرار باللّسان نطقًا، والإعراب عن الضّمير وقفًا، وقلبه تحقيقًا وصدقًا، وهذا دون /١٢٠م/ الأوّل؛ لأنّ الأوّل يجزئ عن هذه العلل، ولا تجزي هذه عن هذه على حال، لغة وشرعا، أمّا اللغة؛ فلأنّ نطق اللّسان وإقراره عبارة عن التّصديق الذي حصل في القلب، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ

(١) ورد في مسند الربيع بلفظ قريب، باب الحجة على من قال: إن الإيمان قول بلا عمل، رقم: ٧٧٤. وأخرجه بلفظ: "يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ وَيَقُولُ: «التَّقْوَى هَاهُنَا، التَّقْوَى هَاهُنَا» كل من: أحمد، رقم: ١٢٣٨١؛ وابن أبي شيبة، كتاب الإيمان والرؤيا، رقم: ٣٠٣١٩؛ وأبي يعلى في مسنده، رقم: ٢٩٢٣.

(٢) ورد في مسند الربيع، رقم: ٩٩٥؛ وابن أبي حاتم في تفسيره دون قوله: «على قرارها»، رقم: ٥٥٦٥.

(٣) أورده الشقصي في منهج الطالبين، ١/٥٦٧.

ءَامَنُواْ﴾؛ معناه: أقرّوا، وقوله الْعَلَيْهِ: «مَن آمن بلسانه، ولم يخلص الإيمان إلى قلبه»(١)، والأدلّة قائمةٌ على إثبات الإيمان في القلب، والنّطق به باللّسان، وقال الله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمْۖ﴾[الحجرات:١٤]، فذمّ بنطقهم بالإيمان بألسنتهم، ولم يعتقدوه بقلوبهم، وكثير من الأدلّة تبيّن هذا.

المقالة الثّالثة من الإيمان: هو العمل بالأركان، وبحقيقة الأفعال شرعًا، وسمعًا؛ أمّا الشّرع، فقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْۚ﴾[البقرة:١٤٣]؛ أي: صلاتكم إلى بيت المقدس، وقال النّبي ﷺ: «الإيمان مائةُ جزءٍ، أعلاها شهادةُ أن لا إله إلا الله، وأدناها إماطةُ الأذى عن الطّريق»(٢)؛ وقال الْعَلَيْهِ: «الحياءُ شعبةٌ مِن الإيمان»(٣)، وقال: «الصّبر والسّماحة مِن الإيمان»(٤)، وقال: «حُسن العَهدِ مِن الإيمان»(٥)، وقال: «الصّبر نصفُ الإيمان»(٦)، وكثيرٌ من الأخبار دالّة على أنّ الأعمال مِن الإيمان.

---

(١) تقدم عزوه.

(٢) ورد في مسند الربيع بلفظ قريب، باب الحجة على من قال: إن الإيمان قول بلا عمل، رقم: ٧٧٣. وأخرجه بلفظ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ» كل من: مسلم، كتاب الإيمان، رقم: ٣٥؛ والنسائي، كتاب الإيمان وشرائعه، رقم: ٥٠٠٥.

(٣) تقدم عزوه.

(٤) تقدم عزوه.

(٥) تقدم عزوه.

(٦) تقدم عزوه.

فمن خرج من هذه المقامات الثّلاثة، فهو كما قال الله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ١٠٨ /١٢٠س/ لَا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِي ٱلْأٓخِرَةِ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾[النحل:١٠٩]، ومن كان الإيمان في قلبه، وخلا منه لسانُه وعملُه؛ فهو كقوم فرعون الذين قال الله فيهم: ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّاۚ فَٱنظُرْ كَيْفَ [كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾[النمل:١٤]، ومَن كان الإيمان في قلبه ولسانِه، وخلا منه][1] العمل؛ فهو كمن قال الله فيهم: ﴿الٓمٓ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾[العنكبوت:١-٣]؛ والمؤمنون يتفاضلون في الإيمان على قدر ترَقّيهم في درجاتِه؛ فالدّرجة الأولى هي المعنى الذي كلّف الله عباده المؤمنين، ورَضِيَه منهم، وهو قوله تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ﴾[البقرة:٢٨٥] الآية، وقال: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ﴾[البقرة:٢٥٦]؛ فهذا الإيمان وهو تصديق عامّة المسلمين واعتقادهم، يشتدّ ويقوى تارةً، ويضعف ويسترخي أخرى، وهذا موجودٌ في اعتقاد المؤمنين، والعمل يؤثّر في نماء هذا الاعتقاد وزياداته، كما يؤثّر سقيُ الماءِ في نموّ الأشجار علوًّا، وفي رسوخ أصولها سفلاً؛ قال الله تعالى: ﴿لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْۗ﴾[الفتح:٤]، فهذا[2] الزّيادة فيما قيل لما أقرّوا بالجملة التي دعاهم إليها رسول الله ﷺ، أوفوا بها عند مباشرة الفعل (خ: العمل)؛ فزادهم الله

(١) زيادة من ث، وهي مشطبة في الأصل.

(٢) هكذا في النّسختين، ولعلّه: فهذه.

إيمانًا وتصديقًا ويقينًا؛ فدلّ هذا على أنّ الإيمانَ يزداد بعمل الطّاعات، /١٢١م/ وينقص بانتهاك المحرّمات، والله أعلم.

مسألة: روي عن النّبي ﷺ أنّه قال: «الإيمان يزيد وينقص»(١)، وذلك بتأثير الطّاعات في القلب؛ ولهذا **قال عليّ بن أبي طالب**: إنّ الإيمان يبدو لمعة بيضاء في القلب؛ فإذا عمل العبد الصّالحات، نمت وزادت حتّى يبيضّ القلب كلّه، وإنّ النّفاق يبدو نكتة سوداء؛ فإذا انتهك المحرمات، نمت وزادت حتّى يسودّ القلب كلّه، فيُطبع عليه، وذلك الختم، وتلا: ﴿كَلَّاۖ بَلۡۜ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ﴾[المطففين:١٤]؛ فإذا تحقّق العبدُ الإيمانَ، ورسا في قلبه؛ انتقل إلى درجةٍ هي أعلى ممّا كان فيه، وهي الظّنّ الذي مدح الله به المؤمنين [في] قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ رَبِّهِمۡ وَأَنَّهُمۡ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ﴾[البقرة:٤٦]، وقال: ﴿وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلۡجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيۡهِ﴾[التوبة:١١٨]؛ وهذا الظّنّ درجة في الإيمان أعلى من أوائله، وهذا الظّنّ الذي هو بمعنى اليقين، لا بمعنى الشّكّ؛ فمن سكنت نفسُه إلى وجودِ الباري ﷻ، ووقع في قلبه الإيمانُ به، زال عنه الجهلُ والشّكُّ؛ لأنّ الشّكّ هو تردّد وتوقّف بين أمرين لا مزيد لأحدهما مع الآخر، والظّنّ ترجيح أحد الجانبين؛ فمن رجح جانب ظنّه إلى جانب العلم؛ فهو ظنّ محمود؛ لأنّه جاوز حدّ الجهل والشّكّ إلى الإيمان؛ فحقيقة /١٢١س/ الظّنّ

(١) أخرجه كل من: ابن عدي في الكامل، ٣٣١/١؛ وأبو عبد الله الجورقاني في الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، كتاب الإيمان، رقم: ٢٤، ١٥٤/١؛ وابن الجوزي في الموضوعات، ١٢٩/١. وأخرجه موقوفا كل من: ابن ماجه، كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، رقم: ٧٤، وابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الإيمان والرؤيا، رقم: ٣٠٣٢٧.

ميلان النّفس إلى تحقيق ما اعتقد المؤمن وآمن به، والظّنّ يؤول إلى العلم؛ لأنّ جلّ أحكام الشّريعة إنّما بُنِيَت على غلبات الظّنون؛ فإذا قوي الظّنّ صار علمًا، وهو أن يلوح المعنى الذي اعتقده القلبُ؛ فتطمئنّ إليه النّفس، وربّما يَعضده الدّليل؛ فيتضح به السّبيل.

وهذا العلم نور يقذف في قلب المؤمن، فيتّسع القلبُ به وينشرح[1]، قال الله تعالى: ﴿وَلَٰكِن جَعَلۡنَٰهُ نُورًا نَّهۡدِي بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنۡ عِبَادِنَاۚ﴾[الشورى:٥٢]الآية، وقال تعالى: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهۡدِيَهُۥ يَشۡرَحۡ صَدۡرَهُۥ لِلۡإِسۡلَٰمِۖ﴾[الأنعام:١٢٥]الآية؛ فقيل لرسول الله ﷺ: ما هذا الشّرح؟ فقال عليه السلام: «إنّ النّور إذا دخل في القلب انشرحَ به الصدرُ وانفسح»، قيل له: فهل لذلك مِن علامة يعرف بها قال: «نعم، التّجافي عن دار الغرور، والإنابة إلى دار الخلود، والاستعداد للموت قبل نزوله»[2]؛ فالعلم درجةٌ في القلب أعلى من درجة الإيمان؛ ولذلك فرّق الله تعالى بين[3] درجة الإيمان ودرجة العلم؛ فقال: ﴿يَرۡفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ دَرَجَٰتٖۚ﴾[المجادلة:١١].

ومن غيره: فلحن الخطاب: "يرفع الذين آمنوا درجةً، والذين أوتوا العلم درجاتٍ".

(١) هذا في ث. وفي الأصل: نشرح.

(٢) أخرجه بلفظ قريب كل من: الحاكم في المستدرك، كتاب الرقاق، رقم: ٧٨٦٣؛ وابن المبارك في الزهد والرقائق، رقم: ٣١٥؛ وابن أبي شيبة، كتاب الزهد، رقم: ٣٤٣١٤.

(٣) زيادة من ث.

(رجع) وروي **عن ابن عباس** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا **أنّه قال:** للعلماء درجاتٌ فوق المؤمنين بسبعمائة درجةٍ، ما بين الدرجتين /١٢٢م/ مسير خمسمائة عام؛ فإن ازداد العلم صار يقينا؛ **واليقين:** إزاحة الشّكّ، وهو علم راجح في القلب زايلته الشّكّوك، وفارقه الاضطراب، واستحكم في النّفس حتّى يكون كأنّه عن مشاهدة؛ فلهذا قال نبيّنا عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إنّ أقلّ ما أوتيتم اليقين وعزيمة الصّبر»[(١)]؛ **وقال لابن**[(٢)] **عباس:** «اعمل على الرّضا واليقين، وإلاّ ففي الصّبر على ما تكره خير كثير»[(٣)]؛ وعنه -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: «لا[(٤)] تُرضِيَنَّ أحدًا بسخط الله»[(٥)]، والله أعلم.

مسألة: قال بعضُ العلماء: إنّ أقلّ اليقين إذا وصل إلى القلب ملأ القلب نورًا وشكرًا، ومن الله خوفًا، ونفى عنه كلّ ريب، والتّوحيد نور، والشّرك نار، ونور التّوحيد أحرق لسيّئات الموحّدين من نار الشّرك لحسنات المشركين، وأراد به اليقين، وقد أشار القرآن إلى ذكر الموقنين، في آيات كثيرة تدلّ على أنّ **اليقين:** هو الرضا للخيرات والسعادات، وأنّه أعظم ما للعبد من الهبات، والله أعلم.

---

(١) أورده الغزالي في الإحياء، ٧٢/١. وروى ابن عبد البر في جامع بيان العلم عن معاذ مرفوعا «ما أنزل الله شيئًا أقل من اليقين»، ٢٤٧/١.

(٢) في النسختين: ابن.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك بلفظ قريب، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، رقم: ٦٣٠٣. وأخرجه أحمد، دون قوله: «اعمل على الرضا واليقين»، رقم: ٢٨٠٣.

(٤) هذا في ث. وفي الأصل: ألا.

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير رقم: ١٠٥١٤، ٢١٥/١٠؛ والبيهقي في شعب الإيمان، باب في القدر خيره وشره من الله، رقم: ٢٠٨.

مسألة: قال بعض العلماء: أوّل المقامات: المعرفة، ثمّ اليقين، ثمّ التّصديق، ثمّ الإخلاص، ثمّ المشاهدة، ثمّ الطّاعة؛ والإيمان اسمٌ يجمع هذا كلّه، أشار هذا القائل إلى أنّ الواجبات، هو المعرفة بالله سبحانه. **وقال بعض:** حرامٌ على قلب أن يشمّ رائحة اليقين، وفيه سكون إلى غير الله. **وقيل:** اليقين داعٍ يدعو إلى قصر الأمل، وقصر الأمل يدعو إلى الزّهد، والزّهد يورث /١٢٢س/ الحكمة، والحكمة تورث النّظر في العواقب، والله أعلم.

مسألة: قال بعض العلماء: ثلاثٌ مِن أعلام اليقين: النّظرُ إلى الله في كلّ شيء، والرّجوع إلى الله في كلّ أمر، والاستعانةُ بالله على كلّ حال، واختُلف في معنى اليقين؛ **فقال بعضهم:** اليقينُ: علمٌ مستودع في القلب غير مكتَسب. **وقال آخرون:** اليقينُ: تحقيقُ الأسرار بحكم المغيّبات. **وقال قوم:** العلمُ: التّعلّم بمعارضة الشّكّوك، واليقين: [لا شكّ][(١)] فيه، وأشار إلى العلم الكسبيّ. **وقيل:** هو العلمُ الذي لا يتحوّل، ولا ينقلب، ولا يتغيّر في القلب. **وقال بعضهم:** اليقين: هو المكاشفة. **وقيل:** اليقين: رؤية العيان بقوة اليقين؛ والله أعلم.

مسألة: ومنازل العباد على قدر تفاضلهم في اليقين؛ فالملائكة أعظم يقينًا مِن الأنبياء، والأنبياء والرّسل أعظم يقينًا مِن غيرهم مِن المسلمين، وأصلُ اليقينِ العلمُ والإبلاغ فيه أنّ الأمور كلّها مِن عند الله، وقد يتفاضل النّاس في الدّوام عليه، وقلّة السّهو على قدر تفاضلهم، واليقين يصيبه المسلم، وغير المسلم، ولكن لا يستحقّ به الثّواب إلاّ المسلم الموفّق بِدينه، ويُستجاب الدّعاء باليقين للنّاس كلّهم المؤمن وغيره، ولكنّ غير المؤمن لا يستجاب له إلا دعاء الدّنيا خاصّة، ومِن كثرة

---

(١) في النّسختين: الشك.

اليقين يكون البراهين والعلامات، ولكن ليس في ذلك ما يُستوثق به لأمر(١) الآخرة، ولكن /١٢٣م/ يزيد الرّغبة والاجتهاد، والله أعلم.

مسألة: وقيل: اليقين: استقرار معرفة العارفين. **وقيل**: اليقين: هو التّصديق يزيد بزيادة الإيمان، وينقص بنقصانه، ويتزايد النّاس في اليقين بلزوم القلب للمعرفة التي يتولّد منها اليقين، وروي أنّه قيل: يا رسول الله، بلغنا أنّ عيسى عليه السلام كان يمشي على الماء؛ قال: «لو ازداد يقينًا لمشى على الهواء»(٢)؛ فعلى قدر شغل القلب بأمور الدّنيا يضعف اليقين، وروي عن النّبي ﷺ أنّه قال: «أخوف ما أخاف على أمّتي ضعف اليقين»(٣)؛ فكلٌّ يجاهد على قدر قوّة يقينه، ويقرُبُ من الله تعالى على قدر مرتبته؛ **وقيل**: مِن أمارات المعرفة بالله؛ حضور الهيبة من الله، والله أعلم.

مسألة: قال النّبي ﷺ: «دعامةُ الدّين المعرفة بالله، واليقين والعقل المانع عن معاصي الله، والحرص على طاعة الله»(٤)؛ ومعنى المعرفة بالله تعالى: أن يعرفه بِأياديه الكاملة، وصفته البالغة، وقدرته التّامة؛ فإذا عرف العبد ربّه، لَزمتْ قلبَه الرّغبةُ والرّهبةُ، وامتلأ قلبه عظمةً وحياءً، وتَتَزايدُ المعرفةُ في قلبِ العارفِ بِحُسن

(١) هذا في ث. وفي الأصل: الأمر.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية، ١٥٦/٨؛ والبيهقي في الزهد الكبير، باب الورع والتقوى، رقم: ٩٧٦؛ وابن قانع في معجم الصحابة بمعناه، رقم: ٤٧٤.

(٣) أخرجه بلفظ قريب كل من: الطبراني في الأوسط، رقم: ٨٨٦٩؛ وابن المبارك في الزهد والرقائق، رقم: ٥٥٧.

(٤) أخرجه الديلمي في الفردوس بلفظ قريب دون قوله: «والحرص على طاعة الله»، رقم: ٣٠٧٧. وأورده ابن عراق في تنزيه الشريعة، رقم: ١٣٣، ٢٢٢/١.

التّفكّر، والاعتبار في إتقان ما يشاهده مِن إتقان صُنع الله، وحسن تدبيره في جميع خلقه، والله أعلم.

مسألة: وقيل: معرفة الله تعالى بحرٌ لا يُدرك له قَعر، ولا يُحيط به /١٢٣س/ بَشر، وإنّما يحوم الخلق على سواحله وأطرافه بقدر ما يتيسّر لهم، وما خاض بعضٌ أطراف بحر معرفته إلاّ الأنبياء والأولياء، والرّاسخون من العلماء على قدر درجاتهم، وهذه المعرفة إذا قَويتْ في قلب العارف، لاح له من ربّه اللطف الخفي، والنّور الجلي، واستولى على قلبه حبّ ربّه، واستأنس بذكره في الخلوات، وغلب نورُ قلبه على نور بصره، وظهر له مع ذلك مِن مزيد[1] ربّه، **(ومن غيره**: فأبصر الدّنيا خيالاً، والآخرة منالاً، ولحق بالصّالحين مآلاً. **رجع)** جعلنا الله من أهل طاعته، وتوفّانا مع أهل رحمته، والله أعلم.

مسألة: ومن جواب الشّيخ الفقيه صالح بن سعيد الزّاملي: وما صفة اليقين الممدوح في الأثر؟ وما أصله وكيف صفته حتّى يكون موقنا على الحقيقة؟ وما الذي يسعد على ذلك؟ وكذلك الخُلُق الحسن، ما صفته؟ وكذلك تطهير القلب، ما صفته حتّى يكون طاهرا؟

الجواب: أمّا الخلق الحسن إذا وافق في أفعاله وكلامه وحركاته الحقّ؛ هو الخلق الحسن، وأمّا اليقين؛ فهو إذا أيقن الإنسان بوعد الله ووعيده، وعرف الله حقّ معرفته، وانطردت عنه الشّكّوك والحيرة؛ فكذلك هو صاحب اليقين. وأمّا طهارة القلب؛ فهي طهارته من الخواطر الوحشية التي تدلّه على الشرّ، من الحسد

---

(١) في النّسختين: مريد.

والكبر، والغل، والإعجاب، وغير ذلك من الخصال /١٢٤م/ المذمومة، وأما السّعادة: فأمرها إلى الله ﷻ.

قال غيره -ولعلّه أبو نبهان-: أمّا الخُلُق؛ فعسى أن يكون حالة في الباطن مِن العبد، يصدر منها في الظّاهر ما على الجوارح يظهر عنهما مِن أفعال جميلة محمودة، أو على العكس في الخلق، وليس من الحسن في شيء على حال، إلا ما وافق الحقّ واليقين، ما تأدّى إلى القلب مِن علم لا شكّ معه في أمر الدّنيا أو الدّين(١)، والممدوح ما أهداه إلى ربّه، فدلّه على مواضع قربه. **وأمّا طهارته؛** فعبارة عن إزالة ما به من أخلاق مذمومة، فأمّا قطع الخواطر الرّدية أن تعرض له فليس من طاقة البشرية، وإنّما غاية ما يقدر عليه من قد بُلِيَ بها أن يخالفها إلى ما يقابلها على [الضّد منها كراهة](٢) لها؛ والمسعد على هذا ما في الآيات والخبر، والإجماع والنّظر، في صحيح الأثر، حتّى يخرج من قعر بحارها، جواهر أسرارها، والله أعلم؛ فينظر في ذلك.

مسألة: ومن كتاب شرح قصيدة أبي نصر فتح بن نوح المغربي: والإيمان معناه: التّصديق، وله خمس مقامات: **أحدها:** درجة الإيمان الذي كلّفه الله عباده بقوله: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ﴾[البقرة:٢٨٥] الآية، وإليه توجّه قولُ الرّسول ﵇: «عليكم بإيمان العجائز(٣)»(٤).

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: لدين.

(٢) ث: الصد منها كرامة.

(٣) في النّسختين: الفجار.

(٤) أورده الغزالي في إحياء علوم الدين، ٧٨/٣؛ والرازي في تفسيره، ٢٥٣/١؛ وابن الأثير في جامع الأصول في أحاديث الرسول، في شرح حديث رقم ٨٢، ٢٩٢/١. وأخرجه بلفظ:

والثّاني: درجة الظّنّ الذي بمعنى اليقين؛ وهي أعلى من الإيمان المتقدّم؛ ولذلك مدح الله تعالى المؤمنين؛ فقال: ﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ رَبِّهِمۡ﴾[البقرة:٤٦].

والثّالث: درجة العلم؛ ولذلك فضّل الله أهل /١٢٤س/ العلم به على سائر المؤمنين؛ فقال: ﴿يَرۡفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ﴾[المجادلة:١١]، فلحن الخطاب: درجةً، والذين أوتوا العلم درجاتٍ.

والرّابعة: درجة اليقين؛ فهو علم راسخٌ في القلب، قد زايله الشّكّ، واستحكم في النّفس حتّى كاد أن يكون مشاهدةً؛ ولذلك قال ﷺ: «مِن أقلّ ما أوتيتم: اليقينُ وعزيمةُ الصّبر»(١)، وقال ﷺ لابن عباس: «اعمل على الرّضا واليقين، وإلاّ ففي الصّبر على ما تكره خير كثير»(٢)؛ وقال تعالى: ﴿ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيۡنَ ٱلۡيَقِينِ﴾[التكاثر:٧].

والخامسة: درجةُ المعرفة؛ وذلك إذا قوي يقين العبد، واستولى على قلبه؛ أحبَّ ربّه، واستأنس بذكره في الخلوة، ورضي بقضائه في كلّ مهمّة، صار من

«عليكم بدين العجائز» كل من: الصغاني في الموضوعات، رقم: ٧٦، ص٥٢؛ والسخاوي في المقاصد الحسنة، كتاب الإيمان، رقم: ٧١٤. وأخرجه ابن حبان مرفوعا عن ابن عمر في المجروحين بلفظ: «إذا كان آخر الزمان فعليكم بدين أهل البادية والنساء»، ٢/٢٦٤.

(١) تقدم عزوه.

(٢) تقدم عزوه.

جملة العارفين الذين جاء فيهم الحديث: «إذا حضروا لم يُعرفوا، وإذا غابوا لم يُفقدوا»(١)؛ **قال بعضهم**:

فلـــولا الله يحفـــظ عارفيـــه لهـــام العـــارفون بكـــلّ واد

[وقال] آخر:

قلـــوب العـــارفين لهـــا عيـــون تـــرى مـــا لا يـــراه النّـــاظرونا

فصل: الإيمان جميع ما قارنه الثّواب، وهو على وجهين: إيمان توحيد، وإيمان الفرائض؛ فكل توحيد إيمانٌ، وليس كلّ إيمان توحيد، وكلّ طاعة لله إيمان، وكلّ إيمان طاعة، وكلّ إيمان إسلام (ع: وكل إسلام إيمان)(٢)، والتّوحيد إيمانٌ؛ لعلّة وجوب الثّواب عليه، وهو معنى غيره؛ وكذلك كلّ خصلة مِن خصال الإيمان، يُقال لها: إيمان بالتّنكير، ولا يقال: /١٢٥م/ الإيمان بالتّعريف، إلاّ للوفاء بجميع الدّين؛ لأنّ الله تعالى ذكر الصّلاة فسمّاها إيمانًا بالتّنكير، فقال: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمۡۚ﴾[البقرة:١٤٣]، وقال في الإيمان الذي هو الوفاء بجميع الدّين: ﴿وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾[المائدة:٥] الآية.

مسألة: فإن قال قائل: لِم كان الإيمان إيمانًا؟ **قيل له**: لعلّة وجوب الثّواب.

فإن قال: تلك العلّة إيمانٌ أو غير إيمان؟ **قيل له**: هي غير الإيمان؛ لأنّ الثّواب غير الإيمان.

---

(١) أخرجه بلفظ قريب كل من: ابن ماجه، كتاب الفتن، رقم: ٣٩٨٩، والطبراني في الكبير، رقم: ٣٢١، ٢٠/١٥٣؛ والحاكم في المستدرك، كتاب الإيمان، رقم:٤.

(٢) زيادة من ث.

فإن قال: لِمَ قارن الثّواب الإيمان لمعناه، أو لمعنى غيره؟ **قيل له**: قارنه الثّواب لمعناه، وليس هنالك[١] معنى غير الإيمان.

فإن قال: قارن الثّواب الإيمان التّوحيد لأجل أنّه توحيد، أو لغير أنّه توحيد؟ **قيل له**: كلا الوجهين غير جائزين؛ لأنّا إذا قلنا: قارنه الثّواب لأجل التّوحيد، أبطلنا عن غيره أن يكون قارنه الثّواب، ولو قلنا: قارنه الثّواب لعلّة أنّه إيمان، أبطلنا عن غيره أن يكون قارنه الثّواب.

وكذلك لو قال: الأمر مفارقٌ للتّوحيد؛ لأنّه توحيدٌ، أو لغير أنّه توحيد؟ **قيل له**: الأمر مفارقٌ للتّوحيد لعلّة أنّه طاعة؛ فيدخل في هذه العلّة كلّ طاعة من توحيد وغيره، ولا يقال قارنه لمعناه، ولا لمعنى غيره، وبالله التّوفيق.

مسألة: **قال أبو عبيدة** –: العزم على الإيمان إيمانٌ، والعزم على الكفر ليس بكفر حتّى يُفعل.

وقال أبو سعيد –: الإيمان يزيد ولا ينقص؛ لأنّه إذا انتقص منه شيء بطل كلّه. **ويقال**: إنّ /١٢٥س/ الإيمان يضعف ولا ينقص. **وقيل**: كلّ طاعة لله تعالى فهي من الإيمان، إلا أنّ من الطّاعة الوسائل، وترك الوسائل لا يُكفَّر به العبد، والإيمان إذا تُرك؛ كان تركه كفرا، والله أعلم.

مسألة: رُوِي عن النّبي ﷺ أنّه قال: «قال جبريل عليه السلام: لن يجد المؤمن طعم الإيمان، ولا يكون مؤمنا حقّا، حتّى يَصِل من قطعه، ويعفو عمّن ظلمه، ويُعطي

---

(١) ث: هناك.

مَن حرمه، ويُحسن إلى مَن أساء إليه»[١]؛ فمن فعل هذا مع استقامته على دين الله، كان مِن المتقين، ووعد الله المتقين الجنّة؛ اللهم وفقنا لطاعتك، واهدنا إلى سبيل رضاك، يا أرحم الرّاحمين.

فالإيمان اعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، يزيد بالطّاعة والعلم، ويضعف بالمعصية والجهل، «ليس الإيمان بالتحلّي، ولا بالتمنّي، ولكنّه ما وقر في القلب وصدّقه العمل، ولا يدخل أحد الجنّة إلا بعمل صالح يتقنه»[٢]؛ أي: يُحكمه، والإيمان باطن في القلب، وظهور العمل الصالح يدلّ على زيادته، والله أعلم.

مسألة: وقد كان وقع في صدر الإسلام تكلّف سؤالٍ، كان تركه خيرًا مِن تَكلّفه، كان يقول أحدهم لصاحبه: أمؤمن أنت؟ فاختلف الجواب منهم في ذلك؛ من قال: "أنا مؤمن إن شاء الله"، واستثنى خوفًا من التزكية، وخوفًا من خاتمة المعصية عنه؛ **ومنهم** من حاد عن لفظ السّؤال إلى لفظ هو عنده أسهل، فقال: "آمنت بالله، وكتابه[٣]، ورسله"، ونحو /١٢٦م/ هذا. **ومنهم من قال**: "أنا مؤمن"، وخاف أن يدخله إن استثنى إيهام شكّ. **ومنهم** من لم يجب، وقال: "أرجو" ولم يقطع الخاتمة.

---

(١) أخرجه بلفظ قريب كل من: الديلمي في الفردوس، رقم: ٧٦٥٤؛ وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق، باب ذكر الحياء وما جاء فيه، رقم: ٢٢.

(٢) أخرجه بمعناه الرازي اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة، رقم: ١٥٦١؛ وابن عدي في الكامل في الضعفاء، ٥٤٨/٧. وأخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى دون قوله: «ولا يدخل أحد الجنّة إلا بعمل صالح يتقن»، كتاب الأول في الإيمان، رقم: ١٠٩٣.

(٣) هكذا في النّسختين. ولعلّه: كتبه.

وربّما تأوّل مَن أمسك عن الجواب قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًاۚ﴾، فلم يخبر عن المؤمن بجواب؛ فأخبر الله بقوله عنهم: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾[التوبة:١٢٤]؛ وأرى هذا السّؤال نَجَمَ بالعراق.

وروي أنّ رجلاً من أهل الشام قدم العراق، وكان الرّجل قد صحب معاذَ بن جبل، وأخذ عنه؛ فحضر قومًا من أصحاب ابن مسعود، فقالوا له: أتشهد أنّك مؤمن؟ فقال: نعم، فقالوا: أتشهد أنّك في الجنّة؟ قال: أخاف الذّنوب؛ فقالوا: نحن نشهد أنّ المؤمنين في الجنّة، ثم ذكروه لابن مسعود أتشهد أنّك مؤمن؟ قال: نعم؛ قال: أتشهد أنّك في الجنّة؟ قال: أخاف الذنوب. فقال له: أفلا أرجيت الأولى كما أرجيت الثّانية؟ وأراه (خ[1]: وأراده) قال: لو شهدت أنّي مؤمن، لشهدت أنّي في الجنّة، فقال الشّامي: صلوات الله عليك يا معاذ، ما كان معاذ يخوّفنا [إلا] من أمثالك، فقال له عبد الله، وما قال لكم معاذ؟ فقال: اتّقوا زلة العالم، وأراه خشّن القول لابن مسعود، فقال: وهذه زلّتك يا ابن مسعود، أما علمتَ أنّ النّاس كانوا في زمان رسول الله ﷺ مؤمن، ومنافق، وكافر، ومَن لم يكن مِن المؤمنين كان من الصّنفين الآخرين؛ /١٢٦س/ فروي أنّ ابن مسعود اعترف له أنّها كانت زلّة منه، وكان ذلك الاعتراف مِن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بفضل خشيته، ولو احتجّ عن [قوله لوجد][2] مقالاً، ولكن كان من الخشية لله

---

(١) زيادة من ث.

(٢) في النسحتين: قول الوجد.

على عظم رتبة، مع أنّه كان يرى لِمُعاذٍ فضله[(١)]، وقد روي عنه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنّه قال: إنّ معاذا كان أمّة قانتًا لله حنيفا، ولم يكن (ع: يَكُ) من المشركين، فظنّ السّامع أنّه كان غلطا، فقال: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾[النّحل:١٢٠]؛ كأنّه يُذكِّره بلفظ الآية، فأعاد ابن مسعود: إنّ معاذا كان أمّة قانتًا لله كما قال أوّلا، ثم قال: أتدري ما الأمّة؟ **قال**: الذي يعلِّم النّاس بها الخير، يعني وقد كان معاذا كذلك؛ والقانت المطيع لله، وأراه قال: وقد كنّا نشبّه معاذًا بإبراهيم ﷺ.

مسألة: ومن سئل عن الإيمان، وهو مؤمن، **فقيل له**: أمؤمن أنت؟ **فإنّه يقول**: إن كنتَ تُريد أنّي من أهل الإقرار بالإيمان؛ فنعم، أنا مقرّ بالإيمان وبجميع أحكامه، وإن كنتَ تريد الإيمان الحقيقي الذي قال الله فيه: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّاۚ﴾[الأنفال:٤]؛ فلا علم لي في ذلك، وعلمه عند الله تعالى.

فإن قال: وما دليلك على قولك هذا؟ **فقل له**: إنّ المؤمن قد يقال: "إنّه مؤمن"؛ لما يبدو منه من الاعتراف بالدّين والإيمان، وقد جرت الأحكام في الشّرع في مثل قول الله تعالى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾[النساء:٩٢]، فلم يكلّفوا النّاس أن يطّلعوا على /١٢٧م/ بواطن العبيد، وما تُسِرُّه قلوبهم، ولكن تجري الأحكام بما ظهر من علانيتهم في أحكام التّسمية بالإيمان، والموافقة لأهل الإيمان في القول والعمل، ولو لم يكن كذلك؛ لم يوجد من يقطع بإيمانه على الغيب من سرّه[(٢)]؛ وكذلك قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ

---

(١) في النسحتين: ولفضله.

(٢) في النّسختين: نسوة.

ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۚ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِإِيمَٰنِكُمۚ بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٍۚ﴾[النساء:٢٥]، فوسع لهم على ما يجري في ظاهر الحكم، ولم يكلّفهم علم ما غاب عنهم من بواطن القلوب، وإن كنتَ تريد أنيّ مؤمن حقّا عند الله، فلا علم لي في ذلك؛ لأنيّ إذا قلتُ: "مؤمن حقّا عند الله"، فقد شهدت لنفسي بالجنّة؛ لأنّ الله تعالى يقول: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ لَّهُمۡ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمۡ وَمَغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ﴾[الأنفال:٤]، وأيضا إذا قال: "أنا مؤمن حقّا عند الله"، فقد زكى نفسه وخالف تقى[1] الله؛ لأنّ الله يقول: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾[النجم:٣٢]، فلا يجوز لأحد أن يقول أنّه من أهل الجنّة؛ لأنّ ذلك مِن تكلّف علم الغيب الذي لم يجعله الله لأحد من عباده، إلا الأنبياء والمرسلين، والله أعلم.

مسألة: روي أنّ النّبي ﷺ قال لحارثة: «كيف أصبحت يا حارثة؟» قال: مؤمنا، قال: «فما حقيقة إيمانك؟» **قال:** عزفت نفسي عن الدّنيا، فاستوى عندي حجرها وذَهبُها، وكأنيّ أنظر إلى عرش ربيّ /١٢٧س/ بارزا، وكأنيّ أنظر إلى أهل الجنّة في الجنّة يتزاورون، وكأنيّ أسمع عواء أهل النّار، فقال له رسول الله ﷺ: «عرفت فالزم»؛ فقتل حارثة في بعض مغازي رسول الله ﷺ شهيدا سعيدا؛ فلما قتل، جاءت أمّه إلى رسول ﷺ، فقالت: يا رسول الله: إن يكن حارثة في الجنّة فلا أبكي ولا أبالي، وإن يكن غير ذلك فسترى ما أصنع؛ فقال ﷺ: «يا

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: نهي.

أمّ حارثة أجنّة واحدة هي؟! إنّها لجنان كثيرة، وإنّه لفي الفردوس الأعلى»؛ فرجعت وهي تضحك وتقول: بخ بخ لك يا حارثة(١)، والله أعلم.

مسألة: وقيل: إنّ عبد الله بن عباس وعبد الله بن مسعود اختلفا؛ فقال عبد الله بن مسعود: أنا مؤمن حقّا عند الله، وقال ابن عباس: أنا مؤمن حقّا عند نفسي، ولا أقول: عند الله؛ لأنّك إذا قلت: إنّك مؤمن حقّا عند الله، فقل: أنك في الجنّة؛ لأنّ الله يقول: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ لَّهُمۡ دَرَجَٰتٌ﴾[الأنفال:٤] الآية؛ فقال ابن مسعود: إذا لم تقل مؤمنا حقّا عند الله، فأنت شاك في إيمانك، والله أعلم.

مسألة: أبو محمد: إن سأل سائل **فقال:** أنت مؤمن؟ **فقل:** نعم، عند نفسي، وأمّا عند الله؛ فلا أدري، وإذا قلت: أنا مؤمن بغير شرط، فقد قطعت لنفسي بالشّهادة برضا الله عنّي، وقد نهى الله عن تزكية النّفس، وعنه ﵇: /١٢٨م/ «لا تشهدوا لأنفسكم بجنّة ولا نار»(٢)، ولا يجوز لأحد أن يقول لأحد مِن المخلوقين: إنّه من أهل الجنّة، ويعتقد ذلك دِينًا بحقيقة ذلك، إلاّ من صحّ له ذلك بكتاب الله، أو يشهد له بذلك رسول الله، أو نبيّ من أنبياء الله؛ لأنّ هذا من تعاطي علم الغيب، وأخاف أن يكون هالكا شاهدا بالزّور، حاكما بالجور إلا على اعتقاد الشّريطة إن كان مات على ظاهر ما صحّ له، وصحّت سريرته مثل علانيته؛ فهذا على الشّريطة لا الحقيقة، ولا يشهد لأحد بالجنّة إلاّ

---

(١) أخرجه بمعناه كل من: المروزي في تعظيم قدر الصلاة، رقم: ٣٦٢؛ والكلاباذي في معاني الأخبار، ص١٠١؛ والبيهقي في شعب الإيمان، باب في الزهد وقصر الأمل، رقم: ١٠١٠٦.

(٢) أورده الكندي في بيان الشرع، ٢/١٧١.

الأنبياء. **وقول:** أبو بكر وعمر لِمَا جاء فيهما، وأزواج النّبي عليه السلام؛ لقوله: «زوجاتي في الدّنيا زوجاتي في الآخرة»[١]، والله أعلم.

فإن قال: إذا كانت أفعالك كلها طاعة عند نفسك، فلِم لم تشهد بهذه الشّهادة؟ **فقل:** لأنّ الله يقول: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾[النجم:٣٢]؛ وقال النّبي ﷺ: «لا تشهدوا لأنفسكم بجنّة ولا نار»[٢].

فإن قال: فإن وصفتَ نفسَك بأنّك مؤمن؛ فقد مدح الله المؤمنين؟ **فقل:** لأنّي وجدتُ المسلمين يسمّون كلّ من كان على مثل ما أنا عليه من الاعتقاد والقول والعمل مؤمنًا؛ فوجب أن أتسمّى[٣] بهذا الاسم.

فإن قال: أنتَ مؤمنٌ حقّا أو كافر حقّا؟ **فقل:** إن كنتَ تعني أني مؤمن حقّا، أي سعيدا؛ فلا علم لي بذلك، وتلك شهادة غيب محجورة عَلَيَّ وعليك، والسّؤال في /١٢٨س/ الغيب محال، والمحال ساقط؛ وإن كنت تعني مؤمنا حقّا في حكم ما تعبّدني الله به؛ فتلك حالات لا يستدلّ عليها إلا بالأفعال المكفّرة، والأفعال الصّحيحة، وأمّا في حال ما أكون عاصيا لله في حكم دينه أكون كافرا حقّا في حكم دينه، وأمّا مؤمن عند نفسي حقّا؛ إذا كنت تائبا لله تعالى من جميع ما عصيتُ الله فيه، مؤدّيًا لجميع ما يلزمني أداؤه من طاعته، والله أعلم.

---

(١) روي في حق عائشة –رضي الله عنها– بلفظ: «هَذِهِ زَوْجَتُكَ فِي الدنيا والآخرة»، أخرجه الترمذي، أبواب المناقب، رقم: ٣٨٨٠؛ والبزار في مسنده، رقم: ٢٢٦؛ وابن حبان في صحيحه، كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة، رقم: ٧٠٩٤.

(٢) تقدم عزوه.

(٣) ث: نسمي.

مسألة: **وقيل**: إنّه لا يجوز لأحد من النّاس، أن يشهد لأحدٍ بالجنّة، ولو ظهر منه ما يستوجب به الولاية من الفعل، والجهاد في سبيل الله، والقول والموافقة، إلاّ مَن صحّ له ذلك في كتاب مِن كتب الله، أو شهد له بذلك رسول من رسل الله، أو نبيّ من أنبيائه صلوات الله عليهم، وإلاّ فلا يجوز له أن يشهد له بحقيقة ذلك، فمن شهد له بحقيقة ذلك بغير هذا الوجه ودان به؛ فقد تعاطى علم الغيب، وأخاف أن لا يسعه ذلك، ولا آمن عليه مِن الهلاك، إلاّ على اعتقاد الشّريطة له إن كان مات على ظاهر ما صحّ له مِن حسن الأعمال الصّالحة، ولا يشهد لأحد بالجنّة إلاّ الأنبياء. **وقول**: لأبي بكر وعمر ؛ لِمَا جاء فيهما، ولكنّا نشهد لأهل الإيمان بالإيمان، والمؤمن في الجنّة، وأمّا من مات على الكفر؛ فنشهد له بالنّار، ويجوز أن يشهد لأزواج النّبي ﷺ، ورضي عليهن /١٢٩م/ بالجنّة، والله أعلم.

مسألة: وإذا كان رجلان من أهل الولاية أحدهما يُخرج زكاته، ولا يتصّدق على جار ولا قريب، والآخر يتصدّق ويعطي الضّيف، ويبذل الأخلاق الحسنة للنّاس؛ فلا يجوز أن يقال: هذا كريم وهذا بخيل، ولكن يقال: هو أكرم منه؛ ولا يجوز أن يُقال لِوَلِيَّيْنِ: هذا أورع من هذا، ولا أصدق منه؛ لأنّه يُتوهّم على الآخر بالكذب، وترك الورع، وأما أفضل منه فجائز، إذا كان كذلك في ظاهر الأمر، والمؤمنون يتفاضلون في الدّرجات من غير أن ينقص أحدهم من منزلته في الفضل، والله أعلم.

مسألة: أبو سعيد: يروى عنه ﷺ «أنّه لا يكون المؤمن مؤمنًا حقّا حتّى يحبّ للنّاس كما يحبّ لنفسه»(١)، ويخرج ذلك عندي أنّه يحبّ للنّاس التّوبة من الذنوب والكفر، ويحبّ لهم العافية من الأمراض؛ لأنّ المؤمن قلبه رحيم، ويوجد عنه عليه السلام أنّه قال: «الدّين النّصيحة»، قيل: لمن يا رسول الله، قال: «لله ولرسوله، ولكتابه وللأئمّة، ولجماعة المسلمين»(٢)، والله أعلم.

مسألة: وقيل: لا يكون المؤمن مؤمنا حتّى يحبّ الذّلّ على العزّ، والفقر على الغنى، والموت على الحياة، وتفسير ذلك أن يحبّ الذلّ في طاعة الله على العزّ في معصية الله، والفقر من الحلال أحبّ إليه من الغنى في الحرام، والموت على الطّاعة، أحبّ إليه من البقاء على معصيته؛ قال النّبي ﷺ: /١٢٩س/ «ليس الشّديد الذي يغلب النّاس، ولكن الشّديد الذي يغلب نفسه»(٣)؛ وقال: «ثلاثٌ مَن كنّ فيه فقد أعطي خير الدنيا والآخرة: ورع يحجزه عن محارم الله، وخُلُقٌ يعيش به في النّاس، وحِلمٌ يردّ به جهل الجاهل»(٤)، والله أعلم.

مسألة: وعند الأشاعرة يجوز أن يقول المرء: أنا مؤمن، **وعند الماتريدي**: لا يجوز أن يقول المرء ذلك.

---

(١) تقدم عزوه.

(٢) أخرجه بلفظ قريب كل من: مسلم، كتاب الإيمان، رقم: ٥٥؛ وأبي داود، كتاب الأدب، رقم: ٤٩٤٤، الترمذي، أبواب البر والصلة، رقم: ١٩٢٦.

(٣) أخرجه بلفظ قريب كل من: الطيالسي في مسنده، رقم: ٢٦٤٨؛ وابن راهويه في مسنده، رقم: ٥١٦؛ وابن حبان في صحيحه، كتاب الرقائق، رقم: ٧١٧.

(٤) أخرجه البزار في مسنده بلفظ قريب، رقم: ٦٤٤٣؛ وبمعناه أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، باب حسن الخلق، رقم: ٨٠٦٦.

قال الشّيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: إن كان المراد بقوله: "أنا مؤمن في حكم الظّاهر" وهو مؤمن بالله، ورسله، وكتبه، واليوم الآخر، وبما جاء به الرّسل، وبما ألزمه الله الإيمان به؛ فلا شكّ في جوازه له، ولزومه عليه أن يشهد على نفسه بكذلك إن اهتدى إلى ذلك؛ إذ ليس بين[١] هذا الإيمان إلا الشّرك، ولا يجوز له أن يدع نفسه في حال شك[٢] فيها أنّه مسلم، أو مشرك، ولو كان فاسقا، فهو في الحكم مؤمن في إجراء الأحكام عليه؛ وأمّا إن ما يحب لنفسه كان المراد بقوله: "مؤمن" أنّ الله قد رضي عنه في الدّنيا والآخرة، فهذا من الحكم بالغيب، ومما نهى الله تعالى عن اعتقاده في غير أنبيائه، أو وليّ نزل به الوحي، أو بلسان نبيّ مِن أنبياء الله؛ لقوله تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾[النجم:٣٢].

مسألة عن الشّيخ العالم عامر بن علي العبّادي: **قلت له**: وما معنى الاختلاف في المقالة التي اختلف فيها عبد الله بن مسعود، وعبد الله بن العباس، /١٣٠م/ **وقال ابن مسعود**: أنا مؤمن حقّا عند الله؛ **وقال ابن عباس**: أنا مؤمن حقّا عند نفسي؛ **فقال ابن مسعود**: أنت شككت في دينك، **فقال ابن عباس**: فإن قلتَ: أنا مؤمن حقّا عند الله، فقل: وأنا في الجنّة، أو كلام هذا معناه، أهذا الاختلاف منهما رأيا أم دينا؟ **قال**: بل هو خارج على اختلاف الرّأي بينهما، ولا يجوز عليهما أن يكونا قد اختلفا بالدّين وهما أئمّة الأمّة، ومقاييس الظّلمة.

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: بعد.

(٢) ث: يشك.

قلت له: وهل يجوز أن يقول المؤمن: أنا مؤمن حقّا عند الله، أم هذا عندك من القطع في العلم بالغيب؟ **قال**: لا يكون كذلك كما وصفت من معنى هذا القول، وهو عندي خارج على الحكم منه في نفسه بالظّاهر الذي أفاضه الله على عباده المكلّفين، وأوليائه المؤمنين المهتدين، وأصفيائه المتّقين.

قلت له: وما الحجّة لِمَن أجاز القول بذلك؟ **قال**: فالحجّة في ذلك في كتاب الله تعالى، قوله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾[المائدة:٣]، وقال في موضع آخر: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ﴾[آل عمران:١٩]؛ فلمّا أن صحّ لهذا القائل بقوله ذلك أنّه قد دخل في الإسلام الذي ارتضاه مولاه دينًا يَدِين به العبد إليه، فافترضه على لسان رسوله ﷺ، وهو الحجّةُ لله البالغة في أرضه، وأمينه على وحيه، ولم يعلم من نفسه أنّه قد أضاع /١٣٠س/ شيئًا منه ظاهرًا وباطنًا، واستقام على الطريقة التي أوضحها الله للسّالكين الطّالبين إلى مرضاته؛ جاز له أن يقول: أنا مؤمن حقّا عند الله؛ لأنّه قد استقام على الإيمان الذي رضيه الله له إيمانًا؛ لأنّ اسم الحقّ شاملٌ على جميع من قامت له وعليه به الحجّةُ مِن حجج الله، في حكم الظّاهر، ومَن كان هو الحجّة في حال ما يكون فيه حجةً إذا قام بها؛ فقد قام الحقّ في نفسه وفي غيره؛ فهو الحجّة، ولا يسع من قامت عليه إلاّ قبولها، والشّهادة لها أنّها هي حجة الله في أرضه؛ فكذلك هذا؛ لما صحّ معه ما به مِن الإيمان بالله، ورسوله، وجملة دِينه الذي تعبّده الله به مستقيمًا عليه؛ جاز له أن يقول: أنا مؤمن حقًّا عند الله؛ لأنّي على الحقّ الذي أنزله الله من الأمر والنّهي، والوعد والوعيد، مقرّ مصدق مؤمن به، دائن بجميع ما افترض الله علَيّ من دينه، ولا يسعني أن أشكّ فيما رضيه الله لي دينًا، وعند الله إسلامًا، وأنا

عليه وبه مؤمن حقًّا عند الله؛ فهذا على معنى الخبرة منه بما صحّ معه في نفسه؛ فكيف لا يجوز ذلك لابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وهو الذي قد شهدت له بفضله شواهد الحجّة التي لا تغيّرها حجّة، وقضت له بذلك الشّهرة التي لا تدفعها شهرة؟! وكما وسعه هو ذلك، وسع غيره كذلك على وجه الخبرة بما علمه من نفسه في ظاهر أمره.

قلت له: فلو قال: إنّه مؤمن حقيقة، هل يجوز القول بذلك؟ **قال:** لا يبين لي /١٣١م/ أن يجوز ذلك له؛ لأنّ الحقّ ظاهر، وهو غير الحقيقة، وهما قد افترقا تسمية ومعنى، فأمّا الحقيقة فقد خفّى الله أمرَها على أكثر عباده، والمؤمن الحقيقيّ هو الذي صحّ له ذلك بحكم كتاب الله، أو على لسان من رسل الله *، أنّه مؤمن أو أنّه سعيد، أو أنّه من أهل الجنّة، وبعكسه في الضّدّ له؛ فذلك هو المؤمن الحقيقيّ، وبعكسه للآخر، ولو أنّ هذا المؤمن الحقيقيّ أشرك بالله، أو نافق، أو كفر، وأقام على ذلك؛ فلا يسع إلاّ ولاية نفسه، والبراءة مِن فعله، وبعكسه، والحقّ الذي قد شهد به ابن مسعود بنفسه، لا يخرج إلاّ على معنى الحكم الذي ظهر له من نفسه مع الشّريطة له إن مات على ذلك؛ لأنّ الإيمان الذي استقام عليه أهله؛ فلا يمكن إلاّ أن يكون هو الحقّ عند الله، كذلك المستقيم عليه؛ فهو المؤمن حقّا عند الله، والشّريطة فيه إن قَبِله الله منه مع إخلاصه له، ويحتمل أن يكون قد صحّ لابن مسعود عنده مِن رسول الله ﷺ، ولم يظهر مع غيره؛ فقال بذلك، ممتثلا لأمر الله حيث قال: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾[الضحى:١١]، وأيّ نعمة أعمّ وأعظم منها؟! وهي القَارِية[١] والقاعدة

(١) القارِيَةُ: أَسْفَلُ الرُّمْحِ. تاج العروس: مادة (قري).

التي استقام عليها بناء أبناء الدنيا والآخرة، وهي نعمة الإيمان بالله ورسوله، وما جاء به عنه هو الحقّ؛ فيحتمل هذا وذاك، والله أعلم.

قلت له: وما معنى **قول ابن عباس حين قال:** أنا مؤمن حقّا عند نفسي؟ /١٣١س/ **قال:** هو كذلك عند نفسه بعلمه بها، واستقامتها على الإيمان الذي أوجبه الله عليها في ظاهر حكمه، وأمّا ما عنده؛ فلا أعلمه حتّى أقطع فيه، فأتورّط في أوراط الإفراط، فأقع في بحر الرّجاء فأطفئ نار الخوف منه جلّ وعلا ففيما يَبِينُ لي خرج على هذا توفيقا لا شكّا، وقد قيل: إنّه قد أخذ بقول محبوب وأبي محمد، والله أعلم؛ فتدبروا معاشر المسلمين البصراء بأصول دين ربّ العالمين، وتأمّلوا ما شرحتُه من بيان معاني هذه المقالة، وتأويل قولهما، على حسب ما بان لي من معاني ما يخرج لها مِن أصول الدّين، وخذوا ما بان لكم صوابُه، وردّوا ما رأيتم من غلطه وعتابه، وخطئه وباطله، وأنا أستغفر الله من جميع ما خالفتُ فيه الحقّ والصّواب، والحمد لله على كلّ حال، ونسأله الإعانة لجميع الأحوال.

الباب الخامس عشر في البعث والحساب والإقرار بذلك

وأمّا الحساب؛ فحقّ لازم بقوله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ﴾[الأنعام:٦٢]، وليس حساب ربّنا كحساب خلقه، وإنّما هو حكم وعدل، وعلم بأعمال العباد التي عملوها، وحساب الله للخلق أجمعين، مثل حسابه لرجل واحد لا يشغله حساب هذا عن حساب هذا، والله تعالى لا يشغله شأن عن شأن.

وأما الكتب؛ فقد قيل: إنّها تطاير ويطير كلّ كتاب إلى صاحبه. **وقيل:** إنّها تكون قبل طيرانها تحت /١٣٢م/ العرش. **وقيل:** إنّها تكون بأيدي الملائكة الذين كانوا يكتبون على بني آدم، فيعطون بني آدم كلاّ منهم كتابه فيقرأه، فإن قرأه، علم بحجة الله عليه، ويلقي الله ذلك على قلوبهم، والله أعلم.

مسألة: ومن بعض كتب أهل المغرب: وعلينا الإيمان بالبعث، وقيام الساعة، كما قال ﷻ: ﴿وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ لَّا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ ٱللَّهَ يَبْعَثُ مَن فِي ٱلْقُبُورِ﴾[الحج:٧]، فمن جهل هذا وأنكره، أو شكّ فيه بعد قيام الحجّة عليه؛ فهو مشرك، وقد احتج الله على منكري البعث؛ فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ ٱلْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن تُرَابٍ﴾[الحجّ:٥] الآيات كلّها؛ ثم قال في آية أخرى: ﴿تَرَى ٱلْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ﴾[الحج:٥]، ثم قال: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّهُۥ يُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ وَأَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[الحج:٦]، وقال تعالى حكاية عن منكري البعث: ﴿قَالَ مَن يُحْيِ ٱلْعِظَٰمَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾[يس:٧٨]، فقال تعالى: ﴿قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِيٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ

مَرَّةٍۖ﴾[يس:٧٩]؛ فأخبر تعالى أنّ الذي أنشأهم من ماء مهين بعد أن لم يكونوا شيئًا، قادرٌ على أن يعيدهم خلقًا جديدًا.

مسألة: وعلينا أن نعلم [أنّ] الحساب حقّ، كما قال الله ﷻ: ﴿وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَاۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ﴾[الأنبياء:٤٧]، وقد روي عن عائشة ∀ أنّها سألت رسول الله ﷺ، عن قوله: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾[الإنشقاق:٨]، فقال: «ذلكم العرض، ولكن مَن /١٣٢س/ نوقش الحساب؛ فهو هالك»، وفي بعض الأحاديث: «من نوقش الحساب عُذِّب»[1]، وهو الاستقصاء.

وذكروا **عن عبد الله بن عمر قال:** «إنّ الله يوقف عبده المؤمن يوم القيامة على ذنوبه فيقول: أتعرف ذنب كذا، فيقول: نعم يا رب أعرفه، حتّى إذا أقرره بذنوبه، ورأى العبد في نفسه أنّه قد هلك، قال: فإني سترتها عنك في الدّنيا، وأنا أغفرها لك اليوم، ثمّ يعطى كتاب حسناته؛ وأمّا المشركون والمنافقون؛ فإنّهم ينادون: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمْۚ﴾[هود:١٨] الآية»[2]، أو مثل هذا، ودون هذا، والله أعلم.

---

(١) أخرجه البخاري بلفظ: « إِنَّمَا ذَلِكِ العَرْضُ، وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ الحِسَابَ يَهْلِكْ»، كتاب العلم، رقم: ١٠٣. وأخرجه مسلم بلفظ: «إِنَّمَا ذَاكِ الْعَرْضُ، مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذِّبَ»، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، رقم: ٢٨٧٦.

(٢) أخرجه مرفوعا بلفظ قريب كل من: البخاري، كتاب المظالم والغصب، رقم:٢٤٤١؛ ومسلم، كتاب التوبة، رقم: ٢٧٦٨؛ وابن ماجه، كتاب افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، رقم: ١٨٣.

وليس حساب الله لعباده يوم [القيامة] كحساب الخلق، ولكن حسابه فصل وتمييز، ولا يشغله حساب أحد عن أحد، وفي الحديث: «يُحاسب العبد عن كلّ شيء [إلاّ أربعة][(١)]: طعام يقيم به صلبه، وثوب يواري به عورته، وماء قراح يشربه، وبيت يكنّه، وما سوى ذلك؛ فهو محاسب عليه»[(٢)]. وفي الحديث: «يسأل ابن آدم يوم القيامة عن أربع: عمره فيما أفناه، وعن شبابه فيما أبلاه، وعن ماله مِن أين اكتسبه وفيما أنفقه، وعن ماذا عمل فيما علم»[(٣)]؛ وقال تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ۝ عَمَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾[الحجر:٩٢،٩٣]؛ معناه والله أعلم: نحاسبهم ونوقفهم على أعمالهم، ونقررهم، ونوبّخ الظّالمين بأعمالهم، وقال تعالى: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَّا يُسْـَٔلُ عَن ذَنۢبِهِۦٓ إِنسٌ وَلَا جَآنٌّ﴾[الرحمن:٣٩]، أراد أنّه لا تخفى عليه أعمالهم، حتّى يسألهم عنها. **وقيل**: /١٣٣م/ يسألهم لِمَ عملوا ما عملوا، ولا يسألهم أعملوا ولم يعملوا. **وقيل**: إنّ النّاس يومئذ ثلاثة أصناف: فصنفان لا يُسألان عن الأعمال؛ وهم: الأنبياء والمشركون؛ فالأنبياء إلى الجنّة بغير حساب، والمشركون إلى النّار بغير حساب، والصّنف الثالث هم المؤمنون، والله أعلم؛ وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: الاربعة.

(٢) أخرجه أحمد في الزهد، بلفظ: «ثَلاثٌ لَيْسَ عَلَى ابنِ آدَمَ فِيهَا حِسَابٌ.. » دون قوله: «ماء قراح»، برقم: ٢٣٤٢؛ وابن الجعد في مسنده، رقم: ٣٢٠٨. وأخرجه بمعناه كل من: الترمذي، أبواب الزهد، رقم: ٢٣٤١؛ وابن السني في القناعة، باب أقنع الناس هم أغنى الناس، رقم: ٦٩.

(٣) أخرجه بلفظ قريب كل من: الترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، رقم: ٢٤١٦؛ والبزار في مسنده، رقم: ١٤٣٥؛ والطبراني في الكبير، رقم: ١١١، ٢٠/٦٠.

لَبِٱلۡمِرۡصَادِ﴾[الفجر:١٤]؛ وبلغنا -والله أعلم- في تفسير هذه الآية، أنّ على جسر جهنّم سبع قناطير محابس، وستأتي في موضعها إن شاء الله.

وذكروا عن بعض الفرق الضالّة: أنهم أنكروا الحساب، زعموا أنّ ذلك منهم تعظيم لله ﷻ ألا ينسبوا إليه الجهل بأعمالهم، حتّى يسألهم عنها؛ فيا سبحان الله؟! ما أعظم غباوة من اعتلّ بهذا ﴿أَوَ لَا يَعۡلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعۡلِنُونَ﴾[البقرة:٧٧]؟! وإنّما يسألهم توبيخًا للكفّار، وإلزامًا للحجّة، وقطع المعاذير، وتوقيفًا لهم على أعمالهم، ومثل ذلك في القرآن كثير.

مسألة من كتاب الإرشاد: وأمّا قوله تعالى: ﴿أَفَمَنۡ هُوَ قَآئِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفۡسِۭ بِمَا كَسَبَتۡۗ﴾[الرعد:٣٣]؛ فهو لمعنى الكفاية والتّدبير، والثّواب، والجزاء، والرزق، والإحصاء لجميع أعمال المكلّفين؛ فلا يغيب عنه أحد، ولا يخفى عليه عمل، ولا يغفل عن رزق أحد، ولا عن أجله، كما قال: ﴿أَفَمَنۡ هُوَ قَآئِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفۡسِۭ بِمَا كَسَبَتۡۗ﴾؛ ليس قيام وقوف ولا انتصاب، والله أعلم.

مسألة: وأما قوله تعالى: ﴿وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ﴾[الرعد:٣٩]؛ يعني: الملائكة المقرّبين، /١٣٣س/ وكذلك قوله: ﴿عِندَ مَلِيكٖ مُّقۡتَدِرِۭ﴾[القمر:٥٥]؛ إنّما أراد عنده في المنزلة، والرّفعة، والزّلفى، مستحقّين لثواب الله، آمنين من عقابه، كما ذمّ الله سبحانه المجرمين والمشركين والمنافقين، فقال: ﴿وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلۡمُجۡرِمُونَ نَاكِسُواْ رُءُوسِهِمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ﴾[السّجدة:١٢]، يريد بهم عنده في المنزلة الدنيّة؛ إذ كانوا مستحقّين العقاب، آيسين من الثّواب، ولم يرد به الدنوّ ولا الرّؤية؛ لأنّهما لا يجوزان على الله ﷻ، والله أعلم.

مسألة: ومن بعض كتب أهل المغرب: وعلينا أن نعلم أنّ الموت حقّ، وأنّ كلّ نفس تموت، وأنّ كلّ عاقل يموت ويذوق الموت؛ لقول الله تعالى: ﴿كُلُّ

نَفۡسٖ ذَآئِقَةُ ٱلۡمَوۡتِۗ﴾[آل عمران:١٨٥]. وهل يجوز الشّكّ، يفنون ولم يذاقوا الموت؟ **قال في كتاب السّؤالات**: وإن شكّ فهل يكفّر؟ **قال**: نعم، وأمّا في القدرة فيجوز أن يفنوا قبل أن يذوقوا الموت، وغير العقلاء ليس علينا منهم شيء، إلا إن أخذنا: ﴿كُلُّ نَفۡسٖ ذَآئِقَةُ ٱلۡمَوۡتِۗ﴾، وأمّا الفناء؛ فلا شك أنّه يعمّهم. **وقال في كتاب السؤالات**: فإن رأى عمّن رأى بالغا صحيح العقل، **قال**: عليه أن يعلم أنّه سيموت ويبعث ويحاسب، وأنّ الرّسول بُعِث إليه، **قال**: فمن لم يعلم ذلك أشرك، والله أعلم.

وقال في كتاب السؤالات: على النّاس أن يعلموا أنّه ستكون دار غير هذه، حدوثُ تلك فناءُ هذه.

وقال يحي بن أيّوب: علينا أن نعلم أنّ الدنيا ستفنى، والدّنيا /١٣٤م/ في نفسها اللّيل والنّهار وما فيهما. وقيل لها: الدنيا؛ لأنّها دنت إلى الفراق، وجمعها: دُنى[١].

قال المتنبّي:

أعزّ مكان في الدّنى سرج سابح وخير جليس في الزّمان كتاب

وأمّا الآخرة؛ فهي اسم واقع على الوقت والدّار، قيل لها: آخرة؛ لأنّها أخّرت لوقت[٢]، وجمعها: آخرات[٣]، **ومن السّؤالات**: جمعُها أواخر.

---

(١) في النّسختين: دين.

(٢) ث: توقتا.

(٣) في النّسختين: واخرات. في لسان العرب: "والآخِرُ خلافُ الأَوَّل والأُنْثَى آخِرَةٌ حكى ثعلبٌ هنَّ الأَوَّلاتُ دخولاً والآخِراتُ خروجًا"، مادة (أخر).

مسألة: وعلينا أن نعلم أنّ الله خلق الأشياء، وأمّا خلقهم لا من شيء، ففي ذلك اختلاف، وكذلك فناؤهم لا إلى شيء، وإعادتهم لا من شيء، علينا ذلك فيما ذكر بعض شيوخ أهل المغرب، وزعم **عن ابن الحسين أنّه قال:** يبقى فيهم عجم الذّنب؛ **فقال:** أخطأ في ذلك بل يفنون، ويصيرون لا شيء موجود، كما خلقهم لا من شيء، **قال:** والرّدّ على أحمد [بن الحسين] أنّا وإيّاهم مجتمعون على أنّه خلقهم وأبدأهم لا من شيء، والإعادة مثلها؛ قال الله تعالى: ﴿كَمَا بَدَأۡنَآ أَوَّلَ خَلۡقٖ نُّعِيدُهُۥۚ﴾[الأنبياء:١٠٤]، **قال:** وهو قول ابن عباس –، والله أعلم، على أنّ الحديث عن رسول الله ﷺ قال: «كلّ ابن آدم تأكله الأرض، إلاّ عجم الذّنب منه خلق وفيه يركّب»(١)، والله أعلم.

مسألة: وعلينا أن نعلم أن الجنّة حقّ، وأنّ النّار حقّ، ومَن لم يعلم ذلك أو شكّ فيه، أو أنكره؛ فهو مشرك، وأوجب بعض المشايخ معرفة أسماء الجنّة والنّار بالعربية كما قدّمنا قبل هذا، وكذلك إذا علم أنّ لله ثوابًا لا يشبهه ثواب، وعقابًا لا يشبهه عقاب؛ /١٣٤س/ فلابدّ له من معرفة الجنّة والنّار.

وقال بعض المشايخ: عليه أن يعلم أن الجنّة قصور، وأنهار وبساتين، وأنّ النّار سوداء مظلمة؛ لأنّهم **قالوا:** لا يعلم الأشياء من لا يعلم حقائقها، وقد اجتمعت الأمّة على أن الثّواب واصل، وأنّ العقاب واصل، ولم يجتمعوا على دوامها؛ لأنّ **جهم بن صفوان قال:** لا باقي إلاّ الله، وسيأتي ذلك في موضعه إن

---

(١) أخرجه أحمد، رقم: ٨٢٨٣؛ ومالك، كتاب الجنائز، رقم: ٤٨. وأخرجه الربيع بمعناه، باب الآداب، رقم: ٧٢٢.

شاء الله، وأما ابن الحسين فأوجب معرفة البعث، وأنّ معرفتهما من العقليات الواجبات؛ لأنّه لا بد من ثواب وعقاب، ولا ثواب ولا عقاب إلى الآن.

فإن قال قائل: ما الدّليل على أن ثَمَّ دار غير هذه؟ **قيل له**: إنّا نظرنا إلى المحسن والمسيء؛ فوجدناهم كذا على حالة واحدة في هذه الدّار من الغنى والفقر، والصّحّة والسّقم؛ فعلمنا أنّ ثَم دارا غير هذه، يجازى فيها المحسن بإحسانه، والمسيء على إساءته، ليس مِن الحكمة أن يُساوي الحكيم بين المحسن والمسيء.

فإن قال: الله دائم؟ **فقل**: نعم.

فإن قال: فالآخرة دائمة؟ **فقل**: نعم.

فإن قال: ما الفرق بين الدّائمين؟ **فقل**: الله دائم بذاته ونفسه، لا يجري عليه الفناء، والآخرة باقية؛ لأنّ الله أبقاها وأدامها.

فإن قال: إذا زعمتم أنّ الآخرة دار البقاء؛ ليست بدار الفناء، أخبرونا عمّا أكلوا من ثمارها، وما شربوا من مائها، وجميع ما وصل إليهم من لذّاتها أزائل هو أم ثابت؟

الجواب: إن كنت تريد أنّ /١٣٥م/ الذي أكلوه أو شربوه قد زال وفني لم يعقب مثله؛ فهو غير جائز، وإن كنت تريد إذا فني أعقبه مثله؛ فذلك جائز، فإن قال: يدخل أهل الجنّة الجنّة فيتلذذون فيها، ولا يأكلون ولا يشربون، أو

قال: يدخل أهل النّار النّار، فيسيحون[١] فيها كالحيتان في الماء، فقد أشرك فيما ذكر في **السّؤالات** وهو قول المثانية[٢] والنّصارى -لعنهم الله-.

مسألة عن الشّيخ صالح بن سعيد الزاملي: وفي المؤمنين، أيبعثون يوم القيامة عراة، أم عليهم كسوة، أم أحد مخصوص بكسوة دون غيره؟ لأنّه قد جاء ذكر الكسوة، وذكر العراء في الأثر، ولم نعلم بالصّحيح من ذلك.

الجواب: فيما عندنا: أنّ الصّحيح أنّهم يبعثون حفاة عراة مؤمنهم وكافرهم، ثمّ يكسى بعد ذلك المؤمنون، والله أعلم.

مسألة: ومن غيره: ويوجد عن النّبي ﷺ: «إنّ أوّل من يعطى كتابه بيمينه من هذه الأمّة عمر بن الخطاب، وله شعاع كشعاع الشّمس»؛ فقيل له فأين أبو بكر؟ فقال: «هيهات زفته الملائكة إلى الجنّة»[٣]، والله أعلم.

مسألة: ومن كتاب عن بعض قومنا من أهل المذاهب الأربعة: والكتاب حقّ؛ أي: المثبت فيه طاعات العباد ومعاصيهم، يؤتى المؤمنون بأيمانهم، والكفّار بشمائلهم وراء ظهورهم، هو حقّ؛ لقوله تعالى: ﴿وَنُخْرِجُ لَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ كِتَـٰبًا يَلْقَىٰهُ مَنشُورًا﴾[الإسراء:١٣]، وقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَـٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ۝٧ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾[الإنشقاق:٧،٨] /١٣٥س/ والمصنّف يسكت عن ذكر الحساب اكتفاء بالكتاب؛ لأنّه مستلزم للحسنات، وأنكره المعتزلة زعمًا منهم أنّه عبث؛ **والجواب** ما مرّ قوله، والسّؤال حقّ؛ لقوله (عم)؛ أي: ؏:

---

(١) ث، ح: فيسحبون.

(٢) هكذا في النّسختين. ولعلّه: المنّانية.

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق، رقم: ١٥٤/٣٠.

«إنّ الله يدني العبد المؤمن؛ فيضع عليه كنفه[١] ويستره، فيقول: أتعرف ذنب كذا، وذنب كذا، فيقول: نعم، أي ربّ، حتّى قرّره[٢] بذنوبه[٣]، ورأى في نفسه أنّه يهلك، فيقول تعالى: سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم، فيعطى كتاب حسناته، وأمّا الكفّار والمنافقون، فينادى بهم على رؤوس الخلائق: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمۡۚ أَلَا لَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[هود:١٨]»[٤].

قوله: والحوض حقّ؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ﴾[الكوثر:١]، ولقوله ﷺ: «حوضي مسير شهر زواياه سواء، ماؤه أبيض من اللبن، وريحه أطيب من المسك، وكيزانه[٥] أكثر من نجوم السّماء، من شرب منه فلا يظمأ أبدًا»[٦] والأحاديث فيه كثيرة.

قال الشّيخ ناصر بن أبي نبهان: في هذه الثّلاثة التي ذكرها: الكتاب والسّؤال والحوض، فأمّا الكتاب فلا شكّ أنّه حقّ، ولكن معناه: ممكن أنّه ليس المراد به في صحيفة جسمية[٧] مكتوب فيها بشيء من الحروف، على ما أنكره

---

(١) في النّسختين: كتفه.

(٢) في النّسختين: بربره.

(٣) في الأصل: لمذنوبه. ث: يدنو به.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب المظالم والغصب، رقم:٢٤٤١. وأخرجه بلفظ قريب كل من: مسلم، كتاب التوبة، رقم: ٢٧٦٨؛ وابن ماجه، كتاب افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، رقم: ١٨٣.

(٥) في النّسختين: كسرانه.

(٦) أخرجه بلفظ قريب كل من: البخاري، كتاب الرقاق، رقم: ٦٥٧٩؛ ومسلم، كتاب الفضائل، رقم: ٢٢٩٢؛ وابن حبان في صحيحه، كتاب التاريخ، رقم: ٦٤٥٢.

(٧) ث: جسيمية.

المعتزليون أن يكون كذلك، ويمكن كونه كذلك، والقول في تحقيق معناه محال؛ لأنّه من الممكن كونه مكتوبا على المعنى المفهوم حقيقة، ويمكن أن يكون حفْظ /١٣٦م/ الملائكة له هو المعنى المقصود من أنّه مثبوتًا كتابًا، وإذا احتمل المعنيان لم يتحقق أحدهما، ولا يجوز الشّكّ على أنّ جميع أعماله مكتوبة في كتاب، وأنّ المعنى يعطى إيّاه بيمينه، والكافر يعطى إيّاه بشماله، كما أخبر الله تعالى بذلك، ولكن لا يجوز الشّكّ في معنى الكتاب، أهو على المفهوم الظّاهر أم على المجاز؟

وأمّا "أنّ الله تعالى يدني المؤمن" إلى آخر كلامه؛ فإن كان المراد أنّه[1] يُدنيه بقرب مسافة، فلا شكّ أنّ ذلك مما لا يجوز في صفته تعالى، وكذلك المعنى إن كان يحاسبه، ويكلّمه بنفسه يسمع كلامه؛ فهو من الباطل المستحيل في صفة الله تعالى.

وقوله: "يغفر له ذنوبه"؛ فلا يغفر الكبائر؛ لقوله تعالى: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ﴾[النساء:٣١]، وإن كان المراد: أنّ الحساب على يد الملائكة، والسّؤال منهم للعباد؛ فذلك لا شكّ أنّه حقّ؛ وأمّا الحوض؛ فليس مما يلزم اعتقاده أنّه حقّ، وهو من الممكن كونه أنّه حقّ، ومن الممكن عدمه؛ إذ لا فائدة فيه؛ إذ لو كانت فائدته شرب المؤمنين منه إذا عطشوا في موقف الحساب؛ فكذلك يحتاجون للأكل، وإن كان يؤتى الأولياء من الجنّة ما يأكلوه؛ فالذي يأتي لهم بالمأكول يمكنه أن يأتي لهم من الماء، إذا كان المراد من الآية قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصۡحَٰبَ ٱلۡجَنَّةِ أَنۡ أَفِيضُواْ عَلَيۡنَا مِنَ ٱلۡمَآءِ﴾[الأعراف:٥٠]؛ فإنّه يتلو الماء، قوله تعالى: ﴿أَوۡ مِمَّا رَزَقَكُمُ

---

(١) ث: به.

ٱللَّهُۚ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ /١٣٦س/ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾[الأعراف:٥٠]؛ إذا كان المراد بهذا النداء في موقف الحساب، لا في الجنّة وهو الأصحّ فيما أراه؛ لأنّ أهل الجنّة بعد أن يدخلوها؛ فلا يسوغ في العقول السّليمة أنّهم يرون أهل النّار؛ إذ الجنّة عريضة، فلو فرضنا أن النّار قريبة منها، لم يلزم قرب كلّ موضع منها؛ فإن كان الخطاب لأهل القرب منها؛ فلا فائدة لأهل الجنّة أن تكون النّار قريبة منهم، فيسمعون حسيسها، ويرون قبح منظرها؛ فالعقل يبعد ذلك، ويقرب أنّ الخطاب واقع في الموقف؛ **ومن قال** بوجود الحوض على ما يراه في عقله أنّه حقّ، **ومن قال**: لا شيء على ما يراه أنّه أصحّ؛ فهو جائز، ولا يجوز له أن يدين بأحد القولين في ذلك، ولا يجوز أن يلزم نفسه، ولا يلزم غيره، اعتقاد كونه حقًّا، ولا أنّه غير شيء؛ لأنّه لم يرد في التّنزيل، ولا قامت الحجّة بصحّة السّنّة في ذلك، وليس في ذلك إجماع، وبالله التّوفيق.

الباب السّادس عشر في ذكر ذهاب السّماوات السبع والأرضين السّبع يوم القيامة وفنائهما

من كتاب النور: قال المؤلّف: قال الله تعالى: ﴿كُلُّ شَيۡءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجۡهَهُۥۚ﴾[القصص:٨٨]؛ فبيّن في هذه الآية فناء الخلق أجمعين، والدّليل على أنّ السّماوات والأرض فانيات؛ قوله تعالى: ﴿وَٱلۡأَرۡضُ جَمِيعٗا قَبۡضَتُهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطۡوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦۚ﴾[الزمر:٦٧]، ففي التّفسير: أنّ السّماوات والأرض، ذاهبات يوم القيامة، وقال تعالى: ﴿يَوۡمَ نَطۡوِي ٱلسَّمَآءَ كَطَيِّ ٱلسِّجِلِّ لِلۡكُتُبِۚ﴾[الأنبياء:١٠٤]، /١٣٧م/ من غير طيّ بيد، وقال في الأرض: ﴿وَحُمِلَتِ ٱلۡأَرۡضُ وَٱلۡجِبَالُ فَدُكَّتَا دَكَّةٗ وَٰحِدَةٗ﴾[الحاقة:١٤].

وأمّا الدّليل على ذهاب ذوات الأرواح، قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفۡسٖ ذَآئِقَةُ ٱلۡمَوۡتِۗ﴾[آل عمران:١٨٥]، فكلّ نفس منفوسة ذائقة الموت، من دابة، وبشر، وملائكة، وطير، وبشر؛ فهو ميت؛ والدّليل على أنّ كلّ ما على الأرض من جماد يذهب، قوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنۡ عَلَيۡهَا فَانٖ ٢٦ وَيَبۡقَىٰ وَجۡهُ رَبِّكَ ذُو ٱلۡجَلَٰلِ وَٱلۡإِكۡرَامِ﴾[الرحمن:٢٦،٢٧]. والدّليل [على] أنّ جميع الخلق أجمع يذهب، ممّا ذرأه الله وبرأه من جميع بريّته، ممّا ذرأ وبرأ؛ السماوات والأرضين، وما فيهما أجمعين، من حيوان، أو جماد ذاهبٍ فانٍ؛ قولُه تعالى: ﴿كُلُّ شَيۡءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجۡهَهُۥۚ لَهُ ٱلۡحُكۡمُ وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ﴾[القصص:٨٨]، فكلّ شيء موجود مخلوق يقع عليه اسم شيء؛ فذاهب من جميع السّماوات والأرض، وما فيهن أجمعين.

فصل: في الرّدّ على مَن قال من الجهمية: إنّ الجنّة والنّار يفنيان في الآخرة، وأنّ نعيم الجنّة، وعذاب أهل النّار يفنى، وأنّه إلى مدّة.

قال المؤلّف: الدّليل على أنّهما باقيتان[١] لا يفنيان[٢]، قول الله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾[يونس:٢٦]. وقال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾[يونس:٢٧]؛ فالقائل بفناء الجنّة والنّار، قد نقض كتاب الله تعالى، فمن لم يؤمن بالجنّة والنّار، وأنهما باقيتان كبقاء الآخرة، وأنّ أهلها /١٣٧س/ يخرجون منها فقد كفر، وإن احتجوا بقوله تعالى: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ﴾[هود:١٠٨،١٠٧]، فقد شاء الله الخلود للفريقين؛ لأنّه قد أعلمنا أنّه قد شاء الخلود بقوله في أهل الجنّة: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ﴾[البينة:٨]، وقوله في أهل النّار: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمۡ شَرُّ ٱلۡبَرِيَّةِ﴾[البينة:٦]، والله تعالى إنّما خلق الخلق لنعيم الآخرة، لا لسكونهم في الدّنيا، وإنّما كفر الكافر بسوء اختياره، ولو لم يكفر؛ لكان في نعيم الآخرة كغيره ممّن آمن؛ لأنّ الله إنّما خلق الخلق لينفعهم[٣]؛ فلا منفعة أعظم من خلودهم في النّعيم؛ فلذلك لم يُهلكهم ويُصيّرهم عدمًا.

مسألة من كتاب عن قومنا فيه شرح ومتن: قوله: باقيتان لا يفنيان ولا يفنى أهلها.

الشّرح: أي دائمتان لا يطرأ عليهما عدم مستمرّ؛ لقوله تعالى في حقّ الفريقين: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ﴾، **وأما ما قيل:** إنّهما يهلكان ولو لحظة، تحقيقًا

---

(١) ث: باقيان.

(٢) هكذا في النّسختين. ولعله: تفنيان.

(٣) ث: لنفعهم.

لقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾[القصص:٨٨]، فلا ينافي البقاء بهذا المعنى، على أنّك قد عرفت أنّه لا دلالة في الآية على الفناء، وذهب الجهمية إلى[1] أنّهما يفنيان ويبقى أهلها، وهو قول باطل مخالف الكتاب والسّنّة والإجماع، ليس فيه شبهة فضلا عن حجّة.

قال الشّيخ ناصر بن أبي نبهان الإباضي: قوله: "وأما ما قيل: إنّهما يهلكان ولو لحظة"، لم أدر أنّه أراد قبل دخول أهل الجنّة الجنّة، وأهل النّار النّار أو بعد ذلك؛ فإن كان قبل ذلك، فما معناه حيث /١٣٨م/ جعل فرقا بين الهلاك والفناء إلاّ أنّ الهلاك مثلا إذهاب حياة الجسم، مع بقاء الجسم على صورته، أو يصير ترابا، والفناء العدم أصلاً، فإذا كان على هذا المعنى؛ فمراده هلاك الجنّة على هذا المعنى، هو هلاك أهلها المخلوقين فيها، أو الجنّة بنفسها، فإن كان المراد من الجنّة سكّانها؛ فذلك وجه، ولو أفناهم ثمّ أحياهم لم يكن فرقا؛ لأنّه وإن كان كذلك يصير غير الأوّلين في الحكم، فالجزاء بالأوّلين وبالآخرين سواء، فإن جزاء المسلمين في الجنّة، من لحم الطير غير طيور الدّنيا، وإن كان المراد بأرض الجنّة غير أشجارها، والقول في الأشجار والطّيور وما أشبه ذلك كالقول في حورها وخدمها، وأمّا الأرض [فما هلاكها][2] ثمّ إحياؤها فلا معنى له، وإن كان أراد هلاكهما بعد دخول أهل كلّ دار منهما؛ فهذا باطل، وإذا ثبت هذا معه؛ فقد قال بقول مذهب الجهمية الذي لم يُجِزهُ للإجماع الذي ذكره.

---

(١) في النّسختين: على.

(٢) هكذا في النّسختين. ولعلّه: فإهلاكها.

وفي كتاب إنسان[1] **الكامل**: النّار لا تبقى ولا يبقى من فيها، ومتى [سيق] إلى الجنّة جميع من فيها، يضع الرّحمن قدمه عليها فتقول: قط قط وينبت فيها شجر الجرجير.

وهو بلغة أهل عمان المحرقة، شجرة تقارب شجرة الفجل، وفيها حراقة قليلة فلفلية، ثمّ إنّ الجنّة أيضًا لا تدوم؛ إذ معه لا يجوز أن تكون شيئًا باقيًا بلا نهاية، إلاّ ذات الله تعالى، ولا أدري هو من أيّ المذاهب؟ فافهم ذلك. /١٣٨س/

(١) هكذا في النّسختين. ولعل المقصود به هو كتاب الإنسان الكامل في معرفة الأوائل والأواخر للشّيخ عبد الكريم بن إبراهيم الجيلاني.

الباب السّابع عشر في الجنّة والنّار خُلقتا أم لم تُخلقا؟

من كتاب النّور، قال المؤلّف: اختلف النّاس في ذلك، **وحجّة من قال**: إنهما قد خلقتا؛ قولُ الله تعالى: ﴿قُلْنَا ٱهْبِطُواْ مِنْهَا جَمِيعًاۖ﴾[البقرة:٣٨]، والهبوط من الشيء، لا يكون إلا وقد خلق، وقال في الجنّة والنّار: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾[آل عمران:١٣٣]، و﴿أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ﴾[البقرة:٢٤]، والمعَدُّ: المهيّأ الذي قد فُرِغ(١) منه، وقال ﷺ: «اطّلعت على الجنّة فرأيت أقلّ أهلها الأغنياء والنّساء، واطلعت على النّار فرأيت أكثر أهلها الأغنياء والنّساء»(٢)؛ فلا يطّلع إلاّ على شيء قد خلق، وفرغ(٣) منه.

ومن غيره: وحجّة أخرى: قوله تعالى: ﴿يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾[البقرة:٣٥] بالألف واللاّم، ولا تكون إلاّ الجنّة المعدّة للمتقّين، **وأمّا من يقول**: إن الجنّة والنّار غير مخلوقتين؛ يحتجّ بأنّ الخلق كلّه فانٍ، ولا يبقى إلاّ الله وحده، والجنّة والنّار، إذا خلقتا لا يفنيان، ولكن كلّ شيء قال الله تعالى أنّه سيكون؛ فهو كائن لا محالة، وهو كأنّه قد فُرِغَ منه، ولو لم يكن بعدُ؛ فهو كما أنّه قد كان؛ فلمّا كانت الأدلّة قائمة بأنّ الجنّة والنّار لا يفنيان، دلّ أنّ كلّ شيء وعد الله بكونه أنّه سيكون لا محالة، وكأنّه قد كان، وقد فرغ منه؛ **ونحن نقول**: إن الجنّة والنّار حقّ، ونؤمن بذلك، ونردّ علم ذلك إلى الله تعالى، وهو العالم

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: فرع.

(٢) أخرجه بمعناه كل من: البخاري، كتاب بدء الخلق، رقم: ٣٢٤١؛ ومسلم، كتاب الرقاق، رقم: ٢٧٣٧؛ والترمذي، أبواب صفة جهنم، رقم: ٢٦٠٢.

(٣) هذا في ث، وفي الأصل: فرع.

بجميع خلقه، ﴿وَإِلَيۡهِ يُرۡجَعُ ٱلۡأَمۡرُ كُلُّهُۥ فَٱعۡبُدۡهُ وَتَوَكَّلۡ عَلَيۡهِۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ﴾[هود:١٢٣]، والله أعلم.

مسألة: /١٣٩م/ **قال ابن محبوب:** إنّ الجنّة والنّار مخلوقتان، وهي الجنّة التي أسكنها الله آدم عليه السلام وأخرجه منها، ووعده لما تاب أن يردّه إليها.

قال غيره: ويدلّ على ذلك قول الله تعالى: ﴿قُلۡنَا ٱهۡبِطُواْ مِنۡهَا جَمِيعٗاۖ﴾[البقرة:٣٨]؛ فالهبوط من السّماء.

قال أبو عبد الله: وجدنا في الكتب أنهما يفنيان عند فناء الخلق، ويُعادان عند إعادة الخلق، **قال:** وهذا مما يسع جهله، وفي الجنّة والنّار اختلاف، ولعلّ من يثبتهما أنهما مخلوقتان **يقول:** الجنّة في السّماء السّابعة، والنّار في الأرض السّادسة، والله أعلم.

مسألة من بعض كتب أهل المغرب: اختلف النّاس في الجنّة والنّار، هل هما مخلوقتان أم لا؟ **قال بعضهم:** الجنّة والنّار مخلوقتان، وهو قول الأشعريّة فيما أحسب، والله أعلم.

وقال آخرون: ليستا بمخلوقتين اليوم، وهو قول أبي سهل الفارسي –، فيما ذكر في **السّؤالات**، وهو قول المعتزلة أيضًا فيما حكي عنهم.

وقول أبي المؤثر الصّلت بن خميس فيما روي عنه: إن كانتا، وإن لم تكونا فستكونان، واستدلّ الأوّلون بقول الله عز وجل: "وتلك الجنّة التي أعدت للمتقين"[١]، لعلّه أراد: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ﴾[آل عمران:١٣٣]؛ والمعدّ لا يكون إلاّ

(١) لا وجود لهذه الآية بهذا اللفظ في القرآن، ولذلك تعقبّها بعد ذلك بقوله: "لعله أراد:..."

موجودا حاضرا؛ ويقول الله ﷻ: ﴿وَيَٰٓـَٔادَمُ ٱسۡكُنۡ أَنتَ وَزَوۡجُكَ ٱلۡجَنَّةَ﴾[الأعراف:١٩].

واستدلّ من قال: /١٣٩س/ غير مخلوقة؛ بقوله ﷻ: ﴿كُلُّ شَيۡءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجۡهَهُۥ﴾[القصص:٨٨]، وزعموا أنّه لا فائدة في خلقها قبل يوم الثّواب والعقاب، وحملوا ما جاءت الآيات في قصّة آدم وحوّاء (على بستان من بساتين الدّنيا فيما حكي عنهم، ورأيتُ في بعض كتب غيرنا، أنّ الجنّة عن يمين العرش، والنّار عن يساره، **وعندي** -والله أعلم- **قول:** من قال أنّهما مخلوقتان أمثل؛ لأنّ الله تعالى قال: ﴿وَلَقَدۡ رَءَاهُ نَزۡلَةً أُخۡرَىٰ ١٣ عِندَ سِدۡرَةِ ٱلۡمُنتَهَىٰ ١٤ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلۡمَأۡوَىٰٓ﴾[النّجم:١٥]، وما روي من الأحاديث أنّ: «أرواح الشّهداء تجعل في حواصل طير خضر تسرح في الجنّة، وتأوي إلى قناديل معلقة بالعرش»(١)، وقال رسول الله ﷺ: «إذا دخل شهر رمضان؛ فُتّحت أبواب الجنان، وغُلّقت أبواب النّيران»(٢)، وما ذكر في فضل الجهاد من نزول الحور العين على الشّهيد، ورأيت في بعض كتب أصاحبنا من أهل المشرق، عن الحسين أنّ رسول الله ﷺ قال:

---

(١) أخرجه الدارمي، كتاب الجهاد، رقم: ٢٤٥٤؛ وأبو داود الطيالسي في مسنده، رقم: ٢٨٩. وأخرجه بلفظ قريب كل من: أبي داود، كتاب الجهاد، رقم: ٢٥٢٠؛ والحاكم في المستدرك، كتاب الجهاد، رقم: ٢٤٤٤.

(٢) أخرجه بلفظ قريب كل من: الطبراني في الأوسط، رقم: ٨١٣٩؛ والحاكم في المستدرك، كتاب الصوم، رقم: ١٥٣٢؛ والبيهقي في الكبرى، كتاب الصيام، رقم: ٨٥٠١.

«الجنّة مخلوقة وهي في السّماء، والنّار مخلوقة وهي في الأرض»[1]، والله أعلم وأحكم.

مسألة[2]: **عن الشّيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي من ردِّه على بعض أهل الخلاف**: لا دليل قطعيّا من التّنزيل ولا من السّنّة القائمة الحجّة بصحّتها، ولا من حجّة العقل، أنّ الجنّة والنّار الآن مخلوقتان، ولا أنّهما لم يخلقا، وإذا كان كذلك؛ فمن الممكن وجودهما الآن، ومن الممكن /١٤٠م/ عدمهما الآن، ولا شكّ في علم الله أنهما مخلوقتان في الوقت الذي يريده تعالى، ولازمٌ علينا الاعتقاد أنّهما مخلوقتان لا محالة، وأمّا لزوم الاعتقاد في أنّهما مخلوقتان، أو غير مخلوقتين فباطل؛ وبالدّينونة يهلك المرء في مذهبنا، كما في كيفية "الكتاب"، وفي "الحوض"، والجسر[3] المسمّى "الصّراط"؛ فكلّ هذا لا تجوز الدّينونة في وجودهما، ومن قال في ذلك برأيه ولم يخطّئ مَن خالفه؛ فلا بأس، وما ذكره مِن إعداد ذلك كقوله تعالى: ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ﴾[البقرة:٢٤] و﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾[آل عمران:١٣٣]، لا يدلّ على خلقهما الآن، وإنّما يدلّ على أنّهما كائنتان لا محالة؛ كذلك لا محالة كانت الآن مخلوقتين أو لم يخلقا، وما سبق في

---

(١) أورده ابن رجب في كتاب التخويف من النار موقوفا على ابن مسعود بلفظ: «الجنة في السَّماءِ السَّابعةِ العليا، والنَّارُ في الأرضِ السَّابعةِ السُّفلَى»، ٦٧/١. وأورده أبو نعيم في كتاب صفة الجنة موقوفا على ابن عباس بلفظ: «الْجَنَّةُ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، وَيَجْعَلُهَا حَيْثُ شَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَجَهَنَّمُ فِي الْأَرْضِ السَّابِعَةِ»، ١٥٣/١.

(٢) كتب في هامش ث: "ومن موضع الفقيه" لإلحاق هذه العبارة بعد لفظة "مسألة" وهذه العبارة شطب عليها في الأصل.

(٣) ث: الحشر.

علم الله كونه، فهو كائن كان قد مضى كونه، أو سيكوّنه في وقته الذي أراده، وأما قول الله: ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا﴾[القصص:٨٣]، لا يدلّ على أنّها لم تكن الآن غير مخلوقتين؛ إذ[1] معنى نجعلها؛ أي: نجازي بها في وقت الجزاء، وإذا احتمل الكلام معانٍ مختلفة، وكلّها من الممكن كونه، ولا يخالف شيء منها السّنّة القائمة الحجّة بصحّتها، لم يَجُز أن تحمل على معنى واحد، وإبطال ما سواه، وقصة آدم ، ليس فيها دليل قطعي تحقيقي؛ لأنّ جنّة آدم بنفسها قد اختلف العلماء فيها، هل هي الجنّة الأخروية، أم جنّة خلقها الله له واختصّها له، من جميع خلقه، ولزوجته حواء؟ وأكثر قول العلماء أنّها غير جنّة الخلد، /١٤٠س/ ولا دليل في الذّكر الحكيم على أنّها جنة؛ إذ جنّة الخلد ليس فيها شيء حرام، ومن دخلها كان آمنا من الخروج؛ لأنّها دار الخلد؛ فلم تكن خُلدا لكلّ من دخلها؛ فقد خرج منها آدم، ولكلّ فريق حجج كثيرة، ولا فائدة في ذكرها؛ لأنّها لا تُفيد علما، ولا سبيل إلى القول فيها، حتّى تكون علمًا؛ لأنّه من الغيب، كما لا سبيل إلى معرفة الجنّة والنّار، أنّهما الآن مخلوقتان أَوْ لا، إلاّ ظنًّا وتخمينًا، وإذا كان على هذا؛ فكلّ من رأى في نفسه بدليل أنّه الأصحّ فقال به؛ جاز له، ما لم يدن به ويخطّئ من قال بخلافه في دينه، ولو كان علما بما تراه النّفس أصحّ؛ **لقلتُ**: إنّ الأصحّ معي فيما تراه نفسي، كأنها تميل إلى أنهما غير مخلوقتين الآن؛ لقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾[القصص:٨٨]، وقال تعالى: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾[الرحمن:٢٧]، ولا فائدة في خلقها، وإهلاكها، ثم خلقها ثانية، وما لا فائدة فيه، فالأصحّ أنّه غير معقول،

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: أو.

وإن فعله الله تعالى سلّمنا له الأمر أنّه فيه فائدة لا نعلمها نحن وهو يعلمها، ولكنّ نظري للأصحّ ليس هو بعلم لي ولا لغيري، وبالله التّوفيق.

مسألة: قيل: خلف "جبل قاف" أربعين ألف دنيا، مثل هذه الدّنيا؛ كلّ دنيا أربعمائة، في كلّ باب ضعف هذه الدّنيا، أروضها الذّهب، سكّانها ذات نور لا ظلمة، وإنّما هذه السّماوات والأرضون قليل من كثير ممّا خلق، وهما في الهواء، كالحلقة في الفلاة، والدنيا في البحر، كالمحّة[١] في وسط البياضة، في واج /١٤١م/ البيضة، و الخلق فيما قيل في ربع الأرض.

مسألة: وقيل: أوّل ما خلق الله الرّيح العقيم، أسفل ما خلق، فزُمّت سبعين ألف زمام مِن حديد، ولكلّ زمام سبعون ألف ملك، وخلق "جبل قاف" من زمرّدة خضراء محيط بالدنيا والسّماء مثل القبّة، أطرافها على جبل قاف، وهذه الخضرة خضرته. **وقيل**: خلق الله خلفه سبعين أرضًا من الذّهب، وسبعين أرضًا من الفضّة، وسبعين أرضًا من المسك، وخلف ذلك سبعون ألف أرض من نور، وخلفها أرض سكّانها الملائكة، لا يرون فيها حرا ولا زمهريرا، كلّ أرض مسير عشرة آلاف سنة، وإنّ خلف الأرض التي تسكنها الملائكة حجابا من الظّلمة، خلفها حجاب من الرّيح، وخلف الرّيح حيّة محيطة بالدنيا، وهي ملكة الحيّات، تسبّح الله إلى يوم القيامة، وخلف ذلك كلّه علم الله، وسبب خلق الدّنيا اضطربت الريح العقيم في الثرى، ثم هبطت في البحر، فاضطربت أمواجا وزبدا، ومنه خلق الله الأرض، وخلق السّماوات من الدّخان، وخلق الجبال من الموج، وخلق الكرسي من نور العرش؛ والعرش ملتصق بالكرسي، والملائكة في جوف

---

(١) ث. كالمجة. "والمُحُّ والمُحَّةُ: صُفْرة البيض. لسان العرب: مادة (محح).

الكرسي، والكرسي من نور يتلألأ، وخلق الشّمس من نور الكرسي، وخلق القمر من سدس شعاع الشّمس؛ والعرش، والكرسي، والشّمس، والقمر من /١٤١س/ عشر نور النّبي محمد ﷺ.

وقيل: قال الله ﷻ: «نور محمّد من[1] نوري»[2]. **وقيل:** إنّ الشّمس والقمر، في سماء الدّنيا، بين مطلع الشّمس ومغربها مسير ستّمائة سنة. **وقيل:** الشّمس في السّماء الرّابعة، طولها وعرضها تسعمائة فرسخ.

---

(١) ث: و.

(٢) أخرجه الذهبي في ميزان الاعتدال، رقم: ٦٦٩. أخرجه بلفظ: «هَبَطَ عَلَيَّ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: «حَسْبِي أَنِّي كَسَوْتُ حُسْنَ يُوسُفَ مِنْ نُورِ الْكُرْسِيِّ، وَكَسَوْتُ حُسْنَ وَجْهِكَ مِنْ نُورِ عَرْشِي، وَمَا خَلَقْتُ خَلْقًا أَحْسَنَ مِنْكَ يَا مُحَمَّدُ» كل من: ابن بشران في أماليه، رقم: ١٢٦، ٧٢/١؛ والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد، رقم: ٩٨٣، ٤٥٦/٣. وأخرج الديلمي في الفردوس بلفظ: «خلقني الله من نوره» رقم: ٦٤٠. وورد بمعناه في بحار الأنوار للمجلسي، ١٣/١٥ و ٩٩/٣٥.

الباب الثّامن عشر في عذاب القبر وما قيل فيه

من كتاب التّاج: في مذهب أبي محمد في عذاب القبر، قال أبو محمد: ونحن نقول إذا جاز في المعقول، وصحّ في النّظر بالكتاب، وبالخبر: أنّ الله يبعث مَن في القبور، بعد أن تكون الأجساد قد بليت، والعظام قد رمّت، جاز أيضا في المعقول، وصحّ في النّظر أنّهم يعذبون بعد الممات في البرزخ، **فأمّا الكتاب؛** قال الله تعالى: ﴿ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗاۚ﴾[غافر:٤٦] الآية؛ فهم يعرضون على النّار غدوا وعشيّا قبل يوم القيامة، وبعد يوم القيامة يدخلون أشدّ العذاب، وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمۡوَٰتَۢاۚ بَلۡ أَحۡيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمۡ يُرۡزَقُونَ﴾[آل عمران:١٦٩]، وهذا شيء خصّ الله به شهداء بدر رحمة الله عليهم، [وقد أخرجوا عند جعفر وطاياسور(١)](٢)، فإذا جاز أن يكون هؤلاء الشّهداء أحياء عند ربهم يرزقون، وجاز أنهم مستبشرون؛ فلِم لا يجوز أن يكون أعداؤهم(٣) الذين حاربوهم وقتلوهم أحياء في النّار يعذّبون؟ فإذا جاز أن يكونوا أحياء، فَلِم لا يجوز أن يكونوا يسمعون؟ وقد أخبر الله بذلك

---

(١) هكذا في النّسختين. والياء غير منقطة في النّسختين.

(٢) هكذا في النّسختين. وكأنّ هذه العبارة مقحمة في هذا النصّ؛ فلو حذفت لكان الكلام مستقيما.

(٣) في النّسختين: عداؤهم.

رسوله ﷺ، وقوله الحقّ، وعن عائشة قالت: كانوا /١٤٢م/ يبكون على يهودي، فقال النّبي ﷺ: «إنهم ليبكون عليه، وإنّه ليعذب في قبره»[(١)].

مسألة: والحجّة على جواز عذاب القبر؛ قال: من الحجّة على ذلك، أنّه مقدور عليه، وليس يلحق منها غيب، إلاّ الفاسق والكافر إذا كانا مستحقَّين للعذاب في الآخرة؛ فليس بمنكر أن يعاقبا في القبر، وإنّما المنكر ما ذهب إليها الحشو[(٢)] من أنّ المؤمن يعذّب أيضا في قبره، وأنّ الميت يُعذّب ببكاء أهله عليه، فأمّا مَن زعم أنّه إنّما يعذب الكافر والفاسق، وأنّهما إنّما يعذبان بما جنيا؛ فليس إلى دفع ذلك من سبيل مع الأخبار المتظاهرة استدلالا لهم.

فإن قال قائل: فإن كثيرا ممن يموت من الكفّار ليس يقبر؛ فكيف يعذب؟ **قيل لهم:** إنّ الكلام نطق على الأغلب، فلمّا كان الموتى عند أكثر الأمم تقبر، وأخرج الكلام مخرج الغالب[(٣)] العام دليل، وقد يكون أن يوصل الله تعالى إلى من لا يقبر من العذاب في وقت واحد، أو في أوقات قليلة ما بقي بعذاب غيره في القبر مدّة طويلة. **انقضى**.

قال المؤلّف: قولنا في عذاب القبر قول المسلمين، وليس بمنكر أن يعذّب الله من قد شاءِ عذابَهُ؛ قُبرَ أو لَم يُقبَر؛ لأنّ الله تعالى لا يفوته الذي قبر، ولا الذي لم يقبر، ولا حجّة لمن احتجّ بمن لم يقبر؛ لأنّ الذي قد قبر، والذي لم يقبر كلاهما

---

(١) أخرجه أحمد بزيادة: «ليعذب في قبره بذنبه»، رقم: ٢٤٤٩٥. وأخرجه بلفظ قريب كل من: الربيع، كتاب الجنائز، رقم: ٤٨٣؛ ومسلم، كتاب الجنائز، رقم: ٩٣٢؛ والترمذي، أبواب الجنائز، رقم: ١٠٠٦.

(٢) ث: الحشوء.

(٣) هذا في ث. وفي الأصل: الغائب.

بيد الله، وفي ملكه /١٤٢س/ وسلطانه، لم يخرج أحدهما من ملك الله تعالى، وإنّما يفوت الشيء بعد الشيء المخلوقين[١] الذي لم يملك الشّيء الذي فاته ولم يخلقه؛ ولذلك لم يقدر عليه؛ لأنّه لم يوجده من بعد العدم [...][٢] الموجود، والله خالق كلّ شيء، وهو على كلّ شيء قدير، الطّالب الغالب، المدرك، المهلك، الواحد، القهار، العزيز الجبّار، الذي لا يعزب عنه مثقال ذرّة في السّماوات ولا في الأرض، ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب مبين.

وأما قول الذين قالوا: إن الله يعذب المؤمن أيضا في قبره، ويُعذَّب أيضا ببكاء أهله عليه؛ **فأقول**: إنّ هذا المؤمن الذي مات على التّوبة، وأنه قد رضي الله عنه، وصائر إلى الجنّة يوم القيامة؛ فذلك لا يعذب، إنّما يعذب من استوجب العذاب؛ لأنّ هذا القول مخالف للكتاب؛ قال الله تعالى: ﴿[أَلَآ] إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾[يونس:٦٢]، وقال تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّاۚ لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ﴾[الأنفال:٤]. فقائلُ هذا القول مخالف لكتاب الله؛ **وأما قوله**: فإنّه يُعذَّب ببكاء أهله عليه، فهذا أيضا مخالف لكتاب الله؛ لأنّ البكاء الذي يكره أهله عليه، فإن كان متعديّا إلى ما أجاز المسلمون من البكاء على الميّت حتّى صار إلى حدّ لا يجوز ذلك، وصار ذنبا؛ فذلك الذّنب على مكتسبه مُعذَّب عليه، لا يُعذَّب عليه غيره، بل يُعذَّب /١٤٣م/ على الذّنب من كسبه؛ لأنّ الله لا يؤاخذ عبدا من عبيده بذنب غيره، وهو يقول: ﴿فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنۢبِهِۦۖ﴾[العنكبوت:٤٠]، وقال: ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: المخلوق.

(٢) بياض في النّسختين بمقدار كلمتين.

إِلَّا عَلَيْهَاۚ﴾[الأنعام:١٦٤]، وقال: ﴿مَّنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦۖ وَمَنْ أَسَآءَ فَعَلَيْهَاۗ﴾[فصلت:٤٦]، وقال: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰۚ﴾[فاطر:١٨]؛ والمؤمن لم يكسب من بكاء أهله شيئا، فكيف يُعذَّب على ما لم يفعل؛ فقائل هذا القول مخالف لكتاب الله تعالى، **وأنا وإن كان قد قيل**: إنّ المسلمين لا يُخَطَّؤوا، وإنّ الآثار لا تُردّ ولا تُغيَّر، فأنا مثبت على ما قد قاله المسلمون، في جميع ما قد حفظته من آثارهم، من غير ردّ منّي لأحد من المسلمين، ولا لخبر، ولا لأثر، وأنا أستغفر الله من جميع ما خالفت فيه الحقّ والصّواب، وقولي قول المسلمين، إنّما أنا وجدت مسائل، وحفظت مسائل من آثار المسلمين، موافقة لكتاب الله، مخالفة لهذه المسائل؛ أعني الذي أخذتها مخالفا لكتاب الله، فثبت ما حفظته من آثار المسلمين، عند هذه المسائل التي أخذها[1] ليقف على جميع ذلك المتعلّم، ويسأل عن صواب ذلك؛ فرأيت ذلك أولى مِن أن أترك المسألة التي أحفظ فيها الخلاف للمسلمين، ولكتاب الله المبين، فيقف عليها المتعلّم، فَيُصَوِّبُهَا؛ لأنّي قد سمعتُ بمن تحدّث بأقاويل المرجئة الذين خالفوا كتاب الله، **فقالوا**: إنّ الله يخرج قومًا من النّار، ويكتب على جباههم جهنّميون عتقاء الله من /١٤٣س/ النّار، فلمّا لم يجد المتعلّم قولا ما للمسلمين فيه ردّ لهذه الأقاويل وهو متعلّم، لم يعلم بما قاله المسلمون صدق بما رأوا في الكتب في أوّل حال ينظره؛ فحدّث بذلك لا[2] هذا مخالفا لكتاب الله، وقد تقدّم ردّنا لهم في ذلك؛ لأنّ الله تعالى يقول: ﴿وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾[الحجر:٤٨]، وقال: ﴿كُلَّمَآ أَرَادُوٓاْ أَن يَخْرُجُواْ مِنْهَآ أُعِيدُواْ

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: أخذتها.

(٢) هكذا في النّسختين. ولعلها زائدة أو أن في النّص سقطا، والله أعلم.

فِيهَا﴾[السجدة:٢٠]، وقال: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾[الجن:٢٣]، فلمّا رأيتُ هذا الفعل من الضّعفاء والمتعلمين، أردتُ بأن أجعل عند كلّ قول وجدته مخالفًا لما قاله المسلمون في ذلك حديثًا يجيبه من أقاويل المسلمين، لكن(١) يسأل المتعلّم عن الصّواب في ذلك، وأنا أستغفر الله مما خالفتُ(٢) في ذلك، أو في شيء منه الحقّ والصّواب.

مسألة: وقيل: إنّ المؤمنين تجد أرواحهم لذّة النّعيم، وهم في قبورهم قبل دخولهم الجنّة، **قال**: وأرواح الكافرين في سِجّين، **وقيل**: إنّ سِجّينا واد من أودية النّار. **وقال من قال**: الوادي الذي في حضرموت، يسمّى برهوت، وهو واد وحش مظلم كما شاء الله خلقه، وعن النّبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْأَخِرَةِۖ﴾[إبراهيم:٢٧] «يُثَبِّتُهُ في القبر عند هول المساءلة»(٣).

عائشة قالت: دخلت عليها يهودية، فوهبت لها طيبا، فقالت: أجارك الله من عذاب القبر، قالت: فوقع في نفسي من ذلك، فلمّا جاءنا رسول الله ﷺ،

---

(١) هكذا في النّسختين.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: خالف.

(٣) مما ورد في هذا المعنى ما روي عن البراء بن عازب: أن رسول الله ﷺ قال: «المسلم إذا سئل في القبر: يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله "، فذلك قوله: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْأَخِرَةِ﴾» أخرجه كل من: البخاري، كتاب تفسير القرآن، رقم: ٤٦٩٩؛ وأبي داود، كتاب السنة، رقم: ٤٧٥٠.

/١٤٤م/ قالت: يا رسول الله، أللقبر عذاب؟ قال: «نعم، إنّهم ليعذبون عذابا تسمعه البهائم»(١).

زيد بن ثابت، عن النّبي ﷺ: «إنّ هذه [الأمّةَ تُبْتَلى في قبورها، فلولا أنْ لا تَدافَنُوا](٢) لدعوتُ الله أن يُسمعكم(٣) من عذاب القبر الذي أسمعه»، ثمّ أقبل بوجهه الكريم، ثم قال: «وتعوّذوا بالله مِن عذاب القبر»(٤). وعنه ﷺ: «اللّهم إنّي أعوذ بك من عذاب القبر، وفتنة الدّجال»(٥).

ومن غيره: قال المؤلّف: ويوجد عنه ﷺ، أنّه قال: «لولا أنكم لا تدافنون؛ لدعوتُ الله أن يسمعكم عذاب القبر»(٦).

(رجع) قال رسول الله ﷺ: «من مات ليلة الجمعة، وقاه الله من فتنة

---

(١) أخرجه النسائي، كتاب الجنائز، رقم: ٢٠٦٦؛ وأحمد، رقم: ٢٤١٧٨؛ وابن أبي شيبة، كتاب الجنائز، رقم: ١٢٠٢٥.

(٢) سقط من الأصل، والزيادة من صحيح مسلم.

(٣) في النّسختين: يسمعهم.

(٤) أخرجه بلفظ قريب كل من: مسلم، كتاب الجنة ونعيمها وصفة أهلها، رقم: ٢٨٦٧؛ وابن أبي شيبة، كتاب الجنائز، رقم: ١٢٠٢٨؛ وابن حبان، كتاب الرقائق، رقم: ١٠٠٠.

(٥) أخرجه الربيع مطولاً، كتاب الأذكار، رقم: ٤٩٠؛ والبخاري، كتاب الأذان، رقم: ٨٣٢؛ ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، رقم: ٥٨٩.

(٦) أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، رقم: ٢٨٦٨؛ والنسائي، كتاب الجنائز، رقم: ٢٠٥٨؛ وأحمد، رقم: ١٢١٢٣.

القبر»(١).

مسألة عن(٢) ابن عباس أنّ العذاب يرفع عن أصحاب القبور فيما بين النّفختين، فإن نفخ في الصّور النّفخة الآخرة، قاموا فَحَسِبُوا أنهم كانوا نِيامًا؛ فذلك قوله تعالى: ﴿يَٰوَيۡلَنَا مَنۢ بَعَثَنَا مِن مَّرۡقَدِنَاۗ﴾، قالت لهم الملائكة: ﴿هَٰذَا مَا وَعَدَ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَصَدَقَ ٱلۡمُرۡسَلُونَ﴾[يس:٥٢]، وقد وردت الأخبار بصحة عذاب القبر، وإن جهلنا كيف ذلك، وبالله التّوفيق؛ والله قادر على عذاب القبر إن شاء عذّب، ومن الدّعاء أن يُسأَل اللهُ تعالى، ويُستعاذ به من الكفر والفقر، وعذاب القبر، وموقف الخزي في الحياة الدنيا والآخرة، وقد اختلف النّاس في ذلك اختلافا شديدا، وقولنا قول المسلمين، ولا يُعجز اللهَ شيءٌ من ذلك.

وأمّا منكر /١٤٤س/ **ونكير**: فقد يوجد في الآثار عن ابن عباس، وجابر بن زيد، وموسى بن أبي جابر، ولم يصحّ؛ لاختلاف الأخبار فيه، والله أعلم بذلك.

وعذاب القبر: فيه اختلاف؛ **فقيل**: المنافق يعذّب في القبر. **وقيل**: هم في البرزخ، ولا عذاب عليهم إلى يوم القيامة. **وقيل**: عذابهم في القبر، تملأ أعظامهم أفزاعا وأهوالا، كما يرى النّائم في منامه.

---

(١) أخرجه بلفظ قريب كل من: الترمذي، أبواب الجنائز، رقم: ١٠٧٤؛ وأحمد، رقم: ٧٠٥٠؛ وعبد الرزاق في مصنفه، كتاب الجمعة، رقم: ٥٥٩٥. وورد في مسند الربيع بمعناه، باب في عذاب القبر والشهداء وولاية قريش والطاعة للأمير، رقم: ٨١٥.

(٢) زيادة من ط.

وقال أبو الحسن: وأُحبّ قول من قال: إنّ عذابهم في الآخرة بالنّار، كما قال الله تعالى: ﴿فَرِيقٌ فِي ٱلْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي ٱلسَّعِيرِ﴾[الشورى:٧]. **وقيل:** إنّ المؤمن قبره روضة من رياض الجنّة، والكافر قبره حفرة من حفر النّار، والله أعلم. **وقال بعض:** ﴿وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ دُونَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾[السجدة:٢١]؛ فالعذاب الأكبر هو عذاب النّار، والعذاب الأدنى هو الجوع في الدّنيا؛ فهذا قولنا. **وقال** في منكر ونكير: الله أعلم، قد قال بعض الفقهاء بذلك، ومن مات مؤمنا أدخله قبره مؤمنا، ويبعث مؤمنا، والمؤمن إذا حضره الموت شهدته الملائكة، فسلموا عليه، ومشوا مع جنازته، وصلوا عليه مع النّاس، والله أعلم.

مسألة: ابن عباس: في قوله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ مَرَدُواْ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾[التوبة:١٠١]، **قال:** سنعذبهم في الدّنيا، ثم في قبورهم، ثم يردّون في القيامة إلى عذاب عظيم.

قال الحسن: أمّا عاجل عذابهم /١٤٥م/ في عاجل الدّنيا فأخذ صدقات أموالهم، وهم كارهون لإخراجها، وأما الثّانية، فيعادون في قبورهم، ثم يردّون في العاقبة إلى عذاب عظيم، واحتجّ من قال بمنكر ونكير؛ لقول الله تعالى: ﴿رَبَّنَآ أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ٱثْنَتَيْنِ﴾[غافر:١١] قال: الموتة الأولى التي تقع بهم في الدّنيا بعد الحياة، والحياة الأولى إحياء الله إيّاهم في القبر، لمساءلة منكر ونكير. والموتة الثّانية، إماتة الله إياهم بعد المساءلة، والحياة الثانية[1] إحياء الله إيّاهم

(١) في النّسختين: الذاتية.

للبعث. **وقال قوم:** هو كقوله تعالى: ﴿وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا فَأَحْيَٰكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾[البقرة:٢٨]؛ فالموتة الأولى كونهم نطفة أصلاب آبائهم؛ لأنّ النّطفة ميتة، والحياة الثّانية إحياء الله إيّاهم من النّطفة، والموتة الثّانية، إماتة الله إيّاهم بعد الحياة، والحياة الثّانية إحياء الله إيّاهم للبعث. **قيل:** يميتكم ثم يحييكم في القبر، ثم يميتكم ثم يحشركم في القيامة. **وقال قوم: قال: قيل:** عذاب القبر ليس بدائم، وإنّه يزلّ[(١)] عنهم.

مسألة: واحتجّ من أنكر عذاب القبر بقوله تعالى: ﴿كَمْ لَبِثْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ﴾[المؤمنون:١١٢] الآية؛ **فقال:** لو كان هؤلاء الكفّار أحياء في قبورهم ما قالوا لبثنا يومًا، فهذا يدلّ على أنّهم لا حياة لهم بعد موتهم، والله أعلم.

مسألة: وعن اليهود، أنّ عذاب القبر لا بد منه للصّالح والطّالح، وأمّا المؤمن فثلاثة أيام، وأمّا الكافر فسبعة أيّام.

مسألة: ومن الضّياء: وأمّا الخبر /١٤٥س/ الذي رووه عن أهل الحديث، عن النّبي ﷺ من طريق ابن عمر؛ عبد الله بن عمر أنّ النّبي ﷺ قال: «إنّ الميت يعذّب ببكاء أهله عليه»[(٢)]؛ فهذا خبر غير موافق لكتاب الله، ولا توجب صحّته العقول، ولم يرد ورود الأخبار التي تنقطع الأخبار بصحّتها، وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[فاطر:١٨]، وقال تعالى: ﴿فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنۢبِهِۦ﴾[العنكبوت:٤٠]، فإن كان الخبر صحيحًا؛ **فوجه التأويل فيه** والله أعلم: أنّه ما أمر به الميّت من الفعل المحرّم عليه؛ فهو يعذب بذلك البكاء المنهي عنه،

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعله: يزال. أو: يزول.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، رقم: ١٢٨٦؛ ومسلم، كتاب الجنائز، رقم: ٩٢٧.

والفعل الذي لا يجوز. **ووجه آخر**: أنّ النّساء كانت تبكي موتاهنّ قبل مجيء الإسلام، كنّ يبكين موتاهنّ في الجاهلية مِن المدح لهم بذلك مِن الأفعال التي كانوا يأتونها، ويتشرّفون بها عندهم؛ **فقيل**: إنّ النّبي ﷺ مضى بامرأة وهي تبكي على ميّت، وتقول: أنت الذي أغرت(١) على بني فلان، وعلى ديارهم، وقتلت أبطالهم، وكذا وكذا من الأفعال القبيحة في الإسلام، فقال لها عليه السلام: «لا تبكي بهذا فإن الميّت يُعذّب بهذا البكاء الذي هو عندك مدح»(٢)، والله أعلم.

مسألة منه أيضا: اختلف النّاس في أرواح المؤمنين والكافرين إذا ماتوا، ويقول كما جاء في كتاب الله، إنّ أرواح المؤمنين تكون في أيدي ملائكة(٣) الرّحمة الذين يقبضون أرواحهم، وأرواح الكافرين تكون في أيدي ملائكة /١٤٦م/ الغضب الذين يقبضون أرواحهم، **ويقال في الأخبار**: إنّه يُرى على الموتى ضوء ساطع، فالله أعلم ما ذلك الضّوء؟ **انقضى**.

قال المؤلّف: **قيل**: إنّ أرواح المؤمنين في حواصل طير خضر، تروح وتغدو بهم في الجنّة، وأرواح الكافرين في حواصل طير سود، تروح وتغدو بهم في النّار، والله أعلم.

مسألة: **ومن وضع الفقيه تبغورين بن عيسى المغربي**: وأمّا ضغطة القبر وعذابه؛ فالذي ذكروا جاء في حديث مشهور غير منكور، واختلف النّاس في

---

(١) في النّسختين: أغزت.

(٢) تقدم عزوه بلفظ: «إِنَّ المَيّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ».

(٣) في النّسختين: الملائكة.

تفسيره؛ **فقال بعضهم**: إنّما عذاب القبر في أهل الكبائر والنّفاق، وليس هو لأهل التّقوى والإخلاص، وهو الصّحيح والحقيق.

وقال بعضهم: إنّ ضغطة القبر وعذابه عند معاينة الملَك من الفظاظة والغلظة، وجمع عليه العذاب، إن كان الميّت من أهل سخط الله، أتاه الملك بسوء البشارة، وما لم يره قط حسرة الموت، وفراق الأحباب ودنياه، وما يرى مما يصير إليه من الهوان، والعذاب الهون، وذلك قول الله: ﴿وَٱلْتَفَّتِ ٱلسَّاقُ بِٱلسَّاقِ ٢٩ إِلَىٰ رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ ٱلْمَسَاقُ﴾[القيامة:٣٠]؛ أي: اجتمعت الشّدة بالشّدة. **وبعضهم** يثبتون عذاب القبر، ويروون ذلك عن جابر بن زيد، وعائشة ، ولعلّ معناها في الآخرة، كما قال الله في الشهداء: ﴿بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾[آل عمران:١٦٩]، واحتجّوا /١٤٦س/ بقول النّاس: إنّهم يسمّونه من أهل القبور، إذا أشرف على الموت، ويسمّون الميّت من أهل الآخرة؛ لأنّه انقطع من الدّنيا عملُه وسعيُه، كما قال الله ﷻ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًاۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ١٦٩ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾[آل عمران:١٦٩،١٧٠]؛ يعني: يسترزقون ويحيون في الآخرة، ﴿وَيَسْتَبْشِرُونَ﴾: فيها ردّ لقول المشركين؛ إذ قالوا للمسلمين: قتلتم أنفسكم باطلا لا جنّة تحيون فيها، ولا نارا تتّقون ألمها، فنسبهم الله إلى ما تصير إليه عاقبتهم؛ لأنّ كلّ ما هو آتٍ؛ فهو قريب عند الله، كأنّه أتى.

مسألة: وسئل الشّيخ أبو الحسن البسياني عن عذاب القبر؟ قال: هم عبيد الله تعالى، إن شاء عذّبهم في القبر، وفي الدّنيا، وفي الآخرة، وإن شاء رحمهم، وأمّا عذاب الآخرة؛ فلا شكّ فيه لمن مات غير مؤمن، وقد قال الله في اليهود: ﴿وَلَوْلَآ أَن كَتَبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمُ ٱلْجَلَآءَ لَعَذَّبَهُمْ فِي ٱلدُّنْيَاۖ وَلَهُمْ فِي ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابُ

ٱلنَّارِ﴾[الحشر:٣]، وقال تعالى: ﴿فَأَذَاقَهُمُ ٱللَّهُ ٱلۡخِزۡيَ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَعَذَابُ ٱلۡأٓخِرَةِ أَكۡبَرُۚ لَوۡ كَانُواْ يَعۡلَمُونَ﴾[الزمر:٢٦]، وقال: ﴿ذَٰلِكَ جَزَآءُ أَعۡدَآءِ ٱللَّهِ ٱلنَّارُۖ لَهُمۡ فِيهَا دَارُ ٱلۡخُلۡدِ﴾[فصلت:٢٨]، وقال في قوم عاد: ﴿فَأَرۡسَلۡنَا عَلَيۡهِمۡ رِيحٗا صَرۡصَرٗا فِيٓ أَيَّامٖ نَّحِسَاتٖ لِّنُذِيقَهُمۡ عَذَابَ ٱلۡخِزۡيِ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَعَذَابُ ٱلۡأٓخِرَةِ أَخۡزَىٰۖ وَهُمۡ لَا يُنصَرُونَ﴾[فصلت:١٦]، وقال: ﴿فَأَخَذَهُ ٱللَّهُ نَكَالَ ٱلۡأٓخِرَةِ وَٱلۡأُولَىٰٓ﴾[النازعات:٢٥]، واختلف النّاسُ في عذاب القبر اختلافًا كثيرًا؛ /١٤٧م/ **وقولُنا** قولُ أهلِ الحقِّ في هذا وغيره، والله تعالى يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، إن شاء عذّب في الدّنيا، وإن شاء عذّب في القبر، وإن شاء عذّب في الآخرة، كلّ الأمر لله تعالى، والخلقُ خلقُه، ﴿لَا يُسۡـَٔلُ عَمَّا يَفۡعَلُ وَهُمۡ يُسۡـَٔلُونَ﴾[الأنبياء:٢٣].

فالذين يقولون بعذاب القبر، يحتجّون بقوله تعالى: ﴿رَبَّنَآ أَمَتَّنَا ٱثۡنَتَيۡنِ وَأَحۡيَيۡتَنَا ٱثۡنَتَيۡنِ﴾[غافر:١١]؛ **فقالوا**: الموتة الأولى: التي تقع بهم في الدّنيا بعد الحياة، والحياة الأولى: إحياء الله إيّاهم في القبر؛ والموتة الثّانية: إماتة الله إيّاهم بعد المساءلة. والحياة الثّانية: إحياؤهم الله للبعث.

وحجّة من أنكر عذاب القبر؛ قوله تعالى: ﴿كَمۡ لَبِثۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ عَدَدَ سِنِينَ ١١٢ قَالُواْ لَبِثۡنَا يَوۡمًا أَوۡ بَعۡضَ يَوۡمٖ﴾[المؤمنون:١١٢،١١٣]، قال: فلو كان هؤلاء الكفّار أحياء في قبورهم؛ ما قالوا لبثنا يوما أو بعض يوم؛ فهذا يدلّ على أنّه لا حياة لهم في القبر بعد الموت.

ومن غيره: وقولنا قول أئمتنا؛ فإن صحّ عذاب القبر؛ فهو القادر على ذلك، وعلى جميع الأمور بيده القدر والمقدور والمقادير والتّقدير هكذا نقول، والله أعلم.

(رجع) وأمّا الخبر الذي روي عن النّبي ﷺ أنّه قال: «إنّ الميت لَيُعذَّب بِبُكاء أهله عليه»[(١)]؛ فهذا الخبر غير موافق للكتاب؛ لأنّ الله يقول: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[فاطر:١٨]، وقال: ﴿فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنْبِهِۦ﴾[العنكبوت:٤٠].

وأمّا منكر ونكير: فقد اختلف النّاس فيهم؛ **وقولُنا** قول /١٤٧س/ المسلمين فيهم، وقد ذكرنا ذلك في كتاب [الصّلاة على الموتى ودفنهم][(٢)].

ومن غيره: رُوي عن رسول الله ﷺ أنّه ذات يوم جالس هو وأبو حفص عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولعلّه [معه] أحد من الصّحابة، وذكر لهم الموت والقبر والحساب والعقاب، وعذاب القبر، ومنكر ونكير، ويعظهم بالمواعظ، فقال لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يا عمر: «ما حالك إذا متَّ، ودرستَ في قبرك، وأتاكَ منكر ونكير يحاسبانك؟» قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يا رسول الله وعقلي معي؟ قال: «نعم»، قال له: لا عليّ منهم؛ لأنّ قلبي قوي الإيمان بالله، وبك يا رسول الله ﷺ[(٣)]؛ فهذه الرّواية تدلّ على أنّ في القبر حياة، والقولُ في منكر ونكير صواب، والله أعلم بالصّواب؛ أتيتُ بالمعنى لا اللّفظ بعينه.

مسألة: فيما تعلّقوا به في إثبات عذاب القبر، **من كتاب بعض المعتزلة**؛ ينظر فيه: اعلم؛ أنّا لا ننكر عذاب القبر، بل نجوّزه على وجه لا يبطله العقل، وذلك أنّا **نقول**: إنّه يجوز كون عذاب القبر، بأن يحيي الله الميت، فيعذّبه ببعض ما

---

(١) تقدم عزوه.

(٢) ث: الطّهارات.

(٣) أخرجه بمعناه الحارث في مسنده، كتاب الجنائز، رقم: ٢٨١؛ والآجري في الشريعة، كتاب الإيمان بالحوض، رقم: ٨٦١؛ والبيهقي في إثبات عذاب القبر، رقم: ١٠٣.

يستحقّه، ولا يجوز أن يعذّبه وهو ميت؛ لأنّ ذلك خروج من المعقول، والميّت لا يألم، ولا يجوز تعذيب الرّوح على ما ذهب إليه بعضهم؛ لأنّ الرّوح لا تحسّ، ولا تعلم شيئًا بالانفراد، وإنّما الإنسان يألم ويحسّ بجسده، ويعلم /١٤٨م/ ويشعر ما دام حيًّا، ولا يثبت القول بوجوب عذاب القبر؛ لأنّه ليس في ذلك إجماع ولا نصّ ظاهر، والذي روي في ذلك، فأخبار آحاد لا توجب العلم، والذي تعلّقوا به آيات:

فمن ذلك: قوله ﷻ: ﴿وَحَاقَ بِـَٔالِ فِرۡعَوۡنَ سُوٓءُ ٱلۡعَذَابِ ٤٥ ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗاۚ وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ﴾[غافر:٤٥،٤٦]؛ **قالوا**: ولا يتأتّى تفسير هذه الآية، وعرض النّار عليهم غدوّا وعشيّا، إلاّ أن يعني به في القبر، ولا يجوز أن يريد به في الآخرة؛ لقوله: ﴿وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ﴾، وهذا غير عرض النّار عليهم.

الجواب: أنّه لا حجّة في ذلك؛ لأنّه تعالى لم يقل إنّ النّار تعرض عليهم، وإنّما قال: وهم يعرضون على النّار، وقوله ﴿ٱلنَّارُ﴾؛ تفسير لقوله: ﴿وَحَاقَ بِـَٔالِ فِرۡعَوۡنَ سُوٓءُ ٱلۡعَذَابِ﴾ ثم قال: ﴿ٱلنَّارُ﴾ على وجه التّفسير لسوء العذاب، ثم قال: هم يعرضون على النّار غدوًّا وعشيًّا؛ فأمّا قوله تعالى: ﴿وَحَاقَ بِـَٔالِ فِرۡعَوۡنَ سُوٓءُ ٱلۡعَذَابِ﴾، فإنّما يريد به يوم القيامة، وذلك على وجهين:

أحدهما: إنّا بيّنا أنّهم يسمّون العاقبة باسم الابتداء، والابتداء باسم العاقبة، وهو كقوله تعالى: ﴿[إِنَّ] ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ﴾[النّساء:١٠]، وإنّما أكلوا ما التذّوا به في الوقت، ولكنّه يسمّى الابتداء باسم العاقبة.

والآخر: أن يعني به، ويحقق، فأخبر عنه بلفظ الماضي، كما قال: ﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَـٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾[المائدة:١١٠] الآية وهذا كثير /١٤٨س/ في القرآن، وأمّا قوله: ﴿غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾[غافر:٤٦]؛ فهو على مجاز اللغة وسعتها، أراد مقدار ذلك، وإن لم يكن في الآخرة بكرة ولا عشيّ، وذلك نحو قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾[مريم:٦٢]، وإن لم يكن في الجنّة بكرة ولا عشيّ، ولا تعلّق في ذلك، بقوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓاْ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾[غافر:٤٦]؛ لأنّ فيه تقديما وتأخيرا كأنّه قال: "ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب، وحاق بهم سوء العذاب، النّار يعرضون عليها غدوّا"، وهو كقوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً﴾[الأنعام:١٤٥] إلى قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَـٰبَ تَمَامًا عَلَى ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ﴾[الأنعام:١٥٤]، وإنّما أوتي موسى الكتاب قبل ذلك؛ وكقوله تعالى: ﴿فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾[البلد:١١-١٧]، ويجب أن يكون أوّلا مؤمنا، ثم يفكّ الرّقبة، وهو كثير في الشّعر والقرآن؛ فلا تعلّق بمثله.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿قَالُواْ رَبَّنَآ أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ٱثْنَتَيْنِ﴾[غافر:١١]؛ **قالوا**: والإماتة مرّتين في الحقيقة، ولا يحصل إلاّ بأن يُحيي في القبر مرّة أخرى، ثم يميتهم في القبر مرّة أخرى؛ لتحصل الإماتة مرّتين.

والجواب: التّعلّق بذلك فاسد؛ وذلك لأنّه مهما أُحيوا في القبر؛ حصل الإحياء ثلاث مرات: إحياء في دار الدّنيا، وإحياء في القبر، وإحياء عند البعث، وإنّما قال أحييتنا اثنتين، وهذه الآية مفسّرة بقوله: /١٤٩م/ ﴿وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا فَأَحْيَـٰكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾[البقرة:٢٨]. والمفسّر

قاض على المجمَل، محكوم عليه بحكم المفسّر، وقد قال تعالى: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا ٱلۡمَوۡتَ إِلَّا ٱلۡمَوۡتَةَ ٱلۡأُولَىٰ﴾[الدخان:٥٦]، وذلك يوجب تناقض القرآن مهما فسّرت الآية على ما قالوه.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمۡوَٰتَاۢۚ بَلۡ أَحۡيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمۡ [يُرۡزَقُونَ]﴾[آل عمران:١٦٩] الآية؛ **قالوا:** فحكم بأنّهم أحياءٌ ونهى عن عَدِّهم في الأموات، وإذا كان كذلك؛ فأضدادهم من الكفّار يجب أن يكونوا في عذاب القبر.

الجواب: إنّه لا حجة في ذلك؛ لأنّا لو حكمنا أنّهم أحياء في الوقت، لم يلزم به حجة في عذاب القبر؛ لأنّ أضدادهم يجب أن يكونوا أمواتًا؛ وبعدُ، فإنّه خصّ بذلك الشّهداء، بأن يجعلهم أحياء، وهذا تمثيل لا تحقيق، وذلك لأنّه لا يخلو قوله ﴿أَحۡيَآءٌ﴾ من أحد الوجوه الثّلاثة: إمّا أراد أنّهم إحياء في الوقت على ظاهر اللّفظ؛ أو يريد أنّهم يحيون يوم القيامة؛ أو أراد الإخبار عن شرف حالهم وفضلهم، فجعلهم كالأحياء؛ ولا يجوز أن يكونوا أحياء في الحقيقة في الحال؛ لأنّ ذلك يوجب كون جميع الأنبياء، ومن هو أفضل منهم، أو في مثل حالهم من المؤمنين، بل جميع المؤمنين أحياء في الوقت، والأمرُ بخلافه؛ ولأنّه قال ﴿أَحۡيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمۡ﴾ و﴿عِندَ﴾ إنّما يوجب أن يكون في حكمه، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ﴾[آل عمران:١٩]؛ أي في حُكمه، وكذلك، قوله تعالى: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡكَٰذِبُونَ﴾[النور:١٣]؛ /١٤٩س/ أي في حُكمه، ولو كانوا أحياء في الحقيقة؛ لوجب أن يعني بـ: ﴿عِندَ﴾ مكانا لديه، ولا يجوز كونه في مكان بيناه، ولا يجوز أن يكون المراد به أنّهم يحيون يوم القيامة؛ لأنّ جميع النّاس، بَرُّهم وفاجرهم فيه سواء يحيون يوم القيامة، فلم يبق إلاّ أنّه أراد أنّهم أحياء

على وجه التّشريف، والإخبار عن جلالة حالهم، وفضل شأنهم، ومِن عادة العرب أن يمثل الحيّ بالميّت، والميّت بالحيّ أخرى. قال الله تعالى: ﴿أَوَ مَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِي بِهِۦ فِي ٱلنَّاسِ﴾[الأنعام:١٢٢] الآية.

وقد قال الشّاعر:

لقد أسمعت لو ناديت حيًّا ولكن لا حياة لمن تنادي

وقال آخر:

إذا ما المرء عاشَ بعظم ميت فذاك الميت حي وهو ميت

وقال أيضا تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾[النمل:٨٠]، وقال أيضا: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي ٱلْقُبُورِ﴾[فاطر:٢٢]، فشبّه المعرضين عنه بالموتى، وكذلك أخبر عن الشّهداء بكونهم أحياء في حكم الله؛ لِمَا لهم في الآخرة مِن الأحوال الشريفة، وإنّما خصّهم بذلك؛ لأنّه ليست لغيرهم تلك المنازل الشّريفة، وكانوا أحياء؛ لشرفهم وفضلهم.

الباب التّاسع عشر في منكر ونكير وحساب القبر والاختلاف فيه

من كتاب التّاج: فأمّا ما سألت عنه من منكر ونكير، وحساب /١٥٠م/ القبر، فذلك إلى الله يفعل ما يشاء، وفي ذلك اختلافٌ كثيرٌ يطولُ، وقد قال الله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ ۝ ثُمَّ رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ ۚ أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَـٰسِبِينَ﴾[الأنعام:٦٢،٦١]، وقال: ﴿قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ﴾[السجدة:١١]، فقد قال الله أنّ الرّجعى إليه ﴿وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَـٰسِبِينَ﴾ في القبر وفي الآخرة، وكيف شاء الله كان ذلك، وأمّا ﴿إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ﴾؛ فهو في الآخرة، وقوله: ﴿وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَـٰسِبِينَ﴾ في الآخرة؛ فلا شكّ في حساب الآخرة، وهو سريع الحساب.

وأمّا منكر ونكير، فإنّه يوجد في الآثار عن ابن عباس، وأيضا عن جابر بن زيد، وقد وجدنا –الشّكّ منّي– عن موسى بن أبي جابر، والله أعلم، إنّما يجوز لنا القول في الحكم على ناطق الكتاب أو الإجماع، فأمّا ما فيه الاختلاف، ولم يقع فيه حكم بنص (خ: ببصر)؛ فقولنا فيه قول المسلمين، ونحن سائلون. **انقضى.**

ووجدتُ في بعض آثار المسلمين، أنّ حجّة مَن قال بمنكر ونكير، قوله تعالى: ﴿أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ٱثْنَتَيْنِ﴾[غافر:١١] الآية، **قالوا:** الموتة الأولى: التي تقع بهم في الدنيا، والحياة الأولى: إحياء الله إيّاهم في القبر لمساءلة منكر

ونكير؛ والموتة الثّانية: إماتتهم[١] بعد المساءلة، والحياة الثّانية: يوم القيامة. **وقال قوم:** هو كقوله تعالى: ﴿وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾[البقرة:٢٨]؛ /١٥٠س/ فالموتة الأولى: كونهم نُطفًا في أصلاب آبائهم؛ لأنّ النّطفة ميتة، والحياة الأولى: إحياء الله إيّاهم من النّطفة؛ والموتة الثّانية: إماتة الله إيّاهم بعد الحياة الدّنيا، والحياة الثّانية: يوم القيامة. **وقال قوم:** ﴿يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ في القبر، والله أعلم.

وممّا وجدتُ في جامع الشّيخ أبي الحسن البسياني منثورًا مُفردًا عن أبواب التّوحيد، بعد ردّه على اليهود، حيث قالوا: ﴿نَحْنُ أَبْنَاؤُا اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾[المائدة:١٨]، أي هم عند الله بمنزلة الولد، إنْ عذّبهم؛ فيُعذّبهم بِقدر ذنوبهم، فردّ عليهم ذلك ثم قال[٢] عقبى ذلك: فمن مات مؤمنًا أدخله قبره مؤمنا ويبعث مؤمنًا، وأدخله الجنّة؛ **قال: ويقال:** المؤمن إذا حضره الموتُ شهدته الملائكة، فيسلّمون عليه، ويبشّرونه، ومشوا مع جنازته، ويصلّون عليه مع النّاس، والله أعلم.

قال: وقد ذكر بعضهم أنّه إذا دخل قبره، أُجلِس فَسُئِل، من ربّك؟ فيقول الله ربيّ. ويقولون: من رسولك؟ فيقول[٣]: محمّدًا؛ فيقولون: ما شهادتك ودينك؟ فيقول: شهادتي لا إله إلا الله، وأنّ محمّدا رسول الله، والعبوديّة، والإسلام والاستسلام لأمره يكون ذلك خالصا، فيوسع له قبره مدّ نظره، والكافر

---

(١) في النّسختين: إماتهم.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: فقال.

(٣) هذا في جامع أبي الحسن البسيوي. وفي النّسختين: فيقولون.

يسلط(١) عليه عند الموتِ [بألوان العذاب](٢)؛ فيضرب وجهه ودبره، وذلك أنّه يجحدهم عند الموت، فإذا دخل قبره قالوا: من ربّك؟ فلم يرجع إليهم شيئا، فإذا /١٥١م/ قيل له: مَن الرّسول [الذي بعث](٣)؟ لم يهتد له، ولم يرجع شيئًا. وإذا قيل له: ما شهادتك؟ عميت عليه الأنباء؛ فيضيق عليه قبره، وتملأ(٤) عليه الأرض ضيقًا، كذلك المنافق ﴿فِي ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ﴾ العمل، ﴿[وَٱعْتَصَمُواْ بِٱللَّهِ] وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾[النساء:١٤٥،١٤٦]. **انقضى**.

مسألة(٥): **قال المؤلّف**: وقد وجدتُ قولاً مِن أقاويل بعض مخالفينا، يُبطِل أن يكون منكرا ونكيرا؛ إلاّ أنّه لا امتحان بعد الموت وتهويل، وأنه لو جاز الامتحان في ذلك الوقت، لم يكن منكرا أن يجيب كافرا بالإيمان، أو مؤمن يجيب بالكفر، وهذا مجتمعة الأمّة على فساده، **وقال**: وأيضا فإنّ هذين الاسمين قبيحان(٦)، لا يجوز أن يسمّيا بهما ملائكة الله، الذين ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾[التحريم:٦]؛ ثمّ رفع عن أنّ المنكر هو العمل السّيّء، والنّكير من الله للعمل المنكر، وقولي في ذلك قولُ المسلمين، وديني دينهم، وأنا سائل عن بيان

---

(١) في جامع أبي الحسن البسيوي: يبسط.

(٢) هذا في جامع أبي الحسن البسيوي. وفي النّسختين: بالعذاب.

(٣) سقط من النّسختين. والزّيادة من جامع أبي الحسن البسيوي.

(٤) هذا في جامع أبي الحسن البسيوي. وفي النّسختين: أمليت.

(٥) زيادة من ث.

(٦) في النّسختين: قبيحين.

هذا الفصل، ما قد قيل في منكر ونكير، سائل طالب الحقّ في ذلك، **وهذا من كتاب الضّياء، من باب عذاب القبر ومنكر ونكير.**

مسألة: في قوله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْآخِرَةِ﴾[إبراهيم:٢٧]، فيثبّتهم بالخير والعمل الصّالح، وفي الآخرة في القبر، هذا **قول قتادة. وقال الضّحّاك:** في الحياة الدنيا، بـ"لا /١٥١س/ إله إلا الله"، وفي الآخرة إذا سئل في القبر، وذلك أنّ رسول الله ﷺ خرج إلى جنازة؛ فانتهى إلى قبر؛ فجلس، وجلس القوم إليه؛ فقال ﷺ: «إنّ المؤمن إذا حُمِل على سريره إلى قبره؛ فأدخل قبره؛ فأتاه ملكان؛ فقالا له: من ربك؟ وما دينك؟ فيقول الله ربي، وديني الإسلام، ونبيي محمّد؛ فيقولان له: صدقت، هكذا كنت في الدّنيا، ثمّ يفتحان له بابًا إلى النّار؛ فإذا نظر إليها وجد ريحها، قالا له: هذه النّار التي لو كنت كذبتَ بها أُدخلتَ هذه النّار، ولكنّكَ صدَّقتَ بها، وعلمتَ بها، قال: ثم يفتح له بابٌ إلى الجنّة حتّى إذا عرف ما فيها، وعرف أنّها الجنّة، قيل: مصيرك إلى هذه، فيقول: دعوني أُبشّر أهلي، فيقال له: كما أنت؛ فيضرب على أذنيه؛ [فيقولان: نم كنومة العروس الذي لا يوقظه إلاّ أحب أهله إليه](١)، ويفتح له في قبره مدّ بصره، ويأتيه روح الجنّة وريحها؛ وأمّا الكافر إذا أُدخل لَحده، أجلسه [المنكر والنّكير](٢)، ثمّ تظهر له منهما الغلظة فَيَنْهَرَانِهِ؛ فيقولان له: من ربّك؟ وما دينك؟ وما نبيّك؟ فيقول: لا أدري، فيقولان له: لا دريت؛ هكذا

---

(١) هذا في جامع الترمذي، أبواب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر، رقم: ١٠٧١. في النّسختين: فيكون حتّى أحبّ أهله إليه نم كنومة العروس.

(٢) هكذا في النّسختين.

كنت في الدنيا، ثمّ يضربانه بمرزبة من حديد، لو أصابت جبلا لارفضّ[١] ما أصاب منه؛ فيصيح عند ذلك صيحةً لا يبقى منها مما خلق الله تعالى إلاّ سمعها إلاّ الثّقلان الإنس والجنّ، ولا يسمع صوتَه شيءٌ إلاّ لَعَنَهُ؛ فذلك قوله: ﴿يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ﴾[البقرة:١٥٩]، /١٥٢م/ ثمّ يفتح له باب من الجنّة حتّى يعلم أنّها الجنّة، ويرى ما فيها فيقال له: هذه الجنّة التي لو صدّقتَ بها؛ لكان مصيرك إليها، ثمّ يفتح له باب إلى النّار؛ فيرى مقعده منها، ويدخل عليها سمومها، ولا يغلق؛ ويقال له: نم نومة اللّديغ[٢]؛ لا يجد طعما للنّوم، ثمّ يضيق عليه قبره حتّى تختلف أضلاعه؛ فذلك قوله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ بقول: "لا إله إلا الله"، ﴿وَفِي ٱلْأَخِرَةِ﴾[إبراهيم:٢٧] يعني في القبر إذا سئل عنها؛ فمن ثبّته الله تعالى في الدّنيا بـ"لا إله إلا الله"، وفي الآخرة؛ يعني في القبر إذا سئل عنها في عمل صالح فمات عليه؛ ثبته الله في القبر إذا سئل عنها، ﴿وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[إبراهيم:٢٧] مِن صرف الكافر عن "لا إله إلا الله"؛ فلا يقولها»[٣].

---

(١) في النّسختين: لارقضّ. وفي لسان العرب: "ارْفَضَّ الدَّمْعُ ارْفِضاضًا وتَرَفَّض: سالَ، وتفرَّق، وتتابَعَ سَيَلانُه، وكل متفرِّق ذهب مُرْفَضٌّ...وتَرَفَّضَ الشيءُ إذا تكسّر، ورَفَضْت الشيء أَرْفُضُه وأَرْفِضُه رَفْضاً فهو مرفوضٌ ورَفِيضٌ كسرته". لسان العرب: مادة (رفض).

(٢) "اللَّدْغةُ جامِعةٌ لكل هامّةٍ تَلْدَغُ لَدْغاً يقال لَدَغَتْه تَلْدَغُه لَدْغاً وتَلْداغاً ورجل مَلْدُوغ ولَدِيغٌ"، لسان العرب: مادة (لدغ).

(٣) أخرجه بمعناه أبو داود، كتاب السنة، رقم: ٤٧٥٣، وقوله: «وأما الكافر... ويلعنهم اللاعنون» أخرجه بمعناه الطبري موقوفا، ٢٥٧/٣.

وكان جابرُ بن زيد وغيرُه يذكرون -عن النّبي ﷺ لعلّه- «[إذا وضع الميّت][(١)] في قبره، وسوّي عليه فإنّه يسمع نعال[(٢)] القوم حتّى ينصرفوا عنه؛ لأنّه إذا حمل مِن بيته فَرُوحه مع الملائكة؛ فإذا وضع في قبره يأتيه مَلَكان أصواتُهما كالرّعد القاصف، وأبصارهما كالبرق الخاطف؛ فيقعدانه؛ فيقولان له: يا هذا من ربّك؟ وما دينك؟ ومن نبيّك؟ فإذا كان مؤمنًا قال: الله ربّي، والإسلام ديني، ومحمدّ نبيّي؛ فيقولان له: على هذا حييتَ، وعلى هذا متَّ، وعليه تُبعث؛ فانظر عن شمالك؛ /١٥٢س/ فيفتح له باب من قبره إلى النّار، فيقال له: هذا منزلك لو عصيتَ الله، فأمّا إذا أطعته؛ فانظر عن يمينك؛ فيفتح له بابٌ من قبره إلى الجنّة؛ فيدخل عليه برد منزله؛ فيريد أن ينهض فيقولان له: لم يأت أوانُ نهوضك بعدُ؛ نَمْ سعيدًا، نَمْ نومةَ العروسِ؛ [فما شيء][(٣)] أحبّ إليه من قيام السّاعة، حتّى يصير إلى أهلٍ ومالٍ، وإلى جنّة النّعيم، وأمّا إذا كان كافرًا أقعداه؛ فقالا[(٤)]: مَن ربّك؟ فيقول: لا أدري، فيقولان: ما تقولُ في هذا الرّجل؛ يعني محمّدًا ﷺ؛ فيقول: كنتُ أقول كما يقول النّاسُ، فيقولان له: لا دريت، ولا بليت، على هذا كنتَ وعليه متَّ، وعليه تُبعثُ؛ انظر عن يمينك؛ فيفتح له باب مِن قبره إلى الجنّة؛ فيقولان له: هذا كان منزلك لو أطعت الله، فإذا عصيته؛ فانظر عن شمالك، فَيُفتح له باب مِن قبره إلى جهنّم يدخل عليه غمّ من منزله وأذاه؛ فما

(١) هذا في ترتيب مسند الربيع: رقم الحديث: ٩٨٢. وفي النسخ: إن الميّت.

(٢) هذا في ترتيب مسند الربيع: رقم الحديث: ٩٨٢. وفي النسخ: فقال.

(٣) سقط من النّسختين. والزّيادة من ترتيب مسند الربيع، رقم الحديث: ٩٨٢.

(٤) في ترتيب مسند الربيع: "فيقولان"، رقم الحديث: ٩٨٢.

شيءٌ أبغض إليه من قيام الساعة، ثمّ يصير إلى العذاب»(١)، فالنّاس في المحنة رجلان: رجلٌ يقول: "ربّي الله"، ورجل يقول: "لا أدري"؛ فمن قال: أنا أدري؛ فهو مؤمن، ومن قال: لا أدري؛ فهو كافر.

قال أبو عبد الله محمد بن محبوب: قيل: إنّه إذا أدخل الميّت في قبره أتاه ملكان أسودان أزرقان، يقال لهما: منكر ونكير، يخطّان الأرض بأنيابهما، و[يسفّانها بشفاههما](٢)؛ أصواتُهما كالرّعد القاصف، وأبصارُهما كالبرق /١٥٣م/ الخاطف، في يد كلّ واحد منهما مرزبة(٣) مِن نار؛ فيأتيان القبر؛ [فيضربانه بمرزبتهما](٤)؛ فينصدع القبرُ، فيأتيان إليه؛ فيرفعانه؛ فيمسك كلّ واحد بِإصبعيه(٥)، ويردّ الله تعالى فيه الرّوح؛ فيهزّانه هزًّا شديدًا، ويقولان له: من إلهك؟ فإن كان مؤمنًا لقّاه الله حجّته بما اتّبع رضاه في الدّنيا، فيقول: الله إلهي؛ فيقولان له: ما دينك؟ فيقول: الإسلام ديني؛ فيفتح له باب من أبواب النّار؛ فينظر إلى أغلالها، ونكالها، وسلاسلها، وقطرانها، وما أعدّه الله لأهلها فيها؛ فيقال له: انظر ما صرف الله عنك بما أطعته في الدّنيا، ثمّ يفتح له باب من أبواب الجنّة، وينظر إلى أشجارها، وأنهارها، وثمارها، وما أعدّ الله لِمَن أطاعه فيها؛ فيقال له: انظر إلى منزلك فيها، ثمّ يقول له الملَكان: نم نومة العروس إلى يوم القيامة. **(قال**

---

(١) ورد في مسند الربيع بلفظ قريب، رقم: ٩٨٢.

(٢) في النّسختين: يسفاها بسعايهما.

(٣) في النّسختين: مرزنة. وفي لسان العرب: "المِرْزَبة بالتخفيفِ المِطْرَقةُ الكبيرةُ التي تكون للحدَّادِ، وفي حديث المِلك وبيدِه مِرْزَبَة، ويقال لها الإِرْزَبَّة أَيضاً بالهمز والتّشديدِ". مادة (رزب).

(٤) في النّسختين: فيضربانها بمرزنتهما.

(٥) في النّسختين: بصُبعيه.

أبو محمد: كان **زياد بن مثوبة يقول** في هذا الحديث: يقولان له ارقد رقدة العروس.) **قال أبو عبد الله**: وإن كان كافرا، فسألاه من إلهك؟ فيقول: لا أدري، فيقولان له: من نبيّك؟ فيقول: لا أدري، فيقولان له: مَن إمامك؟ فيقول لا أدري، فيقولان له: ما دينك؟ فيقول: لا أدري، ثمّ يفتح له بابٌ من أبواب الجنّة؛ فينظر إلى أشجارها، وأنهارها، وثمارها، وما أعدّ الله لِمَن أطاعه فيها؛ فيقولان له: انظر إلى ما حرمك ما ارتكبت مِن معصية الله؛ ثمّ يُفتح له بابٌ مِن /١٥٣س/ أبواب النّار؛ فينظر إلى سلاسلها، وأغلالها، وأنكالها، وما أعدّ الله لِمَن عصاه فيها؛ فيقولان له: انظر إلى مقعدك منها، ويضربانه الملكان بمرزبتهما، حتّى يدخل ذقنه في يديه، ويقولان له: نم نومة المتلوّمين(١) إلى يوم القيامة؛ فيصيح صيحةً يسمعها جميعُ من على الأرض إلاّ الثقلين(٢). **انقضى [الذي من] كتاب التّاج**.

مسألة: قال الشيخ النّسفي في عقيدته: وعذابُ القبرِ للكافرين، ولبعض عُصاة المؤمنين، وتنعيمُ أهل الطاعة، وسؤالُ منكر ونكير، ثابتٌ بالدّليل السمعي، والبعث حقّ، والوزن حقّ، والكتاب والسّؤال والجواب حقّ، والحوض

---

(١) في النّسختين: المبولومين. مع ملاحظة أن ث وردت الكلمة فيها من غير نقط.

(٢) أخرجه بمعناه البيهقي في شعب الإيمان، باب في أن دار المؤمنين و مأواهم الجنة، رقم: ٣٩٥. وأخرجه الترمذي بلفظ: «إذا قبر الميت —أو قال أحدكم–...»، أبواب الجنائز، رقم: ١٠٧١. وأخرجه ابن حبان في صحيحه بلفظ: «إِذَا قُبِرَ أَحَدُكُمْ أَوِ الْإِنْسَانُ...»، كتاب الجنائز، ٣١١٧.

حقّ، والصّراط حقّ، والجنّة حقّ، والنّار حقّ، وهما مخلوقتان الآن، موجودتان باقيتان، ولا يفنى أهلها(١).

الشّرح: "**قوله**: وعذاب القبر للكافرين، ولبعض عصاة المؤمنين"، خصّ البعض؛ لأنّ منهم مَن لا يريد الله أن يعذّبه بعذاب.

ومن حاشية في الكتاب: كذلك إلى يوم القيامة، ويرفع عنهم كلّ يوم جمعة، وكلّ رمضان بِحُرمة النّبي ﷺ. **وقال بعضُ العلماء**: العذابُ على الرّوح دون البدن. **وقال بعضُ الفقهاء**: على البدن، دون الروح. **وقال بعض**: إنّه على الروح والبدن.

فإن قيل: لا يجوز أن يعذّب الرّوح؛ لأنّه سرّه في القلب، وقد خلا القلبُ منه، ولا يجوز أن يعذّب /١٥٤م/ البدنُ؛ لأنّه خال من الرّوح؛ فيمتنع عذابه.

قال غيره: **وأظنّه ناصر بن أبي نبهان**: إنّ الله قادر أن يخلق له نوع حياة، يجوز بها ما يدرك الألم والتّنعيم، من غير إعادة الرّوح إليه لئلاّ يحتاج إلى نزع حياة جديدة، ويجوز بإعادة الحياة دون إعادة الرّوح.

(رجع إلى الشّرح) قوله: "وتنعيم أهل الطّاعة" [وفي](٢) القبر بما يعلمه الله ويريده، وهذا أولى ممّا وقع في عامّة الكتُب، من الاقتصار على ثبوت عذابِ القبرِ دون تنعيم، بناءً على [أنّ] النّصوص الواردة فيه أكثر، وعلى أنّ عامّة أهل القبور كفّار وعُصاة؛ فالتّعذيب بالذّكر أكثر.

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعله: أهلهما.

(٢) هكذا في النّسختين. ولعلّه: في. بحذف الواو.

قوله: "وسؤال منكر ونكير"، وهما ملكان يدخلان في القبر؛ فيسألان العبد عن ربّه، وعن دينه، وعن نبيّه. **قوله:** "ثابت كلّ من هذه الأمور، بالدّليل السّمعي" لأنّها أمور ممكنة، أخبر بها الصّادق على ما نطقت به النّصوص، وقال الله تعالى: ﴿ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗاۚ وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ﴾[غافر:٤٦].

ومن حاشية في الكتاب: ﴿ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا﴾ أي يوم القيامة.

(رجع إلى شرحه) وقال تعالى: ﴿أُغۡرِقُواْ فَأُدۡخِلُواْ نَارٗا﴾[نوح:٢٥]، وعن النّبي ﷺ، أنّه قال: «قوله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلۡقَوۡلِ ٱلثَّابِتِ﴾[إبراهيم:٢٧]، نزلت في عذاب القبر، إذا قيل له: من ربّك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟ فيقول: ربّي الله، وديني /١٥٤س/ الإسلام، ونبيّي محمد ﷺ»(١)، وقال عليه صلوات الله وسلامه: «تَنَزَّهوا مِن البول؛ فإنّ عامة عذاب القبر مِن البول»(٢)، وقال ﷺ: «إذا قُبِر الميّتُ أتاه مَلَكَان أسودان أزرقان؛ يقال لأحدهما المنكر، والآخر النّكير» إلى آخر الحديث(٣)، وقال صلوات الله عليه وسلامه:

---

(١) أخرجه الترمذي بلفظ قريب، أبواب تفسير القرآن، رقم: ٣١٢٠. وأخرجه بمعناه كل من: مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، رقم: ٢٨٧١؛ والنسائي، كتاب الجنائز، رقم: ٢٠٥٧.

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الطهارة، رقم: ٤٥٩. وأخرجه بلفظ قريب كل من: البزار في مسنده، رقم: ٤٩٠٧؛ والطبراني في الكبير، رقم: ١١١٠٤، ١١/٧٩.

(٣) أخرجه بلفظ قريب كل من: الترمذي، أبواب الجنائز، رقم: ١٠٧١؛ والبزار في مسنده، رقم: ٨٤٦٢؛ وابن حبان في صحيحه، كتاب الجنائز، رقم: ٣١١٧.

«القبر روضة من رياض الجنّة، أو حفرة من حفر النّيران»[١]؛ وبالجملة: الأحاديثُ الواردة في هذا المعنى في كثير من أحوال الآخرة متواتر المعنى، وإن لم تبلغ آحادها حدّ التواتر.

وأنكر عذابَ القبر بعضُ المعتزلة والرّوافض؛ لأنّ الميّت جماد لا حركة له، ولا إدراك، فتعذيبه محال.

الجواب: إنّه يجوز أن يخلق الله في جميع الأعضاء، أو في بعضها نوعًا من الحياة، قدر ما يدرك ألم العذاب، أو لذّة التّنعيم، وهذا لا يستلزم إعادة الرّوح إلى بدنه، ولا أن يتحرّك، ولا أن يبصر، ويرى أثر العذاب عليه حتّى أنّ الغريق أو المأكول في بطون الحيوانات يعذّب، وإن لم يطّلع عليه.

قال الشّيخ ناصر بن أبي نبهان: إنّ تصديق خبر النّاكر والنّكير في القبر، يضادد خبر القرآن العظيم، وإذا كان كذلك لم يجز تصديقُه؛ لقوله تعالى حاكيًا عن قول أهل النّار: ﴿أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ٱثْنَتَيْنِ﴾[غافر:١١]، وقوله تعالى: ﴿كُنتُمْ أَمْوَٰتًا﴾[البقرة:٢٨]، أي عدمًا، أو مضغةً ولحمًا في بطون أمّهاتكم "ثمّ أحياكم"[٢] فيها، فأخرجكم منها أحياءً، ﴿ثُمَّ يُمِيتُكُمْ﴾[البقرة:٢٨] في بطن الأرض، ﴿ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾[البقرة:٢٨] /١٥٥م/ يوم البعث، فيخرجكم من الأرض أحياءً، ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ﴾[البقرة:٢٨] إلى موقف الحساب "تحشرون"[٣]، تجمعون.

---

(١) أخرجه الترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، رقم: ٢٤٦٠؛ والطبراني في الأوسط، رقم: ٨٦١٣.

(٢) هكذا في النّسختين. ولعلّ المقصود جزء من الآية: ﴿فَأَحْيَٰكُمْ﴾[البقرة:٢٨].

(٣) هكذا في النّسختين. ولعلّ المقصود جزء من الآية: ﴿تُرْجَعُونَ﴾[البقرة:٢٨].

وخبر النّاكر والنّكير يحتاج إلى حياةٍ بعد الموت بِعقلٍ كاملٍ، حتّى يفهم ما يُقال له، وما يجيب، وهذا لا يصحّ لأنّه مخالف لأخبار التّنزيل، وما خالفه؛ فلا شك في بطلانه، **وقولهم**: "يفهم بحاسية[١] غير ردّ روح الذي هو عقله"؛ فباطل؛ لأنّه لا يمكنه أن يشهد ويقرّ ويفهم إلاّ بعقله.

وأمّا عذاب القبر؛ فقيل: إنّ الرّوح لم تزل كأنّها في حلم ورؤيا منام، إن كانت سعيدةً ترى مُنعمّة، أو شقيةً تُرى مُعذّبة، والاختلاف في هذا جائز. **وقيل**: إنّ الرّوح لا تعقل إلاّ في جسدها، وأظنّ أنّه الأصحّ، وفي الأصل أنّ هذا كلّه مِن علم الغيب، لا يصحّ فيه تحقيق، وقوله تعالى في فرعون وآله: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّاۚ وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓاْ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾[غافر:٤٦]، يمكن ما ذكرناه بمنزلة الرّؤيا في المنام، ولكن في غير القبر أو فيه؛ لأنّ الرّوح لا تدري أين يذهب بها، ويُمكن أنّ في الآية تقديما وتأخيرا، والمعنى: "ويوم تقوم السّاعة، أدخلوا آل فرعون أشدّ العذاب، يعرضون عليها غدوًّا وعشيًّا" باستغراق الوقتين، في كلّ حين، وليس المراد تُردُّ الرّوح المشركة الموجودة، التي بها وجود القوّة الغاذية، التي تتولد بها القوّة النّامية، والقوّة المولدة، وتخدم القوّة /١٥٥س/ الغاذيةُ القوّةَ الهاضمة، والقوّة الماسكة، والقوّة الدافعة، والقوّة الطّائحة حتّى يكون الغذاء كيموسيا[٢] صالحًا؛ لاستحالته في أجزاء

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعله: بحاسّة.

(٢) "الكَيْمُوسُ: الخِلْطُ، سُرْيَانيَّةٌ...والكَيْمُوسُ في عبَارَةِ الأَطبّاءِ، هو الطَّعَامُ إِذا انْهَضَمَ في المِعِدَةِ قَبْلَ أَنْ يَتَصَرَّفَ عنها ويَصيرَ دَماً، ويُسَمُّونه أَيضاً الكَيْلُوسَ". تاج العروس: مادة (كمس).

المغتذي جزءًا[١] منه، مما يناسبه من الغذاء، فأمّا مع عدم القوّة العاقلة؛ فلا يصحّ أن يحسّ عذابًا، ولا يفهم خطابًا، ولا أن يردّ جوابًا.

وإذا قيل: إنّه تردّ عليه؛ فهي قيامة له، وصحّ أن للميّت قيامتين، ولم يقم دليلٌ على صحّة هذا، وآياتُ الذّكر تدلّ على أنّ هذا كلّه غير صحيح؛ فإنْ كان مِن قوله تعالى: ﴿ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا﴾ الآية؛ فليس في ذلك دليلٌ قطعيّ، وإنّما فيها احتمالات معانٍ، يحتمل أن يكون أراد بذلك يوم الحشر، ويكون معنى الغدو، أو يوم العشيّ آخر يوم الحشر؛ فيكون استغراق الطّرفين، أي من أوّل يوم الحشر كذلك، إلى آخر يوم الحساب؛ ويحتمل أن يكون معنى الآية على التّقديم والتّأخير؛ فيكون المعنى: "ويوم القيامة أدخلوا آل فرعون أشدّ العذاب، فهم يعرضون عليها غدوًّا وعشيًّا"، أي هم فيها مستغرقو الأوقات، لا يخرجون منها.

فإن قلتَ: كذلك أنتَ أوّلتَ (ع: أو نزّلت)[٢] الآية على الظّنّ وأحلته عن معنى؟ لما صحّ أنّه ليس للإنسان قيامتان، وقال تعالى: ﴿أَمَتَّنَا ٱثۡنَتَيۡنِ﴾ هي موتة العدم الأولى؛ فهم كالأموات، أو المضغة، واللّحمة في بطون الأمّهات؛ والموتة الثّانية: هو الموت المعروف، ﴿وَأَحۡيَيۡتَنَا ٱثۡنَتَيۡنِ﴾[غافر:١١]، هي الحياة /١٥٦م/ الأولى، وحياة يوم القيامة.

فإن قيل: وما الدّليل على أن الموتتين ليستا هما الموتة الأولى، وموتة في القبر؟

قلنا: هذا سؤال أهل النّار الذي أثبَتَّ عليهم أنت عذاب القبر.

---

(١) في النّسختين: حراء.

(٢) زيادة من ث.

فإذا ماتوا هذه الموتة الأولى؛ فلا تكون هي الثّانية بالأولى التي هي العدم أو المضغة؛ **قلنا**: اتّفاقنا جميعا أن الروح، والعقل، لا يُردَّان في القبر، وبالإجماع أنّ رد الأرواح لا يكون إلاّ يوم البعث، والقرآن يدلّ على ذلك، وهو قوله تعالى: ﴿قَالَ مَن يُحۡيِ ٱلۡعِظَٰمَ وَهِيَ رَمِيمٞ﴾[يس:٧٨]؛ فلو ثبت عذاب القبر، وسؤال منكر ونكير، لم يكن الإحياء إليها وهي رميمة، فأوّلتُ الآية على ما وقع عليه الإجماع، ودلّ عليه صريح الكتاب، ودلّ على أنّ الرّوايات المروية، عن النّبي ﷺ مسلّمة إلى قائلها غير مُسَلَّم في صحّتها؛ لأنّها على خلاف صريح الذّكر الحكيم، **وبعض أصحابنا** بقلّة علمه صدَّق هذه الشّهرة، فأثر ذلك في كتابه.

وأما قوله: "إنّ بعض المعتزلة أنكر ذلك"؛ فصحيح، وهو الأصحّ.

وأما قوله: "مع ذلك والرّوافض"؛ فكأنّه بعض المعتزلة، وعمّ الرّوافض، فالله أعلم، ولكنّي أرى الإماميّة مِن الشّيع، يذهبون دائما وقت العصر، من يوم الخميس، إلى قبور موتاهم، فسألتُ كثيرًا منهم ممن لا يخفى على أمورهم، **فقال**: إنّ أرواح موتاهم تُرَدّ إلى أجسادهم /١٥٦س/ آخر يوم الخميس، إلى آخر ليلة الجمعة، ويسمعون خطاب مَن يُخاطبهم، وأنّهم في اللّيلة إلى زيارة عليّ والحسين، ويخاطبون موتاهم بِرَدِّ السّلام إلى عليّ والحسين، ويطلبون الوسيلة بالشّفاعة منهما، مع النّبي ﷺ؛ ليستشفع لهم مع الله تعالى، فإذا كان هذا؛ فردّ الرّوح معهم مصحّح، ولا يكون معهم مصحّحا إلا بتواتر الأخبار، وأمّا أنهم يعذّب أحد منهم في القبر فلا؛ لأنّ حبّهم لعلي والحسين، كافٍ لهما عن الخلاص مِن عذاب القبر، ومِن عذاب النّار في الآخرة، بتواتر النّصوص المصححة معهم، إذا كان كلّ متواتر صحيحًا، ويجوز أن يؤوَّل القرآن على ذلك التّواتر؛ لم يصحّ افتراق في الإسلام؛ إذ يصير الكل حقّا؛ إذ كلّ أهل مذهب لم يدينوا بشيء مما اختلف فيه

المسلمون من أمور الشّرع إلاّ وهو صحيح بتواتر الرّوايات؛ فصحّ أنّ الحقّ في تأويل ما يتوافق فيه السّنّة والكتاب، وإن عارضه بسنّة، واختلف في صحّة تلك السّنّة وغير صحّتها، رجع الحكم إلى صحيح الكتاب؛ لأنّ السّنّة الصّحيحة لا تخالف الكتاب، وإنّما هي تفسير له، وإتمام لِمعانيه، أو تعارضه، ولكنّ المعارضة التي هي كالنّاسخة لا بد وأن يكون لها دليل واضح، يدلّ على صحّتها؛ لأنّ الرّوايات التي قامت الحجّة بصحتّها، مستفاضة في أهل الإسلام، وقوله تعالى:
/١٥٧م/ ﴿وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَٰذَا ٱلْوَعْدُ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ۝٤٨ مَا يَنظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَٰحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ۝٤٩ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَآ إِلَىٰٓ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ۝٥٠ وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَإِذَا هُم مِّنَ ٱلْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنسِلُونَ۝٥١ قَالُواْ يَٰوَيْلَنَا مَنۢ بَعَثَنَا مِن مَّرْقَدِنَاۜ هَٰذَا مَا وَعَدَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَصَدَقَ ٱلْمُرْسَلُونَ﴾[يس:٤٨-٥٢]. أوضح دليل على أنّه لا عذاب في القبر، ولا سؤال منكر ونكير؛ لأنّ معنى الآية يدلّ على أنّهم حقّقوا صحّة ما جاءتهم به رسلهم، بعد بعثهم مع تلك الصّيحة؛ فلو كان عذابًا في القبر لتحققّ لهم الأمر فيه وتحقّقوا مع سؤال منكر ونكير، ثم يبقى فيهم من رمق الحياة، ما يحسّون به العذاب؛ فيصحّ لهم تحقيق ما جاءتهم به رسلهم قبل يوم البعث ﴿قَٰلَ كَمْ لَبِثْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ۝١١٢ قَالُواْ لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ فَسْـَٔلِ ٱلْعَآدِّينَ قَٰلَ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًاۖ لَّوْ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ۝١١٤ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَٰكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾[المؤمنون:١١٢-١١٥]. وهذه الآية أيضًا تدلّ على صحّة ما ذكرناه؛ إذ لو كان عذابًا في القبر، وسؤال منكر ونكير، لَمَا رأوا المدّة التي لبثوا فيها في قبورهم كأنّها لم تكن إلاّ يومًا أو بعض يومٍ، وإنّما يجب ذلك كذلك إذا كان على ما قلناه، ووافقني عليه مَن قال به مِن المعتزلة، وكثيرٌ مِن

آيات القرآن تدلّ على أنّ الرّوايات المخالفة لدلالة الكتاب مسلّمةٌ إلى قائلها، لا إلى الصّحّة، وبالله التّوفيق.

قال المؤلّف: وقد نقلنا في عذاب القبر، وسؤال /١٥٧س/ منكر ونكير، في الجزء الرّابع والعشرين؛ جزء صلاة الميّت وتكفينه ما فيه كفاية وهداية.

الباب العشرون في ذنوب الأنبياء * وما قيل فيهم

قال الشّيخ أبو محمد: لا يجوز لأحد أن يقول: إنّ أنبياء الله كانوا غير مسلمين، وهم أصفياء قبل أن يخلقهم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحٗا وَءَالَ إِبۡرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمۡرَٰنَ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾[آل عمران:٣٣]، والله أعلم.

مسألة: قال محمد بن محبوب: إنّ أنبياء الله تعالى، لم يزالوا[١] عند الله مسلمين، وهم له أولياء، لا يسع أحدا[٢] أن يقول: إنّ أنبياء الله ورسله كانوا عند الله في شيء من الحالات كفّارا وضلاّلا، وهم أصفياء الله قبل أن يخلقهم، وكذلك أخبرنا الله؛ فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحٗا وَءَالَ إِبۡرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمۡرَٰنَ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾، وقوله للنّبي ﷺ: ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلّٗا فَهَدَىٰ﴾[الضحى:٧]، يعني ضالاّ عن النّبوّة لم تأته بعد، وكذلك قول موسى عليه السلام: ﴿فَعَلۡتُهَآ إِذٗا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾[الشعراء:٢٠] عن النّبوّة، وما بعث الله نبيّا إلاّ أعطاه خصلتين: يغفر ما تقدّم من ذنبه، ويعصمه فيما تأخّر، والله أعلم.

مسألة: أبو سعيد: مَن قال: إنّ آدم لم يعص الله؛ فقد خالف القرآن نصًّا، وقد قال الله تعالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾[طه:١٢١]، وقال تعالى: ﴿وَقُلۡنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسۡكُنۡ أَنتَ وَزَوۡجُكَ ٱلۡجَنَّةَ وَكُلَا مِنۡهَا رَغَدًا حَيۡثُ شِئۡتُمَا وَلَا

---

(١) في النّسختين: يزلوا.

(٢) في النّسختين: أحد.

تَقۡرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[البقرة:٣٥]، فكيف يكون من الظّالمين ولم يعص الله؟! والله أعلم.

مسألة: أبو الحسن البسياني: إنّ يوسف همّ /١٥٨م/ بالمعصية؛ فصرف الله عنه السّوء والفحشاء بالبرهان الذي أراه إيّاه، ولم يفعل معصيته؛ فيكتب عاصيا، والنّاس مختلفون في ذنوب الأنبياء صلى الله عليهم أجمعين، وقد اتّفقوا، على أنّها كلّها صغائر وخطأ.

وقال في داود ﷺ: إنّه لم يقصد إلى الخطيئة ولا تعمّد إليها، وإنّما قصد إلى ما هو جائز له، أن خطب إلى قوم امرأة قد خطبها غيره، فأنزل الله عليه المِلَكين، كما أخبر الله؛ فقال داود مِن قبل أن يسأل الخصمَ: ﴿لَقَدۡ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعۡجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِۦۖ﴾[ص:٢٤]، فلما قال: ﴿لَقَدۡ ظَلَمَكَ﴾ ظنّ أنّه قد فُتن؛ فلم يعتمد ولا أراد الخطيئة، وإنّما المِلَكان سألاه أن ليس له أن يخطب على خطبة أخيه، فعرف أنّه قال للخصم مِن قبل أن يستفهم قوله: ﴿لَقَدۡ ظَلَمَكَ﴾؛ فتاب من ذلك، مِن غير عمد منه، ولا قصد للمعصية؛ ﴿فَٱسۡتَغۡفَرَ رَبَّهُۥ [وَخَرَّۤ رَاكِعٗا] وَأَنَابَ﴾[ص:٢٤]، أي: رجع إلى الحقّ، وندم على ما فعل، والله أعلم.

مسألة: قال أبو عبد الله: لا يُقَال: إنّ النّبي إبراهيم -ﷺ- قال الكذب في قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٞ﴾[الصافات:٨٩]، وقوله: ﴿فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمۡ هَٰذَا﴾[الأنبياء:٦٣]، ولا قول يوسف لإخوته: ﴿إِنَّكُمۡ لَسَٰرِقُونَ﴾[يوسف:٧٠]، ولا قول الملائكة لداود ﷺ: ﴿خَصۡمَانِ بَغَىٰ بَعۡضُنَا عَلَىٰ بَعۡضٖ﴾[ص:٢٢]؛ فلا يقال لهم: إنّهم قالوا الكذب، ولكن هذا بِوحيٍ مِن الله أن يقولوا فأطاعوا، والله أعلم.

مسألة: وقال بعض قومنا: لا تجوز /١٥٨س/ الصّغائر على النّبي ﷺ، إلاّ خفية.

قال الشّيخ ناصر بن أبي نبهان: إنّ الرّسول ﷺ معصوم مِن الصّغائر الخفيّة والجليّة؛ لأنّه أفضل الخلائق، وإن فعل أمرًا باجتهاده، فإنّما يجتهد فيما يجوز فيه الاجتهاد، وإن كان قد نزل الوحي بعده بخلافه، [ويتهدد](1)؛ فإنّما ذلك تعظيما لشأنه، حتّى يوقفه في موضع الخضوع، والتذلّل بالعبودية، كالمعلّم المؤدّب لِمَن كان أقرب المتعلّمين معه، فإنّه يفتح له أبواب الأدب، والجرأة عليه، أكثر من غيره، وقد قال ﷻ: ﴿فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾[الأحقاف:٣٥]؛ فلم يأمره بالصبر، أكثر مما صبر أولو العزم من الرّسل؛ ففي ظاهر اللّفظ لم يرفعه عليهم، وفي الباطن(2) هو التّرفع؛ لأنّه أمره بالتّواضع لئلاّ يرتضي بالوقوف على مقامه، في غير طلبِ مزيدِ القرب، مع أنّه مِن المعلوم أنّه رَفعه عليهم، بآيات صرّحت بذلك، وبخطابه له بغير اسمه مع خطابه لغيره بأسمائهم، إلى غير ذلك.

مسألة: وقيل: إنّ النّبي محمّدًا ﷺ لم يأت الخطيئة ولا كانت منه، وإخوة يوسف فعلوا ما فعلوا في يوسف قبل أن يستنبئوا، وإنّما استنبؤوا بعد ذلك. **وقيل:** فعلوا فيه ذلك قبل بلوغهم، والله أعلم.

مسألة: قال الشّيخ أبو محمد: قَتْل موسى صلوات الله عليه [وسلّم](3) يتصرّفُ على وجوه؛ منها: /١٥٩م/ أنّه يجوز أن يكون قَتَلَه ولم يستأذن في قتله؛

---

(١) ث: بتهدد.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: الباطل.

(٣) زيادة من ث.

لأنّ الأنبياء إذا أرادوا فعلاً وإيجاب حكم، استأذنوه في فعل ما أرادوا فعلَه، لئلاّ تلحقهم هناك لائمة، فيجوز أن يكون لم يستأذن في قتله، وكان فعله خطأً، وكان معصية منه، يمحوها الاستغفار، والنّدم، والإنابة؛ لأنّ الإجماع مِن الكلّ أنّ الأنبياء لا يأتون الكبائر، ويجوز أن يكون غير متعبّد في الظّاهر، بدليل على قتل ذلك الرّجل؛ لأنّ العبادة مأخوذة عليه في جملة الشّريعة، فتأوّل في قتله فأخطأ التّأويل؛ فوقعت منه صغيرةٌ مِن جهة خطئه في التّأويل، لا من جهة القتل؛ لأنّ المقتول كان كافرا؛ فاستغفر، وتاب مِن جهة خطئه في التّأويل، والله أعلم.

مسألة: ومن كتاب ركن الدّين تأليف أبي طاهر المعتزلي -ينظر فيه-: **ومن ذلك**: قوله تعالى في قصّة موسى عليه السلام: ﴿فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيۡهِۖ﴾ الآية إلى قوله: ﴿إِنِّي ظَلَمۡتُ نَفۡسِي﴾[القصص:١٥،١٦] الآية إلى آخرها؛ **قالوا**: فموسى عليه السلام قتل نفسًا في حال كونه غير نبيّ، وهي كبيرة، واعترف بأنّه ظلم نفسه، واستغفر منه، ثمّ بعد ذلك اعترف بأنّه كان ضالاّ عند مناظرته فرعون، حيث قال: ﴿فَعَلۡتُهَآ إِذٗا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾[الشعراء:٢٠].

الجواب: إنّه لا تعلّق لهم في الظّاهر؛ لأنّ القتل قد يكون بالحقّ، كما يكون بغير الحقّ؛ كذلك قال /١٥٩س/ تعالى في قتل الأنبياء بغير الحقّ، وقد يكون القتل على سبيل الخطأ، ولا يكون كبيرة، وكذلك قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٍ أَن يَقۡتُلَ مُؤۡمِنًا إِلَّا خَطَـٔٗاۚ﴾[النساء:٩٢]، واستثنى الخطأ من ذلك، ونحن نُبيّن أنّ قتله لم يكن على وجه لا يكون كبيرة؛ فسقط تعلّقهم بذلك في إثباته كبيرةً، وأمّا تعلّقهم بقوله: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمۡتُ نَفۡسِي﴾[القصص:١٦]، وباستغفاره في ذلك، وغفران الله تعالى له ذلك؛ فساقط؛ لأنّا قد بيّنّا فيما سلف أنّ جميع ذلك

يستعمل في الصّغائر كما يستعمل في الكبائر، وأنّ الاستغفار والتّوبة تجب من الصّغيرة، كما تجب من الكبيرة، وإذا كان كذلك؛ سقط التعلّق به أيضا.

وأمّا تعلّقهم بقوله: ﴿فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾[الشعراء:٢٠]، فسنبيّن المعنى فيه في الجواب عن قوله ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ﴾[الضحى:٧] الآية، إنّما[1] يوجب سقوط تعلّقهم في الآية؛ فأمّا معنى الآية فيحتمل وجهين: **أحدهما**: أن نعلم أنّا لا ننكر تعاطيهم الصّغائر، والقتل قد يقع على وجه الحقّ؛ فيكون القاتل محمودًا على ذلك مأجورًا، وقد يقع على سبيل الخطأ؛ فيكون صغيرة لا يؤاخذ بها، ولا خلاف أنّ موسى عليه السلام لم يتعمد لقتله، وإنّما وكزه على سبيل الدّفع له عن صاحبه؛ فقضى عليه، وإذا كان ذلك على سبيل الخطأ؛ لم يكن عليه في ذلك تبعة، ولم يلحقه مذمّة؛ فأما قوله تعالى: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي﴾[القصص:١٦]، فقد بينّا أنّ ذلك تستعمل في الصّغائر، كما تستعمل في الكبائر في غير موضع.

قال الشّيخ أبو /١٦٠م/ **علي**: إنّه لما ألزم[2] نفسه بتلك المعصية التّوبة، مع كونها شاقّة من حيث ندم عليها، كان ظالما لنفسه مِن هذا الوجه؛ واعترض **أبو هاشم عن ذلك؛ فقال**: هذا يوجبُ أن يكون الله تعالى ظالما مِن حيث كلّفه التّوبة في الأصل، ولا يجوز القول به؛ لأنّ التّكليف يقع مِن حيث يستحقّ به الثّواب؛ فكيف يكون ظلمًا؟! **فقال**: إنّما صار ظالما لنفسه بالصّغيرة مِن حيث نقصت من ثوابه؛ فصار النّفع بمنزلة حصول المضرّة وإن قلّ.

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعله: ما.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: لزم.

وأما قوله تعالى: ﴿فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾[الشعراء:٢٠]؛ فلم يقل: "إنّي صرت بذلك ضالاّ"، ولكن لما ادّعى أنّه كافر في حال القتل، نفى عن نفسه كونه كافرًا في ذلك الوقت، واعترف بأنّه كان ضالا، أي متحيّرا جاهلاً لا يدري ما يجب عليه أن يفعله، وما يدين به في ذلك، ويستدلّ على صحّة هذا المعنى في الآية التي تلي هذه.

والوجه الآخر: أنّه تعالى بقوله: ﴿هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾[القصص:١٥]، فقوله: ﴿هَٰذَا﴾ إشارة إلى المقتول عنى أنّه مِن جند الشيطان وأصحابه، ومن جملتهم، يقال: فلان مِن عمل الشيطان، أي: مِن أصحابه، ومِن جملتهم(١)، ثم قال: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِى﴾[القصص:١٦]، حيث أتيتني من القوة ما أقدر على قتلهم، وقتل أحدهم بوكزة فقصرت في قتلهم إلى اليوم؛ ألا ترى أنّه من الغد أراد أن يبطش بآخر منهم، حتّى قال له: ﴿أَتُرِيدُ أَن تَقْتُلَنِى كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًۢا بِٱلْأَمْسِ﴾[القصص:١٩]، وقوله: /١٦٠س/ ﴿فَعَلْتُهَآ إِذًا﴾[الشعراء:٢٠] أي فعلت تلك الفعلة، وأنا جاهل بما يجب عليّ من قتلكم، والجاهل قد يُسمّى ضالا، وكذلك النّاسي؛ قال الله تعالى: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ﴾[البقرة:٢٨٢]، عنى به أنّه تنسى(٢) إحداهما، وإذا كان كذلك؛ سقط التعلّق.

مسألة عن الشّيخ أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي: ما تقول فيما قيل عن أنبياء الله، وأصفيائه، ورسله، فيمن واقع منهم زلّة مثل زلّة سيّدنا آدم فيما

---

(١) في النّسختين: جبلتهم.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: ينسي.

قيل: إنّه بكى مائتي عام زائدا ناقصا. وكذلك سيّدنا داود حتّى قيل: إنّه لصق خدّه بالأرض بعد برهة من الزّمان في تضرّعه وبكائه فيما وجدناه في كتاب "**درياق الذّنوب**"، وغيره من الكتب، هل هذا عندك صحيح في مذهبنا، فيما رفعه قومُنا في كتبهم، ونعتقده مذهبًا أم لا؟ أرأيت إن مات هذا النّبيّ أو الرّسول قبل انقضاء المدّة، ماذا كان حال الرّسول أو النّبي؟ أيصحّ أنّ نبيّ الله ورسوله أن تؤخّر توبته، مُذْ تاب إلى كذا كذا ساعة، أو كذا شهرًا، أو سنةً، أو حقبًا إلى ما أكثر؟ وهل في التّوبة النّصوح تأخير؟ وإن لم يصحّ هذا في الرّسل والأنبياء، أيصحّ في الأولياء فيما دونهم، ومن تاب منهم، فيمن قارف معصية؟ وإذا صحّ في الأولياء السّابقة ولايتهم، أتصحّ فيما دونهم كان موقوفا عنه، وتاب من معصية؟ وإذا صحّ في الموقوف عنه، أيصحّ فيمن كان في البراءة وتاب عند من صحّت معه توبته، على ما يجب عليه في تلك التّوبة من الشّروط؟ علّمنا مما /١٦١م/ علّمك الله، ودلّنا لطريق مرضاة الله، تخض ببحبوحة جنّته، وديمومة نعمته، آمين.

قال: لا أعلم أنّ هذا في الخلق مما ينكر بغير برهان، فيردّ بحقّ؛ لأنّه ممّا يمكن؛ فيجوز على ما أقول في مثل هذا المنقول أن يكون على قدر العقول، لا على قدر الذّنوب، بدليل: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾[فاطر:٢٨]، وإن كان القطع بصحّة ما لم يصحّ لعدم قيام الحجّة به لا سبيل إليه، فإن ردّه على معنى الإنكار له على الغيب لا يجوز، وأمّا تأخير التّوبة مِن الله على مَن تاب إليه من نبيّ أو غيره؛ فلا أعلم أنّه مما يصحّ، فيجوز على الله في شيء، مما به تلزم، أو يجوز أن تردّ توبته حتّى حين نعمة عين، ولا أن يؤاخذه به من بعدها على حال، وإن مات في الحال، وكفى بما جرى لسحرة فرعون دليلاً في هذا، لمن أبصر فاهتدى بدليل، لأوضح سبيل.

وأمّا نزول الوحي بها مِن الله على مَن خصّ به؛ فيمكن فيه التّأخير عن قبولها إلى الوقت الذي قدر؛ لأن يكون فيه لحكمة، وإن قَبِلَها ورضي عنه بها؛ فهي معنى آخر، وأمّا نفس القبول والرّضا من الله، على صدق الرّجعى إليه؛ فلا يمكن أن يؤخر عنها طرفة بصر، فضلا عمّا زاد عليها في الدّهر، من ساعة أو يوم أو شهر؛ لأنّ فيه إن مات قبل مجيء الوقت أن لو كان لزوم هلاكه معها، وجوازه على الله لا يصحّ في عموم، لما يكون به من الذّنوب الموبقة لأهلها، ولا خصوص فيها لشيء /١٦١س/ منها، ولا في أحدٍ من المتعبّدين بها، لكن الرّضا مغيّب لا يدرى في حقّه عند نفسه، مع صدقه لجواز احتمال الرّدّ، لبقاء السّخط عليه، لإخلاله في شروطها بشيء من الواجبات عليه فيها؛ فكيف به على ظهور عدله عند مثله؟ وإلاّ فهي على كمالها مقبولة، لا محالة في حالها، بغير جدال يصحّ في حال، إلاّ أنّ هذا وإن كان المقطوع به في نفسه على حال؛ فالشّكّ فيه إذًا من حيث بلوغه حدّ الكمال، الذي به يقبل فلا يردّ لا بد وأن يكون فيه لخفائه عليه؛ فهو إذًا أمر مبهم على حال؛ فليس إلى دركه من سبيل إلاّ بوحي من الله على نبيّ، أو رسول، يخبره عن ربّه بالعفو، والمغفرة لذنبه، وإلاّ فشكّه في القبول منه لازم له، لا ينفكّ عنه أبدًا، لحكمة من الباري أودعها لعباده في ذلك عن تفضّل؛ فلهذا لم يكن من العجب، ولا من المحال، أن يقتضي مخافة البعد، دوام بكاء العبد، على ما يكون من تفريطه في جنب مولاه، على ما به من النعم أولاه. وحقيق بمثل آدم أن يبكي في دهره طول عمره، على ما كان من ذنبه الموجب لهبوطه من جوار ربه، وغيره في ذلك من العبيد، ممن له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد، وكذلك لاسيّما من البريّة، كلّ ذي مرتبة عليّة، من أرباب العقول؛ فإنّه على قدر الصّعود يكون النّزول، ومن نظر بعد بعين المعرفة لربّه، ولنفسه، ودنياه، وأخراه إلى قرب المسافة، صار في /١٦٢م/ رجاه على مخافة،

وطوبى لمن ﴿خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ، فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾[النّازعات:٤١]. وإن تكن الأخرى، خسر الدنيا والآخرة؛ لأنّ من فاته عزّ العزيز، لخروجه عن الملجأ الحريز؛ فيصير إلى ذل مصيره، لقبح تقصيره، أو يظنّ أنّه يجد له من معين على دفعه في حين، وما له في الآخرة على قبح التّقصير، من وليّ ولا نصير، فَذَرِ الكبير، واحذَرِ الصّغير، وعجّل التّوبة الخلصاء من كلّ حوبة، ولا تقم على الإصرار، في شيء مِن الأوزار، وابك بعد المتاب، على ما كان منك من العصيان، عسى أن ينظر إليك مولى النّعمة، بعين الرّحمة، ولا تُصغِ إلى عذل مَن أراد بك غير العدل، ولا تلتفت إلى قول من ينكر، من فعل الصالحين ما لا يبصر، فإنّ الوجل من الله ﷻ، على قدر الألباب لا الزّلل، وإن طاب العمل لقصر الأمل، فَنَزِّه المولى عمّا لا يليق، وبالله التّوفيق، ولا تقولنّ ما ليس لك به علم، في نفس لشيء ولا إثباته، واعمل لله على الإخلاص طلب الخلاص، ولا تعمل حتّى تعلم، وإيّاك والأمن والقنوط، فإنّهما من التّفريط، الداعي إلى الهلاك، والعياذ بالله من ذاك؛ وإذا كان ما فيهما عن حكم الله؛ فَدَعْهما إلى ما بينهما، فإنّ في الدّين للنّاس طريقًا بين الأمن واليأس، هي طريق الرّشاد، لمريد السّداد، فلا تختر سواها، ولا تتعدّاها إلى ما عداها، وكن على حذر /١٦٢س/ بالغ من غيرها؛ لعدم خيرها، وعِظَم ضيرها، فإنّ من ورائه العذاب المهين، مِن أمر ربّ العالمين، لِمَن لم يتب من العاصين، ولهذا مع الرّجاء عِظَم خوف العارفين؛ فصار ألم نار النّدم محرقا لفؤاد كلّ تقي لبيب من العباد، عصى فتاب إلى الله ولم يصرّ مما كان منه خوف من البعاد؛ فكيف لا يورثه على هذا كون البكاء والنّوح؟! مثل داود ونوح، وغيرهما من كلّ وليّ، ذي قلبٍ زكيّ، وهم أعرف خلق الله تعالى بالله، وبالنفس، والشّيطان، والدنيا، والآخرة جميعا،

وأعلمهم بالأمر والنّهي، وأدركهم لمرارة المعاصي، ولذاذة[١] الطّاعة، إنّي لا أبعد على هذا أن يكون منهم، ما قد حكي عنهم، وإن كان ذلك مِن الأنبياء على شيءٍ من الصّغائر؛ لأنّهم مُنَزَّهون عن فعل الكبائر؛ فإنّهم لقربهم، وعِظَم شأنهم عند ربّهم، لكثرة الاجتهاد، عن محض وداد، كامن بالفؤاد، وصحّة بواطنهم لطهارة قلوبهم، وتمكّنهم لصفاء أذهانهم مِن رؤية شؤم المخافة، بغير الحقّ، وإن كان فيما هو من الشَّعر أدقّ، ومن الماء أرقّ، يرونها على حال، كالرّواسي من الجبال، فيشمئزون منها وتقشعر جلودهم لذكرها، وقبح أمرها، وثقل إصرها، لا كمن يراها مثل ذباب وقع بأنفه فأطاره ثم نسيه، في موضع ما يكون الله محصيه، على من أتاه ليجزيه به شرا يخزيه، في يوم لا ظلم فيه، كلاّ، بل قد جَلاَ ألبابهم من /١٦٣م/ العمى، بأنوار الهدى؛ فهم يرون الانحطاط عمّا كانوا عليه من المنازل العليّة، أعظم بلية، وأشدّ رزيّة، تقتضي كون العويل، في العمر الطويل، ضرورة لا يقدرون على دفعها، ولا الاحتراز منها، ولا التّحوّل عنها بعد كون المخافة المكدّرة لعين الصفاء، في حقّ أهل الوفاء، كلّما ذكروها تجدّد لهم بها تذكار ذنبهم، فأوى بهم خوفا من ربّهم؛ فاشتد لذلك الخشوع، وزاد السّجود والركوع، وكثر الحنين، فطال الأنين، وعلا الزّفير، لقوّة لواعج ضرامها في الصّدور، ولا بأس فإنّ لهم فيه بدل الوزر، أعظم الأجر؛ لأنّهم على صراط مستقيم، فلا يريدون به إلاّ وجهه الكريم، مخلصين له الدّين، ولو كره الكافرون؛ فإن تشرب من فضل الله كأسهم يومًا، وإلاّ فَدَعْ عنك المراء على سبيل الانكار، لما جاء في

---

(١) "اللَّذَّةُ: نقيض الأَلم، لَذِذْتُ الشّيءَ بالكسر لَذَاذًا ولَذَاذَةً؛ أَي وجدته لذيذًا" لسان العرب: مادة (لذذ).

الأخبار، مِن أحوال الأنبياء، وغيرهم من الأولياء، بغير علم في شيء من جميع ما روي عنهم من شيء وأمكن فجاز أن يكون منهم؛ فإن من طلب العلا من العبيد، لم يقنع في حين إلا بالمزيد، فكيف يقرّ له على النّقص قرار؟! ويهنأ بعيش أو تلذ له دار؟! ولو من دونه عند من كان من أولي الألباب على الصّحيح، نزع الرّوح، حتّى ترجع إلى ما كان فيه؛ فيكون عليه طالبًا لما علا، قاصدًا نحو العلا، حبّا لمولاه وشوقا إليه.

هذا /١٦٣س/ وإني بعدَه لأقول: اللّهم اجعل لعبدك الرّاجع، من فضلك الواسع، ذنوبًا مثل ذنوبهم، عسى ولعلّ أن يخشع قلبي فيخضع، حين يُحْسَى بالمخافة فيخشى، ويندم على ما تقدّم، فيبكي على ما أسلفه من ذنوبه، مثل بكائهم على ذنوبهم، أو يكون لي أدنى حظّ من ذلك أحظى به، فإنّه مما يدعو في التّوكّل عليك إلى التّبتّل إليك، مع كثرة السّؤال والتّضرّع، والابتهال عن لذّة مناجاتك، يقوى بها على دوام ذكرك، ولزوم شكرك، والأنس بك عن غيرك، رَوْمًا(١) لخيرك على الرّضا بأنواع القضاء، حتّى يلقاك على ما تحبّ وترضى؛ ففي الحديث عن النّبي ﷺ أنّه قال: «اللّهم ارزقني عينين هطالتين؛ يبكيان من خشيتك، قبل أن تكون الدّموع دما، والأضراس جمرا»(٢)، وإذا كان هذا من سؤاله مع علوّ مقامه، لصفاء باله، وصحّة حاله؛ فكيف بمن هو مثلي على ما نحن فيه من ضعف توكلي، وقلّة عدلي؟! فإنّنا قد تلوّثنا من الخبث بأنواع، مغيّرة للطّباع، لا خلاص لنا منها إلا به، لكنّا نرجو أن يمدّنا بما به نقدر في أمرنا،

---

(١) في النّسختين: زوما. "رام الشيءَ يَرومُهُ رَوْمًا ومَراماً طلبه". لسان العرب: مادة (روم).

(٢) أخرجه بلفظ قريب كل من: ابن المبارك في الزهد والرقائق، باب توبة داود وذكر الأنبياء، رقم: ٤٨٠؛ وأحمد في الزهد، رقم: ٤٨؛ وأبي نعيم في الحلية، ١٩٦/٢.

على فكّ أسرنا، إنّه بالجود والامتنان لَأعظم منّان؛ فانظر في هذا كله ثم لا تقبل منه إلاّ ما كان عدلا، والله أعلم، والسّلام مِن العبد المذنب، الخاطئ الخائف الرّاجي: جاعد بن خميس بن مبارك الخروصي.

مسألة من كتاب الإرشاد: وقد روي أنّ إخوة يوسف /١٦٤م/ صلّى الله على أنبيائه أجمعين، إنّما فعلوا في يوسف ما فعلوا ولم يبلغوا على قول بعض النّاس. **وقال آخرون:** فعلوا فيه ذلك، ولم يكونوا استنبأوا بعدُ، وإنما استنبأوا بعدَ ذلك، ولا يجوز أن يوصف الأنبياء بالمعاصي، وقد ارتضاهم الله واصطفاهم، وجعلهم حجّة على عباده، يأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر، والله أعلم.

مسألة: ومن كتاب ركن الدّين: تأليف أبي طاهر المعتزلي -ينظر فيه-: **ومن ذلك:** تعلّقهم بأفعال إخوة يوسف مِن العزم على قتله، والقصد لإيحاش والدهم، والتّفرق[1] بينه وبين أعزّ ولد عليه، وهو نبيّ لا يجوز القصد لإيحاشه، وعصيانه، وإيذائه، وكذلك إلقاؤهم أخاهم في البئر، من غير جرم، وحيلتهم لأبيهم، وكذبهم في قولهم: إنّ الذئب أكله، وكذلك قولهم: ﴿إِن يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَّهُۥ مِن قَبْلُ﴾[يوسف:٧٧] وإخلافهم والدهم ما وعدوه مِن ردّهم يوسف إليه، وهذا كلّه عن قصد منهم لذلك وتعمّد، من غير سهو ولا غفلة، ولا تأويل، **قالوا:** فإن كان ذلك بعد نبوّتهم؛ فقد بطل القول بالعصمة، وإن كان قبل نبوّتهم؛ فالعصمة غير صحيحة.

الجواب: إنّ القائلين بالعصمة في أمرهم على قولين؛ فمنهم مَن ذهب إلى أنّهم لم يكونوا أنبياء، وإنّما كان النّبي من بينهم يوسف، واحتجّوا على ذلك بأنّهم

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: التفريق.

إنّما عادوه لفوزه /١٦٤س/ بأمر النّبوّة؛ ولذلك قال والدُه له: ﴿لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَىٰٓ إِخْوَتِكَ﴾[يوسف:٥] الآيتين إلى آخرهما؛ واستدلّوا أيضا بارتكابهم ما ارتكبوه من الخيانة، والكذب، والخلف في الوعد، والقصد للقتل، وغير ذلك ممّا عددناه من غير تأويل، ولا سهو، ولا خطأ، **قالوا**: وليس هذا من أفعال الأنبياء *؛ **قالوا**: إنّه لم ترد آية ناطقةٌ، ولا خبرٌ يوجب الحكم في كونهم أنبياء(١)، ولا يجب القول بذلك، ومن ادّعى الإجماع في ذلك فباطل؛ لأنّ الإجماع لا يكون مع الخلاف، وهؤلاء الشّيعة بأسرها، وكثيرٌ من سائر الفِرق، أنكروا أن يكونوا أنبياء، ولا تعلّق في ذلك بقوله: ﴿وَٱلْأَسْبَاطِ﴾[آل عمران:٨٤]؛ لأنّ الأسباط يعني به جميع بني إسرائيل؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَقَطَّعْنَٰهُمُ ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا﴾[الأعراف:١٦٠]؛ فليس لفظ الأسباط مقصورا على أولاد يعقوب، عليه السلام بل هو عام لجميع بني إسرائيل؛ فإنّما قوله تعالى: ﴿أَنزَلْنَا عَلَيْهِمُ﴾[الأعراف:١٦٠]، فيجوز أن يذكر ذلك، ولا يكون ذلك موجبًا لكونهم أنبياء، وإنّما يُقال ذلك مِن حيث خوطبوا به، وكلّفوا القيام؛ فالتّعلّق بذلك ساقط على قول هؤلاء المنكرين.

والفرقة الأخرى اعترفت بكونهم أنبياء، وادّعوا أنّهم فعلوا ذلك وهم غير بالغين، وتعلّقوا في ذلك بقولهم: ﴿يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ﴾[يوسف:١٢]؛ **قالوا**: والأنبياء لا يلعبون بعد بلوغهم؛ **قالوا**: وليس هذا من كلام الأنبياء البالغين، واستدلّوا أيضًا بردّهم قميص يوسف /١٦٥م/ إلى أبيهم ملطّخا بالدّم غير ممزّق، زاعمين أنّ الذّئب أكله، حتّى عرف يعقوب عليه السلام أنّه لا يجوز أن يأكل الذّئب صبيًّا، أو

(١) في النّسختين: أسا.

يخرجه من قميصه، ويلطّخ قميصه بدمه من غير أن يخرقه؛ فقال: ﴿بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾[يوسف:١٨]، وكذلك قوله تعالى حاكيا عن يوسف عليه السلام: ﴿هَلْ عَلِمْتُم مَّا فَعَلْتُم بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنتُمْ جَاهِلُونَ﴾[يوسف:٨٩]؛ فلا يطلق لفظ الجهل على الأنبياء بعد بلوغهم، وإنّما نسبهم إلى ذلك لأنّهم كانوا غير بالغين، وإذا ثبت أنّهم غير بالغين؛ فهم كانوا غير مكلّفين؛ فلم يعتبر العصمة في ذلك الحال.

ومن ذلك: قوله تعالى في قصة شعيب: ﴿لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا﴾[الأعراف:٨٨]، إلى آخر القصّة؛ **قالوا:** وقد اعترف شعيب بأنّه قد نجّاهم من ملّتهم التي هي الكفر، ولا يعود فيها، والعائد إلى الشّيء مَن كان فيه؛ فرجع إليه بعد مفارقته، كذلك سبيل النّجاة.

الجواب: التّعلّق بظاهره فاسد؛ لأنّ العود إلى الشّيء قد يستعمل فيما لم يكن فيه قطّ؛ ألا ترى أنّ الله تعالى سمّى القيامة مَعادًا، والمصير إليه عَوْدًا، وإن لم يكن فيها قطّ، وقد سمي عيد الفطر والأضحى عِيدًا، من حيث يعود النّاس في ذلك اليوم، وإن لم يكونوا في ذلك اليوم قبله؟ وإذا كان كذلك، سقط تعلّقهم، ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَن نَّعُودَ فِيهَا﴾[الأعراف:٨٩]، /١٦٥س/ وكذلك تعلّقهم بقوله: ﴿بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا﴾[الأعراف:٨٩] فاسد، وقد يستعمل فيما لم يقع فيه، وقد تُطلق على من سَلِم ممّا ابتُلِيَ به غيره؛ فيقال: الحمد لله الذي نجّانا مما ابتلى به فلانًا، وعلى ذلك قوله: ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾[هود:٥٨]، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَنَجَّيْنَاهُ وَلُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ﴾[الأنبياء:٧١]، وكذلك سائر الأنبياء الذين ذكر الله أنّه أنجاهم، وإنّما أنجاهم ممّا لم يحلّ بهم من العذاب، وحلّ بقومهم بعد مفارقتهم إيّاهم، لكنّه

لما أخرجهم[١] مِن بَينِهم، ثم أحلّ بهم العذاب، قال: ﴿نَجَّيۡنَٰهُم﴾[هود:٥٨]؛ فسقط تعلّقهم بذلك.

ووجه آخر: أنّ الكناية[٢] في قوله: ﴿مِنۡهَاۚ﴾[الأعراف:٨٩] راجع إلى الملّة، فيجوز أن يكون شعيب عليه السلام قبل أن أوحى الله إليه، مُكلّفًا بتلك الملّة، فلمّا أرسله الله نسخ تلك الملّة، فدعوه إلى العود في تلك الملّة؛ فأجابهم شعيب أنّه ليس له أن يعود في تلك الملّة؛ لأنّ كلّ نبيّ يكون مكلّفا بشريعة مَن تقدّم من الأنبياء، إلى أن تُنسخ تلك الملّة على لسانه.

فصل: **ومنه**: وأكثر أصحابنا، أنّه لا يجوز أن يرتكب النّبي قبل النّبوّة الشّرك والكبائر، ولا ما يُنفرّ مِن الصّغائر أيضًا، وتعلّق المخالف في ذلك بآيات:

فمن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾[الأنعام:٧٥]، إلى آخر القصّة؛ **قالوا**: فبيّن أنّه قبل ذلك كان كافرًا.

الجواب؛ هو: إنّ الآية تدلّ على خلاف ما ذهبوا إليه؛ لأنّه /١٦٦م/ ليست تنبئ عن أنّه كان كافرًا، بل توجب أنّه استدلّ، ونظر ليكون مِن الموقنين وموقنًا؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ﴾، الآية؟ ونحن نبيّن الوجه في قوله: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾[الأنعام:٧٦+٧٧+٧٨]، بما يسقط به تعلّقهم؛ فأمّا معناها فيحتمل وجوها: **أحدها**: أنّ حالة تلك أوّل حالة نظره، والنّاظر يكون واقفًا بين الأمرين مرتابًا طالبًا، ولسنا نعتقد أنّ الأنبياء * كانوا عارفين بالله تعالى ضرورة، بل كانوا مختارين مكتسبين للمعرفة، ولكنّهم لَمَّا حصلت لهم شرائط التّكليف

(١) في النّسختين: أخرهم.

(٢) في النّسختين الكلمة من غير نقط؛ باستثناء التاء في النّسخة: ث.

العقلي، نظروا واعتبروا واستدلّوا، حتّى أدّاهم النّظر والاستدلال، إلى معرفة الصّانع، ومعرفة توحيده وعدله؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥٓ ءَاتَيۡنَٰهُ حُكۡمًا وَعِلۡمًاۚ﴾[يوسف:٢٢] الآية، وقال أيضا تعالى: ﴿وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَآ إِبۡرَٰهِيمَ رُشۡدَهُۥ مِن قَبۡلُ﴾[الأنبياء:٥١] الآية، إنّما أخبرتْ عن حال نظره، وابتداء الأمر في الاستدلال، وبيّن أنّه أراد ملكوت السّماوات والأرض، ليكون من الموقنين، يعرف بالتّعبير الدّال على الحدوث؛ حدوث الشّمس والقمر، وأنّها مصنوعة مخلوقة، وأنّ لجميع ذلك خالقًا لا يشبهها، ولا يجوز عليه التّغيير والزّوال؛ فقال عند ذلك: ﴿إِنِّي وَجَّهۡتُ وَجۡهِيَ﴾[الأنعام:٧٩] الآية، حيث عرف أنّ جميعها مفطورة، وإنّما قال هذا على سبيل التّوسع في النّظر، وذلك لأنّ طريقة النّظر؛ هو أن يقول مثلا: العالم قديم، /١٦٦س/ ثم يقول: القديم لا يتغيّر، والعالم يتغيّر؛ فهو إذًا غير قديم؛ وإذا كان على سبيل التّوسّع في النّظر، لم يلزمه تبعة في ذلك، ولذلك لم يوبّخه الله تعالى على ما قاله ولا ذمّه، ولا استغفر إبراهيم منه، بل ذكر الله تعالى عنه على سبيل المدح له، وأنّه أراد ذلك كي يكون من الموقنين.

وثانيها: أن يكون قال ذلك على دعوى قومِه، وذلك أنّ مِنهم مَن كان يعبد النّجم، ومنهم مَن كان يعبد الشّمس؛ فدلّ بأحوال كلّ واحدٍ منهما على حدوثه، وأنّه لا يجوز أن يكون ربًّا معبودًا(١)، وأظهر من الأمر على سبيل إلزامهم للحجّة، أنّه وَجَّهَ وجهَهُ للخالق جميع ذلك، ويدلّ على ذلك قوله تعالى: ﴿وَتِلۡكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيۡنَٰهَآ إِبۡرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوۡمِهِۦۚ﴾[الأنعام:٨٣]؛ فمعناه أي حجّته

---

(١) في النّسختين: معهودا.

ليحتجّ بها على قومه، فقد بيّن أنّه إنّما قال ذلك على سبيل الاحتجاج على خصومِه وقومِه.

وثالثها: أن يكون قوله: ﴿هَـٰذَا رَبِّي﴾[الأنعام:٧٦+٧٧+٧٨] على سبيل الاستفهام، دون الحكم والإخبار، وقد بينّا فيما قبْلُ على جواز حذف حرف الاستفهام. **انقضى الذي نقلناه من كتاب المعتزلة**؛ انظروا فيه، وفي جميع ما نقلناه في هذا الكتاب، يا أولي[1] الألباب، ولا تأخذوا منه إلا ما وافق الحقّ والصّواب.

مسألة من كتاب عن بعض من أهل المذاهب الأربعة: قال: والأنبياء معصومون من الكفر قبل النّبوّة؛ **قال**: أما الكبائر غير الكفر (أراد غير الشّرك)، ومنها اللّسانية، والجَنانية /١٦٧م/ قد أجمع النّاس أيضًا على امتناع صدورها عنهم، واختلفوا في دليل امتناعها؛ **فقيل**: السّمع. **وقيل**: العقل؛ وأمّا الصّغائر عمدا، أي قبل البعث؛ فقد جوّزها عليهم جماعةٌ من السّلف وغيرهم، كإمام الحرمين منَّا، وكأبي هاشم مِن المعتزلة، وإليه ذهب أبو جعفر الطّبري، وغيره من الفقهاء والمحدِّثِين والمتكلّمين، ومنعها المحقّقُون من الفقهاء، والمتكلّمون، وبه جزم؛ فهم معصومون مِن الصّغائر عمدًا كما أنّهم معصومون من الكبائر. **وقال بعض**: هذا بعد البعثة.

وأمّا قبل أن يبعثوا؛ **فقال الجمهور من أصحابنا، وجمع من المعتزلة**: لا يمتنع أن يصدر منهم غير الكفر، (أراد غير الشّرك). **وقال أكثر المعتزلة**: تمتنع الكبيرة، وإن تاب منها، توجب النّفرة المانعة عن امتناعهم، ومنهم مَن منع كلّ ما

---

(١) في النّسختين: أولوا.

ينفّر الطّباع من متابعتهم. **وقالت الرّوافض:** لا تجوز عليهم صغيرة ولا كبيرة، لا عمدًا ولا سهوًا، ولا خطأً في التّأويل.

واختُلِف في عصمتهم عن المعاصي قبل النّبوّة؛ فمنعها قوم، وجوّزها آخرون، والأحسن تنزيههم عن كلّ عيب، وعصمتهم مِن كلّ ما يوجب الرّيب، والله أعلم، ينظر في ذلك كلّه، ولا يؤخذ إلا بما صحّ عدله.

الباب الحادي والعشرون فيما يتعلّق به في سيرهم ومذاهبهم

من كتاب ركن الدّين: الذي يُتعلَّق به في هذا الباب آيات:

فمن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾[طه:١٢١] /١٦٧س/ وسائر ما أتى مِن القرآن مِن الأخبار، عن أكله الشّجرة التي نُهي عن أكلها، وإخراجه إيّاه من الجنّة لذلك، وتوبته، وتوبة زوجته منه، واعترافهما بالخطيئة كما حكى الله عنهما: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمۡنَآ أَنفُسَنَا﴾[الأعراف:٢٣] وأشباه ذلك، **قالوا:** فجميع ذلك دلّ على تعاطيه الكبيرة، واستحقاقه العقاب.

الجواب: أن نقول(١): إنّ تعلّقهم بقصّة آدم عليه السلام بخمسة أشياء؛ **أحدها:** بقوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾[طه:١٢١]. **وثانيها:** بارتكابه المنهي عنه. **وثالثها:** بتوبته. **ورابعها:** بإخراجه من الجنّة. **وخامسها:** بتسمية نفسه ظالما، ونحن نبيّن:

أوّلا: إنّه لا يدلّ شيء من ذلك على ما ادّعوه، ونحن نبيّن فساد تعلّقهم بجميعه، ثم نفسّر القصّة على وجه موافقة اللّغة، من غير أن يوجب قدحًا في الأنبياء *؛ **فنقول**(٢) -وبالله التّوفيق-: أمّا تعلّقهم بقوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾؛ ففاسد؛ لأنّ لفظ ﴿عَصَىٰٓ﴾ يُستعمل في الصّغائر كاستعماله في الكبائر، ويُستعمل أيضًا في ترك قبوله نصيحة(٣) النّاصح، وإشارة المستشار،

---

(١) في النّسختين: تقول.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: فيقول.

(٣) في النّسختين: بصحة.

ومعالجة الطّبيب، وما يجري مجرى ذلك؛ فيقال: أشرت عليه في أمر ولده بكذا؛ فعصاني، وأمرته بشرب دواء كذا؛ فعصاني؛ وإذا كان كذلك، لم يدلّ قوله: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ﴾، بمجرّده[1] على ارتكاب الكبيرة، وأمّا قوله ﴿فَغَوَىٰ﴾، فإنّه عني به: فإنّه خاب وخسر، حيث أخرج من حيث كان مكفيّ الشّغل.

وأمّا تعلّقهم /١٦٨م/ بارتكاب المنهيّ عنه؛ ففاسد؛ لأنّ ارتكاب المنهيّ عنه قد يكون على وجوه لا يوجب كونه كبيرة، منها أن يرتكبه على سبيل النّسيان والغلط والخطأ، ومنها أن يرتكبه على ضربٍ من التأويل، ومنها أن يرتكبه لتركه المعرفة بالنّهي؛ فلا يعلم أنّ ما ارتكبه محظور عليه، ولغير ذلك، وإذا كان كذلك؛ لم يدلّ ارتكاب المنهي عنه بمجرّده على أنّه ارتكب كبيرة.

فأمّا تعلّقهم بتوبته؛ ففاسد، وذلك لأنّ التّوبة من الصّغائر تجب، كما تجب مِن الكبائر، وذلك لأنّ الصّغيرة متى ما لم يتب منها صار الجاني مصرًّا عليها، والإصرار على أيّ ذنب كان كبيرة، وإذا كان كذلك؛ سقط تعلّقهم بتوبته.

فأمّا تعلّقهم بإخراجه من الجنّة؛ ففاسد أيضًا، وذلك أنّه لا يدلّ على أنّه عاقبهما بذلك؛ لأنّ حرمان المنفعة لا تدلّ على أنّه قد يجوز أن يكون على سبيل المحنة والاعتبار، الذي يدلّ على ذلك أنّه على سبيل العقوبة، كما أنّ نزول المضرّة لا يدلّ على ذلك؛ إذ قد يجوز أن يكون ذلك على طريق المحنة والاعتبار، الذي يدلّ على ذلك أنّه أخرجهما بعد قبول توبتهما، ولا يجوز تعذيب التّائب المقبول توبته بعد قبول توبته؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ

(١) هذا في ث. وفي الأصل: لمجرده.

كَلِمَٰتٖ فَتَابَ عَلَيۡهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ٣٧ قُلۡنَا ٱهۡبِطُواْ مِنۡهَا جَمِيعٗاۖ﴾[البقرة:٣٨،٣٧]، فأمرهما بالهبوط من الجنّة بعد قبول توبتهما.

وأما تعلّقهم بتسمية /١٦٨س/ نفسه ظالما بقوله: ﴿رَبَّنَا ظَلَمۡنَآ أَنفُسَنَا﴾[الأعراف:٢٣]؛ فغير صحيح؛ لأنّ هذا اللّفظ يُستعمل في الصّغائر، كما يُستعمل في الكبائر؛ لأنّ كلّ ذنبٍ يأتيه المكلّف صغيراً كان أو كبيراً، يكون فيه ظالما لنفسه، مِن حيث يستحقّ عليه الذّمّ والعقاب واللاّئمة، ويلزمه لأجله توبته والنّدم، وبعد؛ فإنّما سَمَّيَا أنفسهما ظالمين؛ لأنّهما حُرِمَا بعض ما جُعِلَ لهما مِن الثّواب، والمفوّت نفسه المنافع، كالجالب إليها المضارّ، في أنّه يوصف بأنّه ظالم لنفسه، ولذلك نَسَبا أنفسهما إلى الظّلم، ووصف الظّالم بأنّه ظالم يكون غير ذمّ إذا أجري على طريق الاشتقاق، ولذلك قالت العرب: أظلم من حيّة، وإن لم يصحّ ذمّها؛ فإذا أريد به الذّمّ صار منقولا، ويخالف الوصف بالفاسق؛ لأنّ ذلك وُضِع للذّمّ في الشّرع، ولذلك استعمل على طريق اللّغة، وقوله تعالى: ﴿وَإِن لَّمۡ تَغۡفِرۡ لَنَا وَتَرۡحَمۡنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾[الأعراف:٢٣]، محمولٌ على أن ظاهر الآية، لو لم يغفر لهما الصّغائر، وأخذهما بعقابها لَكانا مِن الخاسرين في الحقيقة، والتّقدير في العقل لا يدلّ على حال الذّمّ، إذا وقع كيف يكون في الحسن والقبح، ولولا أنّ الأمر على ما قلنا؛ لوجب أن يحسن ذمّهما، ويجوز لَعنهما؛ لأنّ مَن استحقّ العقاب يحسن ذمّه، وهذا باطل بالإجماع في الأنبياء *، وقد بينّا سقوط تعلّقهم بجميع ما تعلّقوا به في قصّة آدم /١٦٩م/ عليه السلام، وأمّا تأويل القصّة؛ فيحتمل وجوها ثلاثة:

أحدها: ما ذهب إليه بعضهم، وهو أنّه **قال**: إنّ نهي الله تعالى عن أكل الشّجرة، لم يكن على سبيل التّحريم، فيلزم بمأكلهما العقوبة والتّفسيق، بل إنّما

كان على سبيل نهي الطّبيب غيره عمّا يضرّ بِه مِن الأشربة والأطعمة؛ **قال**: وكان عورتهما مستورين لنفس الخلقة؛ فلم يكونا يريان عورتهما؛ يدلّ عليه قولُه تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ بَدَتۡ لَهُمَا سَوۡءَٰتُهُمَا﴾[الأعراف:٢٢]، وقال أيضا: ﴿يَنزِعُ عَنۡهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوۡءَٰتِهِمَآۚ﴾[الأعراف:٢٧]، قال: وكانت طبيعة تلك الشّجرة، أنّها إذا أُكِل منها تبدي العورة، وتغيّر الخلقة، يدلّ عليه قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ بَدَتۡ لَهُمَا سَوۡءَٰتُهُمَا﴾[الأعراف:٢٢]، فهذا يبيّن أنّ طبيعة تلك الشّجرة كانت كذلك، ويدلّ عليه، أنّ إبليس لَمَّا غرّهما؛ فقال: ﴿مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنۡ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيۡنِ أَوۡ تَكُونَا مِنَ ٱلۡخَٰلِدِينَ﴾[الأعراف:٢٠]، فهذا ينبئ أنّ طبيعة الشّجرة ما ذكره، ولا وجه لقوله سوى ذلك، إذا لم يرد أنّ طبيعة الشّجرة ما قال؛ فما في أكلهما مِن كونهما ملكين أو من الخالدين، وهذا كما تقول العامّة: إنّ مَن شرب ماء الحياة لم يمت أبدًا، وإذا كان كذلك؛ صحّ أنّ نهيه إيّاهما عنها كنهي الطّبيب المريض عمّا يضرّ به.

قال: ولا تعلّق لهم بقوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾[طه:١٢١] في توبته من حيث بيّنّا أنّ جميع ذلك يُستعمل في باب المصالح، وفي ترك أوامر الطّبيب، /١٦٩س/ و المشير، ومن يجري مجراهما.

وثانيها: إنّ ذلك كان مِن آدم عليه السلام على سبيل السّهو والنّسيان لنهي الله إيّاهما عنها؛ يدلّ عليه قولُه تعالى: ﴿وَلَقَدۡ عَهِدۡنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبۡلُ فَنَسِيَ وَلَمۡ نَجِدۡ لَهُۥ عَزۡمٗا﴾[طه:١١٥]؛ يعني أنّه لم يعزم على المعصية، فتبيّن أنّه نسي ما عهد إليه مِن النّهي، وإذا كان كذلك؛ صحّ أنّ ذنبه لم يكن كبيرًا، ولا يقدح في ذلك توبتُه، وما عوتب عليه، واعترافه بالظّلم على نفسه؛ لأنّ ذلك أجمع يصحّ في

الصّغائر، وفيما يفعل على سبيل السّهو والنسيان، فليس في شيء مِن ذلك دلالةٌ على فساد هذا التّأويل.

وثالثها: إنّ ذلك وقع منهما في جهة تركهما القياس، وذلك أنّ الله تعالى نهاهما عن شجرة بعينها، وإليها أشير فقيل لهما: ﴿لَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ﴾[البقرة:٣٥] وكان المراد فيه جنس الشّجرة؛ لأنّ الألف واللاّم كما يكونان للمعهود، يكونان للجنس، وهو كقول النّبي عليه السلام حيث أخذ حريرا وذهبا فقال: «هذان حرامان على ذكور أمّتي، حلّ لإناثهم»(١)، فلم يُرِد النّبيّ صلّى الله عليه وآله، المشار إليه خاصّة، وإنّما أراد تحريم الجنس المشار إليه على ذكور أمّته؛ ولقول الطّبيب للمريض: لا تأكل مِن هذا مشيرًا إلى ما يحضره مِن بعض ما يضرّ به، وليس يُريد به نهيه عن المشار إليه، وإنّما يريد نهيه عن جنس المشار إليه، وآدم عليه السلام توهّم أنّ المحرّم عليه، المشار إليه دون الجنس، والجنس غير محرّم عليه، من حيث ترك استعمال /١٧٠م/ القياس، واقتصر على ظاهر اللّفظ والإشارة؛ فأكل من جنس تلك الشّجرة، ولم يأكل مِن المشار إليه، وإذا كان كذلك؛ لم يكن ذنبه من الكبائر؛ لأنّه وقع من جهة الخطأ في التّأويل.

فإن قيل: إن كان إخراجهما مِن الجنّة لا على سبيل العقوبة، فلِمَ أضاف إخراجهما إلى إبليس؟ فقال: ﴿فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾[البقرة:٣٦]؟ **قيل له:** هذا محالٌ؛ لأنّه لا خلاف أن إبليس لم يُخرجهما في الحقيقة، وإنّما الله تعالى أخرجهما، وإنّما أضاف إخراجهما إليه، مِن حيث كان إخراجهما عقيب ما

---

(١) أخرجه ابن ماجه، كتاب اللباس، رقم: ٣٥٩٥. وأخرجه بلفظ قريب كل من: أبي داود، كتاب اللباس، رقم: ٤٠٥٧؛ والترمذي، أبواب اللباس، رقم: ١٧٢٠.

ارتكباه بوسوسته، وهذا شبيه بقوله: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾[النساء:١٦٠]، وقد علمنا أنّ المحرم عليهم لم يكن على سبيل العقوبة على ظلمهم؛ إذ لو كانت عقوبة لم يؤجروا على الانتهاء عنها؛ لأنّه لا يجب للمعاقب أجرٌ على فعل ما عوقب به، وإنّما علّق المحرّم عليهم بظلمهم، من حيث ورد التّحريم عقيب ظلمهم؛ فكان ظلمهم أوجب التّحريم، وهو أصلح لهم؛ فلمّا صار الظّلم كالسّبب للتّحريم جعله معلولاً به.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ رَّبَّهُۥ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ٱبْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ ٱلْحَقُّ﴾[هود:٤٥] إلى آخر الآيات؛ فزعمت الحشوية المفترية على الله ورسله أنّ ابنه كان لغير رشده، وأنّ امرأة /١٧٠س/ نوح خانته في نفسها، وجاءت بولد مِن الفجور، واحتجّوا بقوله: ﴿ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍۖ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَٰلِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا﴾[التحريم:١٠] الآية. **وقالوا:** نوح أذنب، حيث شفع في أمر مَن لم يكن ابنَه، وذكر أنّه ابنه فأذنب مِن وجهين.

الجواب: أن نُبيّن أوّلاً أنّ المذكور كان ابنه، ثم نُبيّن فساد تعلّقهم بالآية؛ فيما راموا إثباته، ثمّ نفسّر الآية.

فأمّا كونه ابنه؛ فالذي يدلّ على ذلك قول الله تعالى: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ ٱبْنَهُۥ﴾[هود:٤٢] الآية؛ فهل يجوز أن يقول ذلك، وهو ليس بابن له؟! فكان هذا محالا، والواجب أن يعلم أوّلاً: أنّ نساء الأنبياء * لا يجوز أن يكنّ زانيات؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِۖ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِۚ﴾، ثم قال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَۖ لَهُم مَّغْفِرَةٌ﴾[النور:٢٦] الآية، وإن كان يجوز أن يكون نساؤهم من جملة الكفّار؛ لأنّ الكفر دِين، وليس بعيب في الدّنيا والدِّين، والزّنا لا يباح في دِينٍ من الأديان،

وليس عيبُ الكفر يرجع إليهنّ، وعيب الزّنا يرجع إليهنّ، وإلى أزواجهنّ، ويعمل في فساد نسب أولادهم، ويدلّ عليه قوله تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[النور:٣]، دلّ ذلك على براءة ساحة نساء /١٧١م/ الأنبياء مِن الزّنا، وأنّه لم يجز لهم أن ينكحوا زانيةً.

وأمّا تعلّقهم بقوله تعالى: ﴿فَخَانَتَاهُمَا﴾[التحريم:١٠]؛ ففاسد؛ لأنّ لفظ الخيانة لفظ مجمل يقع على كلّ خيانةٍ، سواء كان في باب الدِّين، أو في المال، أو في ترك النّصيحة، أو إفشاء السّرّ؛ فكلّ ذلك يُسمّى خيانة، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾[النساء:١٠٥]، وقال أيضًا تعالى: ﴿وَإِن يُرِيدُواْ خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُواْ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ﴾[الأنفال:٧١]، وقال أيضًا تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾[النساء:١٠٧]؛ فسقط تعلّقهم بذلك.

وأمّا تعلّقهم بقوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَۖ﴾[هود:٤٦]؛ ففاسدٌ أيضًا؛ لأنّه لم يقل: "إنّه ليس بابنك"، ولو كان المراد به نفي بنوّته؛ لكان ذلك مناقضا لقوله: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ ٱبْنَهُۥ﴾[هود:٤٢]، والذي يدلّ على أنّ معنى قوله: ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَۖ﴾[هود:٤٦]، ليس هو أنّه بابنك، قول نوح: ﴿إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى﴾[هود:٤٥]؛ فلو كان المراد بقوله: ﴿مِنْ أَهْلِى﴾؛ أي: إنّه من ابني، لكان معناه: "إنّ ابني من ابني"، وهذا كلامٌ غيرُ صحيحٍ؛ ونحن نُبيّن المعنى في قوله: ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَۖ﴾[هود:٤٦]، بما يزيل تعلّقهم وسعيهم؛ فأمّا معناها: فإنّ الله تعالى كان وَعَدَ نوحًا أن ينجيه وأهله، وكان قال له: ﴿إِنَّا مُنَجُّوكَ وَأَهْلَكَ﴾[العنكبوت:٣٣]، وكذلك في قوله تعالى: ﴿ٱحْمِلْ فِيهَا مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ ٱلْقَوْلُ وَمَنْ ءَامَنَۚ وَمَآ ءَامَنَ مَعَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٌ﴾[هود:٤٠]، وكان قال: ﴿وَلَا تُخَٰطِبْنِى فِى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ إِنَّهُم

مُّغۡرَقُونَ﴾[المؤمنون:٢٧]؛ فتوهّم نوحٌ أنّ المأمور بِحَملهم في السّفينة جميع أهل بيته، وأقربائه وأولاده؛ فسأل اللهَ /١٧١س/ تعالى إنجاز وعده، ومن إنجاء أهله، وأنّ ابنه منهم، فأجابه: ﴿إِنَّهُۥ لَيۡسَ مِنۡ أَهۡلِكَۖ﴾؛ يعني أنّه ليس من جملة مَن وعدتك إنجاءهم، وبَيَّنَ السّبب في ذلك بقوله: ﴿إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيۡرُ صَٰلِحٖۖ﴾[هود:٤٦]، كأنّه قال: "ليس من أشياعك، وأصحابك، ولا ممن وعدتك نجاتهم من حيث خالفك في الدّيانة، فعمل غير صالح ولم يتبعك"، وبعدُ؛ فإن نوحًا ذكر سببين: **أحدهما**: أنّه ابنه، **والآخر**: أنّه مِن أهله؛ فلو لم يكن ابنه؛ لوجب أن يردّ ذلك كما ردّ عليه قوله: ﴿مِنۡ أَهۡلِي﴾[هود:٤٥] ويدلّ على صحّة ما ذهبنا إليه، مِن أنّ نوحًا سأله إنجاز وعده من إنجاء أهله في قوله: ﴿وَإِنَّ وَعۡدَكَ ٱلۡحَقُّ﴾[هود:٤٥]، كأنّه قال: "إنّ ابني من أهلي، وقد وعدتني إنجاء أهلي"؛ فعرّفه أنّه ليس مِن أهله الذين وعده إنجاءهم بعمله غير صالح.

فأمّا خطأ نوح فيحتمل وجهين: **أحدهما**: أنّه أشبه[1] الأمر عليه فيما وَعَدَه الله مِن إنجاء أهله، ولم يَدْرِ أيّ أهل يريد، وجرى على ظاهر اللّفظ، متوهّمًا أنّ المراد به أهل بيته.

والآخر: أن يكون ابنه هذا غير مُظهر له ما كان يُسرّه مِن الكفر، والمخالفة له؛ فأعلمه الله تعالى أنّه ليس مِن أهله، أي ليس مِن جملة مَن وعده أنجاءهم؛ لأنّه عمل غير صالح؛ ويدلُّ على ذلك قولُه تعالى: ﴿فَلَا تَسۡـَٔلۡنِ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۖ﴾[هود:٤٦]، أي أنت غير عالم بحقيقة الحال فيه؛ فلا تسألني ما لا تعلمه، فلم يلحق نوحا الَّيْلِا في ذلك لائمةٌ.

(١) هكذا في النّسختين. ولعله: اشتبه.

وأمّا قولُه تعالى: ﴿إِنِّيٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾[هود:٤٦]. يُريد أن أعظك أن لا تكون من /١٧٢م/ الجاهلين، ويجوز أن يعني: إنّي أنهاك عن أن تكون من الجاهلين، وليس هذا يقدح فيه؛ ألا ترى أنّه قال لنبيّه ؑ: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾[القصص:٨٧]، ﴿وَلَا تَدۡعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾[القصص:٨٨]، ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾[يونس:٩٥]؛ فأمّا استغفار نوح؛ فلا تعلّق بذلك؛ لأنّه يجوز أن يستغفر مِن الصّغائر كما بيّنّاه، بل ويجب الاستغفار منها، ويجوز أن يستغفر مِن غير ذنب، كما قال الله تعالى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝ وَرَأَيۡتَ ٱلنَّاسَ يَدۡخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفۡوَاجٗا ۝ فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا﴾[النصر:١-٣]، وليس ذلك بذنبٍ يوجب الاستغفار، وقد قال تعالى: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۗ﴾[محمد:١٩]، وليس جميعهم بمُذنبين، ونوح ؑ استغفره مِن حيث سأل الله تعالى ما لم يكن [له] به علم، فلأنّه لم يعتبر من يعني بقوله: ﴿وَأَهۡلَكَ﴾[هود:٤٠] ومن حيث جرى على ظاهر أمر ابنه، أو من حيث أنّه لم ينظر في أنّه لم كان في جُملة ما وعده نجاته لخلّصه؛ فسقط لذلك تعلّقهم.

ومن ذلك: ما قالوه في إبراهيم ؑ، وزعموا أنّه كذب ثلاث كذبات: أحدها في قوله تعالى: ﴿بَلۡ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمۡ هَٰذَا﴾[الأنبياء:٦٣]؛ وفي قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٞ﴾[الصافات:٨٩]؛ وفي قوله لسارة: "إنّها أختي".

الجواب: إنّما زعمهم أنّه قال لسارة، إنّها أخته؛ فليس ذلك في القرآن؛ فلا يجب علينا الاشتغال به، ولو صحّ لكان الجواب /١٧٢س/ عليه سهلاً؛ لأنّه يجوز أن يكون عني به أخته من جهة الدّيانة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ﴾[الحجرات:١٠].

فأمّا الجواب عن تعلّقهم بقوله: ﴿بَلۡ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمۡ هَٰذَا﴾[الأنبياء:٦٣] الآية، فعلى وجوه:

أحدهما: أنّه قال ذلك على تقريرهم بأنّه لم يفعله كبيرُهم، ولا على نفي الفعل عنه دون إثباته، مبكّتًا لهم في عبادتهم، ما لا يعقل شيئًا ولا ينطق، وذلك أنّ القائل يقول لِمَن فعل فعلاً: أنت فعلت كذا؟ فيقول: لا، بل فعلته أنت، مبعدًا أن يكون ذلك مِن فعله، ونافيًا عنه ذلك، ومثبتًا الفعل لنفسه، كأنّه يحيل أن يكون فاعلا له بحال، من حيث لم يكن ذلك إقرارا على نفسه في الظّاهر، حتّى لا يجدوا عليه حجّة، وبكّتهم بذلك، وأراد بذلك أنّهم إن اعترفوا بأنّه يفعل؛ سقط عنه لائمتهم، وإن اعترفوا أنّه لا يفعل احتجّ عليهم في عبادتهم، ما لا يعقل شيئا، ولا يضرّ ولا ينفع.

ووجه آخر: وهو أنّه يجوز أن يكون فيه وقف عند قوله: ﴿كَبِيرُهُمۡ﴾ ثم يقول: ﴿هَٰذَا فَسۡـَٔلُوهُمۡ﴾[الأنبياء:٦٣]، فيكون معناه، بل فعله كبيرهم، يعني نفسه؛ لأنّ الإنسان أكبر من كلّ صنم، وهذا من معاريض الكلام، ولذلك قال الرّسول ﷺ: «إنّ في المعاريض لمندوحة عن الكذب»(١)، وكان مراده في ذلك، ما ذكرناه مِن اعترافهم بأنّه فاعله أو غير فاعله، لتلزمهم الحجّة من وجهين، ولذلك قال: ﴿فَرَجَعُوٓاْ إِلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ﴾[الأنبياء:٦٤].

---

(١) أخرجه أبو الشيخ في الأمثال، رقم: ٢٣٠؛ والقضاعي في مسند الشهاب، رقم: ١٠١١؛ والبيهقي في الكبرى، كتاب الشهادات، رقم: ٢٠٨٤٣. وأخرجه موقوفا كل من: ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الأدب، رقم: ٢٦٠٩٦؛ والبخاري في الأدب المفرد، باب من الشعر حكمة، رقم: ٨٥٧.

ووجه آخر: وهو أن يكون في الكلام تقديم وتأخير، /١٧٣م/ كأنّه قال: "بل فعله كبيرهم هذا، إن كانوا ينطقون فاسألوهم[١]"؛ فيكونُ إضافة الفعل إلى كبيرهم، مشروطا بكونهم نطقا، فإذا لم يكونوا نطقا لم يفعله كبيرهم، وهذا شائعٌ في اللّغة، بقول القائل لِمَن يسأله عن فعل شيء: بل فعلته أنت إن كنت مالكا على معنى نفي الفعل؛ فسقط تعلّقهم بذلك.

وأمّا الجواب عن قوله: ﴿فَنَظَرَ نَظۡرَةٗ فِي ٱلنُّجُومِ ٨٨ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٞ﴾[الصافات:٨٩]، فإنّ الواجب على مَن يدين بنبوّة الأنبياء * ويعترف برسالتهم، أن يذبّوا عنهم، وأن يدفعوا ما يلحق بهم ممّن يجحد نبوّتهم، ويطعن فيهم، والتّقوّل[٢] لكان ذلك عظيمًا عند المتديّنين، ولوجب عليهم أن يدفعوا طعنهم.

وبعدُ؛ فلو ثبت بآية ناطقة، أو حجّة قاطعة، أنّه لم يكن سقيمًا؛ لوجب على المعترف بنبوة الرّسل أن يحتال في أن يتأوّل قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٞ﴾ على وجه ينفي الكذب؛ لكي لا يجد الجاحد لنبوّتهم، ولولا أنّ الجاحدين لنبوّتهم طعنوا فيهم، ونسبوهم إلى الكذب إلى دفع أمرهم، وإبطال رسالتهم سبيلا، وإلى الطّعن مسلكا؛ فكيف وليس هاهنا نصّ، ولا خبرٌ متواتر، ولا حجّةٌ قاطعة في كونه في ذلك الوقت غير سقيم؟! فمن أين شاع[٣] لهم، وأجازوا أن **يقولوا**: إنّه لم يكن سقيما مع كونه إمامًا للنّاس بعده، وهو من أجلّ أنبياء الله -جلّ ثناؤه- قدرا،

---

(١) في النّسختين: فسألوهم.

(٢) هكذا في النّسختين، وكأنّ في النص سقطا.

(٣) هكذا في النّسختين. ولعلّه: ساغ.

وأمر /١٧٣س/ الله تعالى جمع من بعده من المكلّفين باتّباعه، واعتراف الكلّ بتعظيمه، لكن الحشوية المفترية على الله ورسوله، أبت إلاّ الخزي على سوء مذهبهم من التّقوّل على كافّتهم، وإشاعة ذلك على رؤوس مجالسهم، والعامّ والخاصّ، وإذا تقرّر ذلك **فنقول:** إنّه نبيّ الله الصّادق، المقبول قوله، المقتدى به، أخبر أنّه سقيم، وكان كما أخبر؛ فلا تعلّق لهم في ذلك.

فإن قال: ولِم قال: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي ٱلنُّجُومِ ٨٨ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾[الصافات:٨٩]؟ **قيل له:** سنبيّن الجواب عن ذلك فيما يتعلّق به المنجّمون، في الفصل التّاسع، ومعناه ما قاله **الخليل في كتابه العين**، وذلك أنّهم لَمَّا أرادوا إخراجه معهم إلى عيدهم، وكان عزم على أن يكيد أصنامهم، يدبّر في أمره، فاعتلّ عليهم بما كان به مِن العلّة، وإن كان حيث يُمكنه الخروج معهم، ليتأتى ما أزمع عليه من جعل أصنامهم جذاذا، ويجوز أيضا، أنّه كان به علّة تعتاده كحمّى الرِّبْعِ(١)، والغِبِّ(٢)؛ فنظر إلى النّجوم، فقال: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، يعني: "قرب وقت علّتي"، وهو كقول القائل: إنّي خارج غدًا، يعني في المستقبل، وليس يعني به في الوقت كذلك؛ فسقط تعلّقهم، على أنّي أفسّر الآية، وأبني الأمر على أنّه لم يكن في ذلك الوقت سقيمًا على وجه لا يلحقه الكذب في ذلك، وهو أن يكون أراد به؛ "سأسقم(٣) في المستقبل"، وقد يخبر عمّا يكون في

---

(١) "حُمَّى الرِّبْعِ؛ بِالْكَسْرِ: هِيَ التِي تَعْرِضُ يَوْمًا، وَتُقْلِعُ يَوْمَيْنِ، ثُمَّ تَأْتِي فِي الرَّابِعِ". المصباح المنير: مادة (ر ب ع).

(٢) في النّسختين: الغب."حُمَّى الْغِبِّ: سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لأَنَّهَا تَأْخُذُ يَوْمًا وَتُقْلِعُ يَوْمًا، ثُمَّ تَأْخُذُ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ". المصباح المنير: مادة (ث ل ث).

(٣) في النّسختين: سنسقم.

المستقبل بلفظ الحال، قال الله تعالى: /١٧٤م/ ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾[الزمر:٣٠]، وليس يريد أنّهم في الحال لذلك، وإنّما أراد أنّك ستموت في المستقبل، وأنّهم سيموتون فيما بعد، ويجوز أنّه كان من سنّتهم أخذ الطّالع لاختيارات ما يريدون فعله، فأخذ الطّالع لنفسه يوهم أنّه يعمل على عادتهم في ذلك، فقال: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، وكان مراده في ذلك في مستقبل عمره، وأوهمهم أنّه يسقم عن قريب؛ لكي يُخلو سبيله، فلا يخرجوه مع أنفسهم كي يتأتّى له ما يريده في أمر أصنامهم، ويجوز أنّه أراد به "إني سقيم القلب لِمَا أنتم عليه من عبادة الأصنام، وترك عبادة الله وحده"، عنى به إنّي مغتمّ، وذلك لأنّه يخبر عن الغمّ بلفظ السّقم، وعلى هذا فسّر قوله تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًاۖ﴾[البقرة:١٠]، وعني به أنّ في قلوب أهل الكفر والنّفاق غمًّا لما رأوا من نصرِ الله تعالى نبيّه عليه السلام وعلوّ شأنه؛ ﴿فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًاۖ﴾، يعني: غمًّا؛ لما ازداد نصرًا وعزًّا وتأييدًا؛ وإذا احتمل هذه الوجوه، كيف يجوز لمن يدّعي أنّه مسلم، مقرّ بنبوّته، يقول فيه ما يبطل نبوّته؛ لأنّه إذا جاز أن يكذب في ثلاثة أشياء؛ جاز أن يكذب في جميع أخباره؟ والله المستعان على سوء مذاهب الحشوية.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَٰهِيمَ ٱلرَّوْعُ وَجَآءَتْهُ ٱلْبُشْرَىٰ يُجَٰدِلُنَا فِي قَوْمِ لُوطٍ﴾[هود:٧٤] الآيتين إلى آخرهما؛ **قالوا**: وهل يجوز أن يجادل إبراهيم عليه /١٧٤س/ السّلام ربَّه جلّ وعزّ في باب الكفّار وقد نهى الله نبيّنا عن ذلك؛ فقال: ﴿وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْۚ﴾[النساء:١٠٧] الآية، وقال أيضا جلّ ثناؤه: ﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾[النساء:١٠٥]

الجواب؛ هو: أنّه لا تعلّق[١] لهم فيه؛ لأنّه لو كان ذنبًا لعوقب عليه، ولاستغفر إبراهيم عليه السلام منه؛ كيف وقد مدحه الله تعالى على ذلك؟! فقال جل وعز: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّاهٌ مُّنِيبٌ﴾[هود:٧٥]؛ فمدحه الله تعالى على ذلك، ووصفه بالصّفات الثّلاث التي ليست وراءها منزلة في باب الرّفعة والنّزاهة؛ فكيف يجوز أن يتعلّق بما قد مدحه الله لأجله، وأحسن الثّناء عليه، لولا قصد القوم إلى التقوّل على أنبيائه بكل غثّ وسمين؟! وإذا كان الأمر على ما بيّنّاه سقط التّعلّق.

فأمّا معناها: فإنّ المجادلة ليست بمقصورة على المخاصمة، وقد تكون المجادلة بمعنى المسألة والطّلب؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ﴾[المجادلة:١]؛ يعني: يسألك عمّا حلف زوجها من الظّهار؛ فكان إبراهيم عليه السلام استنظر الرّسل ليسأل ربّه في بابهم؛ فأعلم[٢] الله تعالى أنّه آتيهم عذاب غير مردود؛ فدلّ ذلك سقوط تعلّقهم.

ومن ذلك: قوله تعالى: حكاية عن إبراهيم عليه /١٧٥م/ السّلام حيث قال لأبيه: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّيٓ إِنَّهُۥ كَانَ بِي حَفِيًّا﴾[مريم:٤٧] ثم قال: ﴿وَٱغْفِرْ لِأَبِيٓ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾[الشعراء:٨٦]. وقال أيضا تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ﴾[التوبة:١١٤]، **قالوا**: وقد استغفر إبراهيمُ لأبيه، وكان هو كافرا، وذلك كبيرةٌ، يدلّ عليه نهي الله تعالى

---

(١) في النّسختين: يعلو.

(٢) هكذا في النّسختين. ولعلّه: أعلمه.

إيّانا عن الاقتداء به، وذلك بالاستثناء الذي عقب به عند الحثّ على الاقتداء به؛ لقوله: ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾[الممتحنة:٤].

الجواب: الظّاهر لا تعلّق فيه وذلك؛ لأنّه تعالى لم يُعاتبه عليه، ولم يَنهَهُ عنه، بل بيّن عذره فيه، وغرضه[1]، وأنّه كان لموعدةٍ وعدها إيّاه؛ فأنجز وعده، وبعدُ؛ فلو كان ذلك لَتَاب منه، واستغفر على سنّة الرّسل * عند تعاطيهم الصّغائر، وأمّا الوجه في الاستغفار لأبيه؛ فإنّ الاستغفار إنّما كان بعدَ أن كان يرجو منه الإنابة والرّجوع، فلمّا آيس من ذلك، ترك الاستغفار، والذي يدلّ على صحّته، قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾[التوبة:١١٤]، فهذا يُبيّنُ أنّه صلى الله عليه وآله وسلّم إنّما استغفر له قبلَ أن تظهر عداوته لله تعالى.

ووجه آخر: وهو أنّ اجتهاد إبراهيم عليه السلام كان مؤدّيا إلى جواز ذلك، شركا كان أو فسقا حتّى يرد مانع عن ذلك، وأكثر أصحابنا على جواز الغفران عقلا، كفرا كان أو غيره؛ فسقط التعلّق به، وأمّا نهي الله تعالى /١٧٥س/ إيّانا عن الاقتداء به في ذلك؛ فإنّه لم يدلّ على كون ذلك معصية؛ لأنّا نهينا عن أشياء كثيرة مما كان مفروضا عليه، ولو كان ذلك معصية لأجل نهي الله إيّانا عنه؛ لوجب أن يكون كلّ ما نهانا الله عنه من شرائع من تقدّم نبيّنا عليه السلام ونسَخه معصيةً، وهذا محالٌ؛ فسقط التعلّق في كونه معصية.

ومن ذلك: ما قالوه في يوسف عليه السلام؛ فزعموا أنّه هَمَّ بالزّنا، وقعد من امرأة العزيز مقعد الرّجل من امرأته بين رجليها، حتّى تراءى له جبريل عليه السلام غير مرّة، في صورة أبيه يعقوب عليه السلام، وقال له: أنت تفعل هذا، واسمك مثبت في ديوان

---

(١) في النّسختين: عرضه.

النّبوّة؛ وتعلّقوا في ذلك بقوله: ﴿وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦۚ﴾[يوسف:٢٤]، وبقوله: ﴿وَمَآ أُبَرِّئُ نَفْسِيٓۚ إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةُۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّيٓۚ﴾[يوسف:٥٣].

الجواب: إنّه لا تعلّق له في الآيتين في ذلك؛ لأنّ قوله: ﴿وَهَمَّ بِهَا﴾، قد بيّنّاه في الباب الأوّل؛ أنّ لفظ الآية يوجب نفي الهمّ عنه لِمَا يعقبه مِن الشّرط؛ وذلك لأنّ قوله: ﴿وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦۚ﴾ بمثابة قوله: "لولا أن رأى برهان ربه لهمّ بها"، وسواء قدّم الشّرط، أو أخّره؛ لأنّه ليس بعد الشّرط في الآية ما يمكن تعليق الشّرط به، ولابدّ من تعليق "لولا" بما به تقع الإفادة، وبيّنا هناك أنّ معنى الآية: أنّه لولا أنّه كان ممّن أبصر آيات الله، واهتدى بهذا لَهَمَّ بها.

فإن قيل: /١٧٦م/ فأيّ فائدة في قوله: ﴿وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦۚ﴾، لو لم يكن هناك همّ؟ **قيل له:** الفائدةُ في ذلك؛ الإخبار عن أنّ ترك الهمّ بها، وإجابتها إلى ملتمسها لم يكن مِن حيث كان غير راغبٍ في النّساء لِعجز، أو عِنَّةٍ، لكنّه ترك ذلك مِن حيث أبصر بآياتِ الله، واهتدى بهداه، فكأنّه ترك الهمّ بها لا لعجزه، ولا لأنّه كان غير مشتهٍ؛ فيكون غير ممدوح على تركه، بل تركه لأجل الله، وخوفًا مِن عقابه، مِن حيث أبصر بآياتِ الله وحُجَجِه؛ فعرف أنّ له صانعًا يُكافيه على ما يأتيه مِن خيرٍ أو شرٍّ؛ فاتّقاه واجتنب المعصية، والهمّ لأجله على أنّ لفظ الهمّ، وإن أطلق على يوسف؛ فلا يجب به إلحاق عيبٍ به، ولا إلحاق ذنبٍ؛ لأنّه لفظ مجمل، لا يوجب مَحْمَدةً، ولا مَذمَّةً،

ولا يقتضي باقترافه[١] طاعةً، ولا معصيةً؛ إذ يكون الهمّ طاعةً كما يكون معصيةً، وقد يقع على الخير، كما يقع على الشرّ؛ ألا ترى إلى قول الشّاعر:

همّي وهمّ الكميت مختلف همّي المسير وهمّه العلف

على أنّ لفظ الهمّ إذا أطلق يكون بمعنى العزم على القتل، وعلى ذلك فسّره علي رضي الله عنه، وعمر رضي الله عنه على ما ذكره وكيع بن الجرّاح[٢] في تفسيره، ويدلّ على ذلك قول [عمير بن ضابئ][٣]، قاله في عثمان حين قتل:

هممتُ ولم أفعل وكدتُ وليتني تركتُ على عثمان تبكي حلائله

ويدلّ على ذلك قول الله تعالى: /١٧٦س/ ﴿وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ﴾[غافر:٥]، وقال أيضا: ﴿وَهَمُّواْ بِمَا لَمْ يَنَالُواْ وَمَا نَقَمُوٓاْ﴾[التوبة:٧٤] الآية، مخبرًا عن المنافقين حين قصدوا لقتل النّبي عليه السلام على العقبة، ويروى عن معاوية أنّه قال في كلام جرى بينه وبين الحسن بن علي : ما زال يقول حتّى هممت به، وإذا كان كذلك؛ جاز أنّه أراد يوسف همّ بقتلها[٤] لولا خوفه من الله تعالى، ومعرفته ببرهانه وآياته، على أنّ الهمّ إذا كان غير مصروفٍ إلى مخصوصٍ بانفراده، وجب أن يرجع في ذلك إلى سائر الآيات الدّالّة على معناه، وترك الحكيم لمجرّد اللّفظ، أنّه الهمّ بالفاحشة، ومِن أوجب الأمور أن يُلحق بكلّ منها بما يُشاكله؛ فكلّ يعملُ على شاكلته؛ فشاكلة النّبوّة الطّهارة مِن الأدناس،

(١) في الأصل: بانقرافه. ث: بانفراقه.

(٢) في النّسختين: الخراج.

(٣) في النّسختين: "عمر بن صابي". وعمير بن ضابئ هو القائل للبيت الشعري الوارد في المتن. تنظر ترجمته في: الأعلام للزركلي، ٥/٨٩.

(٤) في النّسختين: يقبلها.

والبراءة مِن الأنجاس، وشاكلة المرأة الفساد؛ كيف وقد ترادفت الآيات في هذه السّورة، على براءة ساحته، والإبانة عن همّها؛ فدلّت على معنى همّ المرأة في قوله: ﴿إِنَّهُۥ مِن كَيْدِكُنَّۖ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾[يوسف:٢٨]، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَرَٰوَدَتْهُ ٱلَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِۦ﴾[يوسف:٢٣]، وكذلك اعتراف المرأة مرّتين، حيث أحضرت النّساء، وقالت: ﴿وَلَقَدْ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ فَٱسْتَعْصَمَۖ﴾[يوسف:٣٢] الآية، وكذلك في قولها عند الملك: ﴿ٱلْـَٰٔنَ حَصْحَصَ ٱلْحَقُّ أَنَا۠ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ وَإِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾[يوسف:٥١].

فأمّا همّ يوسف ﷺ، فنحن نبيّن من بعدُ براءة يوسف ﷺ /١٧٧م/ ممّا رماه به هذه الفرقة المفترية على الله ورسله، ما سنبيّن المعنى فيه، أنّه لم يكن همّ بالفاحشة، على أنّ اللّفظتين، وإن اتّفقا[(١)] في الظّاهر؛ فيجوز أن يختلفا في المعنى، خصوصًا إذا كان من المجملات، يدلّ عليه قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَبَقَا ٱلْبَابَ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُۥ﴾[يوسف:٢٥]؛ فجمعها في لفظة واحدة، ثمّ كان استباقها الباب، حرصًا على المعصية، واستباق يوسف هربًا من المعصية، وثمّ المعنيين، وقال أيضا تعالى: ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾[النساء:١٤٢]، ﴿وَمَكَرُواْ وَمَكَرَ ٱللَّهُۖ﴾[آل عمران:٥٤]، وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ١٤ ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾[البقرة:١٤-١٥]، فقد جمع الله تعالى بين نفسه وبين الكفّار في هذه الآيات، ومعانيها مختلفة.

فأمّا الدّلالة على براءة يوسف ﷺ، فإنّ جميع من باشر تلك الأسباب، واستبطن تلك الأحوال، من بين زوج، وحاكم، ونسوة مَلِك، تشهد ببراءته

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: اتّفقتا.

جميعًا، وادّعى يوسف عليه السلام ذلك، واعترف خصمُه بِصدقِ ما قاله مرّتين، وشهد له بذلك ربّ العالمين، الذي هو أصدق الصّادقين، والعالِم بالغيوب والسّرائر، وقد اعترف بمثل ذلك إبليس.

فأمّا شهادة الزّوج ببراءة ساحته؛ فقوله لها: ﴿إِنَّهُۥ مِن كَيۡدِكُنَّۖ إِنَّ كَيۡدَكُنَّ عَظِيمٞ ٢٨ يُوسُفُ أَعۡرِضۡ عَنۡ هَٰذَاۚ﴾[يوسف:٢٨،٢٩] الآية؛ وأمّا الحاكم فقوله تعالى حكايةً عنه: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٞ مِّنۡ أَهۡلِهَآ﴾[يوسف:٢٦] /١٧٧س/ الآيات إلى آخرها؛ وأمّا شهادة النّسوة فقولهنّ: ﴿حَٰشَ لِلَّهِ مَا عَلِمۡنَا عَلَيۡهِ مِن سُوٓءٖۚ﴾[يوسف:٥١]. وأما شهادة الملك فقولُه: ﴿إِنَّكَ ٱلۡيَوۡمَ لَدَيۡنَا مَكِينٌ أَمِينٞ﴾[يوسف:٥٤]، فأمّا ادّعاء يوسف عليه السلام؛ فقوله: ﴿هِيَ رَٰوَدَتۡنِي عَن نَّفۡسِيۚ﴾[يوسف:٢٦]، وكذلك قوله: ﴿رَبِّ ٱلسِّجۡنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدۡعُونَنِيٓ إِلَيۡهِۖ﴾[يوسف:٣٣]؛ فأمّا اعتراف الخصم له، فقولها للنّسوة: ﴿وَلَقَدۡ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفۡسِهِۦ فَٱسۡتَعۡصَمَۖ﴾[يوسف:٣٢]، وقولها: ﴿ٱلۡـَٰٔنَ حَصۡحَصَ ٱلۡحَقُّ أَنَا۠ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفۡسِهِۦ وَإِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾[يوسف:٥١]؛ وأمّا شهادة الله تعالى له بذلك، فقوله تعالى: ﴿وَرَٰوَدَتۡهُ ٱلَّتِي هُوَ فِي بَيۡتِهَا عَن نَّفۡسِهِۦ﴾[يوسف:٢٣]، وكذلك قوله تعالى: ﴿لِنَصۡرِفَ عَنۡهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلۡفَحۡشَآءَۚ إِنَّهُۥ مِنۡ عِبَادِنَا ٱلۡمُخۡلَصِينَ﴾[يوسف:٢٤]؛ فأخبر الله تعالى أنّه يصرف عنه السّوء والفحشاء؛ فوجب أن يكون همّ يوسف غير سوء ولا فحشة؛ وأمّا شهادة إبليس بذلك، فقوله تعالى حكايةً عنه: ﴿لَأُغۡوِيَنَّهُمۡ أَجۡمَعِينَ ٣٩ إِلَّا عِبَادَكَ مِنۡهُمُ ٱلۡمُخۡلَصِينَ﴾[الحجر:٣٩،٤٠]، فبيّن أنّه يغوي الكلّ إلاّ المخلصين، ويوسف عليه السلام كان منهم؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مِنۡ عِبَادِنَا ٱلۡمُخۡلَصِينَ﴾[يوسف:٢٤]، فأيّ شبهة تبقى مع شهادة مَن ذكرنا في براءته،

وبُعدِهِ مِن إتيانه الفاحشة، ونزاهته مِن العزم، على ما ذكروا أنّه عزم عليه، وهلاّ قبلوا من خصمه، إذا لم يقبلوا منه، وهو نبيّ صادق، وهلاّ صدّقوا أستاذهم إذا لم يصدّقوا خالقهم، ولكن الحشوية أبت إلاّ تكذيب /١٧٨م/ مَن ذكرنا، ودفع أقوالهم، ولعلّهم يزعمون أنّهم أعرف بذلك مِن جميع مَن ذكرنا.

وبعدُ؛ فليس يخلو القوم أن يكونوا من حزب الله تعالى، -و[أبعد بهم][1]-؛ فليقبلوا قوله، وليصدقوه في خبره، وقد أخبر الله: ﴿إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ﴾[يوسف:٢٤]، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥٓ ءَاتَيْنَـٰهُ حُكْمًا وَعِلْمًاۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[يوسف:٢٢]؛ أو يكونوا من حزب إبليس – فلا شكّ ولا ارتياب فيه- فيجب ألا يتخطّوه، وليقبلوا قولَه حيث استثنى المخلصين؛ فلم يقبلوا قوله أيضًا ويخطّئوا أستاذهم، ويقولوا على من اعترف أستاذهم إبليس، بالعجز عن إغوائه، ورموه بأشنع المقال، وأقبح الفعال، ولعلّهم اقتدوا، حيث يقول في ذلك بالجبررزي[2] حيث يقول:

وكُنتُ امرأ من جند إبليس فارتقى ... بي الأمرُ حتّى صار إبليسُ مِن جُندي
فَلو مات قَبْلِي كنتُ أُحسن بعده ... طرائقَ خُبثٍ[3] ليس يُحسِنُها بَعْدِي

فإذا تقرر ما ذكرناه، سقط تعلّقهم بقوله: ﴿وَهَمَّ بِهَا﴾[يوسف:٢٤].

---

(١) في الأصل الكلمة من غير نقط. وفي ث: العدبهم. من غير نقط الباء.

(٢) هكذا في النّسختين، ولم أجد من نسب هذين البيتين إليه، ويوجد من نسبهما إلى الجزوري ولعله المقصود؛ ينظر: التفسير المنير، محمد بن أحمد الشربيني، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢/ ١١١، ويوجد من نسبهما إلى الخوارزمي؛ ينظر مثلا: تفسير فخر الدين الرازي، ١٨/ ١٢٠.

(٣) هكذا في النّسختين. وفي أكثر من مصدر ومرجع: فسق.

وأما تعلّقهم بقوله: ﴿وَمَآ أُبَرِّئُ نَفۡسِيٓۚ إِنَّ ٱلنَّفۡسَ لَأَمَّارَةُۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّيٓۚ إِنَّ رَبِّي غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾[يوسف:٥٣]، فساقط غير صحيح من وجوه:

أحدها: إنّ ذلك من كلام المرأة لا مِن قول يوسف، وذلك؛ لأنّ يوسف لما قال للرّسول: ﴿ٱرۡجِعۡ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسۡـَٔلۡهُ مَا بَالُ ٱلنِّسۡوَةِ ٱلَّٰتِي قَطَّعۡنَ أَيۡدِيَهُنَّۚ إِنَّ رَبِّي بِكَيۡدِهِنَّ عَلِيمٞ﴾[يوسف:٥٠]، فلمّا /١٧٨س/ رجع الرّسول إلى الملِك؛ فأخبره بمقالة يوسف، قال الملِكُ للنّسوة: ﴿مَا خَطۡبُكُنَّ إِذۡ رَٰوَدتُّنَّ يُوسُفَ عَن نَّفۡسِهِۦۚ قُلۡنَ حَٰشَ لِلَّهِ مَا عَلِمۡنَا عَلَيۡهِ مِن سُوٓءٖۚ﴾[يوسف:٥١] إلى آخر الآيات، ويوسف عليه السلام لم يحضر هذا المجلس، وليس فيه ذكر رجوع الرّسول إلى يوسف، وإخباره بمقالتهنّ، وكان اعتراف النّسوة وامرأة العزيز على غيبة منه، وهو بعيد في السّجن، ولذلك قال الملِكُ لما سمع مقالتهنّ، وتَبيَّنَ له براءة ساحة يوسف: ﴿ٱئۡتُونِي بِهِۦٓ أَسۡتَخۡلِصۡهُ لِنَفۡسِيۖ﴾[يوسف:٥٤]؛ فأمّا معنى قولها: ﴿ذَٰلِكَ لِيَعۡلَمَ أَنِّي لَمۡ أَخُنۡهُ بِٱلۡغَيۡبِ﴾[يوسف:٥٢]، وإنما عنت به؛ ليعلم يوسف أني لم أخنه على غيبته بشيء، وقوله تعالى: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي كَيۡدَ ٱلۡخَآئِنِينَ﴾[يوسف:٥٢] اعتراضٌ من قِبل الله، ثم قالت: ﴿وَمَآ أُبَرِّئُ نَفۡسِيٓۚ إِنَّ ٱلنَّفۡسَ لَأَمَّارَةُۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّيٓۚ﴾[يوسف:٥٣] الآية؛ وليس في القرآن ما ينبئ، أو يدلّ أنّ ذلك مِن كلام يوسف، والجري على الظّاهر ممكن، ومهما حصل ذلك مِن كلام يوسف، احتيج إلى [حدّ و][1] طويلٍ مِن رجوع الرّسول إلى يوسف، وإخباره بما قلن فيه، حتّى يجيبه يوسف في ذلك، ثمّ رجوع الرّسول إلى الملك ثانيةً، وإخباره إيّاه بمقالة يوسف، حتّى يقول الملِك: ﴿ٱئۡتُونِي بِهِۦٓ أَسۡتَخۡلِصۡهُ لِنَفۡسِيۖ﴾، وهذا محالٌ؛ لا

(١) هكذا في النّسختين. ولعله: "حذف". أو تحذف الواو فتصير العبارة: حدّ طويل، والله أعلم.

يجوز مثله في شعرٍ ولا قرآنٍ، على أنَّا لو جعلنا ذلك مِن قول يوسف ﵇، /١٧٩م/ لم يوجب ذلك إلحاق الفاحشة به؛ بل هو أدلّ الدّليل على براءة ساحته، وذلك لأنّه قال: ليعلم الملك أني لم أخنه بالغيب، فإنّه لا خيانة أعظم من الهمّ والقعود منها مقعد الرّجل من امرأته.

وأمّا قوله: ﴿وَمَآ أُبَرِّئُ نَفۡسِيٓۚ إِنَّ ٱلنَّفۡسَ لَأَمَّارَةُۢ بِٱلسُّوٓءِ﴾، فإنّ الأنبياء * والصّالحين مِن عباده لا يزكّون أنفسهم، ولا يُنَزّهونَها بل يذمّوها[1] أبدًا، ويعترفون بأنّ النّفس أمارة بالسوء، داعية إلى اللّذات، مائلة إلى المعاصي، راغبة فيها، ولو لم يكن كذلك؛ لم يستحقّوا المدح والحمد والثّواب على الامتناع منها؛ لأنّ المكلّف لا يستحقّ المدح على الامتناع بما لا يشتهيه، فأراد أنّ نفسي كانت[2] تميل إلى ذلك طبعًا، إلاّ مَن – بألطافه حتّى يمتنع منها؛ فيسقط تعلّقهم بالآية.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَيَّتُهَا ٱلۡعِيرُ إِنَّكُمۡ لَسَٰرِقُونَ﴾[يوسف: ٧٠].

الجواب؛ هو: أنّه ليس في الآيةِ أنّ المؤذِّنَ قال ما قاله بأمر يوسف ﵇ أو بإذنه؛ فسقط التّعلّق، على أنّه إن كان ذلك بأمره؛ فيجوز أن يكون إنّما نسبهم إلى السّرقة، على معنى: أنّهم سرقوا يوسف على أبيه؛ لأنّ المؤذّن لم يقل: ماذا سرقهم؟ ويجوز أن يكون ما قاله المؤذِّن على وجه الاستفهام، فأسقط أحد الهمزتين على قراءة مَن أسقطها إذا اجتمعتا في كلمة واحدة، وإذا كانت هذه الوجوه جائزة؛ سقط تعلّقهم بها، /١٧٩س/

(١) هكذا في النّسختين. ولعله: يذموها.

(٢) هكذا في النّسختين: كان.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِي﴾[الأعراف:١٤٣] الآية؛ **قالوا:** فقد سأله(١) تعالى ما لا يجوز أن يسأل؛ لأنّ رؤيته غير جائزة في الدّنيا عند جميع الأمّة، إلاّ عند مَن لا معتبر به، وذلك يوجب إثباته كبيرةً، أو يكون غير عارف بتوحيده.

الجواب: الظّاهر لا تعلّق فيه؛ لأنّ المسؤول رؤيته محذوف، فإنّه لم يقل ربّ أرني نفسك، وإنما قال رب أرني أنظر إليك، فلا تعلّق في ذلك على ما سنُبيّنُه مِن بعد في تفسير الآية، ومعناها؛ فتحتمل وجوها ثلاثة:

أحدها: أن يكون موسى عليه السلام لم يسأل لنفسه، وإنّما سأل ذلك لقومه؛ لأنّ قومه كلّفوه سؤال ذلك؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَإِذۡ قُلۡتُمۡ يَٰمُوسَىٰ لَن نُّؤۡمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهۡرَةً﴾[البقرة:٥٥]؛ وكذلك قوله تعالى: ﴿فَقَدۡ سَأَلُواْ مُوسَىٰٓ أَكۡبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓاْ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهۡرَةً﴾[النّساء:١٥٣]؛ فنهاهم موسى عليه السلام عن ذلك فلم يرتدعوا؛ فسأل الله تعالى عن مسألتهم؛ ليكون ما يرد من الجواب عن الله تعالى أحسم لدأبهم، وأقطع لِشغبهم(٢)؛ فلا تعلّق في ذلك بتوبة موسى عليه السلام؛ لأنّ العادة قد جرتْ مِن الصّالحين بِالبِدارِ إلى التّوبة، عند حدوثِ ما حَدَثَ في ذلك الوقت مِن الزّلازل والصّواعق وأشباهه، وليست كلّ توبةٍ تكون عن ذنب، ويجوز أن يكون إنّما تاب مِن حيث سأل الرّؤية عنهم ولهم مِن غير إذنِ الله له في ذلك السّؤال؛ لأنّ /١٨٠م/ الأنبياء * ليس لهم أن يسألوا شيئًا بمشهد القوم إلاّ بإذن الله؛ لأنّه يجوز أن يكون في ضمن ما سأل مفسدة لا يجوز

(١) هكذا في النّسختين. ولعله: سأل.

(٢) في النّسختين: لشعبهم.

في الحكمة الإجابةُ إليها؛ فيؤدّي ذلك إلى التّنفير منه، ولذلك قال الله تعالى: لنبيّه ﵇: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ۝٢٣ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ﴾[الكهف:٢٣،٢٤]: يعني إلاّ أن يأذن الله لك فيه، ويأمرك به على ما بيّنّاه في باب المشيئة؛ فسقط التعلّق به.

وأما الوجه الثّاني: وهو أنّ نفي الرّؤية يُعرف مِن طريق العقل والسّمع؛ فيجوز أن يكون ذلك حال نظر موسى ﵇ في الرّؤية، هل يجوز على الله تعالى أم لا يجوز؟ فسأل ذلك موسى ﵇ سؤالَ مسترشدٍ، طالبٍ للوقوف عليه مِن جهة السّمع، وحالة النّظر في ذلك خلاف سائر الأحوال.

فأمّا الوجه الثّالث: فإنّ الواجبَ أن تعلم أنّ في الآية حذفا؛ لأنّه قال: ﴿رَبِّ أَرِنِيٓ﴾ ولم يُبيّن ما الذي أن يُريَه، فالمسؤول رؤيته محذوف؛ فيجوز أنّه إنّما سأل أن يريه ما به يعرف ربّه معرفة ضروريّة، تزول معها الشّكّوك، ويرفع عندها اعتراض الخواطر؛ فيكون معنى قوله: ﴿أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ﴾[الأعراف:١٤٣] أي: أتحقّقك فلا أرتاب، وقد يقول القائل لغيره: أرني عقلك، وإنّما أريد(١) أرني ما أستدلّ به على مقدار عقلك وكميّته، ويقال: انظر إليه وإلى رأيه، وعقله، ومراده، وهواه، /١٨٠س/ وجميع ذلك مستحيل الرّؤية عليها، وإنّما يعرف ذلك استدلالاً؛ فأجابه الله تعالى: أنّه لا يراه، أي: لا يقع العلم الضّروريّ في الدّيانة من حيث إنّ حالها لا يحتمل ذلك، ولا يجوز ظهور تلك الآيات، التي يضطرّ إلى معرفته في الدّنيا؛ لأنّها دار تكليفٍ لا يجوز أن يرتفع عنها باب الاختيار، ويدلّ عليه: أنّ الله تعالى أحال على ما لا نصيب له في الرّؤية، والذي يدلّ على أنّ موسى

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: أراد.

الطَّيْلِا لم يرتكب في ذلك كبيرةً، ولم يكن سؤاله معصيةً، أنّ الله تعالى ذمّ اليهود على سؤالهم رؤيته جهرةً، ولامهم عليه، وأخبر بذلك عن عنودهم وجهلهم، وأنزل بهم الصاعقة؛ فلو كان موسى الطَّيْلِا سأل ربّه الرّؤيةَ؛ لَدَخل فيما دخلوا، ولَزمه ما لَزمهم، ويحلّ به ما حلّ بهم.

فأمّا قوله تعالى: ﴿لَن تَرَىٰنِي وَلَـٰكِنِ ٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡجَبَلِ فَإِنِ ٱسۡتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوۡفَ تَرَىٰنِيۚ﴾[الأعراف:١٤٣]؛ أي: انظر إلى الجبل، فإن استقرّ مكانه لظهور تلك الآيات الموجبة للعلم الضروريّ، أمكنك أن تعرفني معرفة ضروريّة، فلمّا لم يستقرّ الجبل، لظهور تلك الأسباب، عرف موسى أنّ حالة الدّنيا لم تحتمل ذلك، وليس في هذا السّؤال ما يوجب إلحاق اللاّئمة؛ فقد سأل إبراهيم الطَّيْلِا أن يريه إحياءَ الموتى، مع إيمانه بذلك، لكي يطمئنّ قلبُه، ويزول الوسواس، والشّكّوك.

ومن ذلك: قوله تعالى: /١٨١م/ ﴿وَأَخَذَ بِرَأۡسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيۡهِۚ﴾[الأعراف:١٥٠]،﴿قَالَ يَبۡنَؤُمَّ لَا تَأۡخُذۡ بِلِحۡيَتِي وَلَا بِرَأۡسِيٓۖ﴾[طه:٩٤]، **قالوا**: فكيف يجوز أن يأخذ بلحية نبي ورأسه، وهل هذا إلاّ كبيرة إذا لم يكن كفرا؟!

الجواب: إنّه لا تعلّق في الظّاهر؛ لأنّ الأخذ برأس الغير، وبلحيته، لا يوجب كبيرةً بانفراده؛ لأنّه يقع على وجهٍ يوجب أخذه بذلك؛ لأنّ كلّ ما يجوز أن يقع على وجه الوجوب، ويجوز أن يقع على غير جهة الوجوب، لا يجب الحكم بتفسيق مَن يرتكبه؛ ألا ترى أنّ القتيل[1] لَمَّا وقع على غير جهة، ويقع على

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: القتل.

جهة الوجوب، قيّد الله تعالى قتل الكفّار للأنبياء أنّه كان بغير الحقّ، وقال تعالى: ﴿وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾[البقرة:٦١]، كي يُبيّن بذلك تكفيرهم، وتفسيقهم؛ فإذا كان كذلك لم يجب الحكم بمجرّد أخذه برأس أخيه ولحيته أنّه ارتكب كبيرةً؛ لجِواز وقوعه على جهة الحقّ، وعلى خلافه؛ فسقط تعلّقهم بذلك.

فأمّا معناها فالوجه في ذلك أنّ الواجب أن يعلم أوّلاً أنّ حال الأنبياء * بعضهم مع بعض في معاملات بعضهم بعضا، وكذلك حال من يقرب منهم من ولد وأخ؛ بخلاف حال الأجانب؛ ألا ترى: أنّ عائشة ∀ قالت للنبي ﵇ عند نزول براءة ساحتها في حديث الإفك: "بحمد الله لا بحمدك"(١) وإنّما قالت ذلك لِفرط الدّالّة والخصوصيّة، /١٨١س/ ولو قال غيرها مِن الأجانب؛ لكان غير بعيد مفارقته للإيمان؛ فموسى ﵇ إنّما فعل ذلك لشدّة ما يُداخله مِن الغضب لعبادتهم العجل؛ فعاتب أخاه على مقامه بين ظهرانيهم، وتركه اللّحوق به، وليس ذلك مما يُتعلَّق به في كونه معصيةً، يدلّ على ذلك أنّ الله تعالى عاتب أنبياءه على الصّغائر، وينهاهم عنها، واستغفر الأنبياء منها؛ فلو كان ذلك معصية لما ترك الله معاتبته، ولا ترك موسى الاستغفار والتّوبة، ولا جاز لهارون ترك بعثه على ذلك، وإنّما سأله هارون ترك أخذ رأسه ولحيته كي لا يشمت به الأعداء، ولو كان ذلك معصيةً؛ لنهاه هارون عن ذلك، على ذلك السّبيل، دون أن ينهاه عنه كي لا يشمت به الأعداء.

---

(١) أخرجه أحمد، رقم: ٢٧٠٧١؛ وأبو داود الطيالسي في مسنده، رقم: ١٧٧٠؛ وابن حبان في صحيحه، كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة رضي الله عنهم، رقم: ٧١٠٢.

ووجه آخر: وهو أنّه يجوز أن يكون موسى إنّما أخذ برأس أخيه ولحيته، لترك اللّحوق به توبيخًا لِمَن عبد العجل، فإنّ المعاقِب ربّما قد يعرض في مثل ذلك عن أهل الجرم، ويُقبل على توبيخ مَن حضره، تعظيمًا لذلك الذّنب، وذلك يبلغ مِن المجرم(١) ما لا يبلغ أشدّ نكير يحلّ به؛ فموسى عليه السلام لَمَّا أخذ برأس أخيه ولحيته توبيخًا له في المقام، حيث عبدوا العجل، صار ذلك مِن أشدّ ما يحلّ بالمتعاظنين(٢) وَأَجَلُّ زاجرٍ للمجرمين؛ ألا ترى أنّه ابتدأ بالقوم، ثمّ بأخيه، ثم أقبل أخرى على السّامريّ، /١٨٢م/ وكلّ ذلك يكون أهول عنده وأخوف له.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَهَلۡ أَتَىٰكَ نَبَؤُاْ ٱلۡخَصۡمِ إِذۡ تَسَوَّرُواْ ٱلۡمِحۡرَابَ ۝٢١ إِذۡ دَخَلُواْ عَلَىٰ دَاوُۥدَ﴾[ص:٢١،٢٢]الآية، إلى آخر القصّة؛ **قالوا**: إنّ داود عشق امرأة "أوريا"؛ فاحتال في قتله، وتقديمه في الحرب مِن غير أن يكون ذلك توبته، حتّى قُتِل، وتزوّج بامرأته؛ وذكر بعضهم: أنّه لَمَّا عشقها أنفذ إليها بسوار النّبوّة، وقال لها: اجعليه في يديك، حتّى إذا ورد زوجها مِن الغزو، وكان يرجو أن يطلّقها؛ فانصرف ورأى السّوار وأقام ثلاثًا؛ فلم يطلّقها؛ فعزم على قتله، وأمره أن ينطلق إلى مدينة سمّاها، والسّيف في يمينه، وشعلة النّار في شماله، حتّى يضرب بيمينه أعداءه، ويحرق باب المدينة بشماله؛ ففعل، فلمّا أشعل الباب؛ دلي عليه حجر واستشهد، فلمّا انقضت عدّة المرأة؛ تزوّج بها، فدخل عليه مَلَكان؛ ففزع منهما، فلمّا رفعا إليه القصّة، قال: عليّ بصاحب حرس(٣)؛ فقالا له: وما الذي

(١) في النّسختين: الجرم.

(٢) ث: المتغاظنين. وفي ط: المتغاضبين.

(٣) في النّسختين: جرس.

تريد؟ قال: آمر أن يُمدّ بين أربعة أوتاد، حتّى يجيء رجل شديد الذّراعين، فيضربك، حتّى يقسمك باثنين؛ فقالا له: هذا جزاؤه؟ قال: نعم؛ فطارا عنه؛ فعرف أنّهما ملَكان، وتنبّه لخطيئته؛ فخرّ ساجدًا أربعين يومًا، تسيل الدّموع على عينيه، يستغفر الله إلى أن نبت العشب حول وجهه، فأمر بحضور قبر "أوريا" والاستحلال منه؛ فحضر قبره، وأحيي /١٨٢س/ أوريا؛ فأخبره بما فعل، واستحلّه في ذلك، مع قصّة طويلة.

الجواب: إنا نُبيِّن أوّلاً: فساد ما ذكروه، وفساد تعلّقهم بالآية، وأنّ ذلك غير موافق للآية؛ ثم نفسّر ما في القرآن من هذه القصّة التي تعلّقوا بها.

فأمّا فساد تعلّقهم، فيما حكوه؛ فظاهر من وجوه:

أحدها: إنّ ما حكوه غير لائق بالأنبياء الذين اختارهم الله لرسالته؛ فإنّه لو وصف به أفسقُ الملوك؛ لكان مُنكرًا عظيمًا.

وثانيها: إنّ الملَك لا يكذب، ولا يخاصم، فقد ادّعى أحدهما أنّ الآخر استولى على نعجته حكما بتّا، ودعوى مجردا من غير أن يكون ذلك على سبيل استفتاء، أو تمثيل، أو إشارة إلى تعريض، فردّ ذلك إلى الملائكة فاسد.

وثالثها: إنّ ما حكوه غير موافق للآية؛ لأنّ في الآية: أنّهم تسوّروا المحراب، وأنّهم كانوا جماعة وهم زعموا أنّهما كانا ملَكين وتسلّقا من الجدار، ولأنّ الدّخول في دم أوريا والقصد لإهلاكه أعظم من التّزوج بامرأته؛ فليس فيما ذكر من الدّعوى لذلك ذِكْرٌ ولا تمثيلٌ.

ورابعها: إنّ صرف الكلام عن الظّاهر إلى غيره، وعن النّعاج إلى النّساء، وعن الخصم إلى الملَك غير جائز، مع الإمكان على الجري على الظّاهر، على ما ذكرناه في الفصل الأوّل.

وخامسها: إنّ نظم السّورة من أولها إلى آخرها، لا ينتظم ولا يوافق ما قالوه؛ لأنّها في محاجّة الكَفَرَة[١] ومُناظرتهم؛ فلا يلائم عشق نبيّ على امرأة، /١٨٣م/ واحتياله الفوز بها، وذلك محال، وذلك مما يؤدي إلى الطّعن في القرآن.

وسادسها: أنّه تعالى أمر نبيه الطَيْلا عند مُطالبتهم إيّاه أن يعجلّ لهم قِطَّهُم قبل يوم الحساب؛ فأمر أن يصبر على ما قالوه، و[أن يذكر عبده][٢] داود، فإنّما أمره بذلك، عند مطالبتهم بما طالبوه به، بعد أمره إيّاه بالصبر على مقالتهم، على سبيل أمره إيّاه بالاقتداء به، مِن حيث دفع داود الطَيْلا مثل ما دفع إليه النّبي الطَيْلا مِن إيذاء قومه إيّاه، وافترائهم عليه، وما يتمنّون من المحالات[٣]؛ فأيّ تعلّق بين ما ذكره من هذه القصّة، وبين سؤالهم إيّاه تعجيل قطّهم وأمره بالصّبر على ذلك؟! وهل بين ما قالوه وبين ما أمر به من ذكر قصّة داود ملاءمة أو تعلّق بحالٍ؟!

وسابعها: إنّ الله تعالى وصف داود الطَيْلا في ابتداء القصّة بأوصاف حميدة تُبايِن ما نسبوه إليه، وأضافوه إليه، فسمّاه "أوّاها" وأنه "أتاه الحكمة وفصل الخطاب"، و"ذا الأيد"، وأخبر بشدة ملكه؛ فلو كان ما ذكروه، على ما ذكروا؛ لكان مثاله من يقول: فلان رجل صالح عفيف زاهد، لكنّه يعمل بالكبائر!

وإذ قد بيّنّا فساد ما ذكروه، وأنّ ظاهر القرآن لا يقتضي ذلك؛ نعود إلى ذكر ما في القرآن، وبيان معانيها، ليتّضح بذلك صحّة ما قلناه، **فنقول** -وبالله

---

(١) في النّسختين: الكفر.

(٢) في النّسختين: لن يذكره عنده.

(٣) في النّسختين: المخالات.

التّوفيق-: إنّ مبتدأ /١٨٣س/ السّورة حكاية أقوال الكَفَرَة، في تعجّبهم مِن دعاء النّبي ﷺ إلى وحدانية الله تعالى، وخلع الأنداد؛ فقال حاكيا عنهم: ﴿أَجَعَلَ ٱلۡأٓلِهَةَ إِلَٰهٗا وَٰحِدًاۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَيۡءٌ عُجَابٞ﴾[ص:٥]، ثمّ أتبعهم بإنكارهم نبوّته، وأن يكون قد خصّ من بينهم بالرّسالة، وسائر ما أتبع ذلك، إلاّ أنّ ذكر ما اقترحوا عليه مِن أن يعجّل لهم قطّهم قبل يوم الحساب؛ فعند ذلك قال: ﴿ٱصۡبِرۡ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَٱذۡكُرۡ عَبۡدَنَا دَاوُۥدَ﴾[ص:١٧]؛ فأخبر عن الكفرة باستعجالهم العذاب قبل يوم القيامة، جرأةً منهم على الله تعالى، وتكذيبًا لمحمّد صلى الله عليه وآله؛ فشقّ ذلك كلّ المشقّة؛ إذ كانت مِن عادتهم الشّفقةُ على كافّة خلق الله تعالى؛ فقال تعالى: ﴿ٱصۡبِرۡ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾، واستعبده بالصّبر، والاقتداء في ذلك بداود عليه السلام، ثمّ بِسليمان، ثمّ بِأيوب، ثمّ سائر الأنبياء * الذين ذكرهم في هذه السّورة، ولو فكّر في هذا مفكِّر؛ أيقن وعلم جلالة عادة داود عليه السلام في الصّبر؛ لما استعبد به محمّدا عليه السلام مع جلالته وعِظَم قدره بالقدوة، وقد كان الله تعالى استعبده بالاقتداء به مجملا، في قوله: ﴿فَٱصۡبِرۡ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلۡعَزۡمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾[الأحقاف:٣٥]، وداود عليه السلام منهم، ومعنى العزم؛ أنّ له أن يقتل وينتصف ويحارب؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ فَإِذَا عَزَمۡتَ /١٨٤م/ فَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ﴾[آل عمران:١٥٩]؛ فعزمه عزم القتال، وقال بعد ذلك: ﴿وَٱذۡكُرۡ عَبۡدَنَا دَاوُۥدَ﴾[ص:١٧]، مادحًا له مُثنيًا عليه بالجميل؛ وذلك لأنّ من سنّة الله تعالى إذا أراد أن يذكر متشابها، أن يقدّم أمام ذلك مقدّمة؛ تدلّ على المراد بالمتشابه، ومنها تمكّن فساد قول المحرّفين لكتابه[1]؛ فقال

(١) هذا في ث. وفي الأصل: الكتابة.

تعالى في مدائحه: ﴿ذَا ٱلۡأَيۡدِۖ﴾[ص:١٧]. والأيد: هي القوة؛ فقال تعالى: ﴿فَٱصۡبِرۡ كَمَا صَبَرَ﴾[الأحقاف:٣٥] داود عليه السلام وكان ذا قوّة شديدة، وكان له العزم، ولم تمنعه مانعة في الانتصاف لوجه من الوجوه؛ إذ السّبيل إلى الانتصاف: إتيان القوّة والعزم، وإنّما وصفه بأنّه كان ذا الأيد ليس بِوَانٍ، وأنّ صبره لم يكن عن عجز، بل عن قدرة وتمكّن من الانتصاف والانتقام، ثمّ قال تعالى أنّه كان أوّابًا؛ فبيّن أنّه مع قدرته على الانتصاف وإباحة الله تعالى له ذلك، لم ينتصر مما جني عليه، وكان أوّابًا؛ فكيف يستجيز مُدَّعٍ أنّه من أهل الإسلام، معترف بنبوّة داود عليه السلام مُقِرٌّ بصحّة الكتاب، وكونه معجزةً أن يقول مع ثناء الله تعالى عليه بما أثنى: إنّه أقدم على فسق فظيع، وقد سمّاه الله تعالى أوّابًا، والأوّابُ هو الرّاجع عن المحظورات؛ إذ هو المحظور [بمعنيين متنافيين](١)، ثمّ قال: ﴿إِنَّا سَخَّرۡنَا ٱلۡجِبَالَ مَعَهُۥ يُسَبِّحۡنَ بِٱلۡعَشِيِّ وَٱلۡإِشۡرَاقِ ١٨ وَٱلطَّيۡرَ مَحۡشُورَةٗۖ كُلّٞ لَّهُۥٓ أَوَّابٞ﴾[ص:١٩]، أيستجيز له ليرتكب /١٨٤س/ ما ادّعوه، ويتعاطى ما رموه به؟! **وقد قيل**: إنّه كان محرّمًا عليه صيد شيء من الطّير؛ فكانت تأمنه، ويستحيل أن يكون نبيّ الله بحيث يأمنه الطّير والوحش، ويزاحم أخاه في حليلته، ويدخل في دمه؛ فإنّ من كان هذا مذهبه، كان منافقا خوّانًا جعل إمساكه(٢) عن الصّيد حيلةً إلى ما يُضمر مِن السّوء، جلّ نبيّ الله تعالى داود عن ذلك، ثمّ قال: ﴿وَشَدَدۡنَا مُلۡكَهُۥ﴾[ص:٢٠]، أخبر أنّه شدد مُلكه مِن كلّ عيبٍ ووهنٍ؛ فلو عمل الفاحشة ما كان ذلك شدًّا لملكه، ولأنّ لفظ الشدّ عامّ غير مخصوص،

---

(١) في النّسختين: بمعنيان متنافيان.

(٢) في النّسختين: مساكه.

ومطلق غير مقيّد، ومحالٌ أن يعني بذلك شدّ ملكه بالعدّة والعتاد[1]، ثمّ يكون مُسلمًا عن طريق الدّين؛ لأنّ ذلك سبيل الكَفَرَة من الملوك دون الأنبياء، واللّفظ شامل لهما راجع إليهما، ثم قال: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحِكْمَةَ وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ﴾[ص:٢٠]؛ فالحكمة اسم جامع لكلّ فضل، علمًا وعملاً؛ فكيف يجوز أن يُخبر أنّه آتاه الحكمة، ثمّ يعمل بما لا يستجيز السّفهاء، وتتبرأ منه الجهال الأغبياء، من مزاحمة أصحابهم، والدّخول في دمائهم، وإيثار هواه على رضائهم؟! فالذّاهب إليه رادّ على الله ﷻ في قوله: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحِكْمَةَ وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ﴾ قطع الأحكام، وإذا كان قطع الحكومات إليه؛ لم يجز أن يظلم، وأن يتعاطى ما قرفه المحرفون لكلام الله تعالى عن مواضعه؛ لأنّ الله سبحانه يتعالى مِن أن يجعل إلى من يجور /١٨٥م/ ويظلم؛ كيف وهو تعالى يقول: ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾[الأنعام:١٢٤]، ويقول: ﴿إِنَّآ أَخْلَصْنَٰهُم بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى ٱلدَّارِ ٤٦ وَإِنَّهُمْ عِندَنَا لَمِنَ ٱلْمُصْطَفَيْنَ ٱلْأَخْيَارِ﴾[ص:٤٧،٤٦]؛ فكيف يأتي ما ذكروه، ويرتكب ما ادّعوه، مَن كانت هذه صفته في اختيار الله تعالى إيّاه وحسن الثّناء عليه؟! ثمّ قال: ﴿وَهَلْ أَتَىٰكَ نَبَؤُاْ ٱلْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُواْ ٱلْمِحْرَابَ﴾[ص:٢١]، قال: يا محمّد ﴿وَهَلْ أَتَىٰكَ نَبَؤُاْ ٱلْخَصْمِ﴾، والخصم: اسم يقع على الواحد، والجمع، تقول: رجل خصم، وقوم خصم؛ وكذلك قال: ﴿إِذْ تَسَوَّرُواْ ٱلْمِحْرَابَ﴾؛ فأخبر عن جماعة أنّهم تسوّروا قصره، ومحال أن يكون الملائكة معنيين به؛ لأنّهم لا يكذبون، ولا يبغي بعضهم على بعض.

---

(١) في النّسختين: العناد.

وبعدُ؛ فإنّ في الصّدق لَمندوحة عن الأمثال بالكذب، وعني بالمحراب: القصر، قال الله تعالى: ﴿يَعۡمَلُونَ لَهُۥ مَا يَشَآءُ مِن مَّحَٰرِيبَ﴾[سبأ:١٣]، وهو جمع محراب؛ ففزع منهم؛ لأنّهم كانوا جماعة، تسوّروا قصره، قاصدين لقتله، أو عازمين على سوء به، أو بأهله، أو بِماله؛ فدخلوا قصره في وقت ظنّوا أنّه غافل، أو نائم؛ لأنّه معلوم في العرف والعادة أنّه لا يتسوّر أحدٌ دار غيره، مِن غير أمره، إلاّ لسوء يريده؛ من قتله، أو المكابرة على أهله، وحرمه، أو لسرقة ماله، خصوصا إذا كان صاحب الدّار مَلِكًا مُحتجبًا، أو نبيًّا مُرسلاً؛ فلمَّا رأوه مستيقظًا، انتقض /١٨٥س/ عليهم تدبيرهم؛ فاخترع بعضهم عند فزعه منهم خصومةً لا أصل لها ولا فرع، زاعمًا أنّهم قصدوه لأجلها، دون ما توهّمه؛ فقالوا: ﴿لَا تَخَفۡۖ خَصۡمَانِ بَغَىٰ بَعۡضُنَا عَلَىٰ بَعۡضٍ﴾[ص:٢٢]، ثم ادّعى أحدهما ما لا فرع لها ولا أصل؛ فقال: ﴿إِنَّ هَٰذَآ أَخِي لَهُۥ تِسۡعٌ وَتِسۡعُونَ نَعۡجَةً وَلِيَ نَعۡجَةٌ وَٰحِدَةٌ﴾[ص:٢٣]، فإنّما أخبرا بالنّعاج عن النّساء، وليس في اللّغة وقوع اسم النّعجة على النّساء، ولم يعبّروا بها لا حقيقة ولا استعارة، ثمّ قال: ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَنَا بِٱلۡحَقِّ وَلَا تُشۡطِطۡ وَٱهۡدِنَآ إِلَىٰ سَوَآءِ ٱلصِّرَٰطِ٢٢ [إِنَّ هَٰذَآ أَخِي لَهُۥ تِسۡعٌ وَتِسۡعُونَ نَعۡجَةً وَلِيَ نَعۡجَةٌ وَٰحِدَةٌ فَقَالَ أَكۡفِلۡنِيهَا وَعَزَّنِي فِي ٱلۡخِطَابِ٢٣] قَالَ لَقَدۡ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعۡجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِۦۖ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلۡخُلَطَآءِ لَيَبۡغِي بَعۡضُهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٍ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَقَلِيلٞ مَّا هُمۡۗ﴾[ص:٢٢-٢٤]؛ فاستثنى داود عليه السلام المؤمنين مِن جملة الباغين إنابة، وإشارة إلى أن من ظلم، ليس بمؤمن مطلقا، ولو كان داود فاعلاً لمثل ذلك؛ لكان باغيًا خارجًا عن جعله المستثنى؛ وذلك يوجب كونه غير مؤمن، ومحال أن يكون نبيّ غير مؤمن، ثم قال: ﴿وَظَنَّ دَاوُۥدُ أَنَّمَا فَتَنَّٰهُ﴾[ص:٢٤]، والفتنة: الامتحان والابتلاء على ما بيّنّاه في

غير موضع؛ فعلم أنّه مُمتَحن بما وقع إليه، وبإشكاله؛ فلم يعمل على ظنّه من أنّ ظاهر الحال كان ما ذكرناه، ولم ينتقم مِنهم مع كونه ذا أيد وقوّة، مطلق له الانتصار والانتصاف، بل هو عاد إلى ما هو أليق /١٨٦م/ به وشاكله مِن الاستغفار للقوم الذين قصدوه، والشّفاعة لمن اغتالوه، ومسألة الله العفو عنهم، وذلك؛ لأنّ الله تعالى لم يقل أنّه أذنب، ولا أنّه استغفر لنفسه، ﴿فَغَفَرۡنَا لَهُۥ ذَٰلِكَۖ﴾[ص:٢٥]، يعني: غفر لداود جرم أولئك، فأعطيناه ما طلب، وأشفعناه فيما استشفع، ولم يقل غفرنا ذنبه، إنّما قال: غفرنا له ذلك، فالواجب أن ينظر في السّورة، ما هذا المغفور، ومَنِ المذنب؟ وليس في القصّة أنّ داود عليه السلام أذنب بوجه من الوجوه، وإنّما فيه: أنّ القوم تسوّروا قصره بغير إذنه، ولذلك[1] فزع منهم، والغفران راجع إلى ذلك، دون ما ليس في القرآن منه قليل ولا كثير؛ فأما ما يدّعيه القوم ويذكرونه فشيء خارج عن القرآن، وإنّما هي قصّة تقولها اليهود على داود، وأخذ ذلك عنهم هؤلاء المفترون على الله ورسله، ولا احتجاج لمثل تلك القصّة، إذا لم يوافق القرآن، ولم يدلّ على شيء منه لفظُ القرآن، وقد بيّنّا مخالفة تلك القضيّة للقرآن، وخروجه عن عظة القرآن، وآدابه إلى إبطال ما قدّمه تعالى من مدائح داود عليه السلام أمام هذه القصّة، وقد دلّت أيضا دلالة العقل على فساد ما تقوّلوا عليه؛ فلا تعلّق للقوم في هذه القصّة بشيء يوجب ذنبًا، أو يلحق به جرمًا، إلاّ قوله تعالى: ﴿فَٱسۡتَغۡفَرَ /١٨٦س/ رَبَّهُۥ وَخَرَّۤ رَاكِعٗا وَأَنَابَ﴾[ص:٢٤]، وقد بيّنّا فيما تقدّم: أنّه ليس كلّ استغفار يكون عن ذنب،

(١) هذا في ث. وفي الأصل: كذلك.

وقد روي عن النّبي ﷺ أنّه قال: «إنّي أستغفر الله في اليوم سبعين مرّة»[١]، والمؤمنون مجمعون على الاستكثار من الاستغفار؛ فلا تعلّق في ذلك بكونه مُجرمًا أو مُذنبًا، على أنّا قد بيّنّاه أنّه استغفر للقوم، لا لنفسه، وقد يجوز أن يستغفر الإنسان لغيره، كما قال بنو يعقوب لوالدهم يعقوب عليه السلام: ﴿يَٰٓأَبَانَا ٱسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَآ إِنَّا كُنَّا خَٰطِـِٔينَ ۝٩٧ قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ﴾[يوسف:٩٨،٩٧] الآية، وكذلك قوله: ﴿فَٱسْتَغْفَرَ رَبَّهُۥ﴾[ص:٢٤]، أراد به استغفر للقوم لا لنفسه الدّاخلين عليه؛ فغفر له ذلك، يعني: غفر لأجل داود عليه السلام ذنب أولئك، ولهذه الفضيلة التي خصّ بها داود لحالته لأفضل منازل البشر، بعث نبيّنا ﷺ بالاقتداء به في الصّبر بقوله: ﴿ٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَٱذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُۥدَ ذَا ٱلْأَيْدِ﴾[ص:١٧]، وقد تأدّب النّبي عليه السلام بهذه العادة يوم حنين[٢] لَمّا هشمت ثناياه، قال: «إلهي لا تؤاخذهم فإنّهم جاهلون»[٣]، ولما استعملوه كذا داود عليه السلام من هذه الفضيلة التي حكم محمدا، حكم بالاقتداء به في ذلك؛ خلع عليه خلعة نفيسة؛ فجعله خليفة في الأرض التي هي أشرف منازل البشر، ولو كان مذنبا لذلك الذنب العظيم؛ /١٨٧م/ لَمَا استحقّ المثوبة لأعلى المراتب، وأسنى المطالب، وبعث أفضل البشر بالاقتداء به.

---

(١) أخرجه الترمذي، أبواب تفسير القرآن، رقم: ٣٢٥٩. وأخرجه بلفظ قريب كل من: البخاري، كتاب الدعوات، رقم: ٦٣٠٧؛ وابن ماجه، كتاب الأدب، رقم: ٣٨١٦.

(٢) هكذا في النّسختين. ولعلّ ذلك اليوم هو يوم أحد.

(٣) أخرجه بلفظ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ» كل من: البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، رقم: ٣٤٧٧؛ ومسلم، كتاب الجهاد والسير، رقم: ١٧٩٢.

ووجه آخر: لاستغفاره (عليه السلام) وهو: أنّ الأنبياء (عليهم السلام) متى ما دهمهم خَطْبٌ، أو نزل بهم مكروه، يرجعون فيه باللّوم على أنفسهم، ويتبادرون إلى التّوبة والاستغفار، خوفًا مِن أن يكون بَدرَ مِنهم ما يوجب المحنة، ولا يُنَزّهون أنفسهم عن الاجترام؛ فداود -(عليه السلام)- جرى على منهاج الصّالحين البررة، وسلك سبيل المتّقين، وبادر إلى التّوبة والاستغفار، وقد يكون الاستغفار من غير ذنب، كما قال الله تعالى لنبيّه (عليه السلام): ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾[النصر:١]، إلى قوله: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا﴾[النصر:٣]، ومجيء النّصر والفتح يجري مجرى الثّواب، فلا يجب منه الاستغفار.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَوَهَبۡنَا لِدَاوُۥدَ سُلَيۡمَٰنَۚ نِعۡمَ ٱلۡعَبۡدُ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ٣٠ إِذۡ عُرِضَ عَلَيۡهِ بِٱلۡعَشِيِّ ٱلصَّٰفِنَٰتُ ٱلۡجِيَادُ﴾[ص:٣١،٣٠]؛ **قالوا**: إنّه اشتغل بعرض الخيل عليه عن صلاة العصر حتّى غربت الشّمس، فلمّا تذكّر أمر بقطع أيدي الخيل وأعناقها؛ فزعموا: أنّه أذنب، ثم جعل توبته قطع أيدي ما لا ذنب له في ذلك وأعناقها، على سبيل المثلَة المنهيّ عنها.

الجواب عنه: لا تعلّق لهم في القصّة بحالٍ، وذلك لأنّه ليس فيها ذكر ذنب اقترفه، ولا عتابٌ /١٨٧س/ من الله وَرَدَ عليه، ولا استغفارٌ منه التجأ إليه، ولأنّ ما يدّعونه من نسيانه صلاة العصر؛ فشيء لا ذكر له في القرآن، ولا دلالة عليه، ومن أين قالوا: إنّ صلاة العصر كانت عليه مفروضة، هل بذلك كتاب ناطق أو خبر صادق؟! ومن أين قالوا: إنّه اشتغل عنها بعرض الخيل؟! فإن ادّعوا ذلك من قبَل قوله: ﴿إِنِّيٓ أَحۡبَبۡتُ حُبَّ ٱلۡخَيۡرِ عَن ذِكۡرِ رَبِّي﴾[ص:٣٢]؛ فليس في اللّغة أن يقال: أحببت كذا عن كذا، إني اشتغلت به عنه، وكذلك ادّعاؤهم أنّه نسيها حتّى غابت الشّمس؛ فليس للشّمس في الآية ذكر.

وأمّا الكناية في قوله: ﴿حَتَّىٰ تَوَارَتۡ بِٱلۡحِجَابِ﴾[ص:٣٢]، فراجعة إلى الخيل، ولا يجوز رجوع الكناية إلى غير مذكور متقدِّم ومعلوم لا يذهب التّوهم إلاّ إليه، ولا يمكن ردّها إلا إليه.

وبعدُ؛ فإنّه قال: ﴿بِٱلۡعَشِيِّ﴾[ص:٣١]، والعشيّ: إنّما يكون بعد غروب الشّمس، ولذلك يُقال لصلاة المغرب صلاة العشاء الأولى، ومما يدلّ على فساد تعلّقهم بالآية سوى ما ذكرناه وجوهٌ؛ منها: ما بيّنّا أنّه تعالى إذا أراد الإخبار عن شيء بلفظ متشابه، قدّم أمامه مِن المحكمات ما ينبئ عن معنى المتشابه، ليبطل بذلك تحريف المحرّفين لكلامه عن مواضعها؛ فالمؤمن يجعل المحكم أصلاً يبني عليه تفسير المتشابه، والزّائغ القلب يعرض عن المحكم، ويتعلّق بالمتشابه، كما قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ /١٨٨م/ زَيۡغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ﴾[آل عمران:٧] الآية، فإذا تقرّر ذلك؛ فالله تعالى قدّم أمام القصّة الثّناء[1] على سليمان، ومدحه بثلاثِ صفاتٍ: بكونه هبةً منه، وبأنّه نعم العبد، وبأنّه أوّاب، زيادة على ما خصّه به من النّبوّة، كيلا يلحق به ما يُنافي هذه الصّفات، فلو أردفه بما ينبئ عن كونه نبيًّا غير أوّابٍ فاسقًا؛ لتضادّ الخبران، وتناقضت الصّفتان، فتعالى الله أن يجمع في كتابه مثله؛ ولكن الحشوية الطّغام أبت إلاّ التقوّل على الله ورسله، والطّعن فيهم، وإلحاق ما يجد الملحد سبيلا إلى إبطال نبوّتهم به، على أن ما قرفوه[2] ليس بذنب فقط، بل هو ذنب وسعه[3] دلالة

---

(١) في الأصل: الشيء. وفي ث: الثني.

(٢) في النّسختين: فرقوه. وفي لسان العرب: "قَرَف الذَّنْبَ وغيره، يَقْرِفُه قَرْفًا واقْتَرَفَه: اكتَسبه". مادة (قرف).

(٣) هكذا في النّسختين. ولعله: سعة.

على جنون فاعله؛ لأنّه بزعمهم أذنب، ثمّ جعل توبته من غير أن تاب، معاقبةً منه [من لا جرم][(١)] له من قطع الأيدي والأعناق؛ فزعموا أنّه ارتكب في ذلك ما لا يركبه أحمق الخلائق، ولو لم يكن فيما وصفه الله به إلاّ قوله: ﴿إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ﴾[ص:٣٠]، لكفى بذلك إبطالا لقولهم؛ لأنّه بيّن أنّه أوّاب حال عرض الخيل عليه؛ فكيف يكون أوّابًا على زعمهم، وقد ارتكب من الخطيئة والسّفه ما ارتكب؟! وهل هذا إلاّ الرّدّ على الله وتحريف كتابه إلى ما يوجب كونه فاسدًا متناقضا يُبطل آخرُه أوّلَه، ولا يُشاكل أوّلُه آخرَه.

ومنها أنهم /١٨٨س/ **زعموا:** أنّه أمر بضرب قوائمها، متعلّقين بقوله: ﴿فَطَفِقَ مَسۡحَۢا بِٱلسُّوقِ وَٱلۡأَعۡنَاقِ﴾[ص:٣٣]، ولا يُقال مسحت بسوقها وأعناقها أي ضربتها، وإنّما يقال: مسح مقرونا بالسّيف، فإذا ترك ذكر السّيف، لم يعقل منه الضّرب والقطع، وعلى أنّ قولهم مسح عنقه بالسّيف في الإخبار عن ضرب العنق مجازا، أو استعارة؛ فمتى ما أسقط السيف منه، رجع إلى أصله، ولو كان معنى مسح بسوقه وعنقه أي: ضربها، لكان للقائل إذا قال: مسحت برأس فلان أو يده؛ كان معناه أي: ضربتها، ولكان معنى قوله تعالى: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ﴾[المائدة:٦]، أي: اضربوها، وهذا محال.

فقد تبيّن فساد تعلّقهم بهذه القصّة فيما اقتصّوه ووصفوه، على أنّا قد بيّنّا: أنّه من جملة الأنبياء، الذين ندب الله تعالى نبيّه إلى الاقتداء بهم في باب الصّبر، فلا يجب أن يكون من هؤلاء الأنبياء من يباين الصّبر، فإذا قد تبيّن فساد كلامهم، وظهر بطلان تعلّقهم بهذه القصّة؛ فنحن نفسّرها على ما توجبه قضيّة

---

(١) في الأصل: من لا حرم. وفي ث: لا من حرم.

اللّغة، ويوافق الكتاب والعقل؛ فنبين بذلك عوار كلامهم، وتحريفهم لكتابه، وبراءة ساحة سليمان فيما راموه؛ **فنقول** -وبالله التّوفيق-: إنّه تعالى قال في مبتدأ القصّة: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُودَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾[ص:٣٠]، فبيّن أنّه هبة، وهبة الله لا تكدير فيها؛ /١٨٩م/ لأنّه إنّما خصّه بهذه اللّفظة تعظيما له، وبيّن بها عن أن يلحقه عيب، ثم أخبر أنّه: ﴿نِعْمَ الْعَبْدُ﴾ حُكما بتًّا، وخبرًا مطلقًا، ومَن وصفه بمثل هذه الصّفة يتعالى أن يرتكب ما لا يرتكبه أحمق الخلائق، ثمّ أخبر ﴿إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾، وقد بينّا أن معناه الرّاجع إلى الله تعالى في أفعاله، وأقواله، وكيف يكون أوّابًا من فعل ما ذكروه من السّفه والذنب؟! وقد بيّن أنّه أوّاب في الوقت الذي عرض عليه الخيل، وهو وقت العشيّ، فقال: ﴿إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ﴾[ص:٣٢]، يريد بالخير: الخيل، والعرب تكني عن الخيل بلفظة الخير، كما يكنى عن الإبل بلفظ المال؛ فمعنى ﴿إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَن ذِكْرِ رَبِّي﴾ عني به عن أمر الله تعالى إيّاي باتّخاذها وارتباطها، وحبّه[(١)] إيّاي على ذلك، وهو كما قال: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي﴾[الكهف:٨٢]، يعني: بأمري، يقال: فعل كذا عن أمر فلان، أي: بأمره، فبيّن سليمان عليه السلام أن محبّته للخيل ليس لرغبة فيها، ولا لحرص على الدّنيا، ولا لأجل التّزيّن بها، ولكن بأمر الله وترغيبه إيّاي في ذلك أحببتها، واتخذتها، وكان هذه اللفظة: ﴿حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾[ص:٣٢]، يعني لما حجبها عن بصره؛ فقال ردّوها عليّ، فلمّا ردّت عليه؛ ظلّ يمسح أعناقها، وأسواقها بيده تواضعًا منه لقيامه على الخيل، ومسحه

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعله: حثّه.

أعناقها وسوقها بيده، تشريفا /١٨٩س/ لها، وإبانة[١] لكرمها وفضلها، وامتثالا لِمَا أمر الله به مَن اتّخاذها، وحثًّا على ذلك، ولأنّه أراد بذلك إلى تبيين أنّه من السّياسة والبصر بأحوالها، وحفظها[٢]، ما لا تخفى عليه شيء من أسباب مملكته، وأنّه يشارف كلّ ذلك بنفسه، حتّى أنّه يبحث عن عيوب الخيل وغيرها بيده دون الاعتماد على غيره، كما أخبر عن تفقّده الطّير، فقال: ﴿مَا لِيَ لَآ أَرَى ٱلْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ ٱلْغَآئِبِينَ﴾[النمل:٢٠]، فلم تخف عليه غيبة هُدهُد مِن بين الطير أجمع، لِتيقّظه وتعرّفه أسباب مملكته، ومهما تفكَّر المنصف في قصّة الهدهد، وقوله: ﴿لَأُعَذِّبَنَّهُۥ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ أَوْ لَيَأْتِيَنِّي بِسُلْطَٰنٍ مُّبِينٍ﴾[النمل:٢١]، كيف كان توقّفه على عقوبة طير، وانتظر إتيانه بحجّة، ولم يستعجل بعقوبته، مع مفارقة حضرته من غير أمره، ويعرف أنّه لم يكن ليعاقب الخيل في شرفها مِن غير جرم، بل بجرم نفسه؛ فقد ظهر فساد كلامهم، وتحريفهم كتاب الله تعالى.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَٰنَ وَأَلْقَيْنَا عَلَىٰ كُرْسِيِّهِۦ جَسَدًا ثُمَّ أَنَابَ﴾[ص:٣٤] الآية، **قالوا:** إنّه سلّط شيطانًا على مملكته، وسلب ملكه، بأن احتال لأخذ خاتمه، وأنّ مملكته كانت في خاتمه؛ فكان يأتي نساءه وهنّ حيّض، وأنّ امرأته كانت تعبد الصّنم في داره أربعين يومًا؛ فسلبه الملك أربعين يوما ونحوه في قصّة طويلة، وذهب بعضهم إلى أنّ معناه أنّه قال: لأطوفنّ الليلة على كذا من نسائي؛ فتلد كلّ /١٩٠م/ واحدةٍ منهنّ ولدًا يُقاتل في سبيل الله،

---

(١) في النّسختين: إنابة.

(٢) في النّسختين: حبطها.

ولم يستثن؛ فلم يولد له إلا شقّ ولد، له يدٌ واحدة، ورجلٌ واحدة، وعينٌ واحدةٌ؛ فتاب عند ذلك من ذنبه في ترك الاستثناء وتنصلّ منه.

الجواب: إنّه لا تعلّق لهم في الظّاهر؛ لأنّه ليس في القرآن شيءٌ مما ذكروه من هذه القصّة التي اخترعوها، وهذه من التّأويلات المخترعة التي ذكرتها في الفصل الأوّل، ومن أين قالوا: إنّ ملكه كان في خاتمه؟! وكيف صرفوا لفظ الجسد إلى الشّيطان؟! وبأي دليل؟! أبِحجة عقليّة أم بدليل لغوي؟! وهل يقوى الشّيطان ويقدر على أن يُحوِّل نفسه على صورة سليمان؟! ولئن جاز ذلك؛ جاز الآن، وذلك لأنّ نساءَ النّاس لا يثقن بأزواجهنّ، فلعلّ مَن يدخل [إليهنّ (خ: عليهنّ)][(١)] شياطين تصوّروا بأزواجهنّ، وهذا يوجب [أن] لا يُمكن لأحد أن يشهد على أحد، أنّه فلان في حقّ، ولا في غيره، فلعلّ المقرّ كان شيطانا، أو من تشبه عليه؛ لأنّ الشّيطان في صورته؛ فكفى بمذهب فسادا، يؤدّي إلى ما قلناه؛ على أنّ ما تعلّقوا من قوله: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَىٰ كُرْسِيِّهِۦ جَسَدًا﴾[ص:٣٤] الآية؛ فلا تعلّق في ظاهره؛ لأنّ الجسد ما لا روح له، ويقال أجساد وأرواح، قال الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَٰهُمْ جَسَدًا لَّا يَأْكُلُونَ ٱلطَّعَامَ﴾[الأنبياء:٨]، يعني: أمواتا، وقال في صفة العجل: ﴿فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجْلًا جَسَدًا / ١٩٠س لَّهُۥ خُوَارٌ﴾[طه:٨٨]، عني به مواتا لا روح فيه، وإذا كان كذلك سقط تعلّقهم بالظّاهر.

وأمّا معناها: فإنّ قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَٰنَ﴾[ص:٣٤]، إنّما هو معطوف على القصّة المتقدّمة، وهما معطوفان على قصّة داود، حيث أمر النّبي صلى الله عليه وآله بالاقتداء به؛ فعطف على ذلك قصّة سليمان؛ فالواجب أن

(١) هذا في ث. وفي الأصل: عليهن.

يعلم أنّه ممتحن بمن أخرج منها سابقا، وقام بها فاصلا لم يلحقه في ذلك عيبٌ، ولا مذمّةٌ، وذلك أنّ الفتنة؛ أصلها تخليص الشّيء من الشّوائب، وتصفيته من الأقذار، وهو مأخوذ من قولهم: فتنت الذّهب، إذا استخرج ما فيه من الخبث؛ ليبقى خالصًا، ومن ذلك: قوله تعالى لِموسى الطّيّلاً: ﴿وَفَتَنَّكَ فُتُونَاۚ﴾[طه:٤٠]، أي: خلصناك، وهديناك بِهَدِينا[1]؛ فالله تعالى يمتحن عباَده في كلّ وقتٍ، وفي كلّ حال بمحن تخلّصهم، وأحوال تهديهم، لا محنة تعرّف لِمَا لا يكون منه؛ لأنّه العالم بما كان ويكون، وبما لا يكون لو كان كيف كان يكون، وبما يكون لو لم يكن كيف كان يكون، وكلّ مَن كان عنده أعلى منزلةً، كان تعريضه إيّاه للمحن الصّعاب أكثر ترسّخًا لِمَا يريد رفعه إليه؛ فالله تعالى امتحن سليمان ببعض محنه، كما فعل بسائر أنبيائه، وقوله تعالى: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَىٰ كُرْسِيِّهِۦ جَسَدًا﴾[ص:٣٤]، فقد بيّنّا أنّ معنى الجسد في حقيقة اللّغة ما لا روح فيه، /١٩١م/ وقد يقال للأحياء أجساد على معنى التّشبيه، كما يُقال للأحياء أموات، فيقال: فلان جسد بلا روح، إذا مرض مرضا شديدا أشفى على الموت؛ فالآية تحتمل معنيين:

أحدهما: أن يكون المرادُ به أنّه ألقى نفس سليمان على كرسيّه جسدا؛ أي: أمرضه مرضًا شديدًا أشفى منه على الموت، حتّى كأنّه جسد لا حياة فيه من شدّة المرض، ثم أناب، أي رجع وعاد إلى الصّحّة، وهاهنا يؤدّي إلى حذف الكناية، كأنّه قال: وألقيناه، وحذف الكناية كثير ما أتى في الشّعر والقرآن؛ **فأمّا في القرآن**، فنحو قوله تعالى: ﴿وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُۥ وَمَا هَدَىٰ﴾[طه:٧٩]، يعني: وما هداهم، وقال أيضا: ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَـَٔاوَىٰ﴾[الضحى:٦]، يعني:

(١) ث: بهدانا.

فآواك. ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ﴾[الضحى:٧]، يعني: فهداك، ﴿وَوَجَدَكَ عَآئِلًا فَأَغْنَىٰ﴾[الضحى:٨]، يعني: فأغناك. **وأمّا الشّعر؛ فقول زهير**:

رأيت المنايا خبط عشواء من تصب   تمته ومن تخطئ يعمّر فيهرم

عني به من تصبه ومن تخطئه، فحذف الكناية فيهما.

وقال آخر:

ستبدي لك الآيام ما كنت جاهلا   ويأتيك بالأخبار من لم تزود

يعني به: من لم يزوده.

وقال عنترة[(١)]، وهو في الحماسة:

ما كنتُ أوّلَ[(٢)] مَن أَصابَ بِنَكبةٍ   دَهرٌ وَحَيٌّ[(٣)] باسِلونَ[(٤)] صَمِيمُ

أراد: من أصابه[(٥)] بنكبة [دهر وحي باسلون صميم][(٦)]؛ فحذف الكناية فيهما، وإذا كان كذلك صحّ أنّ حذف /١٩١س/ الكناية جائزٌ، وهو ظاهر.

ووجه آخر: وهو أنّه جاز أن يكون وُلِدَ له وَلَدٌ على ما جاء في بعض الأخبار، بعد أن يكون سليمان ؑ كان ينتظر أن يولد له ولد، [يقرّ به][(١)]

---

(١) قائل البيت الآتي هو قتادة بن مسلمة الحنفي. ينظر ديوان الحماسة لأبي تمّام حبيب بن أوس الطائي، تحقيق: د. عبد الله بن عبد الرحيم عسيلان، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ١٤٠١هـ- ١٩٨١م، ١/ ٣٦٨.

(٢) هذا في ديوان الحماسة، ١/ ٣٦٨، وفي النّسختين: أوّلا.

(٣) هذا في ديوان الحماسة، ١/ ٣٦٨، وفي النّسختين: حب.

(٤) هذا في ديوان الحماسة، ١/ ٣٦٨، وفي النّسختين: يا سكون.

(٥) هذا في ث. وفي الأصل: صابه.

(٦) في الأصل: وحبه يا سكون ضميم. وفي ث: وحبة يا سكون ضميم.

عنده (ع: عينه)؛ فلم يجزع، ولم يستعمل الطّيش، بل أظهر الرّضا بما أوتي، وأناب إلى الله تعالى، وإلى الرّضا بقضائه، وترك السّخط لحكمه على ما يليق بشاكلته، وتقتضيه حاله مِن النّبوّة.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَهَبْ لِى مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِى لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِىٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ﴾[ص:٣٥]؛ **قالوا**: فسليمان عليه السلام حسد في ذلك، مِن حيث سأل ربّه مُلكًا لا يؤتى غيره مثل ذلك؛ **قالوا**: وهذا هو الحسد لا غير.

الجواب: الظّاهر لا تعلّق لهم فيها من وجهين؛ **أحدهما**[٢]: لم يقل هب لي ملكا لا يكون مثله لغيري، وإنّما قال ذلك أن غير ذلك الملك لا ينبغي لغيري من بعدي، ومعنى ﴿لَّا يَنۢبَغِى﴾: هو أنّه لا يستحقّه أحد من بعدي، وبين الاستحقاق، وبين الكون فرق ظاهر؛ فسقط التعلّق بظاهره أنّه حسد.

وأمّا معناها: فقد قيل فيه أقوال كثيرة ذهب بعضهم إلى أنّ سؤاله كان عن إذنٍ من الله. **وقال بعضهم**: إنّه سأل ربّه الجنّة، أي: ملكا لا زوال عنه؛ فيصير إلى غيري، وهذا إنّما يكون في الجنّة، وكلاهما بعيدان عن معنى الآية، وإنّما غلطوا من حيث توهّموا أنّه سأل ربه مُلكًا لا يكون /١٩٢م/ مثله لِمَن سواه، ولم يقل: [كذا، وإنما سأل ملكا][٣] لا يستحقّه أحد مِن بعده، وذلك لما [مرض ثم رجع

---

(١) تحتمل: "يقربه" أو: "يقر به".

(٢) ذكر الوجه الأول، ولم يذكر الوجه الثاني فيما بعدُ -على ما يظهر-، ولعلّ في النصّ سقطا.

(٣) هذا من ث. و خرم في الأصل.

إلى الصّحّة][1] عرف أنّ ملك الدّنيا ونعيمها وسائر ما فيها، [صائر إلى الغير][2] بإرث وغير ذلك؛ فسأل ربّه ملكًا لا يستحقّه غيره مِن بعده، وهو الملك الذي لا يورث، ولا يستحقّ بحال، وذلك لأنّ كلّ ملك كان من جهة الدّنيا يقع فيها الاستحقاق، وإنّما يقع الاستحقاق في الملك الذي يكون من جهة النّبوّة؛ فأعطي ذلك، بأن سخّر له الريح، والشّياطين، وسائر ما ذكره الله تعالى في الآية؛ فسقط تعلّقهم بالآية.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرْ عَبْدَنَآ أَيُّوبَ﴾ الآيات إلى قوله: ﴿إِنَّا وَجَدْنَٰهُ صَابِرًاۚ نِّعْمَ ٱلْعَبْدُ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ﴾[ص:٤١-٤٤]، زعموا: أنّه أذنب، فابتلاه الله بأن سلّط عليه شيطانًا فأمرضه، وأسقمه، وأهلك ماله وولده؛ **قالوا:** فلم يرض بقضائه؛ فشكى ذلك إلى ربّه، فلزمته الملامة مِن غير وجه.

الجواب: إنّ ظاهر الآية يُبطل دعواهم؛ لأنّه ليس في الآية شيءٌ مما ادّعوه؛ فأمّا قوله: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ ٱلشَّيْطَٰنُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾[ص:٤١]، ولا تعلّق لهم فيها؛ لأنّا نُبيّنُ من معناها ما يظهر به فساد تعلّقهم، فأمّا سائر ما اقتضوه؛ فلا دليل عليه، ومتى ما رجع إلى ما قبل هذه القصّة، وإلى أوّل السّورة وآخرها، على ما ذكرناه، يدلّ على فساد قولهم في قصّة /١٩٢س/ داود وسليمان (باعثًا للنّبيّ ﷺ على الاقتداء به، مثبتًا أنّه ابتلي [فصبر، ولم][3] يذكر في الآية أنّه أذنب بوجهٍ مِن الوجوه، وقال في آخر القصّة: ﴿إِنَّا وَجَدْنَٰهُ صَابِرًاۚ نِّعْمَ ٱلْعَبْدُ إِنَّهُۥٓ

(١) هذا من ث. و خرم في الأصل.

(٢) هذا من ث. و خرم في الأصل.

(٣) هذا من ث. و خرم في الأصل.

أَوَّابٌ﴾[ص:٤٤]، فأثنى عليه بمثل هذا الثّناء الجليل؛ فكيف يكون مذنبا خاطئا مع ذلك؟! وكيف يليق وصفه به؟! ولكنّهم أبوا إلاّ الافتراء على الله ورسله.

فأمّا معنى قوله: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ ٱلشَّيْطَٰنُ بِنُصْبٍ﴾[ص:٤١] الآية. وادّعاؤهم أنّه أمرضه، وأهلك أولاده، فبعيد من معنى اللّفظ؛ لأنّ النّصب: هو التّعب، والعذاب: هو المشّقة، ولا يسمّى المرض عذابًا، والشّيطان غير قادر أن يمرض أحدًا، وأن يهلك مالاً، ولو قدروا عليه، لأهلكوا المؤمنين عن آخرهم، ولعلّهم أعرف بذلك من أستاذهم، وهو حيث حكى الله عنه، إذ يقول في الآخرة لأوليائه: ﴿وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍ﴾[إبراهيم:٢٢]، فإذا لم يكن له سُلطان على أصحابه، ومن يتّبعه من أعوانه وحزبه وجنده؛ فكيف بالأنبياء البررة الذين اصطفاهم الله تعالى لرسالته، وأيّدهم بالملائكة؟! كما قال تعالى: ﴿فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا﴾[الجن:٢٧]، وقال أيضا: ﴿لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ﴾[الرعد:١١] الآية، وأعجب الأمور: أنّ من مذهب القوم أنّه لا فعل في ذلك لأحدٍ من الجنّ، والإنس، والحيوان، بل الله فاعل جميع ذلك، ثمّ يزعمون: /١٩٣م/ أنّ الشّيطان أمرض أيّوب، [وأهلك](١) أولاده، ولا خلاف بين الأمّة في أنّ المرض [من الله، وأنّه لا يصحّ](٢) أن يقع تحت قدرة المخلوقين، وعندهم أنّ [جميع المتولّدات](٣) من الأفعال غير داخل في

(١) هذا من ث. و خرم في الأصل.

(٢) هذا من ث. و خرم في الأصل.

(٣) هذا من ث. و خرم في الأصل.

الكسب، وما ليس يكسب؛ فلا يكون مقدورا للعباد عندهم، فكيف جعلوا الشّيطان قادرا على أن يمرض الإنسان؟!

فأمّا[(١)] **معنى** قوله: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ ٱلشَّيۡطَٰنُ بِنُصۡبٖ وَعَذَابٍ﴾[ص:٤١]، فيحتمل وجهين:

أحدهما: أنّ النّصب: التّعب، على ما بيّنّاه، فأراد أنّه يورد على وساوسه، وخدعه مِن الخواطر ما يناله بذلك مشقّة، وسمي ذلك عذابًا على سبيل المجاز والعرف القائم فيه؛ فقد يقال تعذبني بكثرة إلحاحك، ولا تعذّبني بفنون تموّهاتك، وضروب كلامك؛ فكان الشّيطان يورد عليه، على الحالة التي كان فيها من المرض، والسّقم، وهلاك الأهل، والمال، مِن ضروب وساوسه، ما يناله بذلك مشقّة، وتعب، فسمّاها: عذابا.

والوجه الآخر: أنّه عني به: أنّه وسوس إلى النّاس في أنّ داءَه يُعدي، وأنّه كيت وكيت، حتّى استقذروه وأخرجوه من بينهم، ولم يتعهّدوه، وكذلك وسوس إلى امرأته حتّى امتنعت مِن القيام عليه، وتركت تعهّده، حتّى حلف أن يضربها، جعله لكلّ ذلك مشقّة وعذابا؛ فلمّا دعا الله تعالى، وابتهل إليه، أزال عنه المرض، وما كان فيه، وردّ عليه /١٩٣س/ أهلَه ومالَه وأضعف له، وأثنى عليه بالجميل، فقال: ﴿إِنَّا وَجَدۡنَٰهُ صَابِرٗاۚ نِّعۡمَ ٱلۡعَبۡدُ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٞ﴾[ص:٤٤]، فأخبر[(٢)] أنّه وجده صابرًا فيما ابتُلِيَ به، وأنه نعم العبد؛ إذ[(٣)] كان أوّابًا راجعًا إلى الله

---

(١) ث: فإن.

(٢) هذا من ث. و خرم في الأصل.

(٣) في النّسختين: إذا.

تعالى في كلّ حال، وأثنى عليه بالأوصاف الشّريفة التي لا يختصّ بها إلا كلّ مبرور، وكل مقدّم في الفضل؛ فكيف يجوز إلحاق عتب به؟!

ومن ذلك: قوله تعالى إخبارا عن يونس عليه السلام: ﴿وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقۡدِرَ عَلَيۡهِ فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[الأنبياء:٨٧] الآية، **قالوا**: فأوّل ذنبه، أنّه غاضب ربّه، ثم ظنّ أنّه لا يقدر عليه، واعترف أخيرا أنّه مِن الظّالمين؛ **قالوا**: فقد صرح أنّه ارتكب الكبيرة.

الجواب: إنّ التّعلّق بجميع ذلك فاسد، وذلك لأنّ المغاضبة مفاعلة، والمفاعلة لا تكون إلاّ بين اثنين، إلاّ في أحرف شاذة مخصوصة، ليست(١) هذه مِن جملتها، وغير مذكور في الآية مَن غاضبه، وإذا لم يكن مذكورا في الآية؛ لم يجب ردّه إلى ربّه، بل يجب ردّه إلى ما تدلّ الآية عليه، وإذا كان كذلك، سقط التّعلّق بظاهر الآية، وكذلك تعلّقهم بقوله: ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقۡدِرَ عَلَيۡهِ﴾؛ لأنّه متى ما أجري على الظّاهر كان كفرًا؛ لأنّه لا خلاف أنّ مَن ظنّ، أنّ الله لا يقدر عليه؛ فهو كافر، وليس يُطلِق القوم ذلك، ومتى ما عدلوا /١٩٤م/ عن الظّاهر، سقط تعلّقهم، [وسنبين](٢) معناه بما يزيل شغب(٣) القوم.

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: ليث.

(٢) هذا من ث. و خرم في الأصل.

(٣) في النّسختين: شعب.

فأمّا تعلّقهم بقوله: ﴿إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، ففاسد؛ لأنّا قد بيّنّا في غير موضع: أنّه قد يوصف به المرتكب للصّغائر، وشرحنا ذلك شرحًا بيّنًا فيما سلف؛ فقد سقط تعلّقهم بالآية.

فأمّا معناها: فإن الله تعالى سمّاه ذا النّون تبجيلا له، وتشريفًا، وتشهيرًا، كما قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝ قُمْ فَأَنذِرْ﴾[المدثر:١،٢]، و﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾[المزمل:١]؛ فأمّا قوله تعالى: ﴿إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا﴾[الأنبياء:٨٧]؛ فقد بيّنّا أنّها مفاعلة، والمفاعلة لا تكون إلا بين اثنين، ولا خلاف أنّ الله تعالى لم يغاضب يونس، وإنّما غاضبه قومُه، وغاضب هو قومَه، والمغاضبة في سبيل الله مدحة، فقد مدح الله المهاجرين في الله، وقد قال ﷺ: «من غضب لله أمنه الله من غضبه»(١)، وقد قال إبراهيم عليه السلام: ﴿إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّيٓ﴾[العنكبوت:٢٦]، أي: مهاجر قومي إلى ربّي، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ﴾[النساء:١٠٠] الآية؛ فيونس عليه السلام لَمَّا أغضبه قومُه، وفارقهم، ظانًّا أنّ ذلك غير مضيّق عليه، ولا محظور، والأنبياء * وإن مسّهم أذى من قومهم ولقوا بلاء وشدّةً؛ فليس لهم أن يفارقوهم، وأن يخرجوا من بينهم إلاّ بإذن الله لهم في ذلك، كما أقام نبيّنا بين ظهراني قومه، يلقى الجهد منهم طول تلك /١٩٤س/ المدّة؛ فلم يفارقهم [إلى أن أذن الله له في ذلك](٢)

(١) أخرجه العدني في الإيمان موقوفا على علي، باب دعائم الإيمان، رقم: ٥١؛ وأبو نعيم في حلية الأولياء مرفوعا، ١/٧٤.

(٢) هذا من ث. و خرم في الأصل.

وكذلك موسى الْعَلَيْهِ كان يلقى هو [وقومُه من فرعون، وملئه[1]][2] الأذيّة الشّديدة، إلى أن أمره الله تعالى [بالخروج هو وقومه من][3] بينهم ليلاً؛ فيونس الْعَلَيْهِ فارق قومه وهذا من باب الاجتهاد؛ فأخطأ فيه يونس، والخطأ في مثله موضوع، فلمّا فارقهم، ابتلي بأشدّ منه، وتاب وتنصّل، فقبل منه توبته، وردّ إلى ما كان عليه.

وأمّا معنى قوله: ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾[الأنبياء:٨٧]، عني به: أنّه ظنّ إن لم يضيّق عليه الخروج، وذلك أن لفظة قدر تأتي بمعنى التّضييق، قال الله تعالى: ﴿وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ﴾[الطلاق:٧]، معناه: ضيّق، فعنى به أنّه توهّم أنّ الله لم يضيّق عليه الخروج مِن بينهم؛ ففارقهم، وإذا كان كذلك؛ سقط التعلّق.

ومن ذلك: قوله تعالى: في قصّة لوط حاكيًا عنه عن قوله: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِى هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾[هود:٧٨]، **قالوا**: فعرض بالفاحشة مع بناته، وذلك كبيرة لاحقا فيها.

الجواب: إنّه لا تعلّق لهم في الظّاهر، وذلك لأنّ بيان الوجه الذي دلّ عليه دعا إليهنّ محذوف، وقد بيّنّا أنّ المحذوف لا بد أن يكون عرفا أو دليلا يدلّ عليه، والعرف القائم في مثله، إنّما هو إلى النّكاح خصوصًا في الأنبياء والصّالحين؛ ألا ترى أنّك تقول: إذا أمرت غيرك باشتراء اللّحم، لم يَحوج أن تقول: /١٩٥م/

(١) في النّسختين: ملائه. مع ملاحظة أن الكلمة وما سبقها مخروم في الأصل وبقي من الكلمة: لائه.

(٢) هذا من ث. و خرم في الأصل.

(٣) هذا من ث. و خرم في الأصل.

اشتر لحم ما يحلّ أكله، واشتر لحم [المذبوح دون][(١)] الميتة؛ للعرف القائم فيه، وكذلك إذا حثّ إنسان [على ترك التّعريض][(٢)] للغلمان، والرّجوع إلى مناكحة النّساء، قال: النّساء خيرٌ لك مِن الغلمان، وعليك بالنّساء، وليس يريد على سبيل الزّنا، وإنّما يُريد على سبيل النّكاح، واستغنى عن ذكر النّكاح للعرف القائم في ذلك، والذي يدلّ على أنّه دعا إلى النّكاح، أنّه لو دعا إلى الزّنا، لكان إنّما يصرف عن محرّم إلى محرّم مثله، بل إلى ما هو مثله في الفساد، أو أكبر منه، وهذا لا يصحّ عند أحد، ولَكان لقومه أن يقولوا: كيف تصرفنا عن اللّواطة إلى الزّنا وكلاهما في مذهبك محرّمان قبيحان؟! ولئن جاز أن يفعل أحدهما؛ جاز أن يفعل الآخر، وهذا محال؛ فقد صحّ أنّه إنّما دعاهم إلى نكاحهنّ، فكيف يجوز لِمُدّعٍ أنّه من أهل الإسلام، ومعترف بنبوة الأنبياء عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ أن ينسب بعضهم – مع [من] اصطفاه الله تعالى، واختياره إيّاه لسفارته[(٣)]، واصطفائه له لرسالته– ، إلى أن دعا إلى الزّنا، ويعيب عليه ثمّ مع بناته، وليس يرتكب ذلك إلاّ الدّيوث الذي لا حميّة له ولا دين، ولا أنفة ولا إسلام، لكنّ القوم يقذفونه بكلّ شنيع فظيع، وكل منكر قبيح، وإذا كان كذلك تقرّر بأنّه لم يَدعُ إلى الزّنا، وإنّما دعا إلى نكاحهنّ، فسقط بذلك تعلّقهم، والذي يدلّ على أنّه دعا إلى النّكاح قولُه تعالى حكايةً عنه: ﴿هُنَّ /١٩٥س/ أَطۡهَرُ لَكُمۡۖ﴾[هود:٧٨]؛ [فكيف يقول: ﴿هُنَّ

---

(١) هذا من ث. و خرم في الأصل.

(٢) هذا من ث. و خرم في الأصل.

(٣) في ث الكلمة من غير نقط.

﴿أَطۡهَرُ لَكُمۡۖ﴾، أن لو كان][1] دعا إلى الزّنا، وأيّ طهارة في [الزّنا؟! فقد تقرّر أنّه إنّما دعا إلى نكاحهنّ][2].

فإن قيل: كيف جاز أن [يدعوهم إلى تزويج بناته منهم وهنّ][3] مسلمات، والقوم كفّار، وتزويج المسلمات من الكفّار غير جائز؟ **قيل له**: الجواب عن ذلك على أوجه ثلاثة:

أحدها: أنّ هذا من باب الشّرع، وجائز تزويج المسلمات من الكفّار إذا كانوا في دار الحرب؛ ألا ترى أنّ النّبي صلى الله عليه وآله كان زوج ابنته زينب من أبي العاص، وكان كافرًا في دار الحرب.

وثانيها: أنّه وإن دعاهم إلى التّزويج، فإنما دعاهم إلى ذلك بشرط الإسلام؛ ألا ترى أنّك إذا قلت: إن زوجتك ابنتي فأطْهر[4]؛ كان شرطًا، وإن لم يذكر كذلك هذا، ألا ترى إلى قوله تعالى حكايةً عنه، أنّه قال عقيبه: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾[هود:٧٨]، فإنّما دعاهم إلى تزويج بناته بعد أن يتّقوا ويؤمنوا؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿أَلَيۡسَ مِنكُمۡ رَجُلٞ رَّشِيدٞ﴾[هود:٧٨].

وثالثها: أنّ لوطا عليه السلام أراد بذلك مدافعتهم وتسويفهم، وذلك؛ لأنّ الرّسل كانوا أخبروه[5] بهلاكهم عند الصّبح، وفي التّزويج والزّفاف يقع مهلة ومدّة؛ فأراد مدافعتهم بما قال، على علم منه أنّهم يهلكون عند الصّبح، ويدلّ على تعريفهم

---

(١) هذا من ث. وخرم في الأصل.

(٢) هذا من ث. وخرم في الأصل.

(٣) هذا من ث. وخرم في الأصل.

(٤) في النّسختين: فاظهر.

(٥) ث: خبروه.

إيّاه ذلك قبل دخول العزم، قوله تعالى في سورة الحجر: ﴿فَلَمَّا جَآءَ ءَالَ لُوطٍ﴾[الحجر:٦٠]، الآيات إلى آخرها قوله: ﴿إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ /١٩٦م/ ضَيۡفِى فَلَا تَفۡضَحُونِ﴾[الحجر:٦٨]؛ فلوط [الْعَلَيْهِ لَمَّا](١) عرف هلاكهم في وجه الصّبح؛ حاول دفعهم [بذلك، وقد](٢) قيل: إنّه عني به بنات قومه، وإنّما قال بناتي؛ لأنّ النّبي الْعَلَيْهِ حكمه حكم الأب على الجملة، وكان حكمه عليهن جارٍ كحكم الأب، وذلك لأنّ قوله تعالى: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾، إشارة، والإشارة لا تبين إلا بدليل، فلمّا جاز أن يريد به بنات قومه؛ توجهت الإشارة إليهنّ، فسقط التّعلّق بذلك من جميع الوجوه.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿يَٰزَكَرِيَّآ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَٰمٍ ٱسۡمُهُۥ يَحۡيَىٰ لَمۡ نَجۡعَل لَّهُۥ مِن قَبۡلُ سَمِيّٗا﴾[مريم:٧]، ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٞ وَقَدۡ بَلَغَنِيَ ٱلۡكِبَرُ﴾[آل عمران:٤٠] الآية؛ **قالوا**: فقد شكّ في قدرته تعالى بعد ما سأل ربّه أن يهب له ولدا، فلمّا أجابه إلى ذلك، تعجّب منه، وشكّ فيه.

الجواب: لو كان الأمرُ على ما قالوه؛ لوجب أن يكون غير عاقل؛ لأنّه محال أن يسأل الإنسانُ ربّه شيئًا، فإذا أجابه إلى إعطائه ما سأل أنكر ذلك، وشكّ فيه؛ إذ لو كان ذلك مما يشكّ في قدرته عليه؛ لما جاز أن يسأله، وإنّما يجوز من العاقل أن يسأل ربه ما لا يستحيل فعله، وإذا كان كذلك؛ دلّ على أنّ الأمر خلاف ما قالوه. وذلك: أنّ زكرياء لم يسأل ربّه ولدا من جهة الولادة، وإنّما سأله أن يهب له ولدًا من عنده؛ فقال: ﴿فَهَبۡ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيّٗا يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنۡ

(١) هذا من ث. و خرم في الأصل.

(٢) هذا من ث. و خرم في الأصل.

ءَالِ يَعۡقُوبَۖ﴾[مريم:٥،٦] /١٩٦س/ وفي آل عمران: [﴿هَبۡ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةٗ طَيِّبَةًۖ﴾[آل عمران:٣٨]، وإنّما][1] سأل ذلك، عندما أخبرته مريم: [أنّه يأتيها الرّزق من عند الله][2]، فسأله ولدًا من عنده، فلمّا بشّرته [الملائكةُ بأنّه يهب له ولدا من][3] امرأته، سأله كيف يهب له الولد على كبر سنّه، وكون امرأته عاقرا على هذه الحالة، أم يردها إلى حال الشّباب؟ **فجاء الجواب**: أنّه على هذه الحالة، من غير أن يردّهما إلى حال الشباب، وإذا كان كذلك سقط التعلّق؛ لأنّه لم يشكّ في قدرته، وإنّما سأل بيان الحالة التي عليها يهب له الولد.

ومن ذلك: قوله تعالى في نبيّنا ؛: ﴿وَإِذۡ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَأَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِ أَمۡسِكۡ عَلَيۡكَ زَوۡجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخۡفِي فِي نَفۡسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبۡدِيهِ﴾ الآية إلى آخرها[الأحزاب:٣٧]، **قالوا**: تبنَّى زيد بن حارثة؛ فكان يسمّى زيد بن محمّد؛ فكان متزوّجا بزينب بنت جحش الأسدية؛ فحضر رسول الله صلى الله عليه وآله يومًا باب داره؛ فلقيها؛ فعشقها؛ فحوّل وجهه عنها، وقال: «يا مقلّب القلوب ثبّت قلبي على دينك وعلى طاعتك»، فبلغ ذلك زيدًا؛ فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وآله شاكيًا منها من سوء عشرتها، فأمره رسول الله صلى الله عليه وآله بأن يداريها، واعتقد خلاف ما أظهره[4]، وتعلّقوا في ذلك بقوله تعالى: ﴿وَتُخۡفِي فِي نَفۡسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبۡدِيهِ﴾ الآية.

---

(١) هذا من ث. و خرم في الأصل.

(٢) هذا من ث. و خرم في الأصل.

(٣) هذا من ث. و خرم في الأصل.

(٤) أخرجه بلفظ: «سبحان الله مصرف القلوب» كل من: الحاكم في المستدرك، كتاب معرفة الصحابة، رقم: ٦٧٧٥، ٢٥/٤. وأخرج الطبري في تفسيره هذه القصة بمعناها، ٢٧٤/٢٠.

الجواب: /١٩٧م/ **أوّلاً**: نبيّن فساد تعلّقهم بهذه القصّة، ثم نفسّرها؛ **فنقول** -وبالله التّوفيق-: القصّة في القرآن غير موافقة لِما حكوه، ولا دلالة على ما ادّعوه، وذلك؛ لأنّه تعالى لم يلحق به في ذلك مذمّة، ولا عاتبه على شيء منه، ولا ذكر أنّه عصى، أو أخطأ، ولا ذكر استغفار النّبي منه، ولا اعترف على نفسه بخطيئته، وأنّه ظلم نفسه، ولا ما يجري مجرى ذلك أسوة غيره من الأنبياء، الذين لَمَّا أتوا صغيرة، أو زَلُّوا زلّة، بادروا إلى التّوبة، والاستغفار، والاعتراف بأنّهم عصوا، أو ظلموا أنفسهم، وما شاكل ذلك، وإذا كان كذلك؛ دلّ على كذبهم، وتقوّلهم فيما اقتضوه؛ يدلّ على ذلك أيضا وجوهٌ أُخَر من الآية:

أحدها: أنّه تعالى إنّما زوّجه إيّاها ﴿لِكَيۡ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ حَرَجٞ فِيٓ أَزۡوَٰجِ أَدۡعِيَآئِهِمۡ إِذَا قَضَوۡاْ مِنۡهُنَّ وَطَرٗاۚ﴾[الأحزاب:٣٧]، ولم يقل: إنّي فعلت ذلك من أجل عشقك، أو لأجل ميلك إليها، ولا لشيء ممّا ذكروه؛ وبعدُ؛ فكيف يجوز أن يجعل المحرّم أصلا للمحلّل حتّى تقتدي به جميع الأمّة، وتعمل على ذلك بعده الكافّة والأصل فعل مذموم عند القوم؟! فدلّ ذلك على فساد قولهم.

وثانيها: أنّه ذكر في آخر القصّة أنّه ليس على النّبي حرج فيما فرض الله له؛ فبيّن أنّه لم يكن عليه حرج فيما فعل ولا ذنب؛ فكيف يجوز لزاعم يزعم أنّه أتى كبيرة، وارتكب فاحشة، مع حكم الله تعالى فيها أنّه لم يكن عليه حرج فيما فعل، إلا أن يردّوا قول الله، ويبطلوه بشهادتهم، وذلك كفر بلا خلاف.

وثالثها: أنّه قال: ﴿وَإِذۡ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَأَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِ /١٩٧س/ أَمۡسِكۡ عَلَيۡكَ زَوۡجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخۡفِي فِي نَفۡسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبۡدِيهِ﴾[الأحزاب:٣٧]؛ فقرن إنعامه عليه بإنعام الله عليه؛ فكيف يكون منعما عليه، وقد عشق امرأته بزعمهم يريد الفوز بها؟! فكيف يجوز أن يأمره بإمساكها،

ويميل بقلبه إلى إطلاقه إيّاها، ليخلفه[١] عليها؟! هذا صفة المنافقين، والله تعالى نزّه من اصطفاه على النّاس كافّة، وختم رسالته عن مثله، ولو أنّه كان ذكر أنّه أجرم، أو أذنب، أو ما يدلّ على ذلك؛ لوجب أن يحمل، ويتأوّل على أحسن وجه، وأن يظنّ به ما يُشاكل حاله من الأهدى والأحسن؛ فكيف وقد صرّح تعالى، بأنّه في ذلك غير مجرم[٢] ولا مأثوم.

فأمّا تعلّقهم بقوله تعالى: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ﴾؛ ففاسد؛ لأنّ الله تعالى شرط إبداء ما أخفى، ولم يبد ما قالوه من عشقه، ولا شيئا مما قالوه، وإنّما أخبر عن تزويج الله رسوله صلى الله عليه وآله إيّاها فحسب، بعد قضاء زيد وطره منها، خلاف ما قالوه في هذا الباب؛ فسقط تعلّقهم بذلك.

فأمّا معنى القصّة: فإنّه تعالى ابتدأ بذكر إنعامه، وإنعام رسوله على زيد؛ فقال: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ عني بإنعام الله تعالى عليه: الإسلام، وبإنعام الرّسول عليه: العتق، ثمّ قال: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾؛ فهو: وعظ، وتذكير، وأمر بالمعروف، وقوله: ﴿وَٱتَّقِ ٱللَّهَ﴾ نهي، وقوله تعالى: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ /١٩٨م/ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ لفظ مجمل إلاّ أنّه شرط أبدا ما أخفاه في الذي يبديه إليه من ذلك هو الذي أخفاه في نفسه، فلا خلف لوعده؛ فلو[٣] أضمر عليه السلام عشقا، أو ما [لا] يليق به؛ لأظهره بعد وعده إبداء ذلك، فلمّا لم يظهر إلاّ ما أحلّه الله له، وإلاّ ما أسقط الحرج عنه فيه،

---

(١) في النّسختين: ليحلفه.

(٢) في النّسختين: محرم.

(٣) هذا من ث. وفي الأصل: فلما.

فإنّ(١) الذي أخفاه في نفسه هو التّزويج بها إن لم يمسكها(٢) زيدٌ، وسنبيّن السّبب في إضماره ذلك، من بعد تبين وهَاء تعلّقهم، والذي يبين صحّة ما قلناه، أنّه قال: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا﴾[الأحزاب:٣٧]، ومَن ظنّ برسول الله سوءًا، فقد ظن بالله، وقد قال الله تعالى: ﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾[آل عمران:١٥٤]، والذي يدلّ على أنّ ما ظنّه وأخفاه في نفسه، لم يكن مما يلحق به عيبا أو يوجب كونه ذنبا، وقوله: ﴿وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ﴾[الأحزاب:٣٧]، أي: وتخشى ملامة النّاس في التّزويج بها، وقوله: ﴿وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ﴾، بعث على التّزويج بها لأنّه تعالى أمره بالإعراض عن خشية النّاس لملامتهم إيّاه أنّه تزوج بامرأة من تبنّاه؛ بأمره بأن يعرض عن خشيتهم، وأن يخشى الله في ترك إتمام ما نواه، وأخفاه في نفسه، من التّزويج بها؛ فلو كان التزويج بها معصية، أو شيئا يلحق رسول الله ﷺ وآله عيبًا، لما جاز بعثه /١٩٨س/ على إتمام ذلك، وإنّما عزم على التزويج بها من حيث أشار على زيد بإمساكها، وكان زيدٌ كارها لذلك، غير(٣) قابلٍ إشارته، فعزم رسول الله ﷺ وآله على التزويج بها إن لم يجر على إشارته في إمساكها، ثمّ قال: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا﴾[الأحزاب:٣٧]؛ فقد بان بأنّه تزوّج بها بعد تطليق زيدٍ إيّاها، وبعد أن ملّها وكرهها، لا كما يقول المفترون على الله ورسله، من أنّها حرمت عليه ساعة رآها رسول الله صلى الله عليه وآله،

---

(١) في النّسختين: بأن.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: يسكنها.

(٣) هذا في ث. وفي الأصل: من.

واستحلاها؛ كيف يجوز أن يأمره بإمساكها وهي محرّمة عليه بزعمهم؟! ثم قال: ﴿لِكَيۡ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ حَرَجٞ فِيٓ أَزۡوَٰجِ أَدۡعِيَآئِهِمۡ إِذَا قَضَوۡاْ مِنۡهُنَّ وَطَرٗاۚ﴾[الأحزاب:٣٧]، فبيّن أنّ السّبب في التّزويج بها، [ارتفاع الحرج عن المؤمنين في التّزويج](١) بحلائل الأدعياء إذا طلقوهنّ، وذلك لأنّ الله لما حرّم حلائل [الأبناء؛ كان جائز أن يتوهّم أنّه يجري حلائل](٢) الأدعياء مجرى حلائل الأبناء؛ فأمر الله تعالى رسوله(٣) أن يتزوّج بِحَليلة دعيِّهِ؛ ليكون أسوة يُقتَدى به غير مأثوم، ولا معيب؛ فقد تقرر براءة ساحته مما قرفه(٤) القوم، وفّقنا الله لإتمام ما نوينا من الذّبّ عنهم، ودفع ما يحاولونه من الطّعن(٥) فيهم، فكم بين مُنَزّه رسله عما لا يليق بهم، وبين قائل فيهم بكلّ شنيع فظيع، وباسط لسانه بكلّ منكر قبيح؟! نعوذُ /١٩٩م/ بالله مِن الخُذلان، [...](٦).

وقد رُوي عن جعفر بن محمد الصّادق أنّه قال: خرج أنس بن مالك خادمُ رسول الله صلى الله عليه وآله، وكان مريضًا منحنيًا على عصاه حتّى وقف على النّاس؛ **فقال:** يا أيّها النّاس ما لي أراكم أظهرتم الدّاء(٧) الدّفين، والدّغل الكمين، الذي أخفيتموه في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله، لو سمعتُ أحدًا

(١) زيادة من ث.

(٢) زيادة من ث.

(٣) هذا في ث. وفي الأصل: رسول الله.

(٤) هذا في ث. وفي الأصل: فرقه.

(٥) في الأصل: الظن. في ث: الطن.

(٦) بياض بمقدار كلمتين في النّسختين.

(٧) زيادة من ث.

يقول في رسول الله إلاّ خيرا لقتلته، ولو بقي في جسدي دم قراد، **قيل له**: وكيف كان قصّة زيد ورسول الله صلى الله عليه وآله؟ **قال**: إنّ زيدًا كان أحد الأسارى في زمن رسول الله عليه السلام، وكان مِن جملة مَن أسروه، فلمّا قسم الأسارى، وقع زيدٌ في سهم النّبي عليه السلام، كان يخدمه أحسن خدمة، ما كنتُ أحسده على حسن خدمته، فما[1] لبث أن جاء أولياء الأسارى، يستفدون الأسارى، فأقبل أبو زيد[2] فيهم، فأتيتُ رسول الله عليه السلام؛ **فقلت**: يا رسول الله إنّ أبا زيد أقبل يستفدي زيدًا؛ أفديه؟ فقال عليه السلام: «افد زيدًا [إن أحبّ زيد»، فأتيت زيدًا][3] **وقلت له**: إن أباك أقبل يستفديك، وإنّي أتيت النّبي صلى الله عليه وسلم؛ فأخبرته، فقال: «افد زيدًا إن أحبّ»؛ أفديك؟ **فقال**: لا أوثر[4] على دين الله دين الكفر، ولا على أبٍ مثل /١٩٩س/ رسول الله صلى الله عليه وآله أبًا كافرًا؛ **قال**: فأتيت النّبي صلى الله عليه وسلم وآله فأخبرته بإتياني زيدًا، قلت: بلى يا رسول الله، قال: «تبنيته»[5] (ثلاثا)، ثم أعتقه، ودعا أصحابه، وقال: «مَن أحبّ أن يكون منّي؛ فليكرم زيدا»، فأعطي من المال حتّى استغنى؛ **قال**: فبينا يومٌ مِن الأيّام أسيرُ مع النّبي صلى الله عليه وسلم وآله في بعض سكك المدينة؛ فقال: «يا أنس ما قضيت حقّ زيد؛ فقد سبقني إلى الثّاني وآثرني على أبيه»، قلت: وكيف؛ كان كافرا، وقد هداه الله بك، وعبدًا فأعتقته، وفقيرًا فأغنيته، وبعيدًا فتبنّيته؛ فقال عليه السلام: «إنّي خطبت ابنة عمي

(١) هذا في ث. وفي الأصل: فلما.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: أزيد.

(٣) زيادة من ث.

(٤) في النّسختين: أثر.

(٥) ث: تبنيته تبنيته.

زينب بنت جحش، وإنّي أزوّجها منه، وأوثره على نفسي؛ لأن لا يسبقني أحدٌ مِن أمّتي إلى فضل»، ثم مشى إلى جحش وامرأته، خاطبا لزيد، فلمّا خرجتُ من عنده، قلتُ في نفسي: كيف أخطبها لعبد، وقد خطبتها لرسول الله صلى الله عليه وآله، ثمّ قلتُ: إن لم أبلّغ رسالة رسول الله صلى الله عليه وآله كفرتُ؛ **قال:** فأتيت باب الدّار فقرعته؛ **فقالوا:** مَن بِالباب؟ **قلت:** أنس بن مالك رسول رسول الله عليه السلام؛ **فقالوا:** مرحبا برسول /٢٠٠م/ الله، ورسول رسول الله عليه السلام، ثمّ دخلتُ فلمّا فتحتُ الحديث، وخطبتُها لِزيدٍ، رأيتُ الماءَ يقطر مِن حدقة جحش، وسمعتُ وراء السّتر رنّة عجيبة؛ فبكيتُ لبُكائهم؛ فما أجابوني بلا، ولا نعم، ولم يزيدوا على البكاءِ شيئًا، فرجعتُ إلى النّبي صلى الله عليه وآله وأخبرتُه، وأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْۗ﴾[الأحزاب:٣٦]، فأتيتُ جحشا، فأقرأته الآية وقلتُ: إنّي أخشى عليك النّفاق؛ فقال: آتي رسول الله حبوًا، ونفسي وولدي فداء لله ولرسول الله، فزوّجت منه على هذه الحالة، فلمّا بنى بها لم تساعده، ونشزت عليه، لاستحكام طمعها في رسول الله عليه السلام؛ فشكاها إلى رسول الله عليه السلام؛ فقال له عليه السلام: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾[الأحزاب:٣٧]، وأخفى في نفسه أنّه كان خطبها بداء، وكذلك أوجب العقل؛ لأنّه لو لم يخفها مِن زيد[1]؛ لَتنغّصت النّعمة على زيد؛ فكان تمام النّعمة على زيد إخفاؤه ذلك في نفسه، إلاّ أنّها لَمَّا كانت نعمة على زيد، لم تكن الآية، كذا نعلم جلال قدره- نبي الله عليه السلام-، وأنه بالمحلّ الذي اقتفى أثره قول عبد من عبيده، حتّى بلغ /٢٠٠س/ به

(١) هذا في ث. وفي الأصل: ربك.

المبلغ الذي آثره على نفسه، فلمّا قضى الله بناءه، عرفت الأمّة فضله وجلالته، ثمّ لم تقنع الفئة الخاطئة بأن يضربوا صفحًا عن ذكر فضله، حتّى غيّروه، وجعلوا مدحه مذمّةً، فتضاعفت عليهم المحنةُ على أقدام ما ضاعفوه على أنفسهم، فلمّا قضى الله تعالى بناءه بعد أن قضى زيدٌ وطرًا؛ تزوّجها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم(١).

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحۡنَا لَكَ فَتۡحٗا مُّبِينٗا ١ لِّيَغۡفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾[الفتح:١،٢]؛ **قالوا:** فلولا أنّ له ذنوبًا كثيرةً؛ منها ما تقدّم، [ومنها](٢) ما تأخّر، ما جاز أن يقول: ﴿لِّيَغۡفِرَ لَكَ ٱللَّهُ﴾ الآية؛ فثبت أنّه كان له ذنوب كثيرة.

الجواب: إنّا لا نُنْكر أن يكون للأنبياء ذنوبٌ، وإنّما نُنْكر كونَها منهم [أن يأتوا الكبائر التي تُسقط عدالَتهم؛ فأمّا الصّغائر؛ فلا نُنْكر كونَها منهم]، وليس في الآيةِ ما يدلّ على أنّ ما وصفه الله به أو أضافه إليه، مِن الكبائر، وهو موضع الخلاف، على أنّا ندلّ على أنّ المراد به الصّغائر دون الكبائر، الدّليل على ذلك: أنّه علّق غفران ذنوبه بما فتح له؛ لأنّه أخبر أنّه فتح له فتحًا مبينًا ليغفر له؛ فقد بان غفران ذنوبه كان متعلّقا بالفتح، وإذا كان كذلك؛ فيجب علينا: أن نُبيِّنَ كيف يوجب الفتح غفران ذنوبه، وما الذي يوجب /٢٠١م/ غفران ذنوبه

---

(١) ورد أن زيدا اشترته خديجة للنبي عليه السلام، وقصة طلاق زينب من زيد جاءت في كتب الرواية والسيرة على غير ما جاء هنا. انظر: المستدرك على الصحيحين للحاكم، رقم: ٤٩٤٦؛ وقال ابن كثير في السيرة النبوية: «وقد تكلم كثير من السلف هاهنا بآثار غريبة، وبعضها فيه نظر تركناها»، ٣/٢٧٨.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: منها و.

من الذّنوب الكبائر، أم الصّغائر أم كلاهما؟ **فنقول**: إنّ المفسّرين اختلفوا في معنى الفتح في الآية؛ فمنهم مَن ذهب إلى أنّه يُريد به فتح البلد، **ومنهم من قال**: يُريد فتح العلم، وعلى أيّهما حملت الآية؛ وجب أن يكون المعنى به الصّغائر؛ لأنّ فتح البلد، وفتح العلم، لا يوجب غفران الكبائر؛ لأنّ غفران الكبائر[1] لا خلاف أنّه لا يقع إلاّ بالتّوبة، وإنما يغفر الصّغائر لاجتناب الكبائر، ولكثرة الطّاعات، وإذا كان كذلك؛ فالمراد به في الآية الصّغائرُ؛ لأنّه إن حملنا الفتح على فتح البلد؛ أوجب ما يحتمله، ومجاهدة الأعداء مِن كثرة ما يحصل له بذلك من الأجر ما يستحقّ غفران صغائره؛ وإن أريد به فتح العلم، فلأنّ العلم بكيفية الكبائر، وتحرزه منها لمعرفته، وعلمه بما فيها من عظيم العقوبة، يبعث على اجتنابها؛ فيوجب ذلك غُفران صغائرِه، وإذا كان كذلك؛ سقط تعلّقهم بالآية في إثبات ذنوب له كبائر.

والذي يدلّ أيضا على صحّة ما قلناه: أنّه لو كان المعنى به الكبائر؛ لكان ذلك عن المعاصي والكبائر، والله تعالى لا يفعل ذلك؛ فكيف وقد زجره الله عن الكبائر بأبلغ الزّجر، ونهاه بأغلظ الوعيد في قوله: /٢٠١س/ ﴿لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾[الزمر:٦٥]، الآية، وفي قوله أيضا: ﴿وَلَا تَطۡرُدِ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم﴾[الأنعام:٥٢] الآية، وفي قوله: ﴿وَلَوۡلَآ أَن ثَبَّتۡنَٰكَ﴾[الإسراء:٧٤]، إلى آخر الآيتين؟! وإذا كان كذلك سقط تعلّقهم بالآية.

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل زيادة: لا يجوز.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَوَضَعۡنَا عَنكَ وِزۡرَكَ ٢ ٱلَّذِيٓ أَنقَضَ ظَهۡرَكَ ٣ وَرَفَعۡنَا لَكَ ذِكۡرَكَ﴾[الشرح:٢-٤]؛ **قالوا**: وليس يُريد به الصّغائر؛ لأنّها لا تُوجب انقضاض الظَّهر، وإنّما يجب ذلك فيما كان كبيرا.

الجواب: إنّه لا تعلّق لهم في الظّاهر؛ لأنّ الذّنوب سواء كانت صغيرة أو كبير؛ فإنّها لا توجب انقضاض الظَّهر في الحقيقة، ومتى ما جروا على الظّاهر؛ وجب تفسيره على ذلك؛ على أنّ أصل الوزر في اللّغة: الثّقلُ، وإنّما الذّنب وزر تشبيهًا بالثّقل، وكل ثقل يسمّى وزرًا، قال الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلۡحَرۡبُ أَوۡزَارَهَاۚ﴾[محمد:٤]، أي أثقالها، وإذا كان أصلُ الوزرِ الثّقل؛ فالتعلّق به لا يصحّ؛ لأنّ استعماله في الذّنوب مجاز، وترك الظّاهر، وذلك يوجب سقوط تعلّقهم بالظاهر.

وأمّا معناها: فيجوز أنّه كان عليه ثقل ما كان يناله، وينال أصحابَه مِن جهة أعدائهم من الكفّار، وما كان مأمورًا من التّبليغ مع احتمال الأذى والصّبر /٢٠٢م/ على تلك الشّدائد؛ فكان قلبُه مِن ذلك في ضيقٍ، وعليه ثقل عظيم؛ لاحتمال ما كان يقاسيه مِن جهة القوم؛ فلمّا فرّج الله بما أباح له مِن الهجرة، وأطلق له من المحاربة؛ كان ذلك شرحًا لصدره، ووضعًا للثّقل عنه.

ووجه آخر: وهو أنّ الوزر وإن فُسِّر على الذّنب؛ فليس يوجب ذلك ارتكاب كبيرة؛ لأنّ الوزر قد يُستعمل في صغائر الذّنوب، كما يُستعمل في الكبائر، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰۚ﴾[فاطر:١٨]، وليس يريد به أن لا يحمل كبائره، وإنّما يريد أنّه لا يحمل شيئًا من ذنوبه كبيرًا وصغيرًا، وإنّما قال تعالى: ﴿أَنقَضَ ظَهۡرَكَ﴾[الشّرح:٣]، وإن كان صغيرًا، وكان عليه وعنده بمنزلة الثّقل العظيم، فإنّ الأنبياء عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ كانوا يجزعون من صغائر الذّنوب،

ويظهرون من التّوجّع بذلك، والنّدم عليه، والاستغفار منها، بما كان يشاكل أحوالهم في الطّهارة، والزّكاة، وهذا ظاهر.

ووجه آخر: وهو أنّه يجوزُ أنّه عني به ما سلف مِن ذنوبه قبل النّبوّة، وذلك لأنّ شرح الصّدر، ورفع الذّكر إنّما وقع بالنّبوّة، وكذلك وضع الوزر مع ذلك وقع، والوزر يجب أن يكون متقدّما للنّبوّة، وفيما ذكرنا من هذه الوجوه /٢٠٢س/ ما يوجب سقوط تعلّقهم.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ أَن جَآءَهُ ٱلْأَعْمَىٰ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ ٱلذِّكْرَىٰٓ﴾ الآيات إلى قوله: ﴿كَلَّآ إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ﴾[عبس:١-١١]؛ **قالوا**: فلامه على إقباله على الغنيّ، وإعراضه عن الفقير الضّرير، وقال في آخره ﴿كَلَّآ﴾ زجرًا عن مثله، وردعًا.

الجواب: هو أنّه ليس لهم في الظّاهر تعلّق؛ لأنّه تعالى لم يذكر في الظّاهر أنّه أذنب، ولا أمره بما يوجب كونه ذنبًا مِن التّوبة والاستغفار والغفران، ولم يوجد مِن جهة النّبيّ ﷺ ما يوجبه من الذّنوب، بما لا بد منه من النّدم والتّوبة والاستغفار، خاصّة مِن ذنوب الأنبياء عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ، وإنّما ذكر في الآية الإخبار عمّا فعله النّبيّ ﷺ من العبوس، حيث أتاه الأعمى، وتلهّيه عنه، وما أتبعه ذلك من الزّجر عنه بقوله: ﴿كَلَّآ﴾، ليس يدلّ بشيء مِن ذلك كونه كبيرة، ونحن نُفسِّرُ الآيةَ بما ينبئ عن سقوط تعلّقهم بذلك.

وأما معنى هذه الآيات: فإنّه تعالى وصف نبيّه ﷺ بحسن الخلُق، وجميل المعاشرة؛ فقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾[القلم:٤]، وقال أيضا: ﴿وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ﴾[آل عمران:١٥٩] الآية، فلمّا

ندر[١] منه /٢٠٣م/ في بعض الأوقات ما يُباين ذلك عاتبه، وعرّفه أن ذلك غير مرضيّ عليه، وأعلمه تعالى أنّه لا يرضى عنه إلاّ بتبليغ الكافّة، والتّسوية بين الغنيّ والفقير، وبين الشّريف والوضيع، والنّبيّ ﷺ كما وردت به الأخبار، كان يتكلّم مع بعض أشراف قريش يستميله إلى الإسلام استمالةَ رجاءٍ أن يعزّ به الإسلام؛ فقد كان ذلك من باب الحرص على إسلام قومِه، كما وصفه الله تعالى به في قوله: ﴿فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٞ نَّفۡسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمۡ إِن لَّمۡ يُؤۡمِنُواْ بِهَٰذَا ٱلۡحَدِيثِ أَسَفًا﴾[الكهف:٦]، فخصّ هذا الأعمى، وهو لا يشعر بمكالمة النّبيّ ﷺ ذلك الرّجل؛ فاشتد ذلك عليه؛ إذ[٢] كان قطعًا لكلامه، وإفسادًا لِمَا كان يحاوله مِن إسلام ذلك الرّجل؛ فأعرض عنه وعبس؛ فنهاه اللهُ عنه، وأمره بالإقبال على مَن أتاه مِن شريفٍ ووضيع، وغنيّ وفقير، وأن لا يخصّ بدعوته شريفًا دون دنيّ، ولا فقيرا دون غنيّ؛ إذ[٣] التّبليغ للكلّ كان هو الواجب عليه دون القبول، فلم يكن عليه في امتناع مَن يمتنع عن قبول دعوته تَبِعة، ولا عُهدة.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطۡرُدِ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ﴾[الأنعام:٥٢] الآية؛ **قالوا**: فكان النّبيّ /٢٠٣س/ يطرد المؤمنين، وطردهم كانت كبيرة.

الجواب: هو أن ليس في الظّاهر أنّه طرَدهم، وإنّما فيه النّهي عن طردهم، بل فيها الدّلالة على أنّه لم يطردهم، وهو قوله تعالى: ﴿فَتَطۡرُدَهُمۡ فَتَكُونَ مِنَ

(١) هكذا في النّسختين. ولعله: بدر.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: إذا.

(٣) في النّسختين: إذا.

﴿ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[الأنعام:٥٢]؛ فلو كان طردهم لكان الواجب: أن يقول: "فطردتهم فكنت من الظّالمين"، ولا تعلّق بالنّهي في ذلك؛ لأنّ النّهي لا يدلّ على أنّ المنهيّ قد ارتكب ما نُهيَ عنه؛ لأنّ النّهي يجب أن يتقدّم الارتكاب؛ إذ لو لم يتقدّمه لم يكن المرتكب منهيًّا عنه؛ وإذا وجب تقدّم النّهي على الارتكاب؛ سقط التعلّق بما نُهي عنه، ولو دلّ على ذلك؛ لَوجب أن يكون جميع الأنبياء والمؤمنين مرتكبين للكبائر؛ لِنهي الله تعالى الجميع عن ذلك، وقد نهى الله تعالى نبيَّه عليه السلام، وإن لم يرتكبها، نحو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾[القصص:٨٧]، وكذلك قوله: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا﴾[الكهف:٢٨]، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَلَا تُطِعِ ٱلْمُكَذِّبِينَ﴾[القلم:٨]، ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾[القلم:١٠].

فإن قيل: فما الفائدة في تخصيص طردهم بالنّهي، إن لم يكن فاعلا لذلك؟

قيل له: الفائدة في ذلك، كالفائدة في سائر ما نهاه عنه مما ذكرناه، ويجوز أيضًا أن يكون أشار به قول المنافقين على النّبي عليه السلام بذلك مظهرين أنّ /٢٠٤م/ تقريبه إيّاهم مما ينفّر السّادة والأشراف عنه، ونهاه الله تعالى عن قبول قولهم؛ فيكون ذلك زجرًا[1] للمشيرين عليه به، وإبطالاً لقولهم؛ إنّما أرادوا من تنفير المسلمين عنه بمثل هذا الكيد؛ فجعل ذلك ردعا وإياسا مِن أن ينفذ لهم حيلة بمثل ذلك في توهين الإسلام، والتّنفير لهم، والتّفريق بين المؤمنين، وبين النّبي عليه السلام، وهذا نظير قوله تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾[الحجر:٨٨]، مع قوله: ﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[التوبة:١٢٨]، وإذا كان كذلك؛ سقط تعلّقهم.

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: زجر.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾[التوبة:١١٧] الآية، فبيّن أنّه تاب على النّبيّ، وبيّن أنّه بعدما كاد تزيغ قلوب فريق منهم؛ فهذا يوجب أنّه أذنب، وإلاّ لم يكن لهذا الكلام معنى.

الجواب: إنّه لا تعلّق لهم بحالٍ؛ لأنّه تعالى لم يقل أنّه أذنب بحال، ولم يضف إليه ذنبًا، أو ما يدلّ على ذلك؛ فأمّا قوله: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾؛ فليس في ذلك تعلّق؛ لأنّ معناه: الثّواب، والمدح، والتّعظيم، والغفران، وليس كلّ غفران أن يكون عن ذنب؛ لأنّ الأمّة اجتمعت على قولهم: "اللّهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات"، وليس ذلك بموجبٍ كون جميعهم /٢٠٤س/ مذنبين.

فأمّا قوله تعالى: ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ تَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ﴾[التوبة:١١٧]، فإنّما أخبر بذلك عن بعض المؤمنين، وليس النّبي عليه السلام بداخل في ذلك، على أنّه لم يذكر أنّهم زاغوا، وإنّما ذكر أنّه كاد تزيغ قلوب فريق بعضهم، وقد بيّنّا أنّ "كاد" تستعمل فيما تقرب من الشّيء، ولم يقع بعدُ، وما حدث ووجد؛ فلا يستعمل فيه لفظة "كاد"، وإذا كان كذلك؛ سقط تعلّقهم بذلك.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾[محمد:١٩]؛ **قالوا:** فلولا أنّه أذنب، ما وجب أن يُؤمَر بالاستغفار، وذلك يوجب كونه مذنبًا.

الجواب: لا تعلّق لهم في ذلك؛ لأنّا لسنا نُنكر أن يكون للنبيّ عليه السلام ذنبٌ، وإنّما ننكر أن يكون ذنبه من الكبائر، والاستغفار من الصّغائر واجبٌ وجوبَه مِن الكبائر، وإذا كان كذلك؛ سقط التعلّق بها، وليس كلّ غفران واستغفار يكون عن ذنب؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا

بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾[الحشر:١٠]، والسّبق إلى الإيمان ليس بذنب، وكذلك هاهنا في قوله: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ﴾[محمد:١٩]، وليس كلّ المؤمنين مذنبين[1]، على أنّه لم يقل: "الكلّ ذنب"، وإنما قال: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ﴾، /٢٠٥م/ يريد إذا أذنبت؛ فاستغفر لذنبك، وهذا كقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةً نَّصُوحًا﴾[التحريم:٨]، وليس يريد أنّهم جميعا مذنبون، وإنّما بعثهم على التّوبة إذا أذنبوا؛ فسقط التعلّق بذلك.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ﴾[التحريم:١] الآية؛ **قالوا:** وتحريم ما أحلّ الله من الكبائر[2].

الجواب: التّعلّق بظاهره لا يصحّ، وذلك أنّ تحريم المكلّف على نفسه شيئًا ممّا أحلّ الله جائز، وليس بذنب أصلا؛ فكيف يجعل ذلك من الكبائر؟! ولا خلاف في أنّ لنا أن نحرّم ما أباحه لنا من المماليك على أنفسنا، ولو كان ذلك ذنبًا لَمَا أتبعه بالغفران من غير تجديد توبة، ولا يجوز مغفرة العاصي إلاّ بعد إظهار التّوبة، والإقلاع عنه، وإذا كان كذلك؛ سقط التعلّق به.

فأمّا العتاب الواقع في ذلك، فإنما ورد لشيئين[3]: **أحدهما:** النّهي أن يفعل ذلك لابتغاء رضاء نسائه. **والآخر:** أن يكون زجرًا لهنّ عن مطالبته بمثل ذلك، وذلك لأنّ النّبي ﷺ كان متبوعًا لا تابعًا، ومقتدى به، ووجب أن ينبغي[4]

---

(١) في النّسختين: مذنبون.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: الكبير.

(٣) في الأصل: لتبين. وفي ث: لتبيين.

(٤) هكذا في النّسختين. ولعله: يبتغى.

رضاه، وأن يطالب منه اتباعه رضاء غيره؛ فزجره تعالى عن أن يتبع غيره، أو يؤثر رضا مَن سواه على رضا نفسه، وذلك تفضيلٌ للنّبيّ ﷺ، /٢٠٥س/ وإبانةٌ لشرف حاله، وأنّه هو المقتدى به في كلّ الأحوال، المتبوع المبتغى[1] رضاه في جميع الأسباب، وقد يقول القائل لغيره: لم تكبرن لأمر فلان ولم تقتدي به وهو دونك، ولم يؤثر رضاه وهو عندك؛ فليس هذا وأشباهه عتاب ذنب، وإنّما هو[2] عتاب تشريف ورفعة، وإبانة عن فضله، وليس لأحد أن يطلب منه أمثال ذلك؛ فلمّا طلبن منه تحريم مارية على نفسه، عاتبه على ذلك مِن حيث كان مبتغيا بذلك رضاهنّ، فأمره أن يكفّر عن يمينه، وأن يتحلّل عن يمينه تشريفًا، وقطعًا لِمَطمع نسائه في أن يعمل النّبي ﷺ على نسائه ومسألتهنّ، وتخليصًا له عن أن يؤذينه في كلّ وقتٍ بمثل ذلك، من حيث وبخه على ما فعل، وأمره بِنقض ما عقد؛ فهذا عتاب تشريف وتعظيم، لا عتاب تقريع على ذنب، وذلك يسقط تعلّقهم به.

ويجوز أن يكون إنّما أمره بذلك، تسويةً بين نسائه، ومماليكه، وأن يجري العدل بينهم، ولا يؤثر رضاء بعضهن على بعض، ولا يُعامل بعضهنّ بمراد بعض، على ما هو الواجب في باب الدِّين مِن العدل، والإنصاف، والتّسوية بين الجميع.

ومن ذلك: ما قالوه وادّعوه في شأن نبيّ وزعموا أنّه عدل عن /٢٠٦م/ النّبوّة، متعلّقين بقوله تعالى: ﴿وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ ٱلَّذِيٓ ءَاتَيۡنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنۡهَا﴾[الأعراف:١٧٥] الآية.

---

(١) في النّسختين: المتبعي.

(٢) زيادة من ث.

الجواب: إنّ الواجب أنّ الله لا يبعث نبيّا يغيّر ويبدّل؛ لأنّه تعالى عالم بسرائرهم قبل بعثهم، وإنّما يختارهم على علم منه بما يكون منهم، ولذلك قال الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ أَعۡلَمُ حَيۡثُ يَجۡعَلُ رِسَالَاتِهِۦ﴾[الأنعام:١٢٤]، ووصفهم بأنه اختارهم واصطفاهم؛ فقال: ﴿إِنَّهُمۡ عِندَنَا لَمِنَ ٱلۡمُصۡطَفَيۡنَ ٱلۡأَخۡيَارِ﴾[ص:٤٧]، وقال أيضا تعالى: ﴿ثُمَّ أَوۡرَثۡنَا ٱلۡكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَيۡنَا مِنۡ عِبَادِنَاۖ﴾[فاطر:٣٢]، وقال أيضا تعالى: ﴿إِنَّآ أَخۡلَصۡنَٰهُم بِخَالِصَةٖ ذِكۡرَى ٱلدَّارِ﴾[ص:٤٦]، وقال أيضا تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحٗا وَءَالَ إِبۡرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمۡرَٰنَ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾[آل عمران:٣٣]؛ فكيف يجوز أن يغيّر ويبدّل مَن اختاره الله لرسالته على علم منه واصطفاه، واختاره وأثنى عليه بما أثنى، وهذا محال؛ فأمّا قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِيٓ ءَاتَيۡنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنۡهَا﴾[الأعراف:١٧٥] الآية، هذا صفة مَن كفر بعد إيمانه؛ لأنّ المنسلخ منها هو التّارك لها، والذي يدلّ على صحّة ما قلناه، قوله تعالى في آخر القصّة: ﴿ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلۡقَوۡمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَاۚ﴾[الأعراف:١٧٦]، فبيّن أنّ هذا وصف الكفّار والمشركين المكذّبين لآيات الله، لا صفة للأنبياء والرّسل /٢٠٦س/ عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ؛ فسقط التّعلّق بذلك.

ومنه: ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلّٗا فَهَدَىٰ﴾[الضحى:٧]؛ **قالوا**: فقد بيّن تعالى أنّه كان ضالاًّ قبل النّبوّة؛ فهداه، وهذا يبين فساد قول القديم بالعصمة قبل النّبوّة.

الجواب: التعلّق بالظّاهر فاسد من وجوه:

أحدها: إنّا بيّنّا في فصل[1] الجبر أنّ لفظ "ضلّ" الذي جاء منه ضالّ، إذا

(١) في النّسختين: فضل.

أطلق ولم يقيّد[1] بمعنى هلك وضاع، فالضال يكون بمعنى الهلاك الضّائع، وإذا كان كذلك سقط التعلّق به.

وثانيها: أنّ لفظة "ضلّ" لا يستعمل[2] في تعاطي الكبائر، وإنّما يستعمل في باب الاعتقاد، وما يجري مجرى ذلك، وإذا كان كذلك؛ سقط التعلّق به في إجازة الكبائر عليهم بذلك، وإن تعلّقوا بكونه ضالاًّ كافرًا؛ فليس معناه ما يزول تعلّقهم معه.

فأما معناها: فلفظ "الضّال" فاعل ضَلَّ، وقد بيّنّا أنّ لفظ "ضلّ" في اللّغة يرجع إلى أصل شيئين: أحدهما: أن يكون بمعنى ضاع وهلك، والآخر: أن يكون ضلّ الطريق وقعد؛ فهو متحيّر لا يهتدي للمسالك، وإذا كان كذلك؛ فمعناه أنّه وجدك متحيّرًا، غير عارف بما تدين، جاهلاً بما يجب عليك في باب الدّين والشّرع؛ إذ[3] لم يكن /٢٠٧م/ هنالك دينٌ يجب عليه فعله، وعَلِمَ أنّ ما كان يَدِينُ به قومُه مِن عبادة الأصنام، وسائر ما كانوا عليه كان فاسدًا باطلاً، لم يجز للعاقل ارتكابه ولا اعتقاده؛ فرغب عن ذلك، ولم يهتد بما يعمل عليه في باب الدّيانة؛ فهو معنى قوله: ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ﴾[الضحى:٧].

والذي يدلّ على صحّة هذا المعنى قولُه تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ رُوحًا مِّنۡ أَمۡرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدۡرِي مَا ٱلۡكِتَٰبُ وَلَا ٱلۡإِيمَٰنُ﴾[الشورى:٥٢]، فبيّن أنّه كان جاهلا بالشّرائع التّي كلّف، وإن لم يكن يعرف الشّريعة التي يجب عليه أن يعمل

(١) في النّسختين: يقتد.

(٢) هكذا في النّسختين. ولعله: تستعمل.

(٣) في النّسختين: إذا.

بها، وشبيه ذلك **قول زيد بن عمرو بن نفيل**: "اللهم إنّي أعبدك، وأبرأ ممّن عبد دونك، ولا أدري ما الذي يرضيك عنّي فأتّبعه"، فتسمية[١] الله تعالى نبيّه بذلك، ووصفُ موسى عليه السلام نفسَه بذلك؛ كان على هذا الوجه؛ لأنّهما كانا مُتَحيّرَيْن، غير عالمين بما يجب عليهما، ولا لوم ولا مذمّة عليهما في ذلك؛ لأنّ حالهما كان حال النّاظر المجتهد، الطّالب المسترشد، ولله الحمدُ والمنّةُ على البصيرةِ في الدّيانةِ.

(١) في النّسختين: فيسميه.

الباب الثّاني والعشرون في خلق الملائكة وتكليفهم العبادة [و] في شيء من صفتهم

من كتاب النّور: خلق الله الملائكة من نور. **وقيل:** من ريح، /٢٠٧س/ وخلق الجانّ من النّار، والنّار من النّور، وسُمّيت الملائكة لتبليغها رسائل الله تعالى إلى أنبيائه *، أخذ من الألوك وهي الرّسالة، ومن الملائكة مَن لو أمره الله أن يبتلع السّماوات، والأرضين وما فيهنّ لابتلع ذلك، والله أعلم.

مسألة: واختلف النّاس في الملائكة: هل مكلّفون أم لا؟ **فقال من قال:** مأمورون منهيّون؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّيٓ إِلَٰهٌ مِّن دُونِهِۦ فَذَٰلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَۚ كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[الأنبياء:٢٩]، وقوله تعالى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾[النحل:٥٠]. **وقال من قال:** هم مقصورون مضطّرون إلى طاعة الله. **قال بعض المسلمين وقولنا:** إنهم مجبولون على الطّاعة، لا يعصون الله فيما أمرهم، ويفعلون ما يؤمرون.

مسألة: ومن شرح قصيدة الشّيخ فتح بن نوح المغربي: واختلفوا في تكليفهم العبادة؛ **قال بعضهم:** مكلفون، ملزومون مأمورون مكتسبون. **وقال عمروس بن فتح** –: الملائكةُ تكتسب، وليس عليها تكليف.

واستدل الأوّل بقول الله تعالى: ﴿وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّيٓ إِلَٰهٌ مِّن دُونِهِۦ﴾[الأنبياء:٢٩]، والله أعلم، **ووجدتُ في بعض التّفاسير:** إنها في إبليس اللّعين، حين دعا إلى عبادة نفسه.

مسألة: فإن قال: الملائكة ملزومون؟ **قيل له:** /٢٠٨م/ نعم، كما قدّمنا.

فإن قال: ما الدّليل على ذلك؟ **قيل له:** إنّا وجدناها تشفق وترغب، ولا يجوز أن ترغب إلا فيما هو موافق لطبعها، ولا يجوز أن تشفق إلاّ فيما تعلم [وأنها](١) لا قوام لها معه؛ فليس شيء أدلّ على كسب المكتسب من الإشفاق والرّغبة.

فإن قال: ثوابها الجنّة وعقابها النّار؟ **قيل له:** لما وجدنا خلقتها مخالفة لخلقتنا؛ جاز أن يكون ثوابها غير ثوابنا، وعقابها غير عقابنا؛ ألا ترى أنّا لا نخاف عليها العقاب للخبر من الله عنها في قوله: ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾[التحريم:٦].

ومنه: وفي الأثر(٢)**: من قال:** إنّ الملائكة كلّهم ذكور وإناث؛ فقد أشرك.

وهل يقال لهم رجال؟ **قال:** ذلك ثقيل عند بعض. **وقال بعضهم:** يجوز ذلك، قال الله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ رِجَالٌ﴾[الأعراف:٤٦]، **في بعض الأقوال:** أنّهم ملائكة، وسيأتي بيان هذه الآية في موضعه إن شاء الله.

ومن دعا للملائكة بالجنّة، أو قال: ثوابهم الجنّة، أو استغفر لهم من العصيان كَفَر؛ فيما ذكر في **كتاب السّؤالات، عن بعض شيوخ أهل المغرب قال:** وعلى الملائكة أن يخافوا الله خوف إجلال ورجاء، /٢٠٨س/ ورحمة، **وقيل:** خوف ملامة توقيف ومحاسبة.

ومنه: واختلفوا في الملائكة أيضا؛ **قال بعضهم:** هم رسل الله ﷻ، هذا

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعله: أنها. بحذف الواو.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: الا.

مأخوذ من اسمهم ملائكة؛ لأنّ الألوكة: الرّسالة[١]، كما قدّمنا قبل هذا.

قال بعضهم: إنّ بعض الملائكة رسل -وبعضهم ليسوا بِرُسل- "روحانيون"، وجبريل عليه السلام منهم، ومنهم ليسوا برسل "كروبيون".

وفي بعض التفاسير: ذكروا عن **عبد الله بن عمر قال**: إنّ الله خلق الملائكة والجنّ والإنس فجزّأهم عشرة أجزاء؛ تسعة أجزاء منهم الملائكة، وجزء واحد الجنّ والإنس، وجزّأ الملائكة عشرة أجزاء؛ تسعة أجزاء منهم "الكروبيون" الذين يسّبحون اللّيل والنّهار لا يفترون، وجزء واحد منهم للرّسالة، ولخزائنه[٢] وما يشاء من أمره، وجزّأ الجنّ والإنس عشرة أجزاء: تسعة أجزاء منهم الجنّ، والإنس جزء واحد، ولا يولد من الإنس مولود إلا وُلِد مِن الجنّ تسعة، وجزّأ الإنس عشرة أجزاء؛ تسعة منهم يأجوج ومأجوج، و[سائرهم بنو آدم؛ يعني ما سوى يأجوج ومأجوج][٣] من ولد آدم. وكان **الحسن يقول**: الإنس كلّهم مِن عند آخرهم مِن ولد آدم، والجنّ كلّهم من عند آخرهم مِن ولد إبليس.

مسألة: ويقال للملائكة عُقلاء، وأمّا بلغ؛ فهو ثقيل، /٢٠٩م/ وأمّا مجتهدون؛ فقد أجازه في بعض الكتب ومنع منه في بعض؛ **قال**: ويقال لهم: راغبون في طاعة الله يحجّون ويصلّون ويصومون، ولا يقال لهم: تلزمهم هذه الأشياء، [ولا][٤] لم تلزمهم. وفي الحديث: «إنّ الملائكة قالت لآدم عليه السلام

---

(١) زيادة من ث.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: للخزائنه.

(٣) زيادة من ث.

(٤) هذا في ث. وفي الأصل: والأشياء وإلا.

حججنا هذا البيت قبلك بألفي عام»(١). وفي الحديث أيضا: «أنّ جبريل صلّى بالنّبي ﷺ، والنّبي يصلّي بأصحابه»(٢).

وأما التّوحيد والولاية والبراءة والكفّ عن الذّنوب؛ فقد لزمتهم فيما ذكر في الكتاب، وعِلمهم إلهام، وليس عليهم من شرائع بني آدم شيءٌ، وإنّما عليهم شرائع أنفسهم، ولا يقال: طُبِعوا على ترك المعصية، وإنّما طبعوا طبع مَن لا يعصي.

ولم نسمع أنّ رسولا من بني آدم أرسل إليهم، وهل يُقال لجبريل عليه السلام نبيّ؟ **قال**: إنّما يقال رسول، وجوّز بعضهم أنبياء فيما ذكر **أبو يعقوب في كتابه**، ومنع من ذلك آخرون، وقال النّبوّة في بني آدم خصوصًا، وليسه عليهم من تغيير(٣) المناكر شيء، ويولون (ع: يوالون) ويبرؤون بالظّواهر، ويحضرون القتال عند ملتقى المؤمنين والكافرين، ويقاتلون إذ أمروا، ويكفّون إذا نهوا، وأمرهم كلّهم يؤول إلى الخير /٢٠٩س/ صلوات الله عليهم أجمعين.

فصل: وعلينا أن نعلم أنّ لله(٤) جملة الملائكة، ومن لم يعلم ذلك أشرك، والملائكة مأخوذ اسمهم من الألوكة، وهو الرّسالة، وواحد الملائكة [ملك فيزد

(١) أخرجه بمعناه كل من: الأزرقي في أخبار مكة، باب ما جاء في حج آدم عليه السلام، رقم: ٥٧٥، ١/٤٤؛ وأبي الشيخ الأصبهاني في العظمة، ٥/١٥١٥؛ والبيهقي في شعب الإيمان، باب المناسك، رقم: ٣٧٠٣.

(٢) لم نجده.

(٣) في النّسختين: تعبير.

(٤) هذا في ث. وفي الأصل: الله.

همزة][1].

قال الشاعر:

فلستَ لإنسيٍّ ولكن لِمَلائكٍ[2] تَنَزَّلَ من جوّ السّماءِ يَصُوبُ

[قال] آخر وهو لبيد:

وغلام أرسلته أمّه بأكول فبذلنا ما سأل

والأكول، والمأكلة: الرّسالة.

وعلينا معرفة جملة الملائكة كما قدّمنا، ونقصد إلى جبريل ونتولاّه بالتّرحم دون الاستغفار، ونعلمه باسمه كما ذكرنا قبل هذا، ونعلم أنّه رسول الله إلى محمد ﷺ، جاءه بالدّين والقرآن والإسلام.

وفي آثار مشايخنا رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ: وقد قيل: إنّ جبريل رسول إلى جميع الرّسل، ورسل الله حجّة بمنزلة الرّسل.

وفي كتاب الجهالات: وعلى النّاس أن يعرفوا أنّ جبريل من الملائكة، وأنّه رسول إلى محمد عليه السلام.

وسألت عن رجل قال في جبريل عليه السلام لا ندري أمن نسل آدم هو أم من غير ذلك؟

الجواب: إنّه في ذلك مشرك؛ لأنّ الملائكة غير بني آدم، وهو في هذا الموضع رادّ على الله /٢١٠م/ عز وجل، وقد سمّاه الله عز وجل جبريل من الملائكة، ومن سماه

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: "ملأك فترك همزُهُ"؛ لأنه جاء في لسان العرب، مادة (ألك): "والملائكة جمع مَلأَكة ثم ترك الهمز فقيل مَلَك في الوحدان".

(٢) في النّسختين: لملك. والتّصحيح من لسان العرب: مادة (ملك).

آدميا، أو نسبه إلى الآدميين؛ كان رادّا على الله ﷻ، وكذلك من سمّى محمّدا ﷺ مَلَكًا؛ كالذي سمّى جبريل آدميا.

ومعنى جبريل فيما ذكره أبو عبيدة القاسم بن سلام: عبد الله، لأنّ جبر؛ معناه: عبد، وإلّ: الله ﷻ، قال الله تعالى: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا﴾[التوبة:١٠]، **في بعض أقوال أهل التّفسير**: أنّه الله ﷻ، **وقيل**: ذمّة. **وقيل**: خلقا، وكذلك ميكائيل: أي عبد الله.

مسألة: وعلينا أن نعلم جملة الملائكة غير جملة الإنس، وغير جملة الجنّ، وكذلك جملة الإنس، غير جملة الجنّ، علينا معرفة ذلك، وجملة الجنّ مثل ذلك في المعرفة، ومَن لم يعلم ذلك الفرق أشرك؛ فذلك في السّؤال (خ: "**من السّؤالات**") غير الجنّ، علينا معرفتهما على هذا الحال، ومن لم يعلم ذلك الفرق أشرك فيما ذكر في "**السّؤالات**"، وإن علمت جبريل وميكائيل وإسرافيل، أو جبريل واثنين من الملائكة فإنّك تشكّ لعلّهم جملة الملائكة الذين كلّفنا معرفتهم، وكذلك الأنبياء إذا علمت محمّدا وآدم واثنين من الأنبياء الذين يسع جهلهم، يجوز لك أن تشك لعلّهم جملة الأنبياء /٢١٠س/ والرّسل والمسلمين الذين كلفنا معرفتهم، وكذلك إن علمت ثلاث آيات من القرآن، أو ثلاث سور على هذا الحال، يجوز ذلك أن تشكّ، لعلّها جملة القرآن، أو ثلاث سور لعلها جملة الكتب فيما ذكر في **السّؤالات**.

مسألة: وفي أثر مشايخنا رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ: ومن قال: إنّ الملائكة تشمّ الأرياح؛ فهو مشرك؛ لأنّه وصفهم بالشّهوة.

وقال أبو يعقوب في كتابه: وذكر أبو قتادة صاحب رسول الله ﷺ: أنّ الملائكة تتأذّى بالرّوائح الكريهة، ويستلذّون بالطاعات(١)، وذكر عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «إنّ الملائكة تتباعد من الكذّاب مسيرة ميل [مِن نتن](٢) ما جاء به»(٣)، والله أعلم بهذا.

مسألة: وفي آثار أصحابنا: من قال: إنّ الملائكة تجوع وتعطش؛ فهو مشرك.

وقال أبو يعقوب في كتابه: وقال لما روى أنّ الملائكة تأكل من شجرة الخلد؛ **قال:** فعلى هذا قد ثبت قول إبليس اللّعين لآدم وحواء (: ﴿مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ﴾[الأعراف:٢٠].

مسألة: ومن وصف الملائكة بالتّناسل والأنوثة؛ فقد أشرك؛ لأنّه ردّ على /٢١١م/ القرآن، وأشرك بالله العظيم، وقد ذمّ الله أقواما سمّوهم بتسمية الأنثى، فقال: ﴿وَجَعَلُواْ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ﴾[الزخرف:١٩]، وأمّا من وصفهم بالتّناسل فقد أشرك سماعا .

---

(١) جاءت الأحاديث بالنهي عن قرب المساجد على من أكل الثوم والبصل وغيره وعلله بإذاية الملائكة، ففي صحيح مسلم "فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ"، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، رقم: ٥٦٤؛ وفي معناه أخرج النسائي في الكبرى، كتاب المساجد، رقم: ٧٨٨؛ وابن ماجه، كتاب الأطعمة، رقم: ٣٣٦٥.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: مرتين.

(٣) أخرجه الترمذي بمعناه، أبواب البر والصلة، رقم: ١٩٧٢؛ والطبراني في الأوسط، رقم: ٧٣٩٨.

مسألة: وفي آثار أصحابنا: أنّ الملائكة لا يأكلون، ولا يشربون، ولا يبولون، ولا يتغوّطون، ولا يوصفون باللّحم ولا بالدم، ومن وصفهم بشيء من هذا؛ فقد أخطأ في صفتهم، والخطأ في صفتهم شرك، ووجه الخطأ في صفات الله ﷻ على وجهين: إن واجه أشرك، وإن تأوّل نافق، وأمّا مَن وصفهم بالتّأنيث؛ فقد أشرك، كما قلنا، فقد قال ﷻ: ﴿أَلِرَبِّكَ ٱلْبَنَاتُ وَلَهُمُ ٱلْبَنُونَ۝١٤٩ أَمْ خَلَقْنَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ إِنَٰثًا وَهُمْ شَٰهِدُونَ﴾[الصافات:١٤٩،١٥٠] الآية، وأمّا الأمور المذكورة من الأكل، والشرب، والبول، والغائط، واللّحم، والدّم؛ فلا أدري لأيّ شيء حصل الشّرك لقائله، كذا إلاّ إن كان كما قدّمنا قبل هذا في جبريل ﷺ من شكّ فيه أنّه آدمي، أو غير آدمي؛ فقد أشرك؛ لأنّه ردّ على الله ﷻ، وقد سمّاه الله من الملائكة، ومن سمّاه آدميا، أو نسبه إلى الآدميين؛ كان رادًّا على الله ﷻ، فإن كان الشّرك حصل له من هذه الجملة؛ فالله أعلم. /٢١١س/

مسألة: وفي آثار أصحابنا: ومن قال: إنّ الملائكة يموتون في الدّنيا كما يموت البشر؛ فهو كافر؛ لأنّ الملائكة لا يموتون إلاّ مع فناء الخلق. **وأمّا من قال:** لا يموتون مع فناء الخلق؛ فهو مشرك.

قال أبو يعقوب: واختلفوا في موتهم وخلقتهم؛ **فقال بعضهم:** موتهم وحياتهم واحدة، **يقول:** لم يسبق بعضهم بعضًا في الوجود، ولا يتأخّر بعضهم عن بعض في الموت.

وقال آخرون: خلقتهم متفاوتة، فأوّل خَلقٍ خلق منهم حملةُ العرش، ثمّ مَن دونهم، ثمّ أهل السّماء السّابعة، ثمّ مَن دونهم، ثمّ أهل سماء بعد سماء، إلى أصحاب العنان، بعضهم يُخلقون إلى الآن، ولم تكن خلقتهم موقوفة إلى وقت.

وقال: إن من قال: "سبحان الله، وبحمده، سبحان الله العظيم"؛ خلق من كلمته تلك مَلَك يستغفر الله له إلى يوم القيامة.

مسألة: وفي كتاب السّؤالات: وهل يجوز لي أن أشكّ أنّهم يعصون الله؟ قال: إنّهم ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ﴾[التحريم:٦] الآية. ومن قال: يعصون؛ أشرك.

وسأل بعض أصحابنا أبا العباس العُماني عن "هاروت وماروت"[1] غير ما ذكرنا، والله أعلم بما تؤول إليه مقالة هؤلاء.

مسألة: وقال في كتاب السّؤالات: يجوز أن أشكّ أنّهم يتناسلون بلحم ودم؟ /٢١٢م/ ونشكّ لعلّ خلقتهم واحدا بعد واحد، وموتهم واحدا بعد واحد؟ ونشكّ لعلّ فيهم النّساء والصّبيان والمجانين؟

وأمّا من شكّ أنهم كلهم نساء وأطفال أو مجانين؛ فقد أشرك، والله أعلم بهذا.

وفي آثار أصحابنا: من قال: إنّ الملائكة ينامون؛ فهو مشرك .

مسألة: وفي الأثر: من قال: إنّ الملائكة كلّهم ذكور أو إناث؛ فقد أشرك.

وهل يقال لهم رجال؟ **قال:** ذلك ثقيل عند بعض. **وقال بعضهم:** يجوز ذلك؛ قال الله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ رِجَالٌ﴾[الأعراف:٤٦]. **في بعض الأقوال:** إنهم الملائكة، وسيأتي بيان هذه الآية في موضعه إن شاء الله.

ومن دعا للملائكة بالجنّة، أو قال ثوابهم الجنّة، أو استغفر لهم من العصيان؛ كفر؛ فيما ذكر **في كتاب السّؤالات، عن بعض شيوخ أهل المغرب قال:** وعلى الملائكة أن يخافوا الله خوف إجلال، ورجاء، ورحمة. **وقيل:** خوف ملامة توقيف، ومحاسبة.

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّ في النّصّ سقطا.

مسألة: الملائكة توصف كما قال الله ﷻ: ﴿رُسُلًا أُوْلِيٓ أَجْنِحَةٖ مَّثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۚ﴾[فاطر:١]. **وزعم بعضهم:** أنّ رسول الله ﷺ وصفهم بالجوارح والأفواه والعواتق والأرجل، فقالوا عن رسول الله ﷺ قال: «أذن لي /٢١٢س/ أن أحدث عن ملَك من الملائكة زاوية من زوايا العرش على كاهله، ورجلاه في تخوم الأرض»(١)، وقيل اسمه: زروقيل(٢)، وقال الله ﷻ: ﴿بَاسِطُوٓاْ أَيۡدِيهِمۡ﴾[الأنعام:٩٣]. **في بعض التّفسير:** إنّها الملائكة. **وقيل:** إنّها في المنافقين، وقال تعالى: ﴿يَزِيدُ فِي ٱلۡخَلۡقِ مَا يَشَآءُۚ﴾[فاطر:١]. **وقال بعضهم:** إنّها النّغمة(٣) والصّوت؛ ووصفهم بالكلام في قوله: ﴿يُسَبِّحُونَ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفۡتُرُونَ﴾[الأنبياء:٢٠]؛ وبالأفواه: قوله الطَّيِّلاُ: «إنّ العبد إذا قام في الصّلاة دنا الملك حتّى يضع فاه على فيه، يتلقي القرآن إذا قرأ»(٤). **وفي بعض الأحاديث:**

(١) أخرج شطره الأول «أذن لي أن أحدث عن ملك من ملائكة الله من حملة العرش...» كل من أبي داود، كتاب السنة، رقم:٤٧٢٧؛ وأبي يعلى في مسنده، رقم: ٦٦١٩؛ والطبراني في الأوسط، رقم: ١٧٠٩. وأخرج شطره الثاني «إن ملكا من حملة العرش يقال له إسرافيل زاوية من زوايا العرش على كاهله..» كل من: الأصبهاني في العظمة، رقم: ٤٧٧؛ وأبي نعيم في حلية الأولياء، ٦/ ٦٥.

(٢) هكذا في النّسختين. وفي كتاب تفسير كتاب الله العزيز للإمام هود بن محكم الهواري عند تفسير قوله تعالى: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾[طه:٥] ذكر أنّ اسمه: زروفيل.

(٣) في النّسختين: النعمة.

(٤) أخرجه بلفظ قريب كل من: البراز في مسنده، رقم: ٦٠٣؛ وعبد الرزاق في مصنفه، كتاب الصلاة، رقم: ٤١٨٤؛ والبيهقي في الكبرى، كتاب الطهارة، رقم: ١٦٢.

«إنّما بين شحمة أذن إسرافيل إلى عاتقه مسيرة خمسمائة عام»[1]، والله أعلم بهذا كلّه.

مسألة: ومن جواب الشّيخ مسعود بن هاشم بن غيلان: وفي الملائكة حيث إنّهم في الجنّة، أَلَهُم أزواج، وملك مثل بني آدم أم لا؟

الجواب: فلا أعلم لهم أزواجًا، بل هم مجبولون على الطّاعة، كما قال الله فيهم: ﴿يُسَبِّحُونَ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفۡتُرُونَ﴾[الأنبياء:٢٠]، أي لا يضعفون، ولا يسأمون، قد ألهموا التّسبيح كما ألهموا النّفس، أي لا يسأمون.

(١) أخرجه بلفظ: «أُذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلَكٍ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ، إِنَّ مَا بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى عَاتِقِهِ مَسِيرَةُ سَبْعِ مِائَةِ عَامٍ» كل من: أبي داود، كتاب رقم: ٤٧٢٧. وأخرجه الطبراني في الأوسط بلفظ: «أربع مائة عام»، رقم: ١٧٠٩.

الباب الثالث والعشرون في هاروت وماروت وما قيل فيهما

ومن جواب الشّيخ خميس بن سعيد الرستاقي –: وما /٢١٣م/ تفسير "هاروت وماروت"، وما الذي كان مِن أمرهما، وما معنى يعلّمان النّاس السّحر، وهل هو كما سمعناه من العامّة أنّهما ملكان وعصيا، وأنّهما معذّبان، وما الصّحيح مِن خبرهما؟

الجواب: إنّ الذي جاء في التّفسير **عن ابن عباس وغيره**: إنّ الملائكة رأوا ما يصعد إلى السّماء مِن أعمال بني آدم الخبيثة، وذنوبهم الكثيرة، وذلك في زمنِ[١] النّبي إدريس عليه السلام؛ فعيّروهم بذلك، وقالوا: هؤلاء الذين جعلهم الله في الأرض، واختارهم؛ فهم يعصونه، فقال الله تعالى لهم: "لو أنزلتُكم إلى الأرض، وركّبتُ فيكم ما ركّبتُ فيهم؛ لَركبتم ما ارتكبوا"؛ فقالوا: سبحانك ما ينبغي لنا أن نعصيك، قال الله تعالى: "اختاروا ثلاثة"؛ فاختاروا غرابا[٢] لعلّه عزائيل، وهو هاروت، وغرابا[٣] وهو ماروت، فركّب الله فيهم الشّهوة التي ركّبها في بني آدم، وأهبطهم إلى الأرض، وأمرهم أن يحكموا بين النّاس بالحقّ، ونهاهم عن الشّرك، والقتل بغير حقّ، والزّنا وشرب الخمر؛ فأحدهم[٤] لما وقعت الشّهوة في قلبه، استقال ربّه، وسأله أن يرفعه إلى السّماء، فأقاله ورفعه؛ فسجد أربعين سنة، ثمّ رفع رأسه، ولم يزل مطاطئا بعد ذلك رأسه، حياء من الله عز وجل، وأمّا هاروت

(١) ث: زمان.

(٢) هكذا في النّسختين.

(٣) هكذا في النّسختين.

(٤) في النّسختين: فأخذهم.

وماروت فثبتا على ذلك، وكانا يقضيان بين النّاس بالنّهار، فإذا /٢١٣س/ أمسيا ذكرا اسم الله الأعظم وصعدا إلى السّماء، /٢١٤م/[1] فما مرّ عليهما شهر، حتّى افتتنا بامرأة، يقال لها: الزّهرة، وكانت من أجمل النّساء، فلمّا رأياها تعلّقت قلوبهما بها، فراوداها عن نفسها؛ فأبت وانصرفت، ثم عادت في اليوم الثّاني، وفعلا مثل ذلك فأبت، وقالت: لا أفعل حتّى تسجدا للصّنم، وتقتلا النّفس، وتشربا الخمر؛ فقالا: لا سبيل لهذه الأشياء، قد نهانا الله عن ذلك، ثم عاودت في اليوم الثّالث؛ فشربا الخمر، وسكرا، ووقعا بها، وقتلا النّفس، فلما أمسيا همَّا بالصّعود إلى السّماء؛ فلم يقدرا، وعلما ما حلّ بهما؛ فقصدا إدريس عليه السلام وسألاه، أن يشفع لهما إلى الله عز وجل؛ ففعل ذلك إدريس عليه السلام؛ فخيّرهما الله تعالى بين عذاب الدّنيا، وعذاب الآخرة، فاختارا عذاب الدنيا، لما علما: أنّه ينقطع؛ فهما يُعذّبان ببابل، وهي قرية من قرى العراق، **قيل**: إنّهما معلقان بشعورهما إلى يوم القيامة، والله أعلم بذلك، وهو بكلّ شيء عليم.

مسألة: [من زيادات][2] **كتاب بيان الشّرع**: ولا يجوز لأحدٍ أن يقول: إنّ أحدًا مِن الملائكة عصى الله، وأنّ "هاروت وماروت" لم يعصيا الله، وليس القول فيهما على ما تقوله العامّة، ولا يجوز أن يقال: إنّهما ارتكبا المعصية، فإنّ الملائكة مُنَزّهون عن ذلك؛ لقول الله تعالى: ﴿لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ﴾[التحريم:٦]، وكذلك /٢١٤س/ الأنبياء أيضًا لا يُظنّ فيهم ظنّ السّوء.

---

(١) هذه الصّفحة في الأصل بيضاء، وكتب فيها ثلثي سطر.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: "زيادة من".

مسألة: جواب من الشّيخ أبي سعيد: وقلت: ما تقول في الملكين "هاروت وماروت" اللذين يعلمان النّاس السّحر أيبرأ منهما أم لا يبرأ منهما؟ أم كيف الوجه فيهما؟

إنّهما كانا من الملائكة؛ فالملائكة عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ في ولاية الله، وطاعته، وقد قال الله ﷻ: ﴿مَن كَانَ عَدُوّٗا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبۡرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوّٞ لِّلۡكَٰفِرِينَ﴾[البقرة:٩٨]؛ فمن عادى ملائكة الله؛ فقد عادى الله ﷻ، وقد عرفنا في قول الشّيخ أبي الحسن – في قول الله تعالى: ﴿يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحۡرَ﴾[البقرة:١٠٢] إنّما أولئك الشياطين ﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلۡمَلَكَيۡنِ﴾[البقرة:١٠٢]، معناه أنّه ما أنزل السّحر على الملَكين هاروت وماروت ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنۡ أَحَدٍ﴾[البقرة:١٠٢] أي: ما يعلمان هما أحدًا السّحر، وإنّما كانا يقولان السّحر كذا وكذا؛ ﴿فَلَا تَكۡفُرۡ﴾[البقرة:١٠٢]، أي: فلا تكفر، أي: فلا تفعل كذا؛ فتكفر.

مسألة: وسئل الشّيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي عن "هاروت وماروت"، وما ذكره القوم فيهما من الأخبار أنّهما كانا من الملائكة، وأنزلهما الله ببابل، وزنيا بامرأة تسمّى الزّهرة؛ **فقال:** فلو لم يكن من الخلاف لهم لدين الله إلاّ هذا الاعتقاد في هؤلاء اللذين(١) اعتقدوهما أنّهما من الملائكة لكان كافيا لهم حتّى يكونوا في حكم الكفّار معنا؛ لأنّ الله تعالى حرّم رمي المحصنات /٢١٥م/ مِن المؤمنات والمؤمنين بالزّنا، حتّى يأتوا بأربعة شهداء مِن أهل العدل، يشهدون أنهم رأوا العورة تدخل في العورة، وإن ﴿لَمۡ يَأۡتُواْ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُوْلَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ

(١) في النّسختين: الدين.

﴿ٱلۡكَٰذِبُونَ﴾[النور:١٣] أي: هم في حكمه كاذبون، ولو كانوا في علمه صادقين، والمعنى: تحريم ذلك عليهم، وأنهم إن فعلوا؛ فقد تعدوا حدوده، ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ﴾ بفعل[1] ما حرّمه الله عليه ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾[البقرة:٢٢٩]. وقال تعالى: ﴿أَلَا لَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ[2]﴾[هود:١٨]؛ فكيف يصحّ هذا في ملائكة الله تعالى إذا كانا من ملائكته تعالى، وإن كانا لا من الملائكة؛ فكيف يجوز هذا من أهل زماننا اليوم بغير دليل من القرآن العظيم، ولا صحّ عن النّبي ﷺ؟ بل قال الله تعالى: ﴿لَنَزَّلۡنَا عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَلَكٗا رَّسُولٗا﴾[الإسراء:٩٥][3]، ولم يقل: "وقد أرسلنا إليكم رسلا من الملائكة"، وآيات القرآن التي في ذكرهما كلّها في ظاهر لفظها تصرّح بالمدح لهما، والثّناء عليهما، والصّحيح معنا من معاني تأويل الآيات فيهما أنّهما رجلان كانا كبيري بلد بابل، وأنزل الله عليهما علم العزائم مِن سحر محرّم، ومن مباح جائز، وعلم خواص الحروف والأسماء، وأمرهما الله أن يعلّموا النّاس ذلك، ويبيّنوا لهم المحرّم مِن الحلال لهم مِن ذلك، ومن الفعل بذلك، ابتلاء من الله تعالى لهم؛ كما ابتلى جميع من تعبّده بعبادته مِن العباد؛ فقال تعالى: ﴿نَبۡلُوهُم بِمَا كَانُواْ /٢١٥س/ يَفۡسُقُونَ﴾[الأعراف:١٦٣]، وقال حاكيا عنهما: إنّهما يأمران بالطّاعة لله،

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل زيادة: يفعل.

(٢) في النّسختين: الكاذبين.

(٣) في النّسختين: "لو أرسلنا رسلا من الملائكة"، لا يوجد في المصحف آية بهذا اللّفظ، ولذلك أُثبِتَ في المتن أقرب آية تؤدي المعنى المقصود.

وينهيان عن الكفر بالله، ولذلك جازت القراءة بكسر اللاّم من ملِكين(١)، ليدلّ على أنهما من الإنس، وإنما جاءت بالفتح أيضا دلالة عن الإخبار عنهما في أفعالهما بذلك العلم أفعال الرّوحانية، مِن خرق العادات، وإخبارًا عنهما بصفاء نفوسهما، وطهارة قلوبهما؛ فاكتفى بالدّلالة على ذلك بتسميتهما ملكين باسم الملائكة، ولو كانا في الأصل من الملائكة لم تجز القراءة بكسر اللاّم، وقد اتّفقت العلماء القراء على جواز ذلك، ولا يصحّ لهم ذلك إلاّ أن يكونا معهم أنّهما من الإنس.

والدليل الثّاني: قوله تعالى: ﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلۡمَلَكَيۡنِ﴾[البقرة:١٠٢]، فلو كانا مِن الملائكة، لقال وما نزل به الملَكان؛ لأنّهما هما نزلا بذلك، لا أنزل عليهما؛ ولَمّا قال أنزل عليهما؛ دلّ على أنّهما من الإنس، وغير هذا غير صحيح، وما التّوفيق إلاّ بالله .

مسألة: ومن كتاب ركن الدّين: فيما قالوه في الملائكة * تقدّم أوّلا ما وصف الله تعالى به ملائكته *؛ فمن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَلَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ وَمَنۡ عِندَهُۥ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِهِۦ وَلَا يَسۡتَحۡسِرُونَ١٩ يُسَبِّحُونَ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفۡتُرُونَ﴾[الأنبياء:١٩،٢٠]، وقال أيضا تعالى في صفاتهم: ﴿بَلۡ عِبَادٞ مُّكۡرَمُونَ٢٦ لَا يَسۡبِقُونَهُۥ بِٱلۡقَوۡلِ﴾ الآيات[الأنبياء:٢٦،٢٧]، وقال أيضا تعالى: ﴿لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ /٢١٦م/ مَا يُؤۡمَرُونَ﴾[التّحريم:٦]، وقال أيضا تعالى: ﴿فَٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُۥ بِٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ وَهُمۡ لَا

(١) "قرأ ابن عباس، والحسن، وأبو الأسود الدّؤلي، والضّحّاك، وابن أبزي: (الملِكين)، بكسر اللاّم"، تفسير البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي، ٤٩٧/١.

يَسْـَٔمُونَ﴾[فصّلت:٣٨]، وقال أيضا جَلَّالَهُ: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾[النّحل:٥٠]، وقد بيّن الله تعالى الفرق بينهم وبين الجنّ، وأنّهم ليسوا مِن الجنّ، بقوله تعالى مخاطبا للملائكة في دار الآخرة في الموقف: ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُواْ يَعْبُدُونَ﴾[سبأ:٤٠]، ثم ذكر جواب الملائكة * الذين يجيبون الله تعالى[1] به: ﴿قَالُواْ سُبْحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِمۖ بَلْ كَانُواْ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّۖ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ﴾[سبأ:٤١]؛ فلو كانت الملائكة من الجنّ، أو الجنّ منهم؛ لم يكن قولهم[2]: ﴿بَلْ كَانُواْ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّ﴾ نفيًا لعبادتهم إيّاهم.

وإذا قدّمنا ما يجب تقديمه في هذا الفصل؛ فنذكر ما يتعلّق القوم به في بابهم؛ فأوّل ذلك الرّدّ على الحشوية المفترية على الله، وعلى ملائكته، ورسله عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ في زعمهم أنّ إبليس كان من الملائكة؛ فكفر واستكبر وعصى، وأخرج من بينهم، وأهبط إلى الأرض، وتعلّقوا في ذلك بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُواْ لِأَدَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبْلِيسَ﴾[البقرة:٣٤]، **قالوا**: فلمّا[3] استثنى إبليس من جملتهم؛ دلّ على أنّه منهم، ومن جملتهم.

الجواب: إنّه لا خلاف في كفر إبليس، وإنّما الخلاف في كونه مِن الملائكة، والذي يدلّ على أنّه ليس منهم، قوله تعالى: ﴿إِلَّآ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ﴾[الكهف:٥٠]؛ فصرّح بأنّه من الجنّ، والجنّ ليس/٢١٦س/ من الملائكة على ما بينّاه؛ فإبليس ليس من الملائكة.

---

(١) زيادة من ث.

(٢) في النّسختين: لقولهم.

(٣) هذا في ث. وفي الأصل زيادة: فما.

وبعدُ؛ فإنّ قوله: ﴿إِلَّآ إِبۡلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلۡجِنِّ﴾، ينبئ[1] عن أنّه لم يكن منهم، حيث بيّن كونه من الجنّ؛ لسبب عصيانه، وقرن بكفره وفسقه، كيلا يؤدّي ذلك إلى دفع ما أخبر به من طهارة الملائكة، وبُعدِهم من العصيان والتّمرّد؛ فأما تعلّقهم بقوله: ﴿وَإِذۡ قُلۡنَا لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ ٱسۡجُدُواْ لِأٓدَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبۡلِيسَ﴾[البقرة:٣٤]، فليس يوجب كونه منهم بذلك؛ لأنّه ليس في إخباره أنّه أمر الملائكة بالسّجود، ما ينفي كونهم غير مأمورين؛ فإنّ المتروك لا يجب أن يكون خلاف المذكور، بل يجوز أن يكون داخلا في حكم المذكور، بل ويجوز أن يكون خارجًا، وإنّما هو موقوف على الدّليل؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ﴾[المؤمنون:٥١]، وغير الرّسل داخل في هذا الحكم، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾[الأنفال:٢٠]، ويجب على غير المؤمنين أن يطيعوه ويطيعوا رسوله على أنّا نبيّن جواز الاستثناء من غير الجنس المذكور في اللّغة، فإذا كان كذلك، ودلّ الدّليل على أنّه ليس مِن جملتهم، سقط التعلّق بالآية، والذي يدلّ على جواز استثناء الشيء من غير الجنس المذكور قوله تعالى: ﴿لَّا يَسۡمَعُونَ فِيهَا لَغۡوًا إِلَّا سَلَٰمٗاۖ﴾[مريم:٦٢]، والسّلامُ ليس من اللّغو؛ وقوله تعالى حاكيا عن إبراهيم عليه السلام: ﴿فَإِنَّهُمۡ عَدُوّٞ لِّيٓ إِلَّا رَبَّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾[الشعراء:٧٧]، فاستثنى /٢١٧م/ ربّه من جملة أعدائه، وليس الله تعالى من جنس خلقه، وقد جاء في غير القرآن وذلك كثير.

قال الشّاعر:

---

(١) في النّسختين: ينبني.

وبلـــدة لـــيس بهـــا أنـــيس إلاّ اليعـــافير وإلاّ العـــيس

واليعافير والعيس ليسا من جملة الأنيس.

وقال النّابغة:

وقفت بها أصيلاً لا أُسائِلُها أَعْيَتْ جوابًا وما بالرَّبْعِ مِن أَحَدِ

إلاّ أواري لأْيًا(١) ما أُبَيِّنُهَا والنُّؤيُ كالحوضِ بالمظلومة(٢) الجَلَدِ

والأواري ليس من جملة الأحد، وهذا ظاهرٌ شائعٌ في اللّغة، وإذا كان كذلك سقط تعلّقهم بالاستثناء، وفي سقوط ذلك سقوط تعلّقهم بالآية.

ومن ذلك: ما زعموا في شأن "هاروت وماروت"؛ فادّعوا أنّهما ملكان مِن الملائكة، وأنّهما اطّلعا إلى أهل الأرض؛ فلمّا نظرا إلى ما يصنع أهل الأرض مِن المعاصي؛ أنكرا ذلك وأكبراه، ودعوا على أهل الأرض، فأوحى الله إليهما: "إني لو ابتليتُكما با ابتليتُ به بني آدم مِن الشهوات لعصيتُماني"؛ فقالا: يا ربّ لو ابتليتَنا لم نعصِك، فجرّبا(٣)، فأهبطهما الله تعالى إلى الأرض، وابتلاهما بالشّهوات التي ابتلى بها بني آدم، فمكثا في الأرض، وأمر الله الكوكب الذي يقال له: "الزّهرة" والمِلَك الموكل به؛ فهبطا إلى الأرض؛ فجعلت الزّهرة في صورة امرأة، والمَلَكُ في صورة رجل، ثم أمرت الزّهرة فتشوّقت لهما، واتّخذتْ منزلا، وأظهرتْ /٢١٧س/ أنّها تدعو إلى الفاحشة، ونصب المِلَكُ نفسه في منزلها في مثال صنم،

---

(١) في النّسختين: لأتا. ينظر هذا البيتين في: كتاب اللمع في العربية لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي النحوي، تحقيق: فائز فارس، دار الكتب الثقافية، الكويت، ١٩٧٢م، ص: ٦٧.

(٢) في النّسختين: المطلومة.

(٣) هكذا في النّسختين. ولعلّه: فَجَرِّبنا.

وأقبلا إلى منزلها، ودعواها إلى الفاحشة، فأبتْ عليهما إلا أن يشربا الخمر، [فتأبيا ساعة، وقالا: لا نشرب الخمر][١] ثمّ غلبت الشّهوة عليهما؛ فشربا، ثم دعواها إلى ذلك، فقالتْ: بقيت خصلة، لستُ أمكّنكما من نفسي، حتّى تفعلاها، قالا وما هي؟ فقالت: تسجدان لهذا الصنم، فقالا: لا نشرك بالله، ثمّ غلبت الشّهوة عليهما؛ فقالا نفعل ثمّ نستغفر؛ فسجدا للصّنم وارتفعت الزهرة ومَلَكها إلى موضعها من السّماء، وأقبلا عليهما يوبخانهما، ويشتمانهما، ويقولان أصابكم هذا بتعييركما[٢] بني آدم.

وقيل في غير هذه الرواية: إنّ المرأة كانت فاجرة من أهل الأرض، وأنّهما واقعاها بعد أن شربا الخمر، وقتلا النّفس، وسجدا للصّنم، وعلّماها الاسم الذي به يعرجان إلى السّماء، فتكلّمت وعرجت إلى السّماء، وكان اسمها "يبدحت"، فمسخت الزّهرة، ثمّ إنّ الله تعالى عرّفهما ما صنعا، وقبيح ما فيه وقعا، ثم خيرّهما بين عذاب [الآخرة آجلا، وبين عذاب النّار آجلا][٣] فاختارا عذاب الدنيا عاجلا؛ فجعلهما ببابل منكوسين في بئر إلى يوم القيامة، وهما يعلّمان النّاس السّحر، ويدعون[٤] إليه، وليس يراهما إلاّ من جاء لسحر[٥] خاصّةً، وتعلّقوا في ذلك بقوله تعالى: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ﴾ إلى آخر الآية [البقرة:١٠٢]. /٢١٨م/

---

(١) زيادة من ث.

(٢) في النّسختين: بتغييركما.

(٣) هكذا في النّسختين.

(٤) هكذا في النّسختين. ولعله: يدعوان.

(٥) هذا في ث. وفي الأصل: السّحر.

الجواب: إنّه لا تعلّق لهم في الظّاهر، وذلك لأنّه ليس في القرآن مما ذكروه، وما يدلّ ويشير إلى هذه القصّة، وليس فيه إخبار عن دينهما، ولا ما يدلّ عليه من توبيخ أو تعذيب أو توبة أو استغفار، على أنّ ما حكوه عنهما يبطل ما وصف الله به ملائكتَه مِن ائتمارهم لأمره، وتركهم عصيانه، وأنّهم دائمون على ذلك لا يفترون، ولا يسأمون.

وبعدُ؛ فإن قولهم: "إنّما خيّرا بين عذاب الدّنيا وعذاب الآخرة" غير صحيح؛ لأنّ الأولى أن يخيّرا بين التّوبة وبين العذاب، والله تعالى خيّر بينهما مَن أشرك طول عمره، ونابذ أنبياءه بجهده، على أنّه لا يجوز أن لا تقبل توبة المذنب، وأن لا يبعث عليه ويدعو إليه ما دام المذنب مكلّفا؛ إذ ترك قبول توبته يوجب التّكليف سفها على ما بيّنّاه في موضعه.

ومن أعجب الأمور زعمهم أنّهما يعلّمان السّحر في حالة كونهما معذّبين، ويدعوان إليه وهما معاقبان، ثم زعمهم أنّه لا يراهما إلاّ من جاء للسحر خاصّة، وأيّ حجّة على ذلك؟ ولم كان الذي يجيء للسّحر يراهما، وهو فاسد؟ والذي يجيء لغير ذلك لا يراهما، وهو صالح[1]؟ وأمثال هذا الكلام قول مَن لا برهان له.

ولا تعلّق لهم في قوله: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦۚ﴾[البقرة:١٠٢]؛ لأنّ التّعليم قد يكون على وجه البيان؛ ألا /٢١٨س/ ترى أنّ رجلا لو علّم آخر كيفيّة اللّواطة والسّرقة مع نهيه إيّاه عن ذلك؛ لم يكن

---

(١) في النّسختين: صلاح.

ذلك مذمومًا، ولا عُدّ ذلك منه ذنبًا[(١)]، ويدلّ على أنّه كان منهما على هذا السّبيل قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾[البقرة:١٠٢]، فهذا تصريح بِنهيِهما عمّا يعلّمانه مِن ذلك، والنّهي مع التّعليم لا يكون إلاّ بأن يكون التّعليم على سبيل البيان، وإذا كان كذلك؛ سقط تعلّقهم بالآية.

والذي يدلّ على أنّ التّعليم على سبيل البيان حسن غير قبيح، هو أنّ العلم بالقبيح كالعلم بالحسن في أنّه حسن، ولن يتمّ التّكليف إلا بهذين العِلْمين؛ لأنّ مَن لا يعرف الشرّ لا يمكنه أن يتحرّز منه على الوجه الذي كلّف؛ ولذلك عرّفنا الله بعقولنا وبأدلّة السّمعِ القبيحَ والحسنَ، قال الله تعالى: ﴿وَهَدَيْنَٰهُ ٱلنَّجْدَيْنِ﴾[البلد:١٠]، أي: طريق الخير والشّرّ، وإذا كان العلم بها حسنًا غير قبيح؛ كان التّعليم أيضًا على ذلك الوجه حسنًا، وإذا كان كذلك؛ صحّ أنّ التّعليم على هذا الوجه حسن غير قبيح.

وأما تأويل الآية فيحتمل وجوها: **أحدها**: أنّه قرأ الحسن – ملِكين بكسر اللاّم، وكانا عِلجين يعلّمان النّاس السّحر، وعلى هذا الوجه لا تعلّق فيه بحال.

وثانيها: ما ذهب إليه بعض أهل التّفسير: أنّهما كانا يعلّمان النّاس السّحر على وجه البيان، وذلك أنّ السّحرة كثرت في ذلك الزّمان، /٢١٩م/ وذلك أنّهم كانوا يزعمون [أنّهم يأتون][(٢)] بمثل ما أتت به الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ من المعجزات، وأنّ معجزاتهم من جنس ما يَتَعاطونه مِن السّحر، وأنّ ما أوتي سليمان مِن جنس

(١) زيادة من ث.

(٢) زيادة من ث.

ذلك، فأنزل الله تعالى مَلَكَين يعرّفان النّاس كيفيّة مخاريقهم[١]، ويكشفان عن تموههم؛ كي لا يغترّ بذلك مغترّ، وليبيّن للنّاس كذبهم، وقد بيّنّا أنّ تعليمهما للنّاس كان على ذلك الوجه، فإنّ التّعليم على ذلك الوجه حسن غير قبيحٍ، لا يلزم فيه لائمة.

فإن قيل: كيف جاز إنزال الملكين مع قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِيَ ٱلْأَمْرُ﴾[الأنعام:٨] الآية؟ **قيل له:** يجوز أن يكونا أنزلا على صورة رجلين مِن البشر؛ فلا يوجب ما ذكرتَ، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا﴾[الأنعام:٩]، ويجوز أن يكون ذلك في أيّام سليمان ﷺ، حيث الجنّ والشّياطين فيه ظاهرة؛ فكان إنزال الملك في ذلك الوقت لا يوجب ما ذكرتَ، وجاز أيضًا أنّه كان أنزلهما على الجنّ دون الإنس؛ ليعرف الجنّ ما كانت الشّياطين تلبس عليهم مِن السّحر، وهذا أقرب الوجوه.

فإن قيل: كيف يجوز إنزال الملكين في صورة رجلين، مع قوله تعالى: ﴿لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ﴾[الأنعام:٩]؟ **قيل له:** إنّ التّلبيس في ذلك إنّما يقع متى ما أنزل ملَكًا في صورة رجلٍ، وبعثه رسولاً؛ فمعنى الآية: أنّه لو أنزلته في صورته؛ لارتفع /٢١٩س/ الإنظار، ولو أنزلته في صورة غيره، وهو صورة رجل من البشر؛ لكان يقع من التّلبيس ما يقع في الرّسول مِن البشر؛ إذ ليس تدلّ بصورته على كونه رسولاً؛ فالتّلبيس إنّما يقع متى ما ادّعى الملك أنّه ملك، أو رسول، وهو في صورة الإنس.

---

(١) في الأصل: مجاريفهم. وفي ث: محاريفهم. مع عدم تنقيط الفاء في النّسختين.

فأمّا معنى ما ورد لتبيين[١] أمر لم يقع هناك تبيين؛ ألا ترى أن جبرائيل عليه السلام لَمّا دخل على النّبي ﷺ على صورة دحية الكلبي ورآه أصحابه؛ لم يقع هناك تبيين؛ لأنّه لم يَدّعِ أنّه رسولٌ أو مَلَك، بل سأله عن مسائل، كذلك هذا.

فأمّا قوله تعالى: ﴿يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَزَوۡجِهِۦۚ﴾[البقرة:١٠٢]؛ فهو محتمل يحتمل الوجوه؛ فالتّفريق بين المرء وزوجه بوجوه[٢]: **أحدها**: من جهة الدّيانة. **وثانيها**: من وجه الجبر والإكراه. **وثالثها**: بالحكم. **ورابعها**: بالتّمويه والاحتيال، ومعلوم أنّ تعليمهما [لم يعلم][٣] منهما لم يكن التّفريق بينهما على سبيل الإيجاب، و[لا] على سبيل الجبر والإكراه، ولا على سبيل الحكم، وإذا بطلت هذه الوجوه؛ وجب أنّه كان على سبيل التّمويه والاحتيال، وعلى سبيل الدّيانة، وهذا أصحّ الوجوه، وذلك لأنّه إذا كانت الدّيانة توجب ذلك، كان عبارة عن الكفر الموجب للتّفريق بينهما على سبيل الفساخة[٤]؛ فإنّ المشركين كانوا يقولون للنّبيّ عليه السلام أنّه يفرّق بين المرء وزوجه، /٢٢٠م/ والأب وابنه، مِن حيث كان يدعوهم إلى الإسلام؛ فكان كلّ مَن أسلم تَبِينُ به امرأته مِن جهة الديانة، وإذا كان لا يجوز أن تكون المشركة تحت المسلم؛ فقيل: إنّه يفرق بين المرء وزوجه.

والدّليل على أنّ المراد في هذه الآيةِ هذا الوجه دون غيره أنّ السّحر ليس بمقصور على التّفريق بينهما؛ إذ هو واقع بزعمهم، وزعم خصومهم على أشياء

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: لتبين.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: بوجه.

(٣) هكذا في النّسختين. ولعله: لمن يتعلم.

(٤) في النّسختين: الفساحة.

كثيرة، فلمّا جعل ذلك عبارة عن السّحر، وقوله تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ﴾[البقرة:١٠٢]، كأنّه قال يتعلّمون منهما السّحر؛ فلمّا جعل ذلك عبارة عنه، ولم يكن السّحر مقصورًا عليه؛ وجب أن يكون عبارة عنه من جهة كونه كفرًا مُوجبًا للتّفريق بين الزّوجين من جهة الدّيانة، وهذا ظاهر؛ فسقط التعلّق بذلك.

وثانيها: هو أن يكون قوله تعالى: ﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ﴾[البقرة:١٠٢]، عطفا على قوله: ﴿مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ﴾[البقرة:١٠٢]، أي: افتروا على ملك سليمان، وعلى ما أنزل على الملكين، ويجوز أن يكون ما في قوله تعالى: ﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ﴾، معطوفا على قوله: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ﴾[البقرة:١٠٢]، كأنّه قال: لم يكفر سليمان، ولم ينزل على الملكين، وما فيهما حجّة، وذلك أنّ السّحرة كانت تضيف السّحر إلى سليمان، وتزعم[(١)] أنّه ممّا أُنزِل على الملكين ببابل هاروت وماروت، وأنّهما يعلّمان النّاس السّحر مثل ما يزعمه هؤلاء الحشوية، فردّ الله تعالى عليهم، /٢٢٠س/ وبيّن أنّ سليمان لم يكفر، وأنّ السّحر عليهما لم ينزل؛ فيكون قوله في هذين الوجهين ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ﴾[البقرة:١٠٢]، ما جحد[(٢)] أيضا، أي: لا يعلّمان أحدا، بل ينهيان عن ذلك أشدّ النّهي.

وأمّا قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ﴾[البقرة:١٠٢]؛ فمعناه: أنهما ينهيان عن ذلك، ولا يعلّمان أحدًا منه شيئًا، ﴿حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ﴾ أي: ابتلاء وامتحان؛ فلا تكفر، وهذا نحو قولك ما أمرت فلانا بكذا، حتّى

(١) في النّسختين: يزعم.

(٢) هكذا في النّسختين. ولعله: للجحد.

قلتَ له: إن فعلتَ كذا وكذا نالَك كذا؛ أي: لم آمره به، بل نهيته[١] عنه وحذّرته، حتّى قلتَ له: إن فعلتَ كذا؛ نالَك كذا وكذا.

وأمّا قوله تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦۚ﴾[البقرة:١٠٢]؛ فليس في ذلك بيان ما يتعلمون؛ لأنّه يجوز أن يكون الإسلام المفرّق بينهما على ما بيّنّاه؛ فيكون معنى الآية: أنّ السّحر لم ينزل على الملكين، وأنهما لم يعلّما أحدا ذلك، بل نهيا عنه بأبلغ النّهي حتّى حذّرا منه، وحذّرا من الكفر؛ فيتعلمون منهما الإسلام المفرّق بين الزوجين، وهذا وجه ظاهر؛ لأنّه لا يجوز أن ينزل الله السّحر، ولا يجوز أن يعلّم الملك السّحر إلاّ أن يكون ذلك على وجه البيان، على ما بيّنّاه فيما قبل[٢].

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَآ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ إِلَّا مَلَٰٓئِكَةًۙ﴾[المدثر:٣١] الآية؛ **قالوا**: فدلّ على أنّ الملائكة يعذّبون؛ لأنّ أصحاب النّار إنّما يكون من يعذب فيها، كما قال تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ /٢٢١م/ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾[البقرة:٣٩].

الجواب: الظّاهر لا تعلّق فيه؛ لأنّ قول القائل: فلان صاحب كذا لا[٣] يفيد أنّه يعذب به، وإنّما يفيد في الظّاهر أنّه مالكه؛ كما يقال: صاحب الدّار، وصاحب الدّابة، وإنّ ما استعمل في غير ذلك؛ فهو على سبيل المجاز والظّاهر،

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: نهيه.

(٢) في النّسختين: قيل.

(٣) هذا في ث. وفي الأصل: ألا.

والحقيقة ما قلناه، ولم يعرف بقوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ﴾ أنّهم معذّبون، للفظ[١] مفرد، وإنّما عرفناه بما اقترن به من قوله: ﴿هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾.

وأمّا معناها؛ فإن قول القائل: فلان صاحب كذا، يستعمل على وجوه: **أحدها:** أن يقال: صاحب الدّار؛ أي: مالكها؛ وصاحب تجارة، إذا كان مشتغلا بها؛ وصاحب فقه، وصاحب نَحوٍ، إذا كان عارفًا به؛ وصاحب صيدٍ ولَهوٍ، إذا كان مُقبلاً عليه، مستعملا له؛ وصاحب الدّيوان، وصاحب القضاء، إذا كان واليا عليه؛ فقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلۡنَآ أَصۡحَٰبَ ٱلنَّارِ إِلَّا مَلَٰٓئِكَةٗ﴾[المدثر:٣١]، أراد به خَزَنَتَهَا، والقوّام عليها، يدلّ على ذلك قوله تعالى قبل ذلك: ﴿عَلَيۡهَا تِسۡعَةَ عَشَرَ﴾[المدثر:٣٠]، يريد في النّار؛ فهذا معنى التّولية، وذلك يوجب سقوط تعلّقهم بالآية.

فصل: ومنه: فيما وصف الله تعالى به ملائكته عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ وَمَنۡ عِندَهُۥ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِهِۦ وَلَا يَسۡتَحۡسِرُونَ ١٩ يُسَبِّحُونَ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفۡتُرُونَ﴾[الأنبياء:١٩،٢٠]، وقال أيضا تعالى في صفاتهم: ﴿بَلۡ عِبَادٞ /٢٢١س/ مُّكۡرَمُونَ ٢٦ لَا يَسۡبِقُونَهُۥ بِٱلۡقَوۡلِ﴾ الآيات[الأنبياء:٢٧]، وقال أيضا تعالى: ﴿لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ﴾[التحريم:٦]، وقال أيضا تعالى: ﴿فَٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُۥ بِٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ وَهُمۡ لَا يَسۡـَٔمُونَ﴾[فصلت:٣٨]، وقال أيضا جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوۡقِهِمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ﴾[النحل:٥٠]، وقد بيّن الله تعالى الفرق بينهم، وبين الجنّ، وأنّهم ليسوا مِن الجنّ؛ بقوله تعالى

(١) هذا في ث. وفي الأصل: اللفظ.

مخاطِبًا للملائكة في دار الآخرة في الموقف: ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمۡ كَانُواْ يَعۡبُدُونَ﴾[سبأ:٤٠]، ثم ذكر جواب الملائكة عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ الذين يجيبون الله تعالى به: ﴿قَالُواْ سُبۡحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِمۖ بَلۡ كَانُواْ يَعۡبُدُونَ ٱلۡجِنَّۖ أَكۡثَرُهُم بِهِم مُّؤۡمِنُونَ﴾[سبأ:٤١]، فلو كانت الملائكة من الجنّ والجنّ منهم، لم يكن قولهم[١] ﴿بَلۡ كَانُواْ يَعۡبُدُونَ ٱلۡجِنَّۖ﴾ نفيًا لعبادتهم إيّاهم.

---

(١) في النّسختين: لقولهم.

الباب الرابع والعشرون في القول في الملائكة والإنس أيهم أفضل؟

ومن كتب بعض أهل المغرب: واختلفوا في الملائكة، أيّهم أفضل هم أم المؤمنون من بني آدم؟ **قال بعضهم**: الملائكة أفضل من بني آدم؛ لقول الله ﷻ: ﴿عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ﴾[الأنبياء:٢٦]}، ولقوله: ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ﴾[التحريم:٦] الآية، ولقول نوح عليه السلام: ﴿وَلَآ أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ﴾[هود:٣١]، ولقول رسول الله ﷺ: ﴿وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾[الأنعام:٥٠]، ولقول النّسوة، ﴿مَا هَٰذَا بَشَرًا إِنْ هَٰذَآ إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾[يوسف:٣١]؛ فلمّا وقع التّشبيه والتّمثيل إليهم ضمّ لهم التّفضيل.

وقال بعضهم: /٢٢٢م/ المؤمنون من بني آدم أفضل من الملائكة، واستدلّوا بقول الله ﷻ: ﴿نَحْنُ أَوْلِيَآؤُكُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْآخِرَةِ﴾[فصلت:٣١]، يريدون أنّهم خدمهم، ولقول رسول الله ﷺ فيما يروى عنه: «المؤمن مِن بني آدم أفضل عند الله من جميع الملائكة»(١)، وحكي **عن أبي خزر**(٢) **قال**: المسلم عند الله أفضل من الملك.

وقد قال بعضهم شعرًا:

حُرمـــــة المســـــلم فاقـــــت حُرمـــــة البيـــــت الحـــــرام

(١) أخرجه بمعناه كل من: ابن ماجه، كتاب الفتن، رقم: ٣٩٤٧؛ والبيهقي في شعب الإيمان، باب الإيمان بالملائكة، رقم: ١٥٠؛ وابن عدي في الكامل في الضعفاء، ١٤٩/٩.

(٢) في الأصل: حرز. وفي ث: حرر.

وله الإعزاز في الدّنيا وفي دار المقام
وهو أعلى عند مولاه من أملاك كرام

مسألة: ومن كتاب ركن الدّين، تأليف أبي طاهر: فيما تعلّقوا به في أنّ الأنبياء صلوات الله عليهم أفضل من الملائكة عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ، والذي يدلّ على أنّ الملائكة عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ أفضل منهم، قول الله تعالى: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَۚ﴾[النساء:١٧٢]، وإنّما نذكر ذلك إذا كان الثّاني أفضل من الأوّل؛ ألا ترى أنّه يقول القائل: إني لا أخافك ولا أخاف الأمير، وإنما يذكر الأمير ثانيًا إذا كان أفضل من المخاطب، وإلاّ لم يكن للكلام معنى.

والذي يدلّ على ذلك أيضا: قوله تعالى حاكيا عن إبليس: ﴿مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ(١) ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ﴾[الأعراف:٢٠]؛ فلو لم يكن الملك أفضل من آدم، ما كان لدعائهم إلى أكل الشّجرة؛ لكي يكونا ملكين معنى ولا /٢٢٢س/ فائدة.

والذي تعلّقوا به في كونهم أفضل من الملائكة قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا﴾[آل عمران:٣٣] الآية إلى آخرها؛ قالوا والملائكة مِن جملة العالمين؛ فيجب أن تكون الأنبياء المذكورون مصطفين على الملائكة، إذا كانوا كذلك كانوا أفضل منهم.

---

(١) في النّسختين: تلكما.

الجواب: إنّه اختلف في لفظ العالَم؛ **فقيل**: هي جماعات النّاس، **وقيل**: أنّه يقع على جميع من يعقل[١]؛ فلمّا لم تدخل الملائكة في لفظ العالم لم يصحّ تعلّقهم بذلك؛ لأنّ الاسم إذا ثبت كونه مقيّدا للشّيء، ولم يقطع في غيره على أنّه المراد؛ فالأصل أنّه ليس بمراد إلا بدليل، على أنّه لو ثبت وقوع لفظة العالم على الملائكة؛ لم يدلّ ظاهر الكلام على أنّ الأنبياء أفضل من الملائكة؛ لأنّ اصطفاءه عليهم هو اختياره إيّاهم دونهم لرسالته، وليس في اختيار رسول الله ﷺ وآله مِن بين جماعة ما يدلّ على أنّه أفضل مِن غيرهم ممّن لم يرسل، وإنّما عرفنا كون الرّسل أفضل من سائر النّاس لا لإرسال الله إيّاهم، ولكن لدلائل[٢] أخر من الإجماع وغيره.

وبعدُ؛ فلو وجب كون الرّسول أفضل ممن أُرسِل إليه؛ لوجب كون الملائكة أفضل من الأنبياء، من حيث أُرسلوا إليهم، وإذا كان كذلك؛ سقط التعلّق بذلك.

مسألة: ومن كتاب إحياء علوم الدّين: في وصف الملائكة؛ فقال: وقد أصلح الله بهم الأنبياء، وهم أشرف مخلوق على وجه الأرض، ويلي درجتهم الأنبياء؛ /٢٢٣م/ فإنّهم في أنفسهم أخيار، وقد هدى الله بهم سائر الخلق، وتتمّ بهم حكمتُه، وأعلاهم رتبةً نبيّنا محمد ﷺ؛ إذ [أكمل الله][٣] به الدّين، وختم به النّبيين.

---

(١) في النّسختين: يفعل.

(٢) في النّسختين: الدلائل.

(٣) هذا في كتاب إحياء علوم الدين. وفي النّسختين: كمل.

قال غيره -ولعلّه **سليمان بن الشّيخ سعيد بن أحمد الكندي العماني** فيما أحسب-: معي أنّ الأنبياء أشرف من الملائكة عليهم[١] جميعًا أفضل الصّلاة والسّلام؛ لأنّ الأنبياء قد ابتلوا بالشّهوات، ومخالفة الأهواء المضلّة، والشّياطين من الإنس والجنّ، وبالدّنيا وزخرفها، وبإرشاد مَن قدروا على إرشاده مِن الخليقة؛ فصبروا على مخالفة ما أمرهم الله بمخالفته، وابتلاهم بمفارقته؛ فصاروا طول حياتهم في أيّام تعبّدهم إلى انتهاء مماتهم يجاهدون أنفسهم الأمّارة بالسّوء، وأهويتهم المضلّة، وشياطينهم المغوية، ودنياهم المزخرفة المتبخترة في خيال السرور، المتدلية بحبال الغرور، وبمعاندة مَن خالفهم، وقاتلهم مِن الكفّار والمشركين أشدّ المجاهدة؛ لقول النّبي عليه السلام: «رجعنا مِن الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر»[٢]، وقوله ﷺ: «ليس الشّديد من يصرع الرّجل، وإنّما الشديد من يصرع هواه؛ فيقمعه»[٣]، والملائكة بمعزل مِن هذه المحن والبلايا والفتن؛ لأنّهم قد خُلقت لهم عقول بلا شهوات، ولم يبتلوا بها كما ابتلي بنو آدم، ولم يكن للشّيطان عليهم سبيل، ولا في الدّنيا لهم مأرب، وإنّما هم قابضون على عنان /٢٢٣س/ العبادة فقط، لا تشغلهم مجاهدة هذه المهلكات، ولا مكافحة المضلاّت.

وأظنّ ظنّا أنّ علمهم لا يكون إلاّ وحيا لا باجتهاد وتعلّم، وكذلك عقولهم لم تكن باكتساب وتحلّم، وإنّما هي جِبِلّة وخلق؛ لأنّهم مشغولون بالعبادة مجبولون

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ.

(٢) أخرجه كل من: البغدادي في تاريخ دمشق، رقم: ٤٥٩٠، ٦٨٥/١٥؛ والسيوطي في الدرر المنتشرة، رقم: ٢٤٥. وأخرجه بمعناه: البيهقي في الزهد الكبير، رقم: ٣٧٣.

(٣) أخرجه بمعناه كل من: الربيع، كتاب الأيمان والنذور، رقم: ٧١٠؛ والبخاري، كتاب الأدب، رقم: ٦١١٤؛ ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب، رقم: ٢٦٠٩.

عليها، وليست معهم كتب؛ فيتداولونها، ولا مدارس؛ فينتهون إليها، ولا معالمة؛ فيستقون منهم، والعلم يحتاج إليه المتعبّد المأمور المنهيّ؛ ليقف على حقيقة ما أُمر به، وما نُهي عنه، وليعرف من أمره ونهاه، وليعرف ربّه، وأمّا بنو آدم فإنّهم لم تكن عقولهم وعلمهم إلاّ استدرارا واكتسابا، شيئا بعد شيء، فمنها يزيد بالنّقل، ومنها بالعقل من بعضها بعض، بكثرة الممارسة والمجاهدة، ولم يكن في بدءِ الأمر إلاّ قدرا يسيرا، ومنهم من يستمدّ بنور ربه، يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم، ومنهم مَن يغترف من بحار علمه، حتّى منهم [من] كان له ملك يسدده، ومنهم من دون ذلك على قدر اجتهاده، ورزقه من ربّه، وتوفيقه له تبارك وتعالى، وأين رتبة المبتلى الصّابر مِن رتبة المعافى الشاكر؟! فبينهما البون العظيم عند مَن انفتحت بصيرتُه، وينبئك عن ذلك أنّهم يكونون في الجنّة ثوابًا لأولياء الله تعالى لا مثابين، وآخرون منهم عقابا لأعدائه ليسوا بمعاقبين؛ لقوله تعالى: ﴿وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَدۡخُلُونَ عَلَيۡهِم مِّن كُلِّ بَابٖ ٢٣ سَلَٰمٌ عَلَيۡكُم بِمَا صَبَرۡتُمۡۚ /٢٢٤م/ فَنِعۡمَ عُقۡبَى ٱلدَّارِ﴾[الرعد:٢٤]، وقال في ضدّهم: ﴿عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ شِدَادٞ﴾[التحريم:٦]، ولعلّ الثّواب إنّما يكون على قدر الصّبر على ترك المناهي، وعلى الصّبر على البلايا، أكثر من الثّواب على امتثال الأوامر؛ بِمَا في ذلك مِن مخالفة النّفس وهواها ما لا يكون في الآخر، وقد يكون ذلك النّهي أثقل على النفس من الأمر، وناهيك مِن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجۡرَهُم بِغَيۡرِ حِسَابٖ﴾[الزمر:١٠]، مع الآيات التي وردت في فضل الصّبر، وجزيل ثوابه، حيث ذكره في نيف وسبعين موضعًا، وفي كتابه كلّها محمودة؛ كذلك العقاب إنّما يكون على قدر الجرأة على المعاصي، وارتكاب الكبائر أكثر مما يكون على ترك الأوامر مِن الصّلاة والصّوم، حتّى قبول التّوبة، إذا صحّت بجميع شروطها، يكون

من ذلك أرجى؛ لأنّ حقوق الله تعالى أقرب إلى الغفران عند التّوبة الصّحيحة، وأرجى إلى العفو من الله تعالى؛ فانظر إلى شياطين الإنس كم[١] تراهم يصلّون ويصومون ويحجّون ويقرؤون القرآن، ويتعلّمون العلم، ويطالعون الكتب، ويختلفون إلى العلماء؛ فلم ينفعهم ذلك، حيث لم ينتهوا عمّا نهاهم اللهُ عنه من قبيح السيّئات، وانتهاك المحارم والخطيئات، وارتكاب الكبائر، وإصرارهم على الصّغائر، وكان ذلك أثقل على نفوسهم تركه واجتنابه، /٢٢٤س/ وكانت الأوامر أخفّ على النّفوس الأكثر منها، والأولياء والعلماء والصّالحون أشبه بالأنبياء والرّسل، من الماء بالماء، ومن الغراب بالغراب؛ لأنّهم لم يعلوهم إلا بدرجة النّبوّة التي ليست مِن فعلهم، بل من اصطفاء الله تعالى إيّاهم، والله يختصّ برحمته من يشاء؛ ومن ثَم أنّه **قيل**: إنّ العلماء ورثة الأنبياء، والوارث قريب من الموروث[٢] في هذا المعنى؛ لأنّهم لم يخلِّفوا دينارًا ولا درهمًا، وإنّما خلّفوا العلم؛ فمن أخذ العلم بحقّه، وعمل به، واقتبس بنورهم، واقتفى أثرهم؛ فقد ورثهم، وقد أمره الله تعالى بذلك حيث قال: ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ﴾[الأنعام:٩٠]؛ فقد بيّنّا هذا، وأطلنا القول فيه مِن غير استخفاف منّا بفضل الملائكة عليهم، حيث أنّهم كرام بررة، وقد اصطفاهم الله تعالى، ووالاّهم، وشرّفهم واجتباهم، ولا نخطّئ مَن يقول أنّهم أفضل من بني آدم، ولا تزكية منّا لأنفسنا، ولا ترفّعا[٣] منّا عليهم، حيث إنّهم ﴿لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ﴾[التحريم:٦]. وفي موضع آخر: قال: ﴿يُسَبِّحُونَ

(١) هذا في ث. وفي الأصل: كما.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: الموارث.

(٣) في النّسختين: ترفع.

﴿ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفۡتُرُونَ﴾[الأنبياء:٢٠]، **بل نقول:** إنهم بجملتهم أفضل منّا كلّهم، قد اشتملتهم الطّاعة لقوله تعالى حكاية عنهم: ﴿وَمَا مِنَّآ إِلَّا لَهُۥ مَقَامٞ مَّعۡلُومٞ﴾[الصافات:١٦٤]، ولم يكن منا إلا [نوادر غنمات][1]، ﴿وَقَلِيلٞ مَّا هُمۡۗ﴾[ص:٢٤]، وأكثرنا العصاة أشرّ من البهائم، بل هم أضلّ /٢٢٥م/ سبيلاً، وقولنا قول المسلمين أهل الاستقامة في الدّين، ونستغفر الله تعالى مما خالفنا فيه الحقّ والصّواب.

مسألة عن الشّيخ حبيب بن سالم: وفيمن قال أن عيسى عليه السلام أفضل من محمد ﷺ.

الجواب: لا أقول فيه شيئا، ولا يبلغ فيه إلى شيء، والله أعلم.

مسألة: سأل الشّيخ ناصر بن أبي نبهان بعض أهل الخلاف عن الزّيديّة هل يبرءون من أبي بكر وعمر وعثمان؟ **فقال له:** أمّا في الزّمن القديم فإنّ علماءَهم العارفين[2] يقدِّمون عليًّا، وأمّا الآن لما صنّف **القاضي محمد بن عليّ الشّوكاني الزّيدي قاضي صنعاء** كتابَه المسمّى: "**ندب الغنيّ عن ذم عرض أصحاب النّبيّ**"، قدّموا أبا بكرٍ، وسكتوا عن الباقين، وأمّا جُهّالُهم فسكتوا عن السّبّ والذّمّ لهم.

وقال غيره: إنّ الزّيديّة افترقت فرقتين: فرقة بقت على مذهب الإمام زيدٍ، وفرقة لحقت بالرّفض، والله أعلم.

---

(١) هذا في ث. ولفظ "غنمات" غير منقطة في ث. وفي الأصل: "نواد نجنمات". ونقطها غير واضح.

(٢) في النّسختين: العارفون.

الباب الخامس والعشرون في عدد الملائكة الحفظة على العبد، وما يحفظون على العبد من الأعمال، وفي شيء من صفتهم

من كتاب النّور: قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَٰفِظِينَ ۝١٠ كِرَامًا كَٰتِبِينَ﴾[الإنفطار:١١]؛ **قيل**: لكلّ واحدٍ من بني آدم الطِّيلاً مَلَكان؛ عن يمينه مَلَك يكتب الحسنات، وعن شماله مَلَك يكتب السّيّئات، قَلَمُهُمَا لسانُه، ومدادُهما رِيقُه، /٢٢٥س/ ومجلسهما شاربه، فالذي يكتب الحسنات على اليمين، والآخر على الشّمال؛ فإذا عمل العبد حسنة كتبها الملك صاحب اليمين، ولم يشرط على صاحب الشمال، وإذا عمل سيّئة قال صاحبُ اليمين لصاحب الشّمال قف سبع ساعات، لعلّه يستغفر ويتوب، فإذا لم يستغفر، ولم يتب مِن بعد سبع ساعات كتب واحدة، ووَكّل الله بكلّ عبدٍ مَلَكين بالنّهار، ومَلَكين باللّيل يتعاقبان.

مسألة: ومن شرح قصيدة أبي نصر المغربي: واختلفوا في عدد الحفظة؛ **قال بعضهم**: اثنان كما قال ﷻ: ﴿عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٌ﴾[ق:١٧]، فصاحب اليمين وصاحب الشمال. **وقال بعضهم**: أربعة كلّ يوم وليلة، والاثنان الأوّلان قعيد، والثّانيان؛ اثنان باللّيل، واثنان بالنّهار. **وقال بعضهم**: ستّة باللّيل وستّة بالنّهار. **وقال بعضهم**: لا يقصرون على عدد مرسوم، قد يكثر العدد ويقلّ، واستدلّوا بقول رسول الله ﷺ وذلك أنّ رسول الله ﷺ صلّى بأصحابه وفيهم أعرابيّ يستمع القراءة؛ فلمّا هوى إلى الركوع ورفع قال: «سمع الله لمن حمده»؛ فقال الأعرابي: ربّنا ولك الحمد حمدًا كثيرا طيّبا مباركا فيه، فلمّا قضى الطِّيلاً صلاته، قال: «أيّكم صاحب الكلمة؟»؛ فقال الأعرابيّ: ها أنا ذا يا

رسول الله؛ /٢٢٦م/ [فقال رسول الله][(١)] ﷺ: «والذي نفسي بِيَدِه لقد رأيتُ بضعًا وثلاثين مَلَكًا يبتدرونها أيّهم يكتبها أوّلاً»[(٢)].

وقال الغزالي: وحكي عن رسول الله ﷺ: أنّه قال: «لكلّ مسلمٍ مائة وستّون مَلَكًا يحفظونه مِن الشّياطين ولو نظرتم إليهم [لرأيتموهم] على رؤوس الشّعاب والآكام»[(٣)].

مسألة: واختلفوا فيما يكتبان عليه؛ فحكي **عن مجاهد**: يكتبان عليه كلّ شيء حتّى أنينه في مرضه، وحكي **عن عكرمة أنّه قال**: لا يكتبان عليه إلا ما يؤجر[(٤)] به، أو يؤزر عليه. وروى مخالفونا عن رسول الله ﷺ: «أنّ الله وكّل بعبده المؤمن مَلَكين يكتبان عمله؛ فإذا مات قالا: ربّنا قد مات فلان؛ فَأْذِن لنا أن نصعد إلى السّماء؛ فيقول الله تعالى: إنّ سماواتي مملوءة من ملائكتي يسبّحون اللّيل والنّهار لا يفترون، فيقولان: ربّنا فنقيم في الأرض؛ فيقول الله تعالى: إنّ أرضي مملوءة من خلقي يسبحونني؛ فيقولان: ربّنا فأين نكون؟ فيقول الله تعالى:

---

(١) زيادة من ث.

(٢) أخرجه بمعناه كل من: الربيع، بَابٌ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَمَا يُفْعَلُ فِيهِمَا، رقم: ٢٣٣؛ وأبي داود، كتاب الصلاة، رقم: ٧٧٠؛ والبيهقي في الكبرى، كتاب الصلاة، رقم: ٢٦١٠.

(٣) أخرجه بمعناه كل من: الطبراني في الكبير، رقم: ٧٧٠٤، ١٦٧/٨؛ وابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان، رقم: ٧٥؛ والألوسي في تفسيره، ٣٠٧/١٥.

(٤) في النّسختين: يؤمر.

قُومَا على [قبر عبدي فسبِّحاني، واحمداني، وكبِّراني، وهلِّلاني، واكتبا هذه لعبدي إلى يوم القيامة][(١)]»[(٢)].

وزعموا عن رسول الله ﷺ قال: «لسانُك قلمُها، وريقك مِدادُها، وأنت تجري فيما لا يعنيك؛ فلا تستحي من الله ولا منهما»[(٣)]، وذكروا عن أبي أُمامة قال: قال النّبي ﷺ: «كاتب /٢٢٦س/ الحسنات عن يمين الرّجل، وكاتب السّيّئات عن يسار الرّجل؛ فكاتب الحسنات أمين على كاتب السّيّئات؛ فإذا عمل حسنة كتبها صاحب اليمين عشرًا، فإذا عمل سيّئة قال صاحب اليمين لصاحب الشّمال: دَعْهُ سبعَ ساعاتٍ لعلّه يسبّح، أو يستغفر»[(٤)]. وذكروا **عن الحسن قال**: إنّ الملائكة يجتنبون الإنسان على حالتين: عند غائطه، وعند جِمَاعِه، والله أعلم.

مسألة: واختلفوا ما الذي يحفظ على بني آدم من أعمالهم؛ **قال بعضهم**: إنّما تحفظ جميع أعمال العباد ظاهرًا وباطنًا؛ لقول الله تعالى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ﴾ إلى قوله: ﴿يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾[الإنفطار:١٠-١٢]، فعمّ ولم يخصّ. **وقال بعضهم**: لا علم لهم بغيب العباد، ولا يعلم الغيب إلاّ الله؛ لِمَا روي

---

(١) هذا في شعب الإيمان للحافظ البيهقي، رقم الحديث: ٩٤٦٢. وفي النّسختين: قبره والعناه إلى يوم القيامة.

(٢) أخرجه بمعناه كل من: الأصبهاني في العظمة، رقم: ٥٠٣؛ والبيهقي في شعب الإيمان، باب في الصبر على المصائب، رقم: ٩٤٦٢؛ والزيلعي في نصب الراية، ص: ٤٣٤.

(٣) أخرجه الثعلبي في تفسيره، ٩٩/٩. وأخرجه بمعناه كل من: الديلمي في الفردوس، رقم: ٣٥١.

(٤) أخرجه البغوي في تفسيره، ٢٧٣/٤. وأخرجه بمعناه كل من: الروياني في مسنده، رقم: ١٢١٥؛ والطبراني في مسنده، رقم: ٤٦٨.

مِن قول الله تعالى: «أنتم الحفظة على أعمال عبادي، وأنا الرّقيب على ما في قلوبهم، أنتم لا تدرون ما أراد به عبدي، وإنّما أراد غيري، ارجعوا واضربوا به وجهه»[١]، **وذكروا عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قالت**: الذّكر الذي لا تسمعه الحفظة تسعين ضعفًا؛ فإذا كان يوم القيامة، قال الله للعباد[٢]: إنّ لك عندي كنزا لم يطّلع عليه أحدٌ غيري، وهو الذّكر الخفيّ.

مسألة: ومن تأليف الشّيخ أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي في وصف المولود؛ فقال: حتّى إذا كملت له سبع سنين قَرَن الله به الملَك /٢٢٧م/ صاحب الشّمال، فأقعده على شماله يلهمه، ويقوّيه ويؤيّده ويحفظه، والكلّ مِن النّاس الأحياء قد وكّل بكلّ واحدٍ منهم اثنان مِن الملائكة يحرسانه، ويحفظانه، ويسدّدانه، ويمنعان عنه، ويدفعان أذى كلّ مؤذٍ، وهذان هما اللّذان يكتبان الحسنات والسّيّئات على العباد، ومن العباد من كلّ متعبّد على كلّ متعبّد، كما قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ ۝ كِرَامًا كَاتِبِينَ ۝ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾[الإنفطار:١٢]؛ **قيل**: مِن جميع الأحوال الظّاهرات والباطنات. **وقيل**: الظّواهر لا غير من الأقوال والأفعال، وهذا هو الأصحّ معنا، والأرجح في العقل، أنّه لا يطّلع على علم ما انطوت عليه الضّمائر، واختلجت به الأفكار، وشحنته الصّدور، واعتقدته القلوب، وتحدثّت به النّفوس، وتصوّر في العقول إلاّ الله تعالى، ومَن أطلعه الله على ذلك بِوحي، وقد يؤيّد هذا ويؤكّده ما روي عن النّبي

---

(١) أخرجه بمعناه كل من: السمرقندي في تنبيه الغافلين، رقم: ٩٢٤؛ وابن الجوزي في الموضوعات، ١٥٦/٣؛ والسيوطي في اللآلئ المصنوعة، ٢٨١/٢.

(٢) في ث كتب فوقها: للعبد.

ﷺ أنّه قال: «تصعد الحفظة بِعمل العبد مِن صلاة، وصيام، وحجّ وعمرة، وخلق حسن، وصمت(١)، وذكر الله، وتشيعه ملائكة السّماوات حتّى يقطع الحجب كلّها إلى الله ﷻ، فيقفون بين يديه يشهدون له بالعمل الصّالح المخلص لله تعالى، فيقول الله تعالى: أنتم على عمل عبدي، وأنا الرّقيب على ما في قلبه، إنّه لم يُرِدني وأراد به غيري، /٢٢٧س/ فعليه لعنتي؛ فتقول الملائكة: عليه لعنتك ولعنتنا، وتقول السّماوات: عليه لعنة الله ولعنتنا، وتلعنه السّبع السّماوات ومن فيهن»(٢)، وهذا مِن أقوى الحجج، وأدلّ الدلائل، وأبين البيان على أن **قول من يقول**: إنّ الحفظة لا تعلم البواطن، وأنّها لا تعلم غير الظّاهر من أعمالهم؛ أصحّ ولا شك عندنا أنّ ذلك مِن الغيب، ولا ريب أنّه لا يعلم الغيب إلا الله، كما قال تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ﴾[الأنعام:٥٩]، فصحّ معنا أنّ الحفظة لها ما ظهر، وعلى الله وله ما بطن وظهر، وإذا صعدت الحفظة بعمل العبد إلى السّماء تلقّى ذلك منهم ملائكة أخرى، وهو معنى قول الله تعالى: ﴿إِذۡ يَتَلَقَّى ٱلۡمُتَلَقِّيَانِ عَنِ ٱلۡيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٞ ١٧ مَّا يَلۡفِظُ مِن قَوۡلٍ إِلَّا لَدَيۡهِ رَقِيبٌ عَتِيدٞ﴾[ق:١٨،١٧]، ولا يثبت مِن ذلك إلاّ ما أراد الله إثباته بها قد ثبت في اللّوح المحفوظ السّابق به القلم مِن الله، ويمحو مِن ذلك ما يشاء أن يمحوه مما لا يثبته فيه، ولا يكتب المتلقّيان إذا تقابلتا النّسختان، إلاّ ما ثبت عن الله في أمّ الكتاب؛ وانظر إلى فضل ذي الجلال والإكرام؛ كيف اخترع الأنام، وأكرم العباد هذا الإكرام؟! الذي تفضّل به عليهم أن وكّل بهم الملائكة البررة الكرام، يحفظونهم

(١) هكذا في الأصل. ولعله: سمت.

(٢) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات، كتاب الزهد، ١٥٦/٣.

من شرّ كلّ ذي شرّ من جميع الأنام، واسعهم (ع: وأسعفهم) بألطاف ولطف منه بهذه /٢٢٨م/ الآلاء التّوام، والمنن الكاملات العظام، ولقد قال في محكم كتابه المقدس العزيز: ﴿لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَمِنۡ خَلۡفِهِۦ يَحۡفَظُونَهُۥ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِۗ﴾[الرعد:١١]، أي: بأمره. **وقيل**: ذلك الحفظ من أمره. وهذه الآية **قد قيل**: إنّها خصّت محمّدًا عليه السلام. **وقيل**: إنّها عامّة لجميع الخلق الذين خصّوا بذلك، والمعقّبات يتعاقبون بالليل والنّهار، يحفظون من قد وكّلوا بحفظه.

وفي الرّواية عن النّبي ﷺ أنّه قال: «يتعاقبون فيكم ملائكةٌ بالليل، وملائكة بالنّهار، يجتمعون في صلاة الفجر، وصلاة العصر، ثمّ يعرج الذين باتوا فيكم؛ فيسألهم ربهم وهو أعلم بذلك منهم؛ كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلّون؛ فهم يحفظونهم من أمره، وبأمره من شرّ كلّ الطّوارق الطّارقات المرديات»(١) ما لم ينزل قضاؤه، فإذا نزل القضاء بوقوع شيء من الأشياء المضرّات به، وكانت هنالك وسائط شيء من الأسباب من شيء مِن المحدثات؛ تَنَّحتْ الحفظة عنه في ذلك الحال، مع قصد تلك الأسباب له؛ فتقع عليه تلك الأسباب؛ فيصير ما قد قضى وقدّر أن يصيبه ربّ الأرباب، وما له مِن الله من واق، وقد وقع التّفاوت بين أهل العلم في عدد الحفظة [...](٢).

---

(١) أخرجه دون قوله: «فهم يحفظونهم من أمره، وبأمره من شرّ كلّ الطّوارق الطّارقات المرديات» بلفظ قريب كل من: مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، رقم: ٦٣٣؛ والبيهقي في الكبرى، رقم: ٢١٨٢؛ وابن قدامة في كتاب إثبات صفة العلو، رقم: ٣٧.

(٢) بياض في النّسختين بمقدار كلمة.

وروي عن النّبي ﷺ /٢٢٨س/ أنّه قال: «إنّ[١] لِكلّ مسلم مائة وستّين مَلَكًا يحفظونه من الشّياطين، لو نظرتم إليهم [لرأيتموهم] على رؤوس الشّعاب والآكام»[٢]، وقد كان البعضُ من أهل العلم **يقولون**: إنّهم يقلّون ويكثرون، وليس لهم عدد معلوم عليه يقصرون، وبحديث جاء عن النّبي (ص) مرويًّا به على ذلك يستدلّون، أنّه كان ذات يوم يصلّي بأصحابه وأعرابي يستمع القراءة فلمّا ركع النّبي ﷺ ورفع رأسه من الركوع، وقال سمع الله لمن حمده، فسمع الأعرابي ذلك منه فقال: ربّنا لك الحمد حمدًا طيّبًا مباركًا؛ فلمّا قضى النّبي ﷺ صلاتَه، قال: «أيّكم صاحب الكلمة؟» فقال الأعرابي: ها أنا ذا يا رسول الله، فقال عليه السلام: «والذي نفسي بيده؛ لقد رأيت نيفًا وثلاثين مَلَكًا يتبادرونها أيّهم يكتبها أوّلاً»[٣].

وكلّ هذه الأقاويل ليس فيها شيء يعارض الآية والرّواية؛ إذ المعنى منهما يخرج على معنى المطلق في العدد لا التّقييد لعدد معلوم، إلاّ أنّ قول من يقول بالاثنين غير داخل في هاتين الآية والرّواية التي نصّ فيهما [على] ذكر المعقّبات؛ لأنّه [عارٍ من][٤] التّعاقب في اللّيل والنّهار، مصمّم إلى الاثنين لا غير، ولا يخرج من

(١) زيادة من ث.

(٢) تقدم عزوه.

(٣) تقدم عزوه.

(٤) هذا في ث. وفي الأصل: عارف.

معنى الآية التي نصّت في "الباسقات"[١]، /٢٢٩م/ وهي التي استشهد بها عند ذكر المتلَقِّيَيْن عن اليمين، وعن الشّمال قعيد؛ فاستمع إليها؛ فإنّا قد أوردناها لِتَعرفها.

وقد تحتمل هذه الآية تلك الأقوال التي مَضَت؛ لأنّها ليست بنافية التّعاقب، ولأن المعنى عندنا في القعيد هاهنا يصلح للجمع، كما أنّه يصلح للواحد والتّثنية، وليس في الآية دليلٌ يمنع الجمع ولا التّعاقب؛ فصارت كلّ هذه الأقاويل المختلفة والآراء المتفاوتة غير خارجة مِن الكتاب ولا مِن الصّواب، وكلّها لها أصول عليها تبتني، وإليها تنتهي، إلاّ أنّ الأقوال التي قد أثبتت التّعاقب أصحّ؛ لثبوت الحجّة لها، والدّلائل من الكتاب والسّنّة صراحا، وقول مَن منع مِن التّعاقب أشدّ؛ لعدم الأدلّة التي تقطع بتصريح ذلك كذلك، دون التّعاقب؛ فهذا الذي جرى في هذا مِن الكلام.

مسألة: ومن غيره: من الأثر: وقيل: في قوله تعالى: ﴿مَّا يَلۡفِظُ مِن قَوۡلٍ إِلَّا لَدَيۡهِ رَقِيبٌ عَتِيدٞ﴾[ق:١٨]، يكتب الأشياء كلّها حتّى قول الرّجل: يا جارية ضعي الإناء، ويا جارية اصنعي لي وضوءا، ويا جارية ناوليني نعلي، ناوليني ردائي، وحتّى صفير الرّجل لدابته لتشرب، وحتّى إنّ هذا أسود، وإنّ هذا أبيض، وبلغنا أنّ المِلَكين (أفرح بمحاسن العبد منه إذا تكلّم وعمل /٢٢٩س/ الحسنات، وأنّهما أشدّ حزنا منه بمساوئه، ويقولان: اللّهم وفّقه وسدّده، حتّى يملي

---

(١) المقصود سورة ق. جاء في الإتقان لجلال الدين السيوطي، "(ق): تسمى سورة الباسقات". الإتقان في علوم القرآن، ط١، مؤسسة الرسالة ناشرون، دمشق، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م، ص: ١٢٤.

علينا خيرا. **ويقال:** ما خطا عبد خطوة قطّ إلاّ كتب له حسنة، أو سيّئة، والله أعلم.

مسألة: ومن جواب الشّيخ الفقيه صالح بن سعيد النّزوي: وهل يجوز أن توصف الملائكة الكرام عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ الذين يحضرون لقبض[1] أرواح الكافر، والذين هم خزنة جهنّم -نعوذ بالله منها- بأنّهم[2] سود الوجوه.

الجواب: على ما سمعناه من الأثر: أنّهم يتصوّرون على صورة وحشة سود الوجوه، ولم أحفظ أنّهم يجوز وصفهم بسواد الوجوه على الإطلاق، والله أعلم.

مسألة: الصّبحي: وإذا أحد حدّثته نفسه بأشياء وسواسا، أيكتب عليه مثل هذا إذا كان حديثًا غير جائز؟ **قال:** إذا لم يحقّقه ولا اعتمد عليه؛ فلا شيء عليه ولا لائمة. **وقد قيل:** إنّ حديث النّفس من المنسوخ الذي عفا الله عنه، والله أعلم.

ومن أرجوزة الشّيخ الصائغي:

قلت له ملائك الرّحمن ... من أي شيء خلقوا أفتاني
بأنّهم قد خلقوا من نور ... قد جاء في التّفسير والمأثور
والنّاس من صلصال كالفخار ... والجنّ من مارج من نار/٢٣٠م/

(١) هذا في ث. وفي الأصل: القبض.

(٢) في النّسختين: فإنهم.

الباب السّادس والعشرون في اشتقاق اسم النّبوّة، وفي شيء من صفات الأنبياء والرّسل عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ

من كتب بعض أهل المغرب مِن أصحابنا: اختلف النّاسُ في(١) أيّ شيء اشتّقت النّبوّة؟ **قيل:** مِن الإنباء، وهو الإخبار، أنبأ ينبئ إنباءً؛ فهو مُنبِئٌ، ومعنى المنبِئ: هو المخبِر عن الله ﷻ، المؤيّد بالمعجزة الدّالة على صدقه، الظّاهرة بالدلائل، فهو النّبيء بالهمزة.

ومعنى المعجزة: كلّ أمر ناقض للعادة يظهر على يدي مدّعي النّبوّة، زمان التّكليف، مقترنا بالتّحدي من دعوة النّبوّة، على جهة الابتداء، متضمّنا لتصديقه؛ فهذا مذهب من همز الياء، وهو **قول أبي الرّبيع**، واستدلّ بقول الله ﷻ: ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ عَنِ ٱلنَّبَإِ ٱلۡعَظِيمِ﴾[النبأ:٢] أي الخبر. **قيل:** إنّه القيامة. **وقيل:** النّبيء ﷺ، وأحسب أنّه القرآن في بعض الأقوال؛ قال الله تعالى: ﴿قُلۡ هُوَ نَبَؤٌاْ عَظِيمٌ﴾[ص:٦٧] الآية، وقال:

ألم تأتيك والأنباء تنمي ... بما لاقت لبون بني زياد

ويجمع على نُبَآء، كحكيم وحُكَمَاء وعليم وعُلَمَاء؛ وعلى أنبياء، كَوَلِيّ وأولياء، وصَفي وأصفياء.

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: مِن.

وقال آخرون: مشتق من نبأ، ينبو نبوّة، إذا ارتفع، وقال: «كنت نبيّا وآدم بين الرّوح والجسد»(١)، أي رفيع القدر.

مسألة: وفي كتابٍ ينسب إلى أبي الربيع سليمان بن يخلف: اِعلم أنّ النّبوّة والرّسالة صفات /٢٣٠س/ الأنبياء والرّسل، وهما اضطرار، حالّتان(٢) في الأنبياء والرّسل كحلول الاستطاعة في المستطيع، والزّمانة في الزّمن؛ لأنّها لو كانت اكتسابا، **قال**: لجاز على العباد أن يختار؛ فمن أراد أن يكون نبيّا كان نبيّا، ومن أراد أن يكون رسولا كان رسولا، **قال**: وفي عجزهم أن يكونوا أنبياء بإرادتهم، ورسلا بإرادتهم، كما يثبت أنّ النّبوّة والرّسالة ليستا بأفعالهم، وهما فعل الله ليس للعباد فيه فعلٌ.

وذكر الشّيخ جوابا غير هذا: إنّ النّبوّة اضطرار، والرّسالة اكتساب، والله أعلم وأحكم بالصّواب، [وأمّا قولهما](٣) وتبليغ الرسالة بذلك اكتساب من الأنبياء والرّسل. **وقيل**: إنّهما اكتساب؛ فمن ذهب إلى [أنّ] الرّسالة اضطرار؛ ذهب بها إلى معنى الإرسال من الله ﷻ، ومن ذهب إلى أنّ الرسالة اكتساب؛ ذهب إلى معنى التّبليغ مِن الرّسل، فلأن الرّسالة تتصرّف على وجهين: على معنى الإرسال مِن الله ﷻ. **والثّاني**: على معنى التّبليغ من الرّسل.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب المغازي، رقم: ٣٦٥٥٣؛ والطبراني في الكبير، رقم: ٨٣٣، ٣٥٣/٢٠؛ والحاكم في مستدركه، كِتَابُ تَوَارِيخِ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، رقم: ٤٢٠٩.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: لتان.

(٣) هكذا في النّسختين. ولعلّ في النصّ سقطا، أو تصحيفا.

وقيل في النّبوّة أيضا: إنّها علامة في أجساد الأنبياء عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ، والله أعلم. **ويقال:** لكلّ رسول من بني آدم نبيّ، وليس كلّ نبيّ رسول. **وقال بعضهم:** بل فيهم أنبياء وهم رسل، وأنبياء غير[١] مرسلين، [ولا رسول لله إلا وهو نبي][٢]، ولم يختلفوا في هذا. **وقال بعضهم:** هما جملتان، على النّاس /٢٣١م/ معرفتهما كلّ واحدة منهما على حدتها، واستدلّ هؤلاء بقول الله ﷻ: ﴿قُولُوٓاْ[٣] ءَامَنَّا بِٱللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ﴾[البقرة:١٣٦]، وهذا القول هو الصّحيح عند أصحابنا.

وقال الكسائي[٤]: كلّ نبي مرسل، وكلّ مرسل نبي. **وقال بعضهم:** ما من رسول أرسل إلى بني آدم إلى قومه إلاّ وقد أرسل إلى النّاس كافّة، والجنّ كافة. **وقال بعضهم:** ليس برسول إلاّ إلى قومه، [ويسع كلّ مَن بلغتْه حجّته أن يستجيب له؛ فنوح رسول إلى قومه][٥] وهود إلى عاد؛ فأهلكهم الله بالرّيح العقيم، وصالح إلى قومه ثمود ﴿فَدَمۡدَمَ عَلَيۡهِمۡ رَبُّهُم بِذَنۢبِهِمۡ فَسَوَّىٰهَا﴾[الشمس:١٤]، وكذلك كلّ نبي وأمّته، وإنّما أهلك الله مَن كذّبه ولم يؤمن به مَن أرسل إليه؛ **فهذا من كتاب أبي يعقوب**[٦].

---

(١) سقط من النّسختين. والزيادة من كتاب العدل والإنصاف للوارجلاني، ٢/ ٣٠.

(٢) سقط من النّسختين. والزّيادة من كتاب العدل والإنصاف للوارجلاني، ٢/ ٣٠.

(٣) ساقطة من الأصل. وفي ث: قالوا.

(٤) هذا في كتاب العدل والإنصاف للوارجلاني، ٢/ ٣٠. وفي النّسختين: الكساء.

(٥) سقط من الأصل. والزّيادة من كتاب العدل والإنصاف للوارجلاني، ٢/ ٣٠.

(٦) وهو كتاب العدل والإنصاف للوارجلاني.

مسألة: قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا يُوحَىٰٓ إِلَيۡهِم مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰٓۗ﴾[يوسف:١٠٩]، استدلّ بعضُ العلماء بهذه الآية أنّ الله تعالى ما نبّأ عبدًا ولا امرأةً ولا رجلاً من أهل البادية. **وقال آخرون**: إنّ الله نبّأ لقمان الحكيم وهو عبد، ونبّأ يعقوب عليه السلام وبنيه وهم من أهل البدو، وقال الله تعالى: ﴿وَجَآءَ بِكُم مِّنَ ٱلۡبَدۡوِ﴾[يوسف:١٠٠]. **وقيل**: إنّه اسم بلدة، والله أعلم وأحكم. **وبعضهم يقول**: نبّأ الله مريم بنت عمران، واستدّل بقوله: ﴿فَأَرۡسَلۡنَآ إِلَيۡهَا رُوحَنَا﴾[مريم:١٧] الآيات. ونبّأ سارة امرأة إبراهيم؛ لقوله: ﴿وَٱمۡرَأَتُهُۥ قَآئِمَةٞ فَضَحِكَتۡ فَبَشَّرۡنَٰهَا بِإِسۡحَٰقَ﴾[هود:٧١]، ونبّأ /٢٣١س/ أمّ موسى بن عمران عليه السلام؛ لقوله: ﴿وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ﴾[القصص:٧] الآية؛ وعامّة الفقهاء على ما ذكرنا أوّلاً، أنّ الله تعالى ما نبّأ عبدا ولا امرأة ولا رجلا من أهل البادية لقوله: ﴿مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰٓۗ﴾[يوسف:١٠٩]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ﴾[النساء:٥]، **في بعض أقوال أهل التّفسير**: إنّهم النّساء والعبيد، ولا يجوز أن يتأمن الله على رسالته ووحيه من سماه سفيها، هذا ما وجدتُ في الأثر، والله أعلم.

مسألة نقلتها من كلام بعض أهل الخلاف: والفرق بين الرّسول والنّبي أن الرّسول مِن الأنبياء جمع إلى المعجزة الكتابَ المنزل عليه، والنّبي غير الرّسول من لم ينزل عليه كتاب، وإنّما أمر أن يدعو النّاس إلى شريعة مَن قبله.

وقيل في موضع: إنّ الرّسول هو الذي يرسل إلى قوم مشركين، والنّبي أن يبعث في قوم مسلمين يبيّن لهم شريعة نبيّهم؛ لئلاّ يختلفوا فيها، أو إذا اختلفوا فيها.

ومن أرجوزة [الشّيخ سالم بن سعيد](١) **الصّائغي:**

قلتُ له ما صفة البرهان … الذي رآه يوسف العبراني
فقال لي عصمة ذي الآلاء … له من الفحشاء والخناء
وقيل كف ما به ذراع … فيه كتاب للذنوب داع
وقال بعض قد رأى يعقوبا … عضّ على إبهامه غضوبا
يقول يا يوسف لا تفعل كذا … لا تعص مولاك ودع عنك البذا
وقال بعض هاتف قد هتفا … وقال لا تفعل كفعل مَن هفا
وقال بعض صنم قد كانا … لها فغطته وما قد بانا
قال لها ذلك من جماد … خلا من الضرّ أو السداد
وأنت منه تستحي كيف أنا … لا أستحي من خالق أرشدنا
فبادرَ الباب وولى هاربا … من أن يكون للمعاصي راكبا
همَّت زليخا منه بالقرار … ويوسف قد هم بالفرار
من دبر قدت له قميصا … وقد رأى عن فعلها محيصا
فسجنته بعد ما قد كانا … معتصما بربه مولانا
وكان منه حين ما قد سجنا … طب وأنس للذي قد حزنا
ألهمه خالقه تعبيرا … الأحلام قد كان لها بصيرا

---

(١) زيادة من ث.

وكـــان ذاك ســـببا أن يخرجـــا مـــن ســـجنه أعطـــاه ربّـــه فرجـــا
مـــا ضـــرّه ذاك إذ أطاعـــا خالقـــه مـــا دينـــه أضـــاعا
منزلـــة عاليـــة قـــد نالا لمـا انقضـى مـن سـجنه مـا طـالا
ملكـــه خالقـــه رقـــابا عبـــاده والملـــك فيـــه طـــابا
قلـــت لـــه مـــا صـــفة السـقاية قـــال إناء جـــاء في الروايـــة
وهـو الـذي قـد كـان فيـه يشـرب ملكهـــم في غـــيره لا يرغـــب
وقـــال بعـــض أنّـــه مكيـــال مِـــن فضـــة كـــان بـــه يكـــال
جعلهـــا في رحلـــه ليأخـــذه في دينه فكان منه أخذه / ٢٣٢س/
وفي الـــذبيح عنـــدنا اخـــتلاف مـا بـين أهـل العلـم لا ائـتلاف
في قـــول بعـــض أنّـــه إســـحاق وقيـــل إسماعيـــل لا اتفـــاق
وهـــو الصّـــواب عنـــدنا وأكثـــر الأقـوال فيـه هكـذا قـد يـذكر
وقـــال لي إن عزيـــرا كـــانا مـــن أنبيـــاء ربنـــا مـــولانا
أزال عنـــه ربـــه النّبـــوّة فيمـــا عرفنـــا عـــن أولي المـــروة
إذ سـأل البـاري لـه عـن القـدر وكـــان قـــد خالفـــه فيمـــا أمـــر
وقـــال لي بأن ذي القـــرنين كـــان نبيّـــا مـــا بـــه مـــن مـــين
وقـال بعـض كـان عبـدا صـالحا وطائعـــا لربّـــه لا طالحـــا
عضـــده خالقـــه بالخضـــر مـــؤازرا كـــذا أتـــى في الأثـــر

الباب السابع والعشرون في ذكر نبينا محمد عليه أفضل الصّلاة والسّلام أنّه أرسل إلى الجنّ والإنس

مسألة من كتب بعض أهل المغرب: والدّليل على أنّ محمّدا أنّه أرسل إلى الثقلين: قول الله ﷻ: ﴿يَـٰمَعۡشَرَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِ﴾[الرّحمن:٣٣]، وقول النّفر الجنّيّين: ﴿أَجِيبُواْ دَاعِيَ ٱللَّهِ وَءَامِنُواْ بِهِۦ﴾[الأحقاف:٣١]، وقول الله ﷻ: ﴿يَـٰمَعۡشَرَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِ أَلَمۡ يَأۡتِكُمۡ رُسُلٞ مِّنكُمۡ﴾[الأنعام:١٣٠]، أي: من الإنس، كما قال: ﴿يَخۡرُجُ مِنۡهُمَا ٱللُّؤۡلُؤُ وَٱلۡمَرۡجَانُ﴾[الرحمن:٢٢]، أي: من البحر المالح دون الحلو، ولكن لمّا شملهم الخطاب فيما مضى شملهم في غير ذلك. **وقال غيلان:**

عينا مطحلية الأرجاء طامية فيها الضّفادع والحيتان تصطخب

/٢٣٣م/ فجعلهما يصطخبان جميعا، و الصّخب إنما يكون للضفادع وهو: كثرة الصوت، والحيتان لا صخب لها. **وقيل:** المعنى الرّسل من بني آدم لا مِن الجنّ. ومن السّنّة قول النّبي (ص) :«بعثت إلى الحمر والأسود[1]»، **عن أبي عمر:** والحمر الجنّ، والأسود الإنس. **وقيل:** الحمر: الأعجم، والأسود: العرب.

ومن كتاب السّؤالات: كلّ نبيّ أرسل إلى بني آدم والجنّ هل علينا معرفته؟ **قال:** لا، إلاّ محمّدا ﷺ؛ فقد اجتمعت الأمّة على أنّه أرسل إلى النّاس كافّة،

(١) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، رقم: ٥٢١؛ وأحمد، رقم: ٢٢٥٦؛ والدارمي، كتاب السير، رقم: ٢٥١٠.

والجنّ كافّة، أمّا إلى الجنّ؛ فيقول الله ﷻ: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾[الأحقاف:٢٩]، كما قدّمنا قبل هذا.

وجدتُ في الأثر: إنّ رسول الله ﷺ خرج هو وعبد الله بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ خرجا ذات ليلةٍ حتّى أَتَيَا وادي الجنّ؛ فقال رسول الله ﷺ لعبد الله بن مسعود: «اِجلس أنت ها هنا، ولا تبرح مكانك»، وخطّ رسول الله ﷺ حوله خطّه[١]، وأمره لا يبرح، ولا يفزع من الجنّ، وقال: «إنّهم سيأتيك منهم رجال ويفزعونك، ويبرقون عليك أعينهم، ولا يستطيعون أن يخلصوا إليك»؛ فخطّ رسول الله ﷺ حوله قدر رمية الخذف[٢]؛ فانطلق رسول الله ﷺ إلى الوادي؛ فدعاهم وقرأ عليهم القرآن؛ فلما حضروه قالوا /٢٣٣س/ أنصتوا؛ فبلغنا والله أعلم أنّ الله تبارك وتعالى أرسل ملائكةً في تلك اللّيلة إلى أطراف الأرض إلى منتهى البحر، وإلى مطلع الشّمس ومغربها فلم يَدَعُوا أحدًا من الجنّ إلا طردوه؛ فجمعوهم في ذلك الوادي، ورسول الله ﷺ يراهم لا يخافهم، فلمّا حضروا إذا لهم جَلَبَة وكلام شديد وصوت، حتّى ظنّ رسول الله ﷺ أنّ الأرض ستنصدع من جلبتهم وأصواتهم، فقال المسلمون منهم حين حضروا القرآن: أنصتوا؛ فأبى الفُسّاق منهم أن ينصتوا، فلمّا رأى المسلمون منهم أنّ القوم لا يسكتون، اشتكوا إلى رسول الله ﷺ؛ فقال رسول الله ﷺ: «اللهم اصرف أفواههم»؛ فأوحى الله إلى جبرائيل أن اضربهم؛ فرفع جناحه فضرب أفواههم كلّهم؛ فسكتوا عند ذلك، ثمّ إنّ رسول الله ﷺ قرأ

---

(١) هكذا في النّسختين.

(٢) في النّسختين: الحذف. وفي لسان العرب: "الخَذْف بالخاء فإنه الرَّمْيُ بالحصى الصغار بأَطْراف الأَصابع يقال خَذَفَه بالحصى خذفًا". مادة (خذف).

عليهم القرآن، حتّى كادوا يكونون عليه لبدا؛ أي: جماعات، واحدها لبدة، ومن هذا اشتقاق اللّبود التي تفترش.

ووجدتُ في بعض الكتب: ﴿كَادُواْ يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾[الجن:١٩]. أي: كادوا أن يركب بعضهم أو يركبونه -الشّكّ مني- حرصًا على استماع القرآن؛ فقالوا عند ذلك لرسول الله ﷺ: لو أنّك مكثت كما مكثت في الإنس؛ فقال رسول الله ﷺ: «إنّما أُمرتُ أن أبلّغكم» /٢٣٤م/ ثم أوصاهم أن يمتنعوا من كلّ طعام وشراب يذكر اسم الله عليه، فقال لهم: «لا سبيل لكم على شيء حرّمه الله على أمّتي»؛ فأطعمهم رسول الله ﷺ تلك الليلة طعاما بأن قال لهم: «كلّ روثة تقع لكم من دابّة؛ فإنّها تعود لكم علفا لدوابكم وإبلكم، لا ينقص منه شيء، وكلّ عظم يقذفه بنو آدم يعود لكم لحما لا ينتقص منه شيء، وكلّ ما لم يذكر اسم الله عليه مما حرّم الله على أمّتي؛ فلكم عليه سبيل»؛ فانطلق كلّ مسلم إلى أخيه من الكفّار والفساق، يقولون: ﴿يَٰقَوْمَنَآ إِنَّا سَمِعْنَا كِتَٰبًا﴾[الأحقاف:٣٠]، الآيات كلّها ثم انصرف رسول الله ﷺ إلى عبد الله بن مسعود؛ فدخل عليه الخطّة[1]؛ فأيقظه ثم إنّه وضع رأسه في حجر عبد الله بن مسعود، وكان سهر تلك الليلة، فبينما هو كذلك؛ إذ جاءته الملائكة أمثال البحت[2] يطرن بأجنحتهنّ عليهنّ لباس البيض حتّى دخلوا الخطّة، فقال بعضهم: اضربوا لهذا الرّجل مثلا، فأقبل بعضهم لبعض يردّد إلى صاحبه، بل أنت فاضرب؛ فقال جبريل عليه السلام: أنا أضرب له مثلا، إنّ هذا الرجل يرانا بقلبه، ولا

(١) هذا في ث. وفي الأصل: لخطه.

(٢) هكذا في النّسختين. وفي ط: النجب.

يرانا بعينه؛ فعينه قد ثقلت مِن النّعاس، وقلبه مستيقظ، وإنّ مثل هذا العبد كمثل سيد بنى دارًا فأحسن بناءها ثم شرفها؛ فلم يأل أن يستجيدها ما استطاع، ويزيّنها /٢٣٤س/ بكلّ شيء من الزّينة، وألوان الثّياب والأزواج، والخدم، والغلمان، والطّعام، والشّراب؛ فأحسن كلّ ذلك وصنع كلّ شيء من ذلك على حياله، وعلى موضعه الذي ينبغي له، ثم إنّه قال لعبده: انطلق فادع إليّ قومي؛ فانطلق العبد إلى قومه، فقال لهم: إنّ سيّدي يدعوكم إلى وليمته فأجيبوه؛ فمنهم من اتّبعه وأجاب دعوته، ومنهم مَن أبى ولم يعرف له حقّه، فإنّ مثل هذا العبد كذلك، وإنّ الله هو السّيّد، وإنّ داره الجنّة، وإن عبده أرسله إلى قومه هو هذا وقومه عباده، أرسله إليهم، ليدعوهم إلى الجنّة؛ فمنهم مَن عرف له حقّه فأجابه، وهم المؤمنون أجابوا دعوة ربّهم، ومنهم من أبى ولم يعرف له حقّه، وهم الكفّار تولّوا عنه، والله غنيّ حميد[١]. كتبتُ هذه القصّة ليستروح إليها القارئ ويعلمها.

فإن قال قائل: الجنّ يأكلون ويشربون؟ **قيل له**: الحديث كما سمعت وهو مستفاض في الأثر.

وفي حديث آخر أنّ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سأل المفقود[٢] الذي استهوته الجنّ، ما طعامهم؟ **قال**: الفول[٣]، وما لم يذكر اسم الله عليه.

---

(١) لم نجده.

(٢) في النّسختين: المعقود.

(٣) هذا في السّنن الكبرى للبيهقي، كتاب العدد، باب: من قال بتخيير المفقود إذا قدم بينها وبين الصداق ومن أنكره، رقم الحديث: ١٥٥٧٠. وفي النّسختين: القول.

قال: وما شرابهم؟ **قال**: الجدف، وهو ما لم يُغَطَّ. **وقيل**: نبت معروف باليمن.

وفي بعض الأحاديث: إذا أكل الإنسان، ولم يذكر اسم الله؛ أكل معه الشّيطان، وإذا شرب؛ شرب معه، وإذا نام ولم /٢٣٥م/ يذكر اسم الله؛ نام معه، ووجدتُ في تفسير قول الله ﷻ: ﴿وَشَارِكْهُمْ فِي ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ﴾[الإسراء:٦٤]، إنّها أموال الحرام، وأولاد الزّنا، والله أعلم، غير أنّ بعض الشعراء قال:

ونارٍ قد حضأتُ بُعيْد وَهنٍ ... بِدارٍ ما أريد بها مقاما

سوى ترحيل راحلة وعين ... أكالئها مخافة أن تناما

أتوا ناري فقلتُ منون أنتم ... فقالوا الجنّ قلتُ عِمُوا ظلاما

فقلتُ إلى الطعام فقال منهم ... حريص[1] يحسد الإنس[2] الطعاما

لقد فُضِّلتُم بالأكل فينا ... ولكن ذاك يعقبكم سقاما

اِعلم أنّ الجنّ بأسرها في قول أكثر العلماء هم ولد الجانّ، وهو إبليس؛ فهم كما حكى الله عنهم: ﴿وَأَنَّا مِنَّا ٱلْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا ٱلْقَٰسِطُونَ﴾[الجن:١٤]، إلى آخر الآية، وهم فرق شتّى كما قال ﷻ ذلك: ﴿كُنَّا طَرَآئِقَ قِدَدًا﴾[الجن:١١]، أي فرقا مختلفة؛ فمن تبع إبليس اللّعين، مِن ذرّيّته، ومن ذرّيّة آدم ؑ؛ فهم جميعا في النّار، ومَن خالفه منهما؛ فهم في الجنان.

---

(١) في كتاب: الحلل في شرح أبيات الجمل للبطليوسي: زعيم.

(٢) هذا في كتاب: الحلل في شرح أبيات الجمل للبطليوسي. وفي النّسختين: النّاس.

قال: فما ثوابهم في الجنّة؟ **قيل له**: الله أعلم غير أنيّ وجدتُ في كتب بعض المخالفين، **قال**: الجنّ في الدّنيا في الصّحاري، وفي الآخرة يثابون في صحاري الجنّة، والله أعلم.

وقال ﷻ: ﴿سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَ ٱلثَّقَلَانِ﴾[الرحمن:٣١]، أي: سنعمد لكم. **وقيل**: سنحاسبكم؛ والثقلان: الجنّ والإنس، سمّوا بذلك؛ لأنّهم/٢٣٥س/ ثقلوا على وجه الأرض، والله أعلم.

فصل: محمد رسول الله ﷺ خاتم النّبيين: مِن السّنّة: قول رسول الله ﷺ: «لا نبيّ بعدي، ولا أمّة بعدكم»(١). وقوله: «أرسلت إلى النّاس كافّة، وختم بي النّبيون»(٢)، وقول: «بُعِثت حين بعث إليّ إسرافيل»(٣) ومثل هذا كثير.

فإن قال: ليس بخاتم النّبيين ما منزلته؟ **قيل له**: **في كتب أهل المغرب**: **عن أبي خرز**: أنّه مشرك، وكذلك في **كتاب الجهالات**، وأمّا الموجود في **كتب مشايخ أهل الجبل**: **عن أبي يحيى يوسف بن زيد الإدرفي**(٤) **وغيره قال**: هو منافق لقول الله تعالى: ﴿وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾[الأحزاب:٤٠]، يقول في تأويله وخاتم النّبيين سيجزى بعد، وعند الأوّلين الواو هاهنا واو النّسق.

(١) أخرجه كل من: ابن أبي عاصم في السنة، رقم: ١٠٦١؛ والبزار في مسنده، رقم: ٦١٣٦؛ والروياني في مسنده، رقم: ١٤١٦.

(٢) أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، رقم: ١١٥٣. وأخرجه بلفظ قريب كل من: مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، رقم: ٥٢٣؛ والترمذي، أبواب السير، رقم: ١٥٥٣.

(٣) لم نجده.

(٤) في النّسختين: الاردفي.

وذكر ابن الحسين في كتابه: أن **يزيد**[١] **بن أنيسة** -رجلا يزعم أنّه من الإباضيّة- **قال:** إن الله سيبعث رسولا من العجم ينزل عليه كتابا ينسخ به شريعة محمد ﷺ؛ والذي عندي والله أعلم أنّ هذا متأوّل منافق بتأويله، بمنزلة مَن قال في قول الله ﷻ: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾[الأنعام:١٠٣]، فقال: في الدّنيا، وأمّا في الآخرة فلا، وكسائر المتأوّلين، والله أعلم، وقولنا [في تبع كقول][٢] المسلمين.

وقال في كتاب الجهالات: وعلى النّاس أن يعلموا أنّ محمّدا رسول الله أرسل إلى النّاس كافّة، والجانّ كافّة، وأنّه خاتم النّبيين.

وذكر في **كتاب الجهالات: قال:** وقد وقفتُ /٢٣٦م/ في بعض الكتب - أحسبه مِن **كتب سليمان بن حفص الفراء- يقول:** على النّاس المعرفة بجملة النّبيين، والمعرفة بأن النّبيّين (ع: للنّبيّين)[٣] أوّلاً وآخرًا؛ [وأوّلهم][٤]: آدم؛ وآخرهم: محمد ﷺ.

ومن غيره: وعن بعض قومنا: نبوّة آدم عليه السلام فبالكتاب الدّال على أنّه أمر ونهى، مع القطع بأنّه لم يكن في زمنه نبيّ آخر؛ فهو بالوحي لا غير، وكذا السّنّة، والإجماع؛ فإنكار نبوّته على ما نقل عن البعض يكون كفرا.

---

(١) هذا في كتاب مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري، حيث أورد كلاما قريبا من الكلام الآتي، ونسبه ليزيد بن أنيسة. ينظر كتاب مقالات الإسلاميين، ص: ١٠٣. وفي النّسختين: زيد.

(٢) هكذا في النّسختين.

(٣) زيادة من ث.

(٤) هكذا في النّسختين. ولعلّه: فأوّلهم.

قال الشّيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: اختلف العلماء في آدم أنّه نبيّ أو أنّه وليّ؟ والشّكّ مع الاختلاف لا يكون كفرا؛ إذ لم يصحّ تصريح نبوّته نصًّا في القرآن، ولا قامت الحجّة بالصّحّة أنّه نبيّ مِن السّنّة، ولا صحّ فيه إجماع، وأبلغ معجزةٍ معجزةُ النّبي ﷺ، وهو القرآن العظيم؛ إذ كلّ معجزة نبيّ لم تبق بعد موته، والله أعلم. **(رجع)** وعن النّبي ﷺ: «إنّ أوّل نبيّ أرسل نوح»[1].

قال الشّيخ ناصر بن أبي نبهان: إنّ هذا ليس يدلّ على أنّ آدم ليس بنبيٍّ[2]؛ لأنّ آدم لم يُرسل إلى قومٍ مشركين، وإنّما جعل نبيًّا ورسولاً لِمَن يلده، ومختلف فيه، والله أعلم.

ومن أرجوزة سالم بن سعيد الصّائغي:

سألتُه عن دعوة الرّسول ... للجن مثل ما لنا في القول

قال نعم للثقلين أرسلا ... الجنّ والإنس رسولا حصلا

(١) ورد في مسند الربيع بمعناه، رقم: ١٠٠٤. وأخرجه بمعناه كل من: البخاري، كتاب التوحيد، رقم: ٧٤١٠؛ ومسلم، كتاب الأيمان، رقم: ١٩٤.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: نبي.

[الباب الثامن والعشرون في ذكر الجنّ ومساكنهم، وغير ذلك من صفاتهم، وفي الدّجال، وما قيل فيه][١]

حفظتُ أنّ الله لَمَّا خَلق الأرض أسكنها الجنّ، وأرسل إليهم الرّسل، وأنزل عليهم الشّرائع؛ فعملوا بها ما شاء الله، ثم عصوا وبدّلوا ما شاء الله، ثمّ أنزل عليهم الملائكة؛ فطردوا منهم من طردوا، و[سبق منهم من سبق][٢]، وكان عزازيل وهو إبليس ممن [...][٣]؛ فلذلك رقا بمراقي الملائكة، وتأدّب بآدابهم، وعبد الله مثل عبادتهم، **وقد قيل**: إنّه [عبَد الله] مائتي ألف سنة. **وقيل**: ثمانين ألفًا. **وقيل**: بقي ثلاثمائة سنة يريد الدّخول على آدم الطَّيْكِلاً، وأقام[٤] آدم خمسمائة سنة في الجنّة. **وقيل**: كان بين ولد آدم وولد الجانّ محبّة ومودّة، ومخاطبة[٥] في ظاهر أمرهم، بعد ما كان من إبليس في آدم، حتّى قتل قابيل أخاه؛ توهّمت الإنس أنّه من أبناء الجانّ؛ فانتقض الصّلح، وأظهر الإنس العداوة الطّبيعيّة، حتّى شرّد الإنس الجنّ بكلّ حيلة من الدّخاخين والعزائم، إلى أن بعث الله إدريس الطَّيْكِلاً؛ فصالح بينهم، ثمّ تآلفوا إلى أيّام إبراهيم، ثمّ انتقض الصّلح بعمل المنجنيق إلى أن بعث الله موسى، والله أعلم، ولهذا أخبار طويلة.

---

(١) زيادة من ث.

(٢) هكذا في النّسختين. ولعله: سبوا منهم من سبوا.

(٣) بياض في النّسختين بمقدار كلمة.

(٤) في النّسختين: قام.

(٥) هكذا في النّسختين. ولعلّه: مخالطة.

مسألة عن الشّيخ أحمد بن مفرج: وأمّا الجنّ؛ فهم سكان الأودية والخرابات، ولهم إبل وغنم، ويحلون ويظعنون، وأمّا البصور؛ فقد جاء فيه الاختلاف؛ فبعض يثبته، وبعض يبطله، /٢٣٧م/ والله أعلم.

مسألة: وأمّا أم بلقيس: إنّها من الجنّ؛ فلا صحّ ذلك، والله أعلم.

مسألة: ومنه: وفي أولاد الشّياطين؛ أكثر القول أنّه يفرخون، والله أعلم.

مسألة: مسكن الجنّ الخرابات، وفي أطراف الأرض، ومنهم مع بني آدم، ووجدتُ أنّهم فوق الأرض، وتحتها، **وقيل:** لهم المواشي. **وقيل:** سكونهم الغيران أيضا.

مسألة عن الشّيخ حبيب بن سالم أمبوسعيدي النّزوي: في سكان الأرض الذين كانوا قبل آدم عليه السلام، أهم مسلمون، أم من الكافرين؟ وإن كانوا[1] مسلمين، فما صفة عبادتهم؟ وما صفة قيام الحجّة عليهم، وبلوغ الدّعوة إليهم؟ وهل أرسل الله فيهم رسلا؟ وإبليس مِن الجنّ أم من الملائكة؟ واسم إبليس عربي أو عجمي؟ وهل كفر -جزاه الله- جهلا أو عنادا؟ وهل كان قبل إبليس كافرًا[2] أم لا؟

الجواب: إنّ سكان الأرض قبل آدم عليه السلام هم الملائكة، وهم مؤمنون لا يعصون الله طرفة عين. **وقيل:** الملائكة، الجنّ[3] يعصون الله بعد الحجّة، وبعد الإنذار والإعذار. **وقيل:** إنّ إبليس كان منهم.

---

(١) في النّسختين: كان.

(٢) في النّسختين: كافر.

(٣) هكذا في النّسختين.

وفي إبليس اختلاف؛ **قول**: إنّه من الجنّ. **وقول**: إنّه من الملائكة؛ والأصحّ أنّه من الجنّ، وأنّه أب الجنّ، وهو الجانّ، واسمه عزازيل عجمي لا ينصرف، ولَمَّا كفر الجنّ وطغوا سلّط الله عليهم الملائكة؛ فأهلكوهم، وأسكنهم /٢٣٧س/ الأرض بعد الجنّ إلى آدم عليه السلام، واسم إبليس لا ينصرف، واشتقاقه من إبليس إذ أفلس من الخير، ووزنه إفعيل؛ فلهذا الوزن لم ينصرف، والله أعلم.

مسألة: **وعن مناظر ناظرني فقال**: ما كان دين الله تبارك وتعالى قبل أن يخلق الشّمس والقمر، والليل والنهار، والسّماء والأرض، إلى أن خلق الله آدم عليه السلام فما جوابه؟

قال أبو سعيد –: معي أنّ دين الله لا يتغيّر ولا يتبدّل، وهو العدل بلا اختلاف فيه في حال مِن الأحوال، ولا زمان من الأزمنة؛ **فإن أجيب**: إنّ دين الله الإسلام؛ كان جوابا كافيا، **وإن قيل له**: إنّ دين الله العدل كان مجزيا، **وإن قيل له**: طاعته؛ كان جوابا كافيا؛ لأنّ دينه طاعته، وطاعته دينه، واسم ذلك على الإسلام، والله أعلم.

مسألة: ونسمع حديثا للعامّة: أنّ للجنّ بلدانا مخفيّة فيها نخيل وأشجار ومواشي، هل هذا صحيح عندكم؟ فإن كان صحيحًا، هل هذه النّخيل[1] التي لهم والأشجار والمواشي، مثل نخيلنا وأشجارنا ومواشينا، أم هي مخالفة؟ والمسلمون مِن الجنّ هل هم فرق على مثل فِرق بني آدم من أمّة محمّد ﷺ، أم كلّهم على فرقة واحدة؟ وما الفرقة التي هم عليها؟ وهل هم كانوا قبل نبيّنا محمد ﷺ على دين الأنبياء الذين قبله أم لا؟ /٢٣٨م/

---

(١) زيادة من ث.

قال: وجدتُ في آثار [المسلمين من أصحابنا][(١)] رَحِمَهُ ٱللَّهُ، أنّ للجنّ المواشي والأموال، وأنّهم على فرق شتّى، ومذاهب شتّى، وأهوية مختلفة، مثل بني آدم؛ فمنهم القدرية، ومنهم المرجئة، والجبرية، والرّافضة، وغير ذلك مِن الفِرق، ومنهم المؤمنون مثل بني آدم، ومنهم من يسكن الجبال، والأودية، والغيران، والخرابات، والمواضع الخالية، ومنهم مَن يسكن الأرض، ولعلّ بعضا بالهواء فيما قيل، ولعلّهم كانوا كذلك قبل مبعث النّبيّ ﷺ؛ لقوله تعالى حكاية من قولهم: ﴿وَأَنَّا مِنَّا ٱلصَّٰلِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَٰلِكَۖ كُنَّا طَرَآئِقَ قِدَدٗا﴾[الجن:١١]، وإنّهم مخاطبون مثل بني آدم، لهم الثّواب، وعليهم العقاب، والله أعلم بتأويل كتابه، وصحّة أقاويل العلماء والفقهاء فيهم، والله أعلم.

مسألة: وسئل عن ربّنا تبارك وتعالى، هل كان له خلق في الأرض قبل آدم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ؟ **قال**: الله أعلم بذلك، ولا يتعرّى أن يكون له خلق كما يشاء، وإن كنت تعني عن المتعبد؛ فقد (ع: **قيل**:) إنّه كان له خلق من المتعبّدين في الأرض قبل آدم، وهو ولد الجانّ؛ **فقيل**: إنّهم كانوا من المتعبّدين بالطّاعة؛ فعصوا وسفكوا الدّماء؛ فأهلكهم الله كلّهم، إلاّ إبليس لعنه الله كان منهم، وهو ولد الجانّ فيما قيل مِن أولئك الخلق الذين كانوا في الأرض قبل آدم، ومن ذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَٱلْجَآنَّ خَلَقْنَٰهُ /٢٣٨س/ مِن قَبْلُ﴾[الحجر:٢٧]؛ فهذا يدلّ أنّه كان قبل آدم.

(١) هذا في ث. وفي الأصل: أصحابنا من المسلمين.

وقلت: إن كان له خلق قبل آدم؛ فما أولئك الخلق، **قلت**: وهل لهم نبيّ أو كان لهم دين؟ **قال**: أمّا الأنبياء؛ فلا نعلم أنّ الأنبياء كانوا إلاّ من ولد آدم ﷺ، وأمّا الدّين؛ فلا يجوز أن يتعبّدوا بالطاعة والمعصية إلاّ على أصل دين.

قلت: إن كان لهم دين فما كان دينهم؟ **قال**: معي إن الدّين عند الله الإسلام، وكلّ من أطاع الله بِدِين، فإنما هو دين الإسلام، ولا يطاع الله إلاّ بالإسلام، وسوى الدّين من الإسلام؛ فهو ضلال وباطل، لقول الله: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾[آل عمران:٨٥]، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾[آل عمران:١٠٢]؛ فلم يعبد الله على الحقيقة إلاّ بالإسلام، مِن أوّل الدّهر إلى آخره.

مسألة: ويقال: إنّ إبليس -لعنه الله- أبو الجنّ كمَا أنّ آدم ﷺ أبو البشر. **وقيل**: إنّ أبا الجنّ غير إبليس -لعنه الله-، وإبليس ليس من الملائكة؛ لأنّ الملائكة لا يعصون الله، والجنّ مكلّفون كالإنس، ودليل تكليفهم في سورة الرحمن قوله تعالى: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾[الرحمن:٣٣]، وقوله: ﴿سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَ ٱلثَّقَلَانِ﴾[الرحمن:٣١]، وهما الجنّ والإنس؛ والشّياطين هم كفرة الجنّ، وحجّة المسلمين على تكليفهم /٢٣٩م/ قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[الذاريات:٥٦]، أي: إلا[1] لأمرهم أن يعبدون، والله أعلم.

---

(١) في النّسختين: لا.

مسألة: اختُلِف في الجنّ يدخلون بني آدم أم لا؟ **فقال من قال**: محال أن يدخل الجسم في الجسم؛ فيكون جسمان في حيز واحد؛ فيسكن الجسمان في حيز واحد محال.

وقال آخرون: يجوز دخول الجنّ في النّاس، واحتجوا بقول الله تعالى: ﴿يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ﴾[البقرة:٢٧٥] قلّة علم منهم بالتّأويل. **وقال آخرون**: يجوز هذا ويجوز هذا، إلاّ أنّه لا أعلم بذلك، والله أعلم.

مسألة: وقيل: إنّ أبا الجنّ سأل الله أن يَرَى ولا يُرى، وأن يكون مسكنه تحت الثّرى؛ فجعل له ذلك، فمن قال: إن الجنّ يُرون؛ فقد كذّب القرآن؛ لأنّ الله تعالى: يقول: ﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمۡ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنۡ حَيۡثُ لَا تَرَوۡنَهُمۡۗ﴾[الأعراف:٢٧]، وأمّا إلقاء الشّياطين الأحاديث على الكهّان؛ **فإنّه قيل**: قد كان ذلك قبل مبعث رسول الله ﷺ، كانت الشّياطين تسترق السّمع من السّماء وتلقيه على الكهّان؛ فيزيد الكهّان فيه كلامًا مِن قِبَلهم، والله أعلم.

مسألة: قال أبو محمد: من قال: إنّ الجنّ يراهم بنو آدم ويكلمونهم، وأنّ السّحرة ينقلبون حمامًا؛ فإنّ تاب وإلاّ برئ منه، ولا يجوز لأحد أن يقول: إنّ أحدا من بني آدم يرى إبليس -لعنه الله-؛ لأنّ الله تعالى يقول: ﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمۡ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنۡ حَيۡثُ لَا تَرَوۡنَهُمۡۗ﴾[الأعراف:٢٧]، /٢٣٩س/ والله أعلم.

مسألة: أبو سعيد -: إنّ **ظواهر القول** أنّ الجنّ قد يكون منهم أنّهم يتصوّرون في صور الدّواب، والطّير، ويطيرون على هيئة الطير، ويتشبّهون في صور الإنس، وكذلك بعض الإنس ممن يضاف إليه السّحر ممّن يكون منهم نحو

هذا، وليس ذلك بمعدوم[١] عندي من الإنس، كما ليس بمعدوم من الجنّ، ولسنا نثبت ذلك على الحقيقة، ولا ننفيه على الحقيقة، إلا أن يصحّ ذلك، والله أعلم.

مسألة: ومن جواب الشّيخ صالح بن وضاح –: ومن قال: إنّ الجنّ يراهم بنو آدم، ويكلّمونهم، أو[٢] أنّ السّحرة ينقلبوا حماما؛ **من كتاب الضّياء**: إن تاب وإلاّ برئ منه، والله أعلم.

قال محمّد بن عليّ:

ومعتقـد أنّي أرى الجـنّ جهـرة وأسمـع منهم نطقهـم وكلامـا

وإن أولي السّحر القبيح تصوروا وينقلبـوا جهـرا هنـاك حمامـا

فنـبرأ منـه عنـد ذاك وإننـا إذا لم يكـن يجعلـه ذاك ظلامـا

قال محمّد بن عليّ بن عبد الباقي: ووجدتُ في "**بيان الشّرع**" في قطعة النّيات، في القطعة السّادسة أنّه لا يبعد ذلك، والله أعلم.

قال المؤلّف: أحسب أن المسألة الأولى التي **من كتاب الضّياء عن الشّيخ أبي محمد**، وأمّا ما يوجد في **كتاب بيان الشّرع عن أبي سعيد** وعمّن خطّأ من قال: إنّ الجنّ يروا ما حاله؟ **قال**: /٢٤٠م/ فيعجبني الإمساك عن هذه المسألة وإغلاق أمرها، وترك التّكليف، وقولنا فيها قول المسلمين.

وعنه أيضا: ومن قال: إنّ الجنّ يتصوّرون في صورة الدّواب.

فمعي أنّ ظواهر الأخبار أنّ الجنّ منهم ذلك يتشبّهون بصورة الإنس، والدّواب، والطّيور، وأنهم يطيرون على معنى الطّير، في معنى صور الطيور، والله

---

(١) في النّسختين: بمعدم.

(٢) زيادة من ث.

أعلم بذلك، ولا معنى يدلّ على عدم ذلك؛ لأنّ الله يفعل ما يشاء في خلقه وبخلقه ولخلقه، وكذلك قد يروى في بعض إلاّ ممّن يضاف إليه السّحر، ممّن يكون منه نحو هذا، وليس ذلك بمعدوم من الجنّ، ولا فيهم، بل لسنا ممّن يدّعي ذلك على الحقيقة، ولا ننفيه على الحقيقة، إلاّ أن يثبت ذلك معنا.

مسألة: وقيل: إنّ الله تعالى خلق الشّياطين في أقبح صورة، وأشنع هيئة، فلو جعلهم الله ظاهرا لخافهم بنو آدم، وتوحّشوا منهم، ولكن أخفاهم الله تعالى، رحمةً منه لبني آدم ورأفة منه لهم؛ فالمؤمنون لهم أعداء ظاهرون، وباطنون؛ فالظاهرون: هم الكفّار من بني آدم، والباطنون: هم الشياطين مستورون؛ فأمر الله المؤمنين بجهاد الكفّار ظاهرا، وجهاد الشّياطين باطنا؛ لينالوا فضل الجهاد الظاهر والباطن، والله أعلم.

مسألة: ولا يمكن قول من قال: /٢٤٠س/ إن الجنّ يعلمون الغيب؛ لأنّ الله يقول: ﴿أَن لَّوۡ كَانُواْ يَعۡلَمُونَ ٱلۡغَيۡبَ مَا لَبِثُواْ فِي ٱلۡعَذَابِ ٱلۡمُهِينِ﴾[سبأ:١٤].واختُلِف في الشّياطين؛ **فقيل**: إنّهم يعلمون ما يحدث في قلوب بني آدم، وليس ذلك بغيب؛ لأنّ الله جعل على ذلك دليلا. **وقيل**: إنّهم كانوا قبل مبعث النّبي ﷺ يسترقون السّمع مِن السّماء، ويلقونه إلى الكهّان؛ فتزيد فيهم الكهّان مِن قِبَلهم كلامًا يجعلونه منهم كهانة وعلما وفراسة، والله أعلم.

مسألة: إن قال قائل: إنّ إبليس لعنه الله، من خلقه؟ **قلنا له**: إن الله خالق كلّ شيء، ولا خالق غيره ﷻ.

فإن قال: هو خير أم شرّ؟ **قلنا له:** إن كنت تعني بدن إبليس؛ فهو شرّ؛ لأنّه كثير الشرّ(١)، [ومحبّ للشرّ](٢).

وقيل: كان عبدًا صالحًا مؤمنًا؛ فانتقل من الإيمان إلى الكفر بسوء اختياره، ولم ينتقل مِن خلقته إلى غيرها، وأنّه عَبَدَ الله تعالى قبل خلق آدم ثمانين ألف سنة، ثم كفر بسبب سجدة لآدم، وتلك السّجدة كانت طاعةً لله تعالى؛ فكفر وتولّى وأصلاه الله جهنّم وساءت مصيرًا، وإنّما خلقه الله كما خلق غيره مِن الخلق؛ ليأمرهم بعبادته أمرًا اختياريًّا؛ فمنهم مَن آمن، ومنهم مَن كفر؛ فمن آمن؛ فبفضل الله تعالى عليه ومنّه وهدايته له وتوفيقه إيّاه اختيار الإيمان على الكفر، ومن كفر؛ فَبِسوء(٣) /٢٤١م/ اختياره الكفر، ومحبّته له وشغله به؛ ضلّ وكفر، ولم يجبر أحدًا مِن خلقه على طاعة ولا معصية، وقد أمرنا الله بالاستعاذة من الشّيطان الرجيم، فقال: ﴿قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾[الناس:١]، و﴿بِرَبِّ ٱلۡفَلَقِ﴾[الفلق:١]، أي امتنع بالله، ولُذ به، واستعن به، فأمر الله واجب علينا أن نفعله، والله أعلم.

مسألة عن النّبي ﷺ قال: «ذريّة إبليس أكثر مِن ذريّة آدم»(٤)، وقال: «الملائكة أكثر من ذريّة إبليس -لعنه الله-»(٥).

---

(١) في النّسختين: للشرّ.

(٢) زيادة من ث.

(٣) في النّسختين: بسوء.

(٤) أورده الكندي في بيان الشرع، ١٨٧/٦.

(٥) أورده الكندي في بيان الشرع، ١٨٧/٦.

قال: «والدّجال مِن ولد آدم، وأمّه مِن ولد إبليس»[١]، وهم على دين اليهوديّة، والله أعلم.

وعن الجنّ هم مِن ولد إبليس أو لهم أب سوى إبليس؟ **فمعنا**: أنّهم مِن ولد إبليس فيما سمعنا. **وأنّه قيل**: لا يولد ولد من ولد آدم إلاّ ولد مثله مِن ولد إبليس. **قال من قال**: سبعة أجزاء. [**وقال من قال**: عشرة أجزاء. ولعلّ **أكثر القول** يدور على عشرة أجزاء][٢]. **وكذلك قيل**: لا يموت ذلك المولود، إلاّ مات أولئك الذين ولدوا لولادته مِن ولد إبليس، ولم يعلم أنّه معمّر معه مِن ولده أحد إلاّ هو والأبالسة[٣] والشّياطين، وليس فيهم أحد مطيع على ما قيل، وإنّما الصّالحون من الجنّ.

مسألة: وسألت عن القول في المؤمنين مِن الجنّ ألهم ثواب كثواب الآدميين أم لا؟ **الجواب**: فنعم، الثّواب للمؤمنين مِن الجنّ والإنس، والعقاب للكافرين مِن الجنّ والإنس، والله أعلم.

مسألة من كتاب الأشياخ: وعن القولِ في الدّجّال أحقّ أم باطل؟ /٢٤١س/ **قال**: لم يُوحَ في كتاب الله له شيءٌ يعرف به، وأمّا الأحاديث والرّوايات؛ فقد جاء به، وذلك ما لم يتعبّدنا الله فيه بشيء، يجب علينا علمه، والعمل به إلاّ البراءة مِن كلّ ظالم سمعنا به، ونحن دائنون لله بالبراءة مِن أهل تلك الصّفة، والدّجّال ممّا يسعنا جهله، أن لا نعلم أنّه حقّ أم باطل؛ وقولنا فيه قول

---

(١) أورده الكندي في بيان الشرع، ١٨٧/٦؛ والقرطبي بمعناه في التذكرة بأحوال الموتى، ١٣٢١.

(٢) زيادة من ث.

(٣) في النّسختين: الأبالسنة.

المسلمين، والدّجّال مِن الجبابرة الظّالمين إن كان حقّا، وهؤلاء الجبابرة والدّجاجلة والمفارقة لهم واجبة، ولا يدرى ما يأتي الله به في عصرنا ولا بعدنا، وذلك إلى الله، والنّاس مختلفون فيهم؛ فأنكرهم[1] قوم، وثبته آخرون.

مسألة: ومن جواب الشّيخ خميس بن سعيد – (تركتُ السّؤال).

الجواب: جاء في التّفسير وفي كتب اللّغة أنّ الدّجّال رجل يهوديّ مموّه ساحر يخرج في هذه الأمّة. **ويقال**: إنّه من أشراط الساعة، وهو كذّاب جائر، والله أعلم.

ومن أرجوزة الصّائغي:

قلت له الدّجال ممن أصله ... فقال من آدم يا ذا نسله
وأمّه أولدها إبليس ... تبا له إذ شأنه التلبيس
قلت له ما صفة الأبالسة ... قال الشياطين أولو المدالسة
وليس فيهم أحد مطيع ... وكلّهم لدينه مضيع
والصّالحون هم من الجنّ كذا ... في قول أهل العلم دع عنك البذا
والقول في حقيقة الدّجال ... يعلمه الرحمن ذو الجلال
لأنّه ما نصّ في الكتاب ... عنه ولا في سنّة الأواب
وواسع فيما أراه جهله ... إن لم يبن باطله وعدله
قلت له إبليس والجنود ... معمّرون كلهم وجود
فقال لي هو الذي قد عمرا ... بنفسه وفي المعاصي دمرا

(١) هكذا في النّسختين. ولعلّه: فأنكره.

علـــى العصـــاة كلّهـــم ســـلطان لـــه فَـــعِ مـــا قلـــت يا ســـلطان
وأمّ بلقـــــيس بهـــــا اخـــــتلاف قيـــل مِـــن الجـــنّ روى الأســـلاف
وقـــال بعـــض لا يصـــحّ ذاكـــا وهـــو الصّـــحيح فاحـــذر الهلاكـــا
قلـــت نكـــاح الإنـــس هـــل يصـــحّ بالجـــنّ والعكـــس ومـــا أصـــحّ
الأقـــوال إن كـــان بـــه اخـــتلاف أجـــب كفـــاك الله مـــا تخـــاف
فقـــال لي في أكثـــر الأقـــوال بحجـــره تفـــاوت الأشـــكال
وحكـــم مـــا صـــحّ مـــن الغيبـــات بيـــنهم لا شـــكّ يا ســـرات
وقـــال بعـــض إنّ ذلـــك يمكـــن وهـــو صـــحيح عنـــدنا يا محســـن
قلـــت لـــه هـــل يحســـن الـــدّخول للجـــن في الإنـــس ومـــا تقـــول
فقـــال في ذلـــك اخـــتلاف أورده قـــدوتنا الأســـلاف
في قـــول[1] بعـــض أنّـــه محـــال دخـــول جســـم[2] مثلـــه يقـــال
وقـــال بعـــض إنّ ذاك جـــائز وهـــو صـــواب والمطيـــع فـــائز
قلـــت لـــه الجـــنّ أيتنـــاكحونا كمثلنـــا ويتناســـلونا /٢٤٢س/
قـــال نعـــم ومـــنهم الكفّـــار والمســـلمون جـــاءت الآثار
وقـــال لي[3] هـــاك جـــوابًا عـــنّي عمّـــا أتـــى في أغنيـــاء الجـــنّ
علـــيهم مـــن الزّكـــاة مثلمـــا علـــى أغنيـــاء الإنـــس منّـــا لزمـــا

---

(١) زيادة من ث.

(٢) في النّسختين: اسم.

(٣) زيادة من ث.

وهكـــذا في الحـــجّ والصّـــلوات والصّـــوم فيمـــا قيـــل والصّـــلات
حـــتّى يصـــحّ عـــذرهم مـــن بعـــض مـــا قـــد ذكـــرنا مِـــن سـقوط الفـرض
والآدميـــــون يـــــرون الجـــــانّا أم لا مـــا قـــال العلمـــاء منّـــا
فقـــال لا مـــن [قـــال] هـــذا كـــذبا القـــرآن في بحـــر الضّـــلال عطبـــا

الباب التاسع والعشرون في السّاحر وما قيل فيه، وذكر ركوب الضّباع

من كتاب بيان الشّرع: وعن رجلٍ سَحَر امرأةً حتّى وقع عليها؛ فأُخبِرُك أنّ معاوية كتب في ذلك إلى المدينة وأجمع رأي ابن عباس وابن عمر على قتل السّاحر وتترك المرأة، ومما يوجد عن جابر بن زيد .—

مسألة: وعن رجل أدرك امرأته يصنع بها الضّبع كما يصنع الرّجل بامرأته، هل يرثها وترثه؟ **قال:** لا. **قلت:** فهل يحلّ المقام معها؟ **قال:** لا.

قال غيره: الذي معنا أنّه إذا أمكنت الضّبع مِن نفسها؛ فهي زانية لا تحلّ له، ولا يرثها، ولا ترثه، إذا[1] حرمت عليه.

مسألة: وعن رجل رأى امرأةً على ضبع، هل يحل له أن يتزوجّها؟ **قال:** لا.

قلت له: فهل يحل له قتلها؟ /٢٤٣م/ **قال:** لا أرى ذلك.

قال غيره: الله أعلم، [لا] يصحّ بركوبها الضّبع، أنّها ساحرة؛ فتحرم عليه، إلاّ أنّه إن ترك ذلك تَنَزّهًا؛ فحسن وهو موضع تهمة، ومَن رأى امرأة يركبها الضّبع؛ فلا يحلّ دمها؛ لأنّها ربّما حملت عليه كرهًا.

مسألة: ومن جواب العلاء بن أبي حذيفة: وسألت عمّن أظهر سحره هل يحلّ قتله؟ فيحل دم مَن أشرك بالله، وقتل بسحره.

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعله: إذ.

مسألة: قال أبو سعيد: يروى عن النّبي ﷺ أنّه قال: «اقتلوا السّاحرَ والسّاحرةَ»[(١)]؛ فاختلف أهل العلم في تفسير ذلك؛ **فقال من قال:** إنّه يقتل السّاحر والساحرة إذا صحّ عليهما ممّن كان مِن أهل الشّرك، أو مِن غيرهم؛ مِن أهل الإقرار. **وقال من قال:** لا يقتل إلا أن يكون مِن أهل الشّرك. **وقال من قال:** مِن أهل الشّرك والمجوس.

مسألة: ومَن خطّأ من قال: إن ما في الدّنيا سحر، ما تكون حالته؟ فلا أعلم معنى في كتاب، ولا سنّة، ولا إجماع يدلّ على خبر يثبت السّحر موجودا في وقت من الأوقات، في شخصٍ بِعَينه، ولا في مجمل، ولا يوجد نفي ذلك وعدمه، والمتكلّف لإثبات ذلك أو لنفيه عندي متكلّف؛ لِمَا لا يدركه بصحّة دليل، إلا أنّه إن نفى أنّه لا سحر، كان بذلك عندي مبطلا، وإن قال: إنّه لا سحر اليوم /٢٤٣س/ كان بذلك مقلّدا بما قال، فإن خطّأ من قال: إنّه سحر؛ فعندي أنّه مبتدئ بالتّخطئة، لِمَا لا حجّة له فيه، وهو أولى بالتّخطئة، يوجب الخطأ بالتّخطئة، على ما هو أولى به منها، في ظهور معاني ثبوت ما يُستدَلّ به على أنّ السّحر قد ثبت في النّاس، وما يثبت فيهم؛ فلن يزول عنهم إلاّ بدليل يوجب ذلك.

مسألة: ويقال: ويقتل السّاحر والسّاحرة مجوسًا كانوا أو مصلّين، أو مِن أهل الكتاب، السّاحر بين سحره، **قال:** يقتل إذا قامت بيّنة عدل، أو أقرّ بأمر لا شبهة فيه. **انقضى الذي من كتاب بيان الشّرع.**

---

(١) أخرجه عن عمر موقوفا كل من: أحمد، رقم: ١٦٥٧؛ والبزار في مسنده، رقم: ١٠٦٠؛ وابن أبي شيبة، كتاب السير، رقم: ٣٣٣٢٠.

مسألة: الشّيخ سليمان بن محمد بن مداد: وهل يصحّ عندك أنّ السّحرة يأكلون لحوم البشر، وأنّهم يركبون الضباع، ويطيرون، ويقبضون النّفوس؛ فيتركون مكان الشّخص صورة من خشب؛ فيكون في أعين النّاس أنّه ميّت، وهل سمعتَ إنسانًا تثق به أنّه رأى إنسانًا بعد موته في الحياة، أم هذه الأحاديث ملفقّة، وأباطيل منحرفة؟

قال: أمّا السّحر فحقّ، وأمّا ما ذكرته مِن أكل البشر، وغصب الأرواح، والطيران، وركوب الضّباع؛ فلا نسمع إلاّ كما تسمعون، ولا ندري أهل هذا صحيح أم لا؟ وهي أخبار متواترة عنهم أنّهم يركبون الضّباع، /٢٤٤م/ ويأكلون لحوم البشر، ويغصبون الأرواح في أعين النّاس، ويطيرون، ولعله يشبه الصّحيح مِن الأخبار بكثرة الإخبار به والشّهرة عنهم، والسّحر أمر خفيّ لا يعلمه إلا الله، وسينكشف غدًا إن شاء الله، يوم لا ملجأ من الله إلاّ إليه، يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصّدور، والله أعلم.

مسألة عن الشّيخ أحمد بن مفرج: وفيما يقول النّاس من السّحر أهو حقّ أنّ بشريًّا يأكل بشريًّا، ووجدتُه في الأثر، وأنّهم يركبون الضباع، أم هذا إلا زخاريف العوام؟

الجواب: السّحر حقّ، وقوله ؑ: «السّحر حقّ كما أنني حقّ»[1] ﷺ، وكذلك يأكلون البشر، ويركبون الضّباع، ويطيرون، كلّه حقّ، والله أعلم.

مسألة لغيره: وفيمن يقول في الجنّ: إنّ بني آدم يرونهم عيانا، ويكلمونهم شفاها، وفي السّحر من الإنس أنّهم ينقلبون طيورا، ما يكون حاله عند مَن سمعه

(١) أورده أبو عمرو الداني في الرسالة الوافية، رقم: ١٥٥.

يقول بهذا، أو ما يكون من نحوه؟ **قال: قد قيل فيه**: إنّه إن تاب وإلا برئ منه. **وقيل**: إنّه لا يبعد؛ لأنّه من الممكن، ولا معنى يدلّ على عدمه، والله أعلم بالعدل في هذا وغيره من قول أهل الفضل، وفي حفظي مِن الأثر **عن بعض المسلمين أنّه قال**: ولقد رأيتُ اثنين طائرين ضحوة مِن النّهار، وأنا يومئذ صغير ألعب مع /٢٤٤س/ الصّبيان، ولو طارا اليوم لوقعا، وما قد رأى وزعم بعض أن شيخه(١) [...](٢) رأى أحدًا مِن النّاس راكبًا على ضبع، وأخبره بمن يراه أنّه فلان بن فلان، والله أعلم بالصّواب.

مسألة عن الشّيخ سعيد بن بشير الصّبحي: ونسمع من عوام النّاس كلامًا أنّ الزئبق إذا طُعِمَ أحدًا مِن البشر وكان متّهمًا بالسّحر، ويأكل لحوم البشر؛ أنّ ذلك يقتله، والذي ما فيه سحر ما يضرّه؛ أيجوز استعمال ذلك إذا لم يتعمّد لأحد معروف ولا مراده لقتل أحدٍ من النّاس؟ ونسمع أنّ الأطفال الصغار يطعمون ذلك، ولا يضرّهم، وما السّحر الذي يجوز قتل صاحبه؟ عرفني سيّدي رحمك الله.

الجواب: لا يعجبني استعماله خوف المضرّة، وأمّا السّاحر والسّاحرة اللّذان ورد جواز قتلهما، هما اللّذان سحرهما سحر شرك، والله أعلم.

مسألة عن الشّيخ عبد الله بن محمد بن بشير المدادي: وسمعنا مِن عوام النّاس أنّ السّاحر إذا سقي ماء فيه زئبق قتله(٣)، والذي ما فيه سحر لم يقتله،

---

(١) ث: شيخة.

(٢) بياض في النّسختين بمقدار كلمتين.

(٣) كتب فوقها: يقتله.

أيجوز سيّدي أن يطعم ذلك أحد على هذه الصّفة؟ وإذا أصابه شيء يكون سالِمًا بينه وبين الله أم لا؟ ووجدنا رواية ترفع عن النّبي ﷺ قال: «اقتلوا السّاحرَ والسّاحرةَ»(١) ما تفسيرها، على ظاهرها؟ أم لها /٢٤٥م/ وجه غير ذلك؟ وهل يجوز قتل السّاحر إذا تبيّن سحرُه، وهل يعرف السّحر مِن سحر الشّرك إلى سحر النّفاق بِشيء من الأسباب أم لا؟

الجواب -وبالله التّوفيق-: فاعلم شيخنا أنّ مثل هذا مِن الأمور العظيمة، وأمر هذا إلى الله ﷻ؛ فإن صحّ مِن أحدٍ بِعَينه أنّه ساحر، وأنّه يأكل بني آدم، أو يغصب أرواحهم بإقرار منه بذلك، أو بشهادة عدلين من المسلمين؛ فجائز قتله، ويكون على يدي إمام المسلمين؛ [فيأمر بقتله أمام المسلمين]، إذا صحّ معه ذلك، وإن لم يصحّ بشهادة، وصحّ عند أحدٍ؛ فجائزٌ له إن قدر على قتله سريرةً فيما وبينه وبين الله، ولا يقتله علانية؛ فيبيح من نفسه القصاص والدّيّة، وإن لم يصحّ ذلك، وإنّما يُتَّهم بالسّحر؛ فلا تجوز إباحة الأنفس بالتُّهَم، ولا بالظّنون، والظّن فلا يغني من الحقّ شيئا.

وأمّا سقي الزّئبق لِمَن يتّهم بذلك؛ فلا أقدر أقول بإجازة ذلك؛ لأنّ مثل هذا لا مِن الأطعمة المعتادة، والأغذية النّافعة، ولا مِن الأدوية المجربة، فإن كان ذلك مما صحّ أنّه لا يضرّ إلاّ السّاحر، ولا يضرّ النّاجي منه؛ فالسّاحر حقيق بما هو أعظم وأشدّ منه، وذلك لصحيح الرّواية عن النّبي ﷺ أنّه قال: «اقتلوا السّاحرَ والسّاحرةَ»(٢)، وقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى /٢٤٥س/

(١) تقدم عزوه.

(٢) تقدم عزوه.

ٱلۡأٓخِرَةِ مِنۡ خَلَٰقٖۚ وَلَبِئۡسَ مَا شَرَوۡاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمۡۚ لَوۡ كَانُواْ يَعۡلَمُونَ﴾[البقرة:١٠٢]، وقد قتل[١] أحدٌ من أفاضل المسلمين ساحرًا بِحَضرة بعض خلفاء بني أميّة، ولعل فيما قيل: إنّه يريهم أنّه يقتل نفسًا ثم يحييها؛ فضرب عنقه بالسّيف، وقال له: أحيي نفسك إن كنتَ صادقًا؛ فلم يعب عليه أحد مِن المسلمين، بل صوّبوه.

وذكرتَ؛ هل يُعرَف سحر النّفاق مِن سحر الشّرك؟ فلا أبصر الفرق في ذلك، والسّحر كلّه باطل، لا يجوز، ولعلّ **يقال**: إنّ السّحر شيءٌ باطل لا يجوز استعماله، أو القول به، وإذا استعمله أو عمل به، أو قال به؛ فقد دخل في الشّرك، وهذا مِن الأمور الغامضة، وأمر ذلك ومردّه إلى الله، والله أعلم بضمائر عباده، وسرائرهم، وظواهرهم، وهو علاّم الغيوب، وغَدًا[٢] تنكشف السّرائر والضّمائر، والله خبير بما يصنعون.

مسألة عن الشّيخ ناصر بن سليمان المدادي: ونسمع أحاديث مِن عوام النّاس أنّ السّاحر إذا أكل الزّئبق يقتله، والذي ما فيه سحر ما يقتله، أذلك صدق أم لا؟ وهل وجدتوه في شيء من الكتب؟ وهل يجوز أن يطعم أحد من النّاس على هذه الصّفة أم لا؟

الجواب: فالله أعلم، إنا لم نجد ذلك في الكتب، والله أعلم بصحّة هذا الخبر وثباته، وأمّا /٢٤٦م/ من طريق الجائز إن كان هذا الزّئبق لا يضرّ أكله؛ فلا بأس بأكله، وإن كان يضرّ وتتولّد منه مضرّة ظاهرة أو باطنة؛ فإنّه لا يجوز لأحد أن

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: قيل.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: قد.

يتعمّد [في نفسه][1] لإدخال الضّرر على نفسه، ولا على غيره مِن سببه، والسّلامة أسلم، والله أعلم.

مسألة عن الشّيخ خلف بن سنان الغافري: وهل يجوز سيّدي استعمال الزّئبق؛ لأنّا نسمع من كلام العامّة أنّه يقتل السّاحر، والذي ما فيه سحر ما يقتله، أيجوز سيّدي أن يسقى من يتّهم بذلك أم لا؟ وهل يجوز قتل السّاحر إذا تبيّن سحره لقول النّبي ﷺ: «اقتلوا السّاحر والسّاحرة»[2]؟ وهل يعرف سيّدي سحر النّفاق من سحر الشّرك بشيء من الأسباب؟ وهل يجوز أن يطعم الأطفال الصّغار والكبار إذا لم يتعمّد لقتل أحد بعينه؟

الجواب: إن الزّئبق إذا خلط القليل منه في شيء؛ فإنّه يقال لا يضرّ، وأنّه مجرّب، وأنّه ينفر منه السّاحر، ويجوز قتل السّاحر، ويجوز أن يسقى من يتّهم على نيّة أنّه إن كان غير ساحر؛ فهو دفع للسّاحر عنه، وإن كان ساحرًا فلكفّ شرّه.

مسألة عن الشّيخ صالح بن سعيد النّزوي: وفيما يقول النّاس مِن السّحر، أحقّ أنّ بشرا يأكل بشرا، وأنّهم يركبون الضباع، ويطيرون مثل الطير، وأنّ ناسًا قد ماتوا يرونهم الأحياء /٢٤٦س/ رؤيا العين؟

الجواب: أمّا على ما نسمع من الأثر: إنّ الذين نسب إليهم السّحر مِن بني آدم أنهم يركبون الضّباع، وأمّا أكلهم البشر؛ فلم نسمعه صحيحا من الأثر، ولا نقدر أن ننفي ذلك على الحقيقة، إلاّ أنّه ليس في طاقة السّاحر أن يحيي من

(١) هذا في ث. وفي الأصل: لنفسه.

(٢) تقدم عزوه.

مات، فإن قال أحد: إنّ أحدا [أحيي بعدما][١] مات؛ فهو عندي كاذب، إلاّ أن يكون لهذا السّاحر حيلة يحتال بها على النّاس في نظرهم المسحور من قبلها ميّتا، وهو غير ميّت في الحقيقة؛ فعسى أن يكون ذلك؛ لأنّ الله يفعل في خلقه ولخلقه ما يشاء ويريد.

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: أحيا بعد.

الباب الثّلاثون في ذكر القول أنّ الله تعالى قد أخذ الميثاق من بني آدم، وأشهدهم على أنفسهم في ظهور آبائهم

ومن جواب الشّيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: وسئل عن قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ﴾[الأعراف:١٧٢] الآية، ما هذا الأخذ سيّدي، وما معناه؟ وهذا الإشهاد حقيقة على ما يرويه القوم أم لا؟ بَيِّن لي ذلك بيانًا واضحًا، يرحمك الله.

الجواب: اختلف النّاسُ في معنى هذه الآية؛ فأمّا أهل المذاهب الأربعة، فأكثرهم تأوّلوا أنّ الله تعالى خلق بني آدم كلّهم مثل الذرّ مِن ظهر آدم عليه السلام، ﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ﴾، ولو قالوا: نعم؛ /٢٤٧م/ لكفروا، وعاهدوه بِعِبَادته وطاعته، إن أخرجهم في أوقات خروجهم؛ فهو يؤاخذهم بذلك الإشهاد، وذلك الإقرار، وذلك العهد.

قال الشّافعي فيما يروى عنه:

بموقف ذلّي دون عزّتك العظمى ... بمكنون سرّ لا أحيط به علما
بإطراق رأسي باعترافي بِذِلّتي ... بمدّ يدي أستمطر الجود والرّحما
بأسمائك الحسنى التي بعض وصفها ... لعزتها تستغرق النّثر والنّظما
بعهد قديم مِن (ألست بربكم) ... بِمَن كان مجهولا فعلّمته الأسما
أذقنا شراب الوصل يا من إذا سقى ... محبّا شرابا لا يضام ولا يظما

وقال المعتزليّ: ليس التّأويل الصّحيح كذلك، وفي الآية معنى يدلّ على أنّ الحقّ غير ما تأوّلوه؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ ولم يقل: "وأخذ من بني آدم من ظهره ذريّته أو ذريّتهم"؛ يدلّ على أنّه أخذ ذريّة بني آدم كلّ أحد مِن ظهور أبائه، وأمّهاته، وركّب فيهم عقولا تعرفه، متى خطر بها شيءٌ مِن معرفته، وفَهِمَت المعنى عَرَفَتِ الله وصفاته بالحقّ في ذلك؛ فهي تعرف أنّ الله تعالى هو خالقها، وربّها، ومالكها، ومصرّفها، وخالق جميع الأشياء، وتعرف أنّ مَن كان كذلك وصفه؛ تجب عبادته؛ فهي شاهدة مقرة بالمعرفة أنّ الله تعالى ربّها، وربّ كلّ شيء، ولو أنكرت بالفعل؛ فالله يؤاخذ بني آدم بهذه[1] المعرفة، أنّ عبادته وطاعته واجبة، /٢٤٧س/ وقد **تكلّم الشّيخ أبو سعيد – في معنى هذه الآية،** ولم يحضرني ما قاله في ذلك في حين رسم هذا الجواب، وكلّ عالم تأوّل القرآن على ما يراه عقله، ولا يهلك في خطئه الأصحّ من التّأويل بهذه الأقاويل، وأنا ممن يرى رأي المعتزليّ أصحّ وأقوى مِن غير أن أخطّئ من قال بخلاف ذلك، ومن لم ير الأصحّ في ذلك؛ لأنّه ممّا لا يلزم معرفة معنى هذه الآية مَن لم يعرفه، والله أعلم.

مسألة: ومن كتاب ركن الدّين في تفسير متشابه القرآن الكريم، تأليف المعتزليّ –ينظر فيما نقلتُه منه في هذا الكتاب، ثم لا يؤخذُ منه إلاّ ما وافق الحقّ والصّواب–: الذي تعلّقوا به من إخراج الله تعالى جميع بني آدم مِن صلبه، وأخذ الميثاق على جميعهم، وتعلّقوا في ذلك بقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ﴾ الآيتين إلى آخرهما[الأعراف:١٧٢،١٧٣]؛ **قالوا:** فأخرج جميع ما هو

(١) زيادة من ث.

خالق منهم إلى يوم القيامة مِن صلب آدم؛ فجعلهم أزواجا، ثمّ صوّرهم، ثمّ استنطقهم، وأخذ الميثاق عليهم، وأشهدهم على أنفسهم ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْۖ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدْنَآۚ﴾[الأعراف:١٧٢] الآية؛ قال: فإنّي أُشهد عليكم السّماوات السبع، والأرضين السّبع، وأُشهد عليكم أباكم آدم أن تقولوا يوم القيامة لم نعلم هذا، هذا **قول أبي العالية**.

وقال مقاتل: /٢٤٨م/ إنّ الله تعالى مسح ظهر آدم بيده اليمنى؛ فأخرج منها ذريّة بيضاء كهيئة الذّرّ يتّحركون، ثم مسح صفحة(١) ظهره بيده اليسرى، فأخرج منه ذريّة سوداء كهيئة الذّرّ فيهم ألف أمّة، وقال: يا آدم هؤلاء ذريّتك، آخذ ميثاقهم على أن يعبدوني ولا يشركوا بي شيئا، قال: نعم يا رب؛ فقال الله تعالى لهم: ألست بربكم؟ قالوا: بلى شهدنا بأنك ربّنا، فأشهد عليهم الملائكة، ثم أفاضهم إفاضة القدح(٢)، فقال للبيض: هؤلاء في الجنّة وهو برحمتي، وهم أصحاب اليمين ولا أبالي، وهؤلاء في النّار ولا أبالي، وهم أصحاب الشّمال ثم أعادهم في صلبه، وتعلّقوا في ذلك بالآية.

الجواب: إنّه لا تعلّق لهم في الظّاهر من وجوه:

أحدها: إنّ ظاهر اللّفظ يوجب أن يكون أخذ ذريّة بني آدم مِن ظهورهم؛ لأنّه تعالى لم يقل: "وإذ أخذ ربّك من آدم من ظهره"، وإنما قال: ﴿مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ﴾[الأعراف:١٧٢]؛ فهذا خلاف قولهم.

---

(١) في النّسختين: محقه. من غير تنقيط القاء.

(٢) في النّسختين: القراح.

ومنها: أنّه يوجب أن يكون المأخوذ عليهم هم ذريّة بني آدم لصلبه، ولا يدخل فيه أبناء الأبناء ومن بعدهم فيه؛ لأنّ الذّريّة في الحقيقة إنّما يطلق على ولد الصّلب، وما عداه؛ فإنّما يطلق عليه مجازا، ويعرف ذلك بدليل آخر دون ظاهر اللّفظ.

ومنها: أنّ الإشهاد إنما يصحّ ممّن يعقل، ويفهم من الغير، /٢٤٨س/ ويكون الجواب عنه غير مستحيل؛ فهو يوجب أن يكون هذا الإشهاد في حال يصحّ منه أن يعقلوا ما يقال لهم، ويصحّ منهم الإقرار، وما ذهبوا إليه حالة لا يصحّ منهم معرفة الخطاب، ولا إقرار ولا شيء من ذلك، والله تعالى رفع القلم عن الصبيّ حتّى يبلغ مع كون بعض الصّبيان كيّسا، يبيع ويشتري، ويخدع الرّجال، ويفهم عن الغير، ويحتال، ويكتسب العلم؛ فلم يكلّفه شيئًا، ولم يلزمه معرفته من حيث لم يكمل عقله، والله تعالى أرأف مِن أن يكلّف عباده ما لا يطيقون، وكيف يجوز أن يلزم هذا الإقرار، وأن يشهد على نفسه بشيء وهو بعدُ لم يخلق، وهو بعدُ في صلب أبيه، [بل في صلب جدّ الجدّ، بل في صلب آدم، وبينه وبينه][(١)] مِن الآباء بعد بعيد؟!

ومنها: أنّه أخبر أنّه إنّما فعل ذلك؛ لكي لا يقولوا يوم القيامة: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ﴾[الأعراف:١٧٢] [عن هذه الشّهادة والإقرار، ويحيلوا شركهم على آبائهم؛ فيجب أن يكون هذا الأمر معلومًا للكلّ، غير غافلين][(٢)] عنه، متذكّرين له في جميع الأحوال، غير ناسين، ولسنا نجد أحدًا من أهل العصر مَن يذكر هذا

(١) زيادة من ث.

(٢) زيادة من ث.

الإشهاد والإقرار، ولا حكي عن أحد من المتّقدمّين أنّه ادّعى ذلك، ومن ادّعى ذلك فحكمه حكم السوفسطائية[١] في العنود[٢]؛ فكيف يجوز الاحتجاج على المشركين بشيءٍ لا يعلمه أحد منهم، هذا ظاهر السّقوط.

ومنها: أنّه محال اجتماع جميع الخلق في صلب واحد، وإن كان الألف منهم في مقدار الذّرّ؛ فكيف إذا كانوا أمثال /٢٤٩م/ الذّرّ، فهل يتّسع لذلك الفضاء الكبير؟!

ومنها: أنّه معلوم أنّ الولد يخلق مِن المنيّ، وليس في صلب كلّ واحد مِن الآباء جميع ما يكون من نسله وعقبه؛ لأنّ المنيّ إنّما يحدث مِن الإنسان حالاً بعد حالٍ، ويستحيل من الأطعمة والأشربة؛ فكيف يجوز أن يجتمع في صلب واحد جميع ما يكون مِن عقبه إلى يوم القيامة من المنيّ، ولو كان كذلك؛ لوجب أن يكون في صلب الرّضيع، بل الجنس من المنيّ بمقدار ما سيحدث ويولد مِن عقبه، ونسله، وهذا محال.

ومنها: أنّ لفظ الذرية إنّما يقع على المولود، ولا يسمّى ما يكون في صلب الأب ذريّة ولا ولدا، وإذا كان كذلك؛ فظاهر اللّفظ يبطل قولهم.

ومنها: لا يخلو من أن يكون إقرارهم بذلك كان عن معرفة ضروريّة أو عن استدلال، أو عن جبر وإكراه، فلو كان عن جبر وإكراه؛ لَمَا جاز أن يجعله حجّة عليهم مع كونهم مكرهين على الإقرار، وإن كان عن نظر واستدلال؛

---

(١) في النّسختين: السفسطانة.

(٢) في النّسختين: "العبود". إلاّ أنّه في النّسخة ث وردت الكلمة من غير تنقيط الباء.

فكيف يجوز أن يستدلّ وينظر ويعرف ما ليس بحيّ[١] ولا عاقل؟ وكذلك معرفة الضّرورة، وإنّما يصحّ حصولها في العاقل؛ فقد دلّت هذه الوجوه على فساد ما ذهبوا إليه وتعلّقوا به.

فأمّا معنى الآية: فقد اختلف المفسّرون من أصحابنا **فقال الشّيخ أبو عليّ** ـ: إنّه في قوم مخصوصين؛ لأنّه قال /٢٤٩س/ من بني آدم مِن ظهورهم؛ فخرج منه أولاد آدم من صلبه، وخرج منهم المؤمنون؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَشۡرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبۡلُ﴾[الأعراف:١٧٣]؛ فهذا الاحتجاج على المشركين، وخرج منه مَن لم يكن له أب مشرك يحيل بالشّرك عليه؛ لأنّه قال ﴿إِنَّمَآ أَشۡرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبۡلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةٗ مِّنۢ بَعۡدِهِمۡۖ﴾[الأعراف:١٧٣]؛ فهي مخصوصة في قوم من بني إسرائيل: أشهدهم على أنفسهم عند البلوغ، وكمال العقل؛ فقال لهم على لسان بعض الأنبياء: ﴿أَلَسۡتُ بِرَبِّكُمۡۖ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدۡنَآۚ﴾[الأعراف:١٧٢] بذلك وأقررنا به.

وقيل: إنّما أشهدهم على أنفسهم، بأن بعث إليهم الرّسل، واحتجّ عليهم به؛ لئلاّ يكون للنّاس على الله حجة بعد الرّسل.

وهذان غير صحيحين؛ لأنّ النّاس كلهم لم يقرّوا للرّسل، ولأنّ الإقرار باللّسان غير معتمد من حيث يكون منه الصّدق والكذب، ولأنّ معرفة الله تعالى متقدّمة[٢] على معرفة الرّسول، ومعرفة الرّسول متأخّرة عن معرفة المرسل؛ فلا يصحّ ولا يجوز أن يعرف المرسل من جهة الرّسول، والصّحيح من ذلك أنّه إشهاد دلالة، والجواب جواب اعتبار لا جواب حوار، وذلك أنّ الله تعالى خلق كلّ

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: يجيء.

(٢) في النّسختين: متقدم.

مكلّف خلقة دالّة على خالقه، وألزمه النّظر في مخلوقاته؛ ليدله على صانعه، ولم يأمر أحدًا منهم بتقليد غيره، وكل مكلّف محجوج بنفسه، وسائر ما يشاهده /٢٥٠م/ من فنون مصنوعاته؛ فتلك الدلالة القائمة في نفسه، وفي غيره، ناطقة بصنع الله، معبرة عن أن لجميعه خالقًا لا يشبه شيئًا من ذلك يعني؛ "أنّي إنّما بنيت كلّ إنسان هذه البنية الدّالة على الصّانع، وخلقته خلقة دالّة على معرفتي بأنّي خالقه، ليكون كلّ إنسان محجوجا بنفسه، ولا يحيل واحد منهم بشركه على غيره"؛ لأنّه غير مقبول من حيث استوى الكلّ في وجوب النّظر عليه، وفي كونه دلالة على الصّانع، وهذا تفسير مطّرد على نمط واحد، وقد بيّنّا فيما تقدّم أنّهم يجعلون الدّلالة نطقا وقولا، والإشارة كلاما؛ قال الله تعالى مخبرا عن عيسى قال لأمّه: ﴿فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ ٱلۡبَشَرِ أَحَدٗا فَقُولِيٓ إِنِّي نَذَرۡتُ لِلرَّحۡمَٰنِ صَوۡمٗا فَلَنۡ أُكَلِّمَ ٱلۡيَوۡمَ إِنسِيّٗا﴾[مريم:٢٦]، قال هذا القول إشارة منها؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿فَأَشَارَتۡ إِلَيۡهِۖ﴾[مريم:٢٩]؛ لأنّها لو تكلّمت بما قال لها عيسى بكلام مسموع؛ لكانت أبطلت صومَها، وهذا كثير معروف في الشّعر والقرآن.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمۡ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٖ﴾[الأحزاب:٧]؛ **قالوا:** وإنما يريد به تقدّم الميثاق، حيث أخرجهم من صلب آدم .ﷺ

الجواب: إنّه لا دلالة على ظاهره في شيء ممّا قالوه، وإنّما هو تحكّم، ومن أين هذا الميثاق كان في ذلك الوقت؟! وبعدُ؛ فقد دلّلنا على فساد ذلك، وأنّه لا يصلح /٢٥٠س/ أخذ الميثاق في ذلك الوقت؛ فليس يوجب اللّفظ أن يكون أخذ الميثاق عليهم في وقت واحد، في مكان واحد؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمۡ﴾؛ لأنّه يجوز أن يكون أخذ ذلك متفرّقا؛ ألا ترى إلى قوله

تعالى: ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ[مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ]﴾[النساء:١٦٣]، وإن كان أوحى إليهم متفرّقا، وكذلك قال تعالى: ﴿وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ﴾[البقرة:١٣٦]؛ كان الإيتاء متفرّقًا، وقد بيّنّا فيما تقدّم أنّ الواو توجب الاشتراك في اللّفظ، ولا توجب الجمع، ولا التّرتيب، وإذا كان كذلك سقط التعلّق به.

ومعناها في قوله تعالى: ﴿وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيۡتُكُم مِّن كِتَٰبٖ وَحِكۡمَةٖ﴾[آل عمران:٨١]، فإنّما أخبر أنّه أخذ عليهم الميثاق، لما أتاهم من الكتاب والحكمة، لا لما يقولون؛ فأخذ الله الميثاق على أنبيائه، إنما يكون بما أتاهم من الكتاب، والوحي، والرّسالة، وهذا ظاهر مكشوف. **انقضى الذي نقلناه من كتاب المعتزلة.**

مسألة عن الشّيخ خميس بن سعيد الرستاقي –: وفي قوله تعالى: ﴿وَإِذۡ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ﴾ ما معناه، وما تفسير ذلك؟

الجواب: جاء في التّفسير في ذلك: إنّه لَمَّا خلق الله تعالى آدم عليه السلام مسح ظهره وأخرج ذريّته كلهم كهيئة الذّرّ؛ فخرج من صفحة /٢٥١م/ ظهره اليسرى ذريّة سوداء فقال لهم: ادخلوا النّار، ولا أبالي، وقال لهم جميعا: اعلموا أنّه لا إله غيري، وأنا ربّكم لا ربّ لكم غيري؛ فلا تشركوا بي شيئا، وإني مرسل إليكم رسلا يذكرونكم عهدي، وميثاقي، ومنزل عليكم كتبا؛ فتكلموا وقالوا: شهدنا أنّك ربنا، وإلهنا، لا ربّ لنا غيرك، فأقرّوا يومئذ كلهم طائعين؛ فأخذ بذلك مواثيقهم، ثم كتب آجالهم، وأرزاقهم، ومصائبهم؛ فنظر إليهم آدم عليه السلام؛ فرأى منهم الغني والفقير، وحسن الصورة ودون؛ فقال: يا ربّ لولا ساويت، فقال: إني أحببت أن أشكر، قيل: وفيهم الأنبياء مثل: السّرج؛ فلمّا أخذ الله الميثاق على

ذريّة آدم، وأشهدهم على أنفسهم، ألست بربكم قالوا بلى أنت ربّنا، ثمّ نسوا ذلك، وسيذكرونه يوم القيامة، ويعلموا قيام الحجّة عليهم ذلك اليوم.

قال غيره: وحفظتُ أنا في تفسير هذه الآية: إنّ معناها أنّ الله ﷻ ألهم كلّ ذي عقل أنّ الله ربّه؛ فالله أعلم بالأصحّ من ذلك.

الباب الحادي والثّلاثون في كلام الجوارح يوم القيامة

من كتاب الدّلائل والبصائر: قال الله: ﴿يَوۡمَ تَشۡهَدُ عَلَيۡهِمۡ أَلۡسِنَتُهُمۡ وَأَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾[النور:٢٤] قال: مِن الحجّة على ذلك أنّه يجوز أن يقلب فيشهد بنطق يكون فعلها، ويجوز أن يكون /٢٥١س/ شهادتها على مجاز اللّغة بأشياء يظهر فيها أنّ الأمرين جائزين في القدرة، والحكمة، والعرب تقول: ربّ عين أنطق من لسان، وتقول: عينك تشهد عليك بشهودك.

مسألة: فإن قال قائل: ما الحاجة إلى شهادة الجوارح، وعند مَن تشهد؟

جواب: قيل له: هذا باب آخر، وأهون منه **أن يقول:** وما معنى المخاطبة، وما معنى قراءة الكتب يوم القيامة، وما معنى التعزير والتوبيخ، وما معنى الامتحان، وقد علم الله ما يكون؟

والجواب عن هذا كلّه: إنّ الله تعالى لم يعامل خلقه مِن جهة هذا كلّه، ولا من جهة التّسليط، ولا على العلم بما هم فاعلون، بل إنّما عاملهم مِن جهة الإنصاف، وعلى ما يعامل بعضهم بعضا في الحقّ، وإلقاء الحجّة، ورفع الخاطر الشّبيه بما يستعمل العدل. **انقضى.**

مسألة: ومن بعض الكتب: وقال ﷻ: ﴿ٱلۡيَوۡمَ تُجۡزَوۡنَ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾[الجاثية:٢٨]، **قال:** يقول المنافق: كتب علينا الحفظة ما لم نعمل. **قال:** فدعا بكتاب غير كتاب الحفظة؛ فيقرأ عليهم: ﴿هَٰذَا كِتَٰبُنَا يَنطِقُ عَلَيۡكُم بِٱلۡحَقِّۚ إِنَّا كُنَّا نَسۡتَنسِخُ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾[الجاثية:٢٩] أي: فيه ما ليس في كتاب الحفظة، وما في كتاب الحفظة. **انقضى.**

الضّياء: ابن عباس في قوله ﷻ: ﴿إِن تُبۡدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ أَوۡ تُخۡفُوهُ يُحَاسِبۡكُم بِهِ ٱللَّهُۖ﴾[البقرة:٢٨٤] **كان يقول:** [إذا دُعِي][(١)] النّاس يوم الحساب، أخبرهم الله /٢٥٢م/ بِمَا كانوا يسرّون في أنفسهم، [ممّا لم يعملوه][(٢)]، يقول: إنّه لا يغيب عنّي شيءٌ، وإنّي سأخبركم بما كنتم تسرّون، ولم يكن كُتّابي من الملائكة يطّلعون على ذلك، فسأخبركم به اليوم، **قال ابن عباس:** فهذه المحاسبة.

قيل: إن ابن عمر قرأ هذه الآية؛ فبكى، **ثمّ قال:** وإنّا لَمُتّبعون بما نحدّث به أنفسنا؛ فبلغ ذلك **ابن عباس قال:** يرحم الله أبا عبد الرحمن، قد ظنّ ذلك أناس من أصحابه. فقال: يا رسول الله إنّا لنحدثّ بالشّيء، لَأَن يقع أحدٌ مِن السّماء أحبّ أن يتفوّه به، فقال ﷺ: «أو قد لقيتم[(٣)]؟ ذلك صريح الإيمان» فقال صلّى الله عليه: «إنّ الشّيطان ليأتي (ع: ابن آدم) بما يخبر به من علمه؛ فإذا أعياه رفعه فيما هنالك فينسخ[(٤)] الله حديث النّفس»[(٥)]، أبو هريرة: عن النّبي ﷺ أنّه

---

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط١، هجر، القاهرة، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١، ٥/ ١٤٠. وفي النّسختين: ادعى.

(٢) هذا في تفسير الطبري، ٥/ ١٤٠. وفي النّسختين: وما يعلموه.

(٣) في النّسختين: قدتم.

(٤) في النّسختين: فسبح.

(٥) أخرجه بمعناه كل من: النسائي في الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، رقم: ١٠٤٣٩؛ وعبد الرزاق في مصنفه، باب اليقين والوسوسة، رقم: ٢٠٤٣٩.

قال: «إنّ الله تجاوز لأمّتي كلّ شيء تحدّث به أنفسها، ما لم يتكلّم به، أو يعمل به»[١]. **انقضى**.

قال المؤلّف: وحفظت من آثار المسلمين: إنّ العزم على الإيمان إيمان، والعزم على الكفر ليس بكفر، حتّى يفعل. **وقيل:** إنّ العزم على المعصية غير حديث النّفس بها؛ لأنّ العزم عليها مَن مات على العزم عليها؛ مات هالكا، حتّى يقلع ويتوب ممّا قد عزم عليه أن يفعله؛ فما عزم عليه أن يفعله ممّا عزم عليه /٢٥٢س/ مِن المعصية.

---

(١) أخرجه بلفظ قريب كل من: البخاري كتاب الأيمان والنذور، رقم: ٦٦٦٤؛ ومسلم، كتاب الإيمان، رقم: ١٢٧؛ وأبي داود، كتاب الطلاق، رقم: ٢٢٠٩.

الباب الثّاني والثّلاثون في تسبيح الجمادات وتكليفها ونطقها، وكذلك البهائم

ومن كتاب ركن الدّين الذي هو عن المعتزلة؛ قال: ومن ذلك فيما ادّعوه من أنّ جميع الأشياء تسبّح، وأنّ لجميع الحيوانات نطقا وكلامًا، فممّا تعلّقوا في قوله تعالى: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۖ﴾[الحشر:١] وكذلك قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَيۡءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمۡدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفۡقَهُونَ تَسۡبِيحَهُمۡۚ﴾[الإسراء:٤٤]؛ **قالوا:** فدلّ ذلك على أنّ جميع الأشياء تسبّح لله وبحمده[١]، وهو ما تقوله.

الجواب: إنّه ليس يخلو الخصم من أن يريد بقوله: إنّ جميع الأشياء تسبّح التّسبيح المعقول، الذي هو قول القائل: "سبحان الله"، أو التّسبيح من جهة الدلالة، أو تسبيحًا غير معقول؛ فإن أراد التّسبيح الذي هو مسموع؛ فذلك غير صحيح، ولا يجوز ذلك من الجماد؛ لأنّه لو كان للجماد [نطق]؛ لم يكن بين الجماد والحيوان فرقٌ، وإنّما فرّقنا بينهما بأفعال الحيوان ونطقها، وبذلك يُعرف الفرق بين الحيّ والميّت.

وثانيها: إنّ الكلام المسموع إنّما يقع من المحدَث بآلة مخصوصة، مع سلامة الآلة بذلك عليه إن فقد الآلة أو عند اعترائها آفة يستحيل منه الكلام؛ فلو كان الكلام يصحّ منه عندما يذهب حسّه، وتعروه[٢] آفة؛ لَمَا منعه ذلك من الكلام،

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعله: تحمده.

(٢) في الأصل: يقراه. وفي ث: تعراه.

وفي /٢٥٣م/ علمنا ببطلان كلامه عند اعتراض الآفة؛ ما دلّ على أنّ مع فقد اللّسان لا يصحّ الكلام.

وثالثها: إنّ الكلام إنّما يُسمع مِن العالِمِ إذا كان قادرا عليه، ومهما كان الكلام منتظما دلّ على كونه عالِما، وباختلاط كلامه يحكم على قائله بالحمق والعمى والجهل، وبذلك يفصل بين العالم والجاهل؛ فلو كان يصحّ من الجماد الكلام المنتظم، كما يصحّ من الحيوان، ويصحّ من الجاهل صحّته من العالِمِ، ويصحّ من الأحمق صحّته من العاقل؛ لم يكن لنا سبيل إلى الفرق بين هؤلاء بأفعالهم وأقوالهم، وفي صحّة استدلالنا بما ذكرناه على الفضل[١] بينهم، أوضح دليل على فساد قول مَن أجاز الكلام منهم .

ورابعها: إنّا إنّما نعرف كون الغير حيّا بكونه جائزًا منه الفعل والعمل، ونعرف كونه عالِمًا بأفعاله المنتظمة، وصحّة كلامه، وترتيبه، ويعرف كونه قادرا بجواز الفعل منه؛ فلو صحّ الكلام على ترتيبه، ويعرف من غير الحيّ؛ لم يكن لنا سبيلٌ إلى معرفة كون الغير حيًّا، والفصل بينه، وبين ما ليس بحيٍّ.

والذي يدلّ أيضًا على أنّه لم يعْن به تسبيحا مسموعًا، لو أراد بذلك تسبيحا مسموعا، لقال: "ولكن لا تسمعون تسبيحهم"؛ فلما قال: ﴿وَلَٰكِن لَّا تَفۡقَهُونَ تَسۡبِيحَهُمۡۚ﴾ دلّ على أنّه يسبّح من غير جهة النّطق.

والذي يدلّ على ذلك أيضًا: أنّه لو أراد أنّ للجماد /٢٥٣س/ كلامًا مسموعًا، ولكلّ شيء مثل ذلك؛ لوجب أن يسمع ذلك لوجب أن نسمعه من حواسنا وجوارحنا، وفي علمنا بفساد ذلك دليلٌ على فساد قول القائل بذلك.

---

(١) هكذا في النّسختين. ولعله: الفصل.

وإن ذهب الخصم إلى كلام لا يعقل؛ فهو فاسد؛ لأنّا بيّنّا في فصل التّوحيد فساد ما لا يعقل بما فيه غنية، وسواء إثبات ما لا يعقل ونفيه؛ لأنّهما في الدّلالة والجواز سواء في جميع الأبواب، وإذا كان كذلك؛ صحّ أنّ المراد به تسبيح الدّلالة، ولا خلاف في أنّ جميع المخلوقات تسبّح الله بالدّلالة، على أنّ لها صانعا لا يشبهها، ولا تشبهه؛ فذلك تسبيحها، وقد بيّنّا فيما تقدّم، أنّ من عادتهم أن يجعلوا الدّلالة نطقا، وقولا، وأثبتنا في ذلك ما يغني عن الإعادة.

فصل: **ومنه**: في أنّ جميع الحيوانات مكلّفون، وأنّ لكلّ جنس نبيّا منهم مِن جنسهم، الذي تعلّقوا به آيات: **فمن ذلك**: قوله تعالى: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيۡهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمۡثَالُكُمۚ﴾[الأنعام:٣٨] الآية، ثمّ قال: ﴿وَإِن مِّنۡ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٞ﴾[فاطر:٢٤]؛ **قالوا**: فأوجب بالآية في الأولى أنّ كلاّ منها أمثالها، وبالثّانية أنّ لكلّ أمّة نبيًّا ونذيرًا، وذلك يوجب أنّ لكلّ منها نذيرًا، وأنّهم مكلّفون.

الجواب: إنّ هذا من التّأويلات الملفقة التي ذكرناها في الفصل الأوّل، وظاهر اللّفظ يقتضي أنّ كلّ دابة، وكلّ طائر، أمم أمثالنا؛ /٢٥٤م/ لأنّه تعالى لم يقل: "إنّ كلّ جنس منها أمّة أمثالكم"، بل أخبر أنّ كلّ واحد منها أمم، وهذا ظاهر الفساد، وبعدُ؛ فإنّ لفظة الأمّة متشابهة محتملة لِمعانٍ شتّى؛ فليس لأحد أن يردّه إلى وجه مخصوص بغير دليل، وذلك أنّ الأمّة تقع على الجماعة، قال الله تعالى: ﴿وَجَدَ عَلَيۡهِ أُمَّةٗ مِّنَ ٱلنَّاسِ يَسۡقُونَ﴾[القصص:٢٣] أي: جماعة، وكلّ جماعة تسمّى أمّة.

وثانيها: أتباع الأنبياء عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ، ولذلك يُقال: أمّة محمّد، وأمّة موسى عَلَيۡهِمَا ٱلسَّلَامُ.

وثالثها: الأمّة بمعنى الدِّين، قال الله تعالى حكاية عن المشركين: ﴿إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ﴾[الزخرف:٢٢] يعني: على دِينٍ.

قال النّابغة:

حلفت فلم أترك لنفسك ريبة وهل يَأْثَمَن(١) ذو أمّة وهو طائع

ورابعها: بمعنى المدّة والزّمان كقوله تعالى: ﴿وَلَئِنۡ أَخَّرۡنَا عَنۡهُمُ ٱلۡعَذَابَ إِلَىٰٓ أُمَّةٖ مَّعۡدُودَةٖ﴾.

وخامسها: بمعنى النسيان؛ قال الله تعالى: ﴿وَٱدَّكَرَ بَعۡدَ أُمَّةٍ﴾[يوسف:٤٥]؛ أي: بعد نسيان.

وسادسها: بمعنى: القامة؛ يقال: فلان حسن الأمة؛ أي حسن القامة، وليس يصحّ أن يفسّر قوله تعالى: ﴿إِلَّآ أُمَمٌ أَمۡثَالُكُمۚ﴾[الأنعام:٣٨] الآية؛ بمعنى الجماعة؛ لأنّ سائر الوجوه لا يصحّ في ذلك، بمعنى أنّ كلاً منها(٢) جماعة أمثالنا في الصّورة، والخلقة، وليس يقتضي أن كلاً منها في جميع أحوالنا في جميع الوجوه، وقوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنۡ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا /٢٥٤س/ نَذِيرٞ﴾[فاطر:٢٤] أي: ما من قرن سلف إلاّ وقد كان لهم نذير ينذرهم، وليس يعني به غير النّاس.

والدّليل على أنّ التكليف مقصور على الجنّ والإنس من أهل الأرض: قوله تعالى: ﴿يَٰمَعۡشَرَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِ﴾[الرحمن:٣٣]، وقوله تعالى: ﴿أَيُّهَ ٱلثَّقَلَانِ﴾[الرحمن:٣١]، ولم يذكر في القرآن مخاطبة غير هذين الجنسين، ولأنّ

---

(١) هذا في ديوان النّابغة. وفي النّسختين: يأتمن.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: منهما.

شرائط التّكليف لا يصحّ حصولها للبهائم، والطّيور، وغيرها، ولذلك شبّه الله تعالى الكفّار، والجهّال[1] بها؛ فقال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلۡأَنۡعَٰمِ﴾[الأعراف:١٧٩]، ولو كانت الأنعام، لكان فيهم المؤمن العاقل، ولما جاز تشبيه الكفّار بهم.

فصل: **ومنه**: **في نطق الحيوان؛ من ذلك**: قوله تعالى: ﴿قَالَتۡ نَمۡلَةٞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّمۡلُ ٱدۡخُلُواْ مَسَٰكِنَكُمۡ لَا يَحۡطِمَنَّكُمۡ سُلَيۡمَٰنُ وَجُنُودُهُۥ﴾[النمل:١٨]، **قالوا**: فأخبر أنّها تكلّمت بكلام مفهوم، وحذرت من حطم سليمان وجنوده إيّاهم، وعرفت الرّئيس مِن المرؤوس، وبيّنت أنّهم يكونون معذورين في ذلك مِن حيث لا يشعرون بها.

الجواب: لا تعلّق لهم في ذلك؛ لأنّا بيّنّا مِن عادة العرب أن تجعل كلّ ما يقعُ به الإفهامُ أو تدلّ على شيء؛ قولاً وكلامًا ونطقًا، وأوردنا في ذلك من الشّعر بما فيه غنية.

وقد قال أبو تمّام، وهو طائي من مخّ العرب:

الـــدّار ناطقـــة وليســـت تنطـــق بـــدثورها أنّ الجديـــد ســـيخلق

فأخبر أنّ الدّار ناطقة؛ ولكن بيّن وجه نطقها؛ فقال بدثورها مع اعترافه /٢٥٥م/ بأنّها لا تنطق، وقد قال الله تعالى حاكيًا عن عيسى حيث خاطب أمّه وقت ولادته: ﴿فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ ٱلۡبَشَرِ أَحَدٗا فَقُولِيٓ إِنِّي نَذَرۡتُ لِلرَّحۡمَٰنِ صَوۡمٗا﴾[مريم:٢٦] الآية، ثمّ كان هذا الكلام بطوله بالإشارة؛ ألا ترى إلى قولها لَمَّا سُئِلَتْ عن عيسى أشارت إليه؛ فكانت بهذه الإشارة مخبرة عن صومها، قائمة مقام ذلك الكلام على طوله، مفيدة مثل ذلك القول، ولا يدلّ قوله:

---

(١) في النّسختين: الجهالة.

﴿فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا مِّن قَوْلِهَا﴾[النمل:١٩] على أنّه كلام بالحقيقة؛ لأنّ القول متى كان عبارة عن الفعل والإشارة؛ فكان تبسمّ من حيث أشارت إليهم، بما دلّ على ذلك المعنى، ولابدّ من أن يكون لهم إشارات، وأسباب يفهم بعضهم عن بعض، وإن لم يكن ذلك كلامًا كالحروف مسموعة، ومنظومة مفيدة المعنى.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿عُلِّمْنَا مَنطِقَ ٱلطَّيْرِ﴾[النمل:١٦]، **قالوا**: لولا أنّه للطير منطق معلوم، وكلام مفهوم، ما كان لتعليم الله إيّاه معنى.

الجواب: إنّا بيّنّا أنّ النّطق كلّه ليس هو بكلام مفهوم، وإنّهم يصفون الدلالة، وما به يفهم المقاصد من الإشارات وغير ذلك؛ كلامًا ونطقًا وقولاً، ولابدّ من أن يكون للطّير أسباب يفهم بذلك بعضها عن بعض منطقا، وهو الذي اختصّ سليمان بتعليم الله إيّاه ذلك.

ومنه: **ومن ذلك**: قوله /٢٥٥س/ تعالى: ﴿يَٰجِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُۥ وَٱلطَّيْرَ﴾[سبأ:١٠]، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾[فصلت:١١]، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَقِيلَ يَٰٓأَرْضُ ٱبْلَعِي مَآءَكِ وَيَٰسَمَآءُ أَقْلِعِي﴾[هود:٤٤]، **قالوا**: فأخبر أنّ هذه الأشياء تفهم ما يقال لها، وتجيب عمّا تسأل.

الجواب: إنّ القوم بفساد تعلّقهم، وسوء مذهبهم؛ يرتكبون كلّ فاسد، ويقولون كلّ باطل، ولا يعرفون ما يؤدّي إليه القول مِن لزوم القائل بمثله ارتكاب الجهالات، وتجويز المحالات، ومذهبهم مِن ذلك قريب من مذهب المتجاهلة السّوفسطائيّة[1]، بل هو بعينه، وذلك لأنّه لو كان الجماد مما يفهم الكلام،

---

(١) في النّسختين: السوفطانية.

ويجيب عمّا يُسأل، لم يكن بين الحيّ والجمادِ فرقٌ، وإنّما فرق بينهما من حيث أنّ الجماد لا يشعر بما يحلّه من ضرب وكسر وغير ذلك، ولا يفهم ما يقال له، وبذلك يفرق بين الحيّ والميّت؛ فمن أنزل الميت منزلة الحيّ في العلم والشّعور، والفهم والإفهام؛ أبطل الفرق بينهما، وذلك دخول في مذهب المتجاهلة؛ فلو كان الجماد يفهم عن مَن يخاطبه؛ لوجب أن يفهم عنّا إذا خاطبناه، وأن يجيبنا إذا سألناه، إلاّ أن يدّعي القوم أنّه: يفهم بِلُغة غير معقولة[1]، وخطاب غير معروف، وقد بيّنّا فساد ذلك.

وأمّا معنى هذه الآيات: فقد بيّنّا فيما سلف، /٢٥٦م/ ودلّلنا على أنّهم يجعلون الدّلالة والإشارة؛ قولاً، والانفعال لما يفعل به سجودًا وجوابًا، كما قال الله تعالى: ﴿فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥ﴾[الكهف:٧٧]؛ فسمّى ميله للانقضاض إرادة، إذا كانت الإرادة لا تجوز على الجدار، والاستحالة بفهم الجواب من الجماد، وإجابته عمّا يسأل أهلَ التّفسير في قوله تعالى: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾[يوسف:٨٢] على أنّ المراد به أهل القرية، من حيث أحالوا سؤال نفس القرية؛ فأما هذه الآيات، فإنّما أخبر عن تكوينه للأشياء بلفظ القول، وعلى سبيل الأمر إخبارًا عن سهولة فعله، وأنّه لا يتعذّر عليه شيءٌ من ذلك، وأخبر عن تكوينه على ما أراد بلفظ الإجابة، وقد بيّنّا في المقدّمات أنّهم يضعون الخبر موضع الأمر تارة، والأمر مكان الخبر تارة، على سبيل الفصاحة، وذلك يسقط تعلّقهم بما تعلّقوا به.

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: معقول.

الباب الثالث والثّلاثون فيما تعلّقوا به في إثبات المعراج

[من كتاب ركن الدّين](١): **فمن ذلك**: قوله تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾[الإسراء:١] إلى آخرها، وذكروا في ذلك خبراً طويلاً يوردونه في تفسير الآية في ذكر المعراج.

الجواب: هو أنّ التّعلّق بهذه الآية في إثبات المعراج فاسد؛ لأنّه ليس في الآية أكثر من إسرائه من مكّة إلى بيت المقدس؛ لأنّ المسجد الأقصى هو بيت المقدس بلا خلاف بين المفسّرين، /٢٥٦س/ وبين الأمّة، ولأنّه قال: ﴿أَسْرَىٰ﴾، ولم يقل: "عرج"، وليس فيها ذكر عروجه، وذكر السّماء.

وبعدُ؛ فإنّ الآية على إبطال دعواهم أدلّ منه على تصحيحه؛ وذلك لأنّه لا يجوز أن يذكر الله تعالى ما هو أصغر في الأدلّة، وأحقر في الأعجوبة، ويُعرِضَ عن ذكر ما هو أجلّ من ذلك بكثير، ولا يخفى بأنّ العروج إلى السّماء، والنّزول منها في بعض ليلة؛ أعجب في العقول من خروجه من مكّة إلى بيت المقدس؛ فلمّا ذكر إخراجه إلى بيت المقدس في ليلةٍ على سبيل التّعجب من ذلك، والحثّ على الاستدلال به على قدرته، وصحّة نبوّة نبيّه، ولم يذكر مِن شأن المعراج ما ذكروه؛ دلّ على وهاء دعواهم، وفساد خبرهم؛ فأمّا ما يذكرونه من الخبر المرويّ في هذا الباب ففاسد من وجوه:

أحدها: أنّه من أخبار الآحاد الذي لا اعتماد عليه في باب إيجاب العلم.

---

(١) في النّسختين هذه العبارة ملحقة بالعنوان، ولعلّ العنوان موجود في كتاب ركن الدّين؛ لأنّها تشبه صياغة عناوين هذا الكتاب فيما مرّ من نصوصه مِن قبلُ في هذا الجزء.

وثانيها: أنّه ليس من الصّحاح عند القوم.

وثالثها: أنّ فيه التّشبيه، وذكر الحجاب ما لا يجوز على الله.

ورابعها: أنّه يتضمّن من إيجاب البداء على الله تعالى؛ لأنّه بزعمهم على ما يروونه في هذا الخبر نسخ خمسين صلاة إلى خمس صلواتٍ شيئًا بعد شيءٍ، ونسخ الشّيء قبل وقتِ فِعلِه، وقبل وقتِ معرفة المكلّف به بداء، والبداء على الله مستحيل.

مسألة: ومن جواب /٢٥٧م/ الشّيخ صالح بن سعيد الزّاملي: وقوله عليه السلام: «رأيتُ ليلة أسري بي»(١)، ما هذا الإسراء، وهو صحيح أم لا؟

الجواب: صحيح ولعلّه الرؤيا بمنزلة العلم هنا، والله على كلّ شيء قدير.

مسألة: **قال الشّيخ النّسفي**، وهو من أهل المذاهب الأربعة: والمعراج للرّسول عليه الصّلاة والسّلام في اليقظة لشخصه إلى السّماء، ثم إلى ما شاء الله من العلى حقّ.

من الشّرح: أي؛ ثابتٌ بالخبر المشهور، حتّى أنّ منكره يكون مبتدعا، وإنكاره وادّعاء استحالته، إنما يبتني على أصول الفلاسفة، وإلاّ فالخرق والائتلام عَلى عُلى السّماوات جائز، والأجسام متماثلة؛ يصحّ على ما يصلح للآخر، والله تعالى قادرٌ على الممكنات كلّها.

وقوله: "في اليقظة" إشارة إلى الرّدّ على مَن زعم أنّ المعراج كان في المنام، على ما روي **عن معاوية** أنّه سئل عن المعراج؛ **فقال**: كانت رؤيا صالحة، وروي

---

(١) أخرجه مطولا كل من: البخاري، كتاب بدء الخلق، رقم: ٣٢٣٩؛ وأحمد، رقم: ٢١٩٧؛ والطبراني في الكبير، رقم: ١٢٧٤٩، ١٢/١٥٧.

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنّها **قالت:** ما فقد جسد نبيّنا محمّد ليلة المعراج، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِيٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً﴾[الإسراء:٦٠]؛ وأجيب بأنّ المراد مِن الرّؤية: رؤية العين، والمعنى ما فقد جسده عن الرّوح، بل كان مع روحه، وكان المعراج للجسد والرّوح معًا.

وقوله: "لشخصه" إشارةٌ إلى الرّدّ على مَن زعم: أنّه كان للرّوح، ولا يخفى أنّ المعراج في المنام، أو الرّوح /٢٥٧س/ ليس مما ينكر كلّ الإنكار، والكفرة أنكروا أمر المعراج غاية الإنكار، بل كثير من المسلمين قد ارتدّوا بسبب ذلك.

قوله: "إلى السّماء" إشارة إلى الرّدّ على من زعم أنّ المعراج في اليقظة لم يكن إلاّ إلى البيت المقدس، كما نطق به الكتاب.

قوله: "وإلى ما شاء الله من العلى" إشارةٌ إلى اختلاف أقوال السّلف؛ **فقيل:** إلى الجنّة. **وقيل:** إلى العرش. **وقيل:** فوق العرش. **وقيل:** إلى طرف العالم؛ فالإسراء من المسجد الحرام إلى البيت المقدس قطعي ثبت بالكتاب، والمعراج من الأرض إلى السّماء مشهور، ومن السّماء إلى الجنّة أو العرش أو غير ذلك آحاد، ثمّ اتّضح أنّه[1] عَلَيْهِ السَّلَامُ إنّما رأى ربّه بفؤاده لا بِعَينه.

وقال اللّقاني في شرحه لأرجوزته: وجزم السّعد أنّ من أنكر المعراج حكم بتبديعه[2] وتفسيقه، وهو صواب في خصوص المعراج.

قال الشّيخ ناصر بن أبي نبهان الإباضي: إنّ خبر الإسراء من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى وهو البيت المقدس قد نطق به التّنزيل، ولا يجوز

---

(١) زيادة من ث.

(٢) في النّسختين: بتبعديه.

الشّكّ فيه بعد الحجّة بصحّته على من قامت عليه الحجّة بمعرفته، وهو من قسم ما لا تقوم به الحجّة إلاّ بالسّماع، كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى، وأمّا خبر وقوع معراج النّبي ﷺ برؤية عقله في اليقظة؛ فممكن والأصحّ وقوعه، /٢٥٨م/ لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ﴾ أي جبريل ﷺ ﴿نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۝ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ ۝ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلْمَأْوَىٰٓ ۝ إِذْ يَغْشَى ٱلسِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ ۝ مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ﴾[النجم:١٣-١٧]، ﴿أَفَتُمَٰرُونَهُۥ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ﴾[النجم:١٢]، وقد جاء أنّ من تلا ليلا ونهارا لا ينام إلاّ عن غلبةٍ اسمَ الذّات الذي لا يتوجّه مطلوبه – أي: الاسم– إلاّ إلى الذّات أربعين يومًا بشروط الرّياضة كلّها، ففي السّبع الأولى يرى كلّما أخذته سِنَة، أو أخذه نومٌ بين اليقظة والمنام عجائب الأرض، وفي السّبع الثّانية عجائب السّماوات، وفي كلّ سبع يرى أعلى مِن التي قبلها، حتّى يتمّ الأربعين يومًا؛ أعطاه الله التّصريف بالاسم الأعظم، وبهذا الاسم يكشف المتصوّفون ما يريدون كشفه. **وقيل**: إنّ قول النّبي ﷺ: «من أخلص لله أربعين صباحًا أجرى الله ينابيع الحكمة على قلبِه»(١)، أراد به هذا المعنى الذي ذكرنا أنّه عن الصّوفيّين، وإذا كان هكذا في حقّ غير نبيّ؛ فكيف بالأنبياء؟! وكيف بالنّبي الأكرم محمد رسول الله ﷺ، وقلبه لا يغفل عن ذكر الله ليلا ولا نهارا، في يقظة ولا في منام، طرفة عين؛ لقوله ﷺ: «تنام عيناي ولا ينام قلبي»(٢)؟!

(١) أخرجه بلفظ قريب كل من: ابن أبي شيبة، كتاب الزهد، رقم: ٣٤٣٤٤؛ وأبي نعيم في حلية الأولياء، ٥/١٨٩؛ والقضاعي في مسند الشهاب، رقم: ٤٦٦.

(٢) أخرجه بلفظ قريب كل من: البخاري، كتاب المناقب، رقم: ٣٥٦٩؛ والنسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، رقم: ١٦٩٧؛ وأحمد، رقم: ٧٤١٧.

وأمّا معراج النّبي ﷺ إلى السّماوات بجسده وبروحه معًا، /٢٥٨س/ أو بروحه التي بها حياته، أو بعقله مفارقا لجسده، فأمّا بروحه التي بها حياته [مفارقة للجسد، أو بعقله][1] مفارقا للجسد؛ فلا يصحّ؛ لأنّه بمفارقة الرّوح الجسد يصير الجسد ميّتا، وبمفارقة العقل الجسد يصير مغميّا عليه كالميّت، وأمّا معراجه بجسده وروحه معًا [إلى السّماء][2] أو إلى ما هو أعلى؛ فلم يأت صريح التّنزيل بذلك، ولا قامت الحجّة بصحيح السّنّة، ولا يصحّ فيه الإجماع الذي لا يجوز خلافه إلاّ إمّا بصحّة تأويل تنزيل، أو بصحّة سنّة، والصّحيح لا يحتمل الوجهين: الوقوع، وعدم الوقوع، وهو من الممكن كونُه وعدمُه، والله تعالى قديرٌ على فعل كلّ ممكنٍ؛ فعلى هذا؛ فلا يلزم اعتقاد كون وقوعه أنّه واقع، ولا أنّه غير واقع، ومَن صوّر له عقلُه أنّه واقعٌ؛ فقال: إنّه صحيح؛ فجائز له ما لم يَدِن بذلك، وما لم يخطّئ أحدًا قال بخلافه، [ومَن دان بذلك، أو فسّق مَن قال بخلافه][3]؛ فلا شكّ أنّه هالكٌ آثمٌ ظالمٌ فاسقٌ، وكذلك مَن رأى في عقله أنّه غير صحيح؛ فقال أنّه يراه في نفسه غير صحيح؛ فجائز له ما لم يَدِن بذلك، أو يخطّئ مَن قال بخِلافه في دِينه، وممّا يُستحسن أن لا يُقطع أنّه غير صحيح، وإن قُطع كذلك لفظا، وفي نفسه يريد أنّه هو يرى كذلك، وإن لم تحضره نباهة لم يكن آثما، إذا كان في أصل عقيدته أنّ القطع /٢٥٩م/ بعلم الغيب على التّحقيق لا يجوز، وإن لم ينتبه إلى هذا كلّه؛ فلا بأس عليه، وفيما يدلّ عليه كلامُ عائشة ~~ على أنّه لم يعرج بِجَسده، وإن حاول هذا الشّارح له تفسيرًا غير هذا؛ فالأصحّ أنّ

---

(١) زيادة من ث.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: للسماء.

(٣) زيادة من ث.

تفسيره غير ما فسّره هو، وإنّما استجلب له معاني؛ ليكون على وفق مذهبه، ولو كان مذهبه غير التّقليد، لرأى أنّ الحقّ في تفسيره كما ذكرناه؛ فنفسي تَمِيلُ إلى أنّه لم يسيّر بِجَسده، وأنّ جميع ما ذكروه فيه مِن رؤيته في السّماوات الأنبياء، وذكر تخفيف الصّلوات، وتردّده [على الله](١) تعالى غير صحيح، والله تعالى أسرى به بجسده وروحه من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، وأنزل في كرامته له هذه تنزيلا في ذكرها؛ لنؤمن بها فيه؛ فكيف لا يذكر الباري تعريجه من الأرض إلى السّماوات أو إلى أعلى مِن السّماوات في تنزيله؟! ولو كان صحيحًا لأنزل ذكر ذلك الباري في تنزيله، وجهل علم وقوع المعراج ممّا يسع؛ فليس هو من العقائد الدّينيّة، والله أعلم.

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: لله.

الباب الرابع والثّلاثون فيما تعلّقوا به في إثبات اللّوح المحفوظ

من كتاب ركن الدّين؛ تأليف المعتزلة: ذهب قومٌ إلى أنّ الله تعالى خلق لوحًا وسمّاه اللّوح المحفوظ، وكتب فيه جميع ما هو كائنٌ إلى يوم القيامة، وتعلّقوا في ذلك بآيات؛ **فمن ذلك:** قوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ /٢٥٩س/ مَّجِيدٌ ۝ فِى لَوْحٍ مَّحْفُوظٍۭ﴾[البروج:٢٢]؛ **قالوا:** فبيّن أنّه في لوح محفوظ.

الجواب: إنّه قال: ﴿فِى لَوْحٍ مَّحْفُوظٍۭ﴾، ولم يقل: "في اللّوح المحفوظ" فنكّره، ولم يعرّفه بالألف واللام، ولو عني به ما ادّعوه؛ لوجب أن يعرفه؛ لأنّه مقصود مخصوص، وإنما يُنَكَّر الشّيء متى كان ذا جنس واشتباه وأمثال، وأصل اللّوح في اللّغة من التلألؤ، يقال: لاح الشّيء يلوح لوحا. والشّيب يلوح في الرّأس.

وقال الأعشى [-فنعم القائل-][1]:

فلـــئن لاح في الـــذّوائب شـــيب نال نكــــرا وأنكــــرتني الغــــواني

وكلّ مَن لمع بشيء فقد لاح به، يقال: ألاح البرق وهو مليح، ويعني بقوله: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ﴾[البروج:٢١]، أي شريف في نظم وعجيب يتلألأ حسنًا، محفوظ عن أن يؤتى بمثله، أو يبطل بوجه، قال الله تعالى: ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَـٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ﴾[فصلت:٤٢].

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ فِىٓ أُمِّ ٱلْكِتَـٰبِ لَدَيْنَا﴾[الزخرف:٤] الآية؛ **قالوا:** ويعني بأمّ الكتاب: اللّوح المحفوظ.

---

(١) ساقطة من ث.

الجواب: إنّه لا تعلّق لهم في ذلك؛ لأنّه ليس أمّ الكتاب هو اللّوح، بل أمّ كلّ شيء أصله، قال الله تعالى: ﴿وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلۡقُرَىٰ وَمَنۡ حَوۡلَهَاۚ﴾[الأنعام:٩٢] يعني أصلها، ومنه سُمّيت الوالدة أمًّا؛ لأنّها(١) أصل الولد، وقد بيّن الله تعالى أمّ الكتاب، وفسّره تفسيرًا لا يحتاج معه /٢٦٠م/ إلى غيره؛ فقال: ﴿مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ﴾[آل عمران:٧] [فبيّن أنّ أمّ الكتابِ](٢) الآياتُ المحكماتُ دون غيرها، ومعنى ﴿لَدَيۡنَا﴾ أي في حكمنا.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنۡ غَآئِبَةٖ فِي ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ﴾[النمل:٧٥] الآية؛ **قالوا**: فقد فبيّن (ع: بيّن) أنّ جميع ذلك مسطورٌ ﴿فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٍ﴾[النّمل:٧٥] ظاهر، وليس يعقل ذلك إلاّ في اللوح المحفوظ.

الجواب: إنّ اللّوح لا يُسمّى كتابًا بوجه من الوجوه، وإذا كان كذلك؛ فالمتعلّق بذلك عادل عن الظّاهر، وقائل ما لا يوجبه الظاهر، وذلك يسقط تعلّقه، ومعناها على وجهين:

أحدهما: أن يعني به أنّه عالم به، لا يخفى عليه شيء، وهو محفوظ لا يهمل شيئا منه؛ لأنّ الكتاب لما كان يقيد العلم بالشّيء، ويقتضي حفظه، أقيم مقام العلم، كما بيّنّاه في غير موضع من إقامتهم مما يؤدّي إلى شيءٍ مقامَه، كما أقيم العلم الذي يحصل عند وجود الفعلِ مكانَ الفعل، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا يَعۡلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ مِنكُمۡ وَيَعۡلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾[آل عمران:١٤٢]، ويدلّ على ذلك أنّه أخبر مثل ذلك عن إنكارهم البعث؛ فقال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَٰذَا

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: لأنه.

(٢) زيادة من ث.

﴿ٱلۡوَعۡدُ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾[النمل:٧١]، ثم قال: ﴿قُلۡ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ رَدِفَ لَكُم﴾[النمل:٧٢] الآية. ثمّ قال بعد ذلك: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَعۡلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمۡ﴾ الآيتين إلى آخرهما[النمل:٧٤،٧٥]؛ فأخبر أنّه عالم بجميعه، وأنّه لا يخفى عليه شيء، وأنّه لا غائبة /٢٦٠س/ في السّماء والأرض إلاّ وهو عالم به.

والوجه الآخر: أن يعني بالكتاب المبين: القرآنَ، وقد وصفه بذلك في غير موضع؛ فكأنّه قال: لا غائبة في السّماء والأرض إلاّ وهو مبين في القرآن، كما قال تعالى: ﴿مَّا فَرَّطۡنَا فِي ٱلۡكِتَٰبِ مِن شَيۡءٖۚ﴾[الأنعام:٣٨].

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَكُلَّ شَيۡءٍ أَحۡصَيۡنَٰهُ فِيٓ إِمَامٖ مُّبِينٖ﴾[يس:١٢]؛ قالوا يعني اللّوح المحفوظ؛ لأنّ جميع الأشياء تحصى فيه دون غيره.

الجواب: إنّ المراد به القرآن كما قال تعالى: ﴿مَّا فَرَّطۡنَا فِي ٱلۡكِتَٰبِ مِن شَيۡءٖۚ﴾، وبعدُ؛ فاللّوح لا يسمّى إمامًا، والقرآن يسمّى إمَامًا. **انقضى الذي من كتاب ركن الدّين**.

ومن غيره: وقيل: إنّ اللّوح المحفوظ من درة بيضاء، مسير خمسمائة عام، ومثل ذلك عرضا. **وقيل**: جبهة ملك، والأصحّ أنّ اللوح المحفوظ هو: عالم المثال، وكل من تمثّل له شيء في عقله مِن علم، أو صناعة شيء، فإنّما هو(١) قد رآه من اللّوح المحفوظ، والله أعلم.

---

(١) زيادة من ث.

الباب الخامس والثّلاثون فيما تعلّقوا به من معرفة قارون الكيماء

من كتاب ركن الدّين: الذي تعلّقوا به؛ **من ذلك**: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِيٓ﴾[القصص:٧٨]؛ **قالوا**: عنى به الكيماء.

الجواب: إنّ التعلّق بذلك فاسد وذلك؛ لأنّه لم يقل: "بعلم عندي" وليس[١] في اللّغة أن يقال أعطيت كذا على علم، أن يكون العلم سببا للعطيّة، على أنّ /٢٦١م/ العلم يجوز ردّه إلى أشياء كثيرة، فمن أين المراد به الكيماء؟ وليس في الآية ذكرٌ لذلك، ولا دلالة عليه، وسنفسر العلم على وجه معلوم دون الكيماء، على أنّ إثبات الكيماء غير صحيح، وقد دلّ المتكلّفون[٢] على فساد ذلك بما فيه غنية وكفاية، ولولا أنّ الكتاب ليس من شرط أمثال ذلك؛ لأوردت منه ما يكون كافيا، وفيما ذكر شيخنا أبو زيد البلخي في **كتابه في تقاسيم العلوم**، غنية وكفاية في هذا الباب؛ فأمّا معنى الآية فيحتمل وجهين:

أحدهما: أنّ الله تعالى أخبر بمثل ذلك عن كلّ من يؤتيه الله مالا، أنّه يقول مثل ما قال قارون؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍۭ ۚ بَلْ هِىَ فِتْنَةٌ﴾[الزمر:٤٩]؛ فقد أخبر أنّ الكلّ يقولون مثل ما قال قارون، بمعنى أنّ المعطي آتانا ذلك أعطانا على علم باستحقاقنا ذلك، ولو لم نكن له أهلا ما أعطانا الله، فردّ الله ذلك بقوله: ﴿بَلْ هِىَ فِتْنَةٌ﴾؛ فأخبر أنّ الذي [أعطاه

(١) هذا في ث. وفي الأصل: أوليس.

(٢) هكذا في النّسختين.

الله][^1] امتحانًا له، وليس عن استحقاق، ولا تعلّق في ذلك بقوله: ﴿عِندِيٓۚ﴾ لأنّه يريد أنّ هذا كما قلته فيما أراه أو أتوهّمه. **ويقال**: إنّ موسى عليه السلام قد كان أخبر قارون بِهَلاك قوم فرعون في الوقت الذي هلكوا فيه؛ فاستعار منهم ما أمكنه أن يستعير، واستلف منهم كلّ ما وجد، واشترى منهم كلّ ما بيع واحتال في ذلك /٢٦١س/ بجهده، فلمّا هلكوا أخلص له جميع ذلك، وهذا أولى ممّا قالوا من العلم بالكيماء الذي لا دليل عليه.

فصل: **ومنه**: فيما ادّعوه من رفع عيسى عليه السلام إلى السّماء؛ **فمن ذلك**: قوله تعالى في وصف إدريس: ﴿وَرَفَعۡنَٰهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾[مريم:٥٧]؛ **قالوا**: والمكان العليّ: هو السّماء وقصّوا في ذلك قصّة طويلة.

الجواب: إنّه لا تعلّق لهم في الظّاهر؛ لأنّه لا يقال: رفعت فلانا السطح، أو رفعته مكانا عليّا، إنما يقال: رفعته إلى السّطح، أو إلى مكان عالٍ، ولأنّ رفع الشّيء إلى العلوّ ليس بمدح له، ولا شرف، ولو كان كذلك؛ لكان من علا جبلا أرفع حالا ممّن في الحضيض، وإذا تقرّر أنّ المراد به ليس هو المكان، وإنّما يراد به المنزلة والحالة والقدر، كما يقال: أنت منّي بالمنزلة العليّة، والمكانة الرّفيعة، ولفلان عندي مكانة رفيعة، ومنزلة عالية، ويقال: هو أرفع منه حالاً، وأعلى مكانًا، وذلك يوجب سقوط تعلّقهم بذلك.

ومن ذلك: قوله تعالى في وصف عيسى عليه السلام: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينَۢا ١٥٧ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيۡهِۚ﴾[النساء:١٥٧،١٥٨]؛ **قالوا**: فأخبر أنّه لم يُقتل، وإنّما رفعه الله إليه، والرّفع إليه يكون رفعًا إلى السّماء.

[^1]: (١) هذا في ث. وفي الأصل: الله أعطاه.

الجواب: الظّاهر لا تعلّق لهم فيه؛ لأنّا بيّنّا أنّه تعالى ليس في مكان، وإنّما يضاف ذلك ويوصف به على معانٍ شتّى، كقوله: ﴿إِنِّي /٢٦٢م/ ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي﴾[الصافات:٩٩]، ومنه قوله: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾[النساء:١٠٠]، ومنه قوله[(١)] تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾[فاطر:١٠]، ولا يصحّ [الصّعود على الكلم الطّيّب][(٢)]، وإذا كان كذلك سقط تعلّقهم بها.

وبعدُ؛ فإنّ قولهم: "إنّ الرفع إليه إنما هو رفع إلى السّماء"؛ فدعوى لا دليل عليه؛ **فأمّا معناها**: فقد بيّنّا في الفصل الأوّل: أنّهم يعبّرون عن المراد بألفاظ مختلفة فصاحة وتحسينا للكلام، كقولهم للنّادم: سقط في يده، وللشّيء الهالك: وضع على يدي عدل، ويعبّرون عن وفاة الرجل: دعاه الله إليه فأجابه، وتارة: نفد أكله، وتارة بقولهم: قضى نحبه، ويقولون: رفعه الله إليه، وأشباه ذلك ممّا يكثر، وهو كقولهم: قبضه الله إليه، والذي يدلّ على أنّ المراد به الموت كقوله مخاطبا: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾[آل عمران:٥٥] فجمع بين التّوفّي والرّفع إليه، ليعلم أنّ كليهما واحد، وقد يجوز أن يجمع بين اللّفظين المختلفين، وأن يعبّر بهما عن معنى واحد كقوله: ﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[التوبة:١٢٨]، ومعنى رؤوف ومعنى[(٣)] رحيم؛ وإذا كان كذلك؛ سقط تعلّقهم بالآية.

---

(١) زيادة من ث.

(٢) في النّسختين تكرار: "الصعود على الكلم الصعود على الكلم الطيب".

(٣) هكذا في النّسختين. ولعلّه: معنى. بحذف الواو.

الباب السّادس والثّلاثون فيما يتعلّق به القائلون بالتّناسخ

ومن كتاب ركن الدّين: فيما يتعلّق به القائلون بالتّناسخ /٢٦٢س/ على صحّة مذهبهم؛ اعلم أنّ أهل التّناسخ وإن اختلفت مذاهبهم، وتباينوا في الأديان من اليهود، والنّصارى، والمجوس، والثّنوية، والفلاسفة، والمسلمين اتّفقوا في القول بالتّناسخ، وأمّا هم قالوا: إنّ الأرواح ستنتسخ في أربعة أجناس، وهي نسوخ، ومنسوخ، وفسوخ، ورسوخ.

فأمّا **النّسوخ:** فأن ينتقل روح آدمي من بدن إنسان إلى بدن إنسان؛ فهذا هو النّسخ.

والمنسوخ: أن ينتقل روح الآدميين إلى أبدان البهائم، والسّباع، والطّير؛ فهذا هو المسخ.

والفسوخ: أن ينتقل روح الآدمي إلى بدن دواب الأرض، ودواب [الماء، مثل][(١)]: الحيّات، والعقارب، والدّود، والسّراطين، والسّلاحف؛ فهذا هو الفسخ.

والرّسوخ: ما يمسخ من أنواع الشّجر والنبات؛ فهذا هو الرّسخ.

وزعموا أن النّاس يمسخون في هذه الأصناف على قدر مراتبهم، ومقدار طبقاتهم؛ فلا يزالون يسيرون في الأجساد، من جسد إلى جسد، حتّى يذوقوا وبال ما اكتسبوا في هذا البدن الآدمي، ولا دار غير هذه الدار، والقيامة عندهم: خروج الرّوح من بدن إلى بدن آخر، والمنعّمون في الأبدان الحسنة الإنسيّة،

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: المماثل.

والمعذّبون في الأجسام الرّدية المشوّهة من الكلاب، والقردة، والخنازير، /٢٦٣م/ والحيات، والأجساد عندهم بمنزلة الثّياب، يلبسها الإنسان تبلى وتطرح، وتعلّقوا في ذلك بآيات؛ **فمن ذلك:** قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾[البقرة:٦٥]؛ فهذا مسخ.

الجواب: إنّه لا تعلّق لهم فيه؛ لأنّه تعالى لم يقل إنّي مسخت أرواحهم، وإنّما أخبر أنّه حوّل أجسامهم قردة وخنازير، والجسم حوّل إلى تلك الحالة على سبيل العقوبة، وإنّما هذا هو مسخ الأعيان، لا مسخ روح من جسد إلى جسد، وليس بمنكر أن يمسخ الله تعالى عين إنسان إلى صورة أخرى على سبيل العقوبة، وإنّما ينكر ما يقولونه من تناسخ الأرواح على أنّ هؤلاء الذين مُسخوا لم يبقوا بعد باقية(١)، ولم يكن لهم نسل، وبذلك جاءت الأخبار عن النّبي عليه السلام؛ فلا تعلّق لهم في ذلك بوجه.

ومنه: ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾[الأعراف:٤٠]؛ **قالوا:** فأخبر أنّه يصير بهذه الحالة، وهذا لا يتأتّى إلاّ على مذهب أهل التّناسخ.

الجواب: إنّه لا تعلّق لهم؛ لأنّه تعالى لم يخبر بذلك على سبيل الحكم والإخبار أنّه يكون كذلك، وإنّما هو نفي وتبعيد، وذلك أنّ من عادة العرب إذا أرادوا التّبعيد للشّيء علّقوه بما يستحيل كونه.

وقال الشاعر:

إذا شاب الغراب أتيت أهلي وصار القار كاللّبن الحليب

---

(١) في النّسختين: بالبه. إلا أن النّسخة ث لم تنقط الباء الثانية.

ولم يرد الشّاعر أنّ الغراب يشيب، وأنّ القار[١] يصير كاللبن، وإنّما أراد نفي رجوعه إليهم، فعلّقه بما يستحيل كونه، ويقال: "لا آتيك سِنَّ الحِسْلِ"، يعني حتّى يسقط سنّه، ولا يسقط سنّه أبدا، ويقال: "من دون ذلك خرط القتاد"، وهذا الباب معروف فيما بين أهل اللّغة، وهو أشهر وأكثر في أشعارهم، وخطبهم، ورسائلهم، من أن يحوج معها إلى دلالة، وإذا كان كذلك؛ سقط تعلّقهم.

ومنه: ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَٱلطَّيۡرُ صَٰٓفَّٰتٖۖ كُلّٞ قَدۡ عَلِمَ صَلَاتَهُۥ وَتَسۡبِيحَهُۥۗ﴾[النور:٤١]؛ **قالوا**: ولا يصحّ هذا إلا على مذهب أهل التّناسخ.

الجواب: إنّه لا تعلّق فيه؛ لأنّه لم يقل: "قد علم الصّلاة الواجبة عليه"، وإنما قال: ﴿صَلَاتَهُۥ﴾، والصّلاة أصلها الدّعاء، والدّعاء إنّما يكون لطلب ما يحتاج إليه، والتّسبيح: هو التّبعيد عمّا لا يستحقّه؛ فأراد أنّ كلاّ من الطّير قد علم ما يحتاج إليه، ويطلبه ويدعوه وما يجب عليه الاجتناب منه من مضارّه، وذلك أنّ الله تعالى خلق السّباع والطّيور خلقة تعلم مصالحها، ومضارّها؛ فهي تعلم مصالحها، وتهرب من مضارّها، وليس في ذلك دلالة على شيء من مذهب القوم، ومن أين أنّها إذا علمت صلاتها وتسبيحها دلّت على أنّها نقلت من بدن إلى بدن على سبيل /٢٦٤م/ النّسخ؟! فهذا استدلال بعيد.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَأَوۡحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحۡلِ﴾[النحل:٦٨]، فلو لم يكونوا عقلاء؛ لَمَا جاز الوحي إليهم.

---

(١) القارُ: وهو شيء أَسود تُطلى به الإبِلُ والسُفن؛ يمنع الماء أَن يدخل. لسان العرب: مادة (قير).

الجواب: الظّاهر لا تعلّق فيه؛ لأنّه ليس في الوحي ما يدلّ، أو يوجب كونهم منسوخين من هيكل إلى هيكل، ولا خلاف في أنّ الوحي يكون بمعنى الإلهام والتّسخير؛ فالله تعالى سخّر النّحل لما ذكر(١) وألهمها ذلك، وأخبر عن ذلك الأمر، وإنّ كلّ ذلك على سبيل التسخير، وقد بيّنا جواز ذلك، وهم يجعلون الأمر تارة خبَرًا، وتارة أمرا، ويخبرون بأحد اللّفظين عن الأمر، وقد مرّ ذلك في الفصل الأوّل؛ فسقط التّعلّق به. **انتهى ما أردنا نقله من كتاب ركن الدّين.**

مسألة: ومن غيره، من كتب أهل المذاهب الأربعة: قوله: "والبعث حقّ": وهو أن يبعث الله الموتى من القبور بأن يجمع أجزاءهم الأصلية، ويعيد الأرواح إليها؛ لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ تُبْعَثُونَ﴾[المؤمنون:١٦]، وقوله تعالى: ﴿قَالَ مَن يُحْيِ ٱلْعِظَـٰمَ وَهِىَ رَمِيمٌ ٧٨ قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِىٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾[يس:٧٩]، وغير ذلك من النّصوص القاطعة النّاطقة بحشر الأجسام، وأنكره الفلاسفة، بناء على امتناع إعادة المعدوم بِعَينه، وهو مع أنّه لا /٢٦٤س/ دليل لهم يعتدّ به؛ لأنّ مرادنا أنّ الله يجمع الأجزاء الأصلية للإنسان، ويعيد روحه إليه، سواء سمّي ذلك إعادة المعدوم بعينه، أو لم يسمّ، وبهذا سقط ما قالوا -أي: الفلاسفة- أنّه لو أكل إنسان إنسانًا بحيث صار جزءًا منه؛ فتلك الأجزاء إمّا أن تعاد فيهما(٢) -أي: المأكول والأكل-، وهو محالٌ أو في أحدهما؛ فلا يكون الآخر معادا بجميع أجزائه، وذلك أنّ المعاد إنّما

(١) هذا في ث. وفي الأصل: ذكروا.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: فيهم.

هو لأجزائه الأصلية الباقية مِن أوّل العمر إلى آخره، والمأكولة فضلة في الأكل لا[١] أصلية.

فإن قالوا: هذا قول بالتّناسخ؛ لأنّ البدن الثّاني ليس هو الأوّل، لما ورد في الحديث: «أنّ أهل الجنّة جُرد[٢] مُرد، وأنّ الجهنّمي ضرسه مثل أحد»[٣]، ومن هاهنا **قال من قال:** ما من مذهب إلاّ وللتناسخ[٤] فيه راسخ؛ **قلنا:** إنّما يلزم التّناسخ لو لم يكن البدن الثّاني مخلوقًا من الأجزاء الأصلية للبدن الأوّل، وإنّما سمّي ذلك متناسخا كان نزاعا في مجرّد الاسم، ولا دليل على استحالة إعادة الرّوح إلى مثل البدن، بل الأدلّة قائمة على حقيقة سواء سمّي متناسخا أو لا.

قال الشّيخ ناصر بن أبي نبهان الإباضي: إن التّناسخ هو مذهب المجوس، معهم أن كلّ روح في جسد إذا فارقت الرّوح /٢٦٥م/ الجسد؛ صارت في جنين شيء من الحيوان، ثم يولد ذلك بتلك الرّوح الطّيّبة الأخلاق، والرّوح تنتقل فيما هو كذلك، ممّا هو معروف أنّه يتولّد منه طيّبا في أخلاقه من الحيوانات، كروح الإنسان الحسن الأخلاق [في ولد إنساني يكون كذلك، وفي بقر روح لبقر إذا

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: إلا.

(٢) زيادة من ث.

(٣) أخرج الشطر الأول كل من: الترمذي، أبواب صفة أهل الجنة، رقم: ٢٥٣٩؛ والبزار في مسنده، رقم: ٢٦٤٤. وأخرجه بلفظ قريب الدارمي، كتاب الرقاق، رقم: ٢٨٦٨. وأخرج الشطر الثاني بمعناه كل من: مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، رقم: ٢٨٥١؛ والترمذي، أبواب صفة جهنم، رقم: ٢٥٧٧؛ وابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤٣٢٢.

(٤) هكذا في النّسختين. ولعله: التناسخ.

صارت في جسد ولد من النّاس، تكون حسن الأخلاق][1] والشرّ في الشرّ، وأنه لا حشر، ولا نشر، ولا حساب، ولا جنّة، ولا نار، والدّنيا باقية خالدة كذلك، ولكن لم يزل يضعف حتّى يكون مثل الطّفل، ثم يزداد قوّة، وكثرة؛ فهي على مثل أسباب الإنسان إلى أن ينتهي الهرم، هكذا أخبرنا بعضهم بحقيقة ما عندهم.

والتّناسخ معنا باطل بنصّ الذكر؛ فكم آية في القرآن أنّ الأجساد هي التي يحييها الله تعالى، وأوضح آية في ذلك، آية إحياء حمار النّبي عزير عليه السلام، وأمّا الاحتجاج (ع: الاحتجاج) عن أكل[2] إنسان إنسانا حتّى صار جزءا منه، ومن أحرق ناعما[3] ورمى به في البحر[4]؛ فبمثل[5] هذا التّفكر كان نفي بعث الأجساد، فردّ الله عليهم، ولا جواب في ذلك: إلاّ أن يقال: إنّ الله قادر على تمييز أجزاء كلّ منهما أو [غير] قادر؟ فلو قال: غير قادر؛ كفر، وإن قال: قادر؛ أثبت صحّة ذلك، وليس شيءٌ من مخلوقاته يعجزه مما هو غير مستحيل حقيقة، أو غير ما هو واجب؛ فيجعله مستحيلا، ولا يكون ذلك في صفاته سبحانه وتعالى، مثلا /٢٦٥س/ أن يقال: إنّ الله تعالى مخلوق، ويلزمه أن يحتاج إلى خالق يخلقه إلى أن ينتهي إلى خالق غير مخلوق؛ فيكون هو الله تعالى، ولا يكون مخلوق مثل خالق ليس بمخلوق؛ فصحّ أنّ إمكان ذلك لا يمكن استحالته، وإذا أمكن وقد صحّ أنّه من الممكن؛ فالحقّ هو ما أخبر الباري عن نفسه أنّه قادر على ذلك،

---

(١) زيادة من ث.

(٢) ث: كل.

(٣) هذا في ث مع عدم تنقيط النون. وفي الأصل: بأعمى.

(٤) هذا في ث. وفي الأصل: البحر فيما.

(٥) هذا في ث. وفي الأصل: فيمتثل.

وصحّ بمعرفة العقل أنّه لا يمكن إلاّ إمكانه، ولا مجال للعقل فيما لا وسع في معرفته به من علمه الخفيّ عن خلقه ﷻ، ومن أجزاء الإنسان المأكول يخرج في حدث الأكل عند خروجه منه، وأمّا أنّ كبر الأجساد للكفّار؛ يوجب أنّ تلك زيادة عن أبدانهم التي عصوه بها؛ فيصح أنّه ردّت أرواحهم إلى أجساد غير أجسادها؛ فليس كذلك؛ لأنّ الزّيادة على الأصل لا توجب غيريّة؛ فلا يقال: إن جسد الصّبي الصّغير إذا كبر، وضخم إن ذلك جسد هو غير جسده في حال صغره.

فإن قيل: إنّ هذه الزّيادة لم تعص الله تعالى، كيف تعذّب مع العاصي؟ **فجوابه**: إنّه لو كان العذاب لا يصحّ إلاّ على الأجزاء العاصية لله تعالى مِن الإنسان؛ فالمشرك لا يشرك إلا بقلبه، وبلسانه يترك الشهادة، ولم تعص بقيّة أجزاء كلّ موضع منه من اليدين والظّهر والرجلين، وغير ذلك، وإنّما العاصي غيرها، وليس لها /٢٦٦م/ استطاعة على خلاف العاصي منه، ولا على أداء الشّهادة والخروج مِن الشّرك؛ فاتّضح الحقّ في ذلك، والله قادر أن يجعل الشّيء الصغير كبيرا مِن غير أن يزيده مِن غيره ما يزيد به جرمه(١)، والله أعلم.

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: حرمه.

الباب السابع والثّلاثون في يأجوج ومأجوج

ومن كتاب ركن الدّين: فيما ادّعوه من خروج يأجوج ومأجوج قبل السّاعة في كلام طويل، تعلّقوا في ذلك بقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُتِحَتۡ يَأۡجُوجُ وَمَأۡجُوجُ وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ٩٦ وَٱقۡتَرَبَ ٱلۡوَعۡدُ ٱلۡحَقُّ﴾[الأنبياء:٩٦،٩٧]؛ **قالوا:** فأخبر بخروجهم قبل يوم القيامة بقوله: ﴿وَٱقۡتَرَبَ ٱلۡوَعۡدُ ٱلۡحَقُّ﴾؟

الجواب: إنّه لا خلاف في خروجهم من ذلك الدّرب إلاّ أنّه في يوم القيامة؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ﴾؛ فقد قرئ بالجيم والثّاء وهو القبر، وكذلك الحدب بالحاء.

وبعدُ؛ فقد قال ذو القرنين عند بناء السّدّ: ﴿فَإِذَا جَآءَ وَعۡدُ رَبِّي جَعَلَهُۥ دَكَّآءَۖ وَكَانَ وَعۡدُ رَبِّي حَقّٗا﴾[الكهف:٩٨]؛ يعني: يوم القيامة؛ لأنّه في يوم القيامة يصير دكًّا، وليس يوجب قوله تعالى: ﴿وَٱقۡتَرَبَ ٱلۡوَعۡدُ ٱلۡحَقُّ﴾ أن يكون ذلك قبله؛ لأنّه أراد بالوعد ما وعد النّاس من الثّواب والعقاب، وذلك يكون بعد يوم القيامة، وإذا كان كذلك سقط التعلّق به. /٢٦٦س/

مسألة: ومن جواب الشّيخ جمعة بن عليّ الصّائغي —: في يأجوج ومأجوج من المكلفين أم لا؟ ومن جنس الجنّ أو من الإنس؟

الجواب –وبالله التّوفيق–: هكذا عندي ووجدتهم من ولد آدم، والله أعلم.

مسألة: [من] بعض كتب أهل المذاهب الأربعة: قال الشّيخ –ولعلّه النّسفي–: وما أخبر به النّبي ﷺ من أشراط السّاعة: من خروج الدّجال، ودابة الأرض، ويأجوج ومأجوج، ونزول عيسى عليه السلام من السّماء، وطلوع الشّمس من مغربها؛ فهو حقّ.

الشرح: قوله: "فهو حقّ" لأنّها أمور ممكنة، أخبر بها الصّادق، قال حذيفة بن [أسيد الغفاري][(١)]: طلع النّبي ﷺ علينا ونحن نتذاكر فقال: «ما تذكرون»؟ فقلنا: نذكر الساعة، قال «إنّها لا تقوم حتّى تروا قبلها عشر آيات» فذكر الدّجال، والدّابة، وطلوع الشّمس من مغربها، ونزول عيسى بن مريم، ويأجوج ومأجوج، وثلاث خسف؛ خسف[(٢)] بالمشرق، وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطردهم إلى محشرهم[(٣)]، والأحاديث الصّحاح في هذه [الأشراط جدّا][(٤)].

قال الشّيخ ناصر بن أبي نبهان: أمّا ما ذكره في أشراط السّاعة من طلوع الشّمس من /٢٦٧م/ مغربها، وخروج الدّجال، وغير ذلك ما خلا ما ذكره الله تعالى في كتابه، من فتح يأجوج ومأجوج، وخروج الدّابة؛ فلم يأت فيه تنزيل، ولا قامت الحجّة بصحّته عن النّبي ﷺ، ولا ينعقد فيه إجماع يلزم قبوله إلاّ بصحة الرّواية، أو صحّة تأويل التّنزيل، ولم يصحّ إجماع بذلك، وأمّا بإجماع اجتماع العلماء على صحّة ذلك بغير دليل إلهي، ولا ثبوت صحّة رواية نبويّة، فلا ينعقد إجماع دينيّ؛ لأنّه لا مخرج عن الظنّ إلى اليقين.

---

(١) هذا في أسد الغابة، ٧٠٣/١. وفي النسخ الثلاثة: الغفاري.

(٢) في النّسختين: وخسف.

(٣) أخرجه بلفظ قريب كل من: أبي داود، كتاب الملاحم، رقم: ٤٣١١؛ وابن ماجه، كتاب الفتن، رقم: ٤٠٥٥؛ وأحمد، رقم: ١٦١٤١؛ وكلها بزيادة آية "الدخان"؛ ليكون مجموعها عشر آيات.

(٤) هكذ في النّسختين. ولعله: الأشراط كثيرة جدا.

وأمّا خروج يأجوج ومأجوج، والدّابة؛ فقد نطق بهما القرآن، ويحتمل أن يكون المعنى المقصود هو على ظاهر اللّفظ، ولكن معنى ظاهر اللّفظ يخالفه قوله تعالى: ﴿لَا تَأۡتِيكُمۡ إِلَّا بَغۡتَةٗۗ﴾[الأعراف:١٨٧]، والقرآن لا يخالف معنا بعضه بعض؛ فعلى هذا يحتمل أن يكون المعنى على تقدير "لو"، أي: "لو فتحنا عليهم يأجوج ومأجوج؛ فهم من كلّ حدب ينسلون"؛ فيكون بقاء السّدّ عليهم نعمة من الله تعالى[1] لعباده المتّقين؛ ذكّرهم بها ليشكروه، وكذلك خروج الدّابة يحتمل أن يكون المعنى مقدّرا بـ "لو" أخرجنا لهم دابة تذّكرهم إذا حقّ عليهم القول بحكم الكفر عليهم، وبهلاكهم لم ينفعهم ذلك ﴿أَنَّ ٱلنَّاسَ كَانُواْ /٢٦٧س/ بِـَٔايَٰتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾[النمل:٨٢] إخبار من الله عنهم، لا إخبار عن كلام الدابة على هذا الوجه من التّأويل إن صحّ، والله أعلم بتأويل كتابه، وبالله التّوفيق .

ومن أرجوزة الصّائغي:

قلت له كيف ترى يأجوجا ... من أين كانوا وكذا مأجوجا
قال هم من آدم قد قيلا ... ليسوا من الجنّ فَعِ التّأصيلا

(١) زيادة من ث.

الباب الثامن والثّلاثون فيما قيل في أصحاب الأعراف

ومن جواب الشّيخ خميس بن سعيد الشّقصي الرّستاقي: وفي قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلۡأَعۡرَافِ رِجَالٌ﴾[الأعراف:٤٦] الآية. ما تفسير الأعراف، وما معناه؟

الجواب: جاء في التّفسير في قوله تعالى: ﴿وَبَيۡنَهُمَا حِجَابٌ﴾[الأعراف:٤٦] أي بين الجنّة والنّار حجاب؛ أي: حاجز، وهو السّور الذي ذكره الله تعالى: ﴿فَضُرِبَ بَيۡنَهُم بِسُورٍ لَّهُۥ بَابُۢ بَاطِنُهُۥ فِيهِ ٱلرَّحۡمَةُ وَظَٰهِرُهُۥ مِن قِبَلِهِ ٱلۡعَذَابُ﴾[الحديد:١٣]، ﴿وَعَلَى ٱلۡأَعۡرَافِ﴾ وهو السّور الذي بين الجنّة والنّار: رجال استوت حسناتهم وسيّئاتهم؛ فقصرت بهم سيّئاتهم عن الجنّة، وتجاوزت بهم حسناتهم [عن النّاس (ع: النّار)][(١)]، فوقفوا هنالك حتّى يقضي فيهما ما شاء، ثمّ يدخلهم الجنّة برحمته، وهم آخر مَن يدخل الجنّة، وهم يعرفون أهل الجنّة، وأهل النّار؛ فيعرفون أهل الجنّة ببياض وجوههم، ونضرة النّعيم عليهم، ويعرفون أهل النّار بسواد /٢٦٨م/ وجوههم، وزرقة أعينهم.

وقال ابن مسعود: يحاسب اللهُ النّاس يوم القيامة؛ فمن كانت حسناته أكثر من سيّئاته بواحدة أدخل الجنّة، ومن كانت سيّئاته أكثر من حسناته بواحدة دخل النّار، ومن استوت حسناته وسيّئاته كان من أصحاب الأعراف، ولا ينزع النّور الذي كان بين أيديهم، **وقيل**: إنّ أصحاب الأعراف كانوا ملائكةً؛ فسمّوا باسم الرّجال، والله أعلم بتأويل كتابه.

---

(١) زيادة من ث.

مسألة: ومن جواب الشّيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: وما عندك شيخي وسيّدي فيما قيل في أصحاب الأعراف أنهم بين الجنّة والنّار، وما قال في ذلك أصحابنا؟ بيّن لي ذلك .

الجواب: إنّ جميع ما نظرته من تفسير أهل التّفسير للقرآن العظيم، لم يبن لي صحّة ما قالوه: في تفسير الأعراف، ولا في تفسير قوله تعالى: ﴿أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَّةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ ٱلنَّاسَ كَانُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾[النمل:٨٢]. وكذلك قوله تعالى: ﴿فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُۥ بَابُۢ بَاطِنُهُۥ فِيهِ ٱلرَّحْمَةُ وَظَـٰهِرُهُۥ مِن قِبَلِهِ ٱلْعَذَابُ﴾[الحديد:١٣]؛ لأنّ المؤمنين والكافرين إذا كان بينهم سور؛ كيف يعرفون ما يؤتى لأهل الجنّة في الموقف من نعيمها، حتّى يكون قولهم: ﴿أَفِيضُواْ عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾[الأعراف:٥٠]، وكذلك قوله /٢٦٨س/ تعالى: ﴿قَالَ هَلْ أَنتُم مُّطَّلِعُونَ فَٱطَّلَعَ فَرَءَاهُ فِى سَوَآءِ ٱلْجَحِيمِ﴾[الصافات:٥٤،٥٥]؛ فإن كان رآه في الموقف، فالفهم إليه قريب، وإن كان رآه في الجنّة، فالفهم عنه أبعد؛ لأنّ الجنّة تكون على هذه أنّ النّار معها وهي أسفل، والجنّة أعلى؛ فلم يتصور معنى ذلك في عقلي، والله أعلم بتأويل كتابه، وليس معي شيء من تفاسير القرآن لا ملك يمين، ولا بحضرتي لغيري في حين الجواب، وما وجدتُه في التّفاسير في معنى ذلك لم يتصور صحّة معناه، على معنى ما ذكروه.

وكذلك قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ﴾[الأنبياء:٩٦]، فإنّه لو كان المعنى على ظاهره أنّه عند قرب السّاعة، يخرج الله دابة تكلم النّاس، ويفتح ليأجوج ومأجوج، لم يكن إتيان السّاعة بغتة، وقال تعالى: ﴿لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً﴾[الأعراف:١٨٧] وفي نفسي أنّ معنى هذه

الآيات على غير ظاهرها؛ والمعنى: لو فتح لِيأجوج ومأجوج لَفعلوا كما ذكره، وإنّما سدّهم عنهم رحمةً لهم؛ والمراد بذلك أنّه يُذَكِّرُهم بلطفه وإحسانه لهم، وكذلك إخراج الدّابة؛ عسى أن يكون فيه تقدير؛ وحاصل المعنى: أن لو أخرج الله لهم دابَّة تُكلّمهم لَمَا كانوا بآياته يوقنون، والله أعلم بتأويل كتابه.

مسألة من /٢٦٩م/ كتاب بيان الشّرع: في قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَىٰهُمْ﴾[الأعراف:٤٦]؛ **كان ابن عباس — يقول**: الأعراف حائطٌ بين الجنّة والنّار، يعرفون أهل النّار بسواد وجوههم، وأهل الجنّة ببياض وجوههم، وأهل الأعراف: قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم، والله أعلم.

مسألة: الصّبحي: ويقال: إنّ بين النّار وبين الجنّة مقدار ثلاثين ألف سنة، وإنّ لهب النّار يحملهم إلى أن يطّلعوا على أهل الجنّة، ونعيمها؛ فيسألونهم ما شاء الله من ذلك، كما قال الله، وربّما سأل الولد والديه اللّذَين كانا أشفق به حالا؛ فيجيبانه: "إنّ الله حرّم ذلك على الكافرين"، والله أعلم.

ومن أرجوزة الصّائغي:

قلتُ له ما صفة الأعراف ... فقال لي ذلك غير خاف
فحائط قد قيل بين النّار ... وجنّة المأوى فلا تُماري
وأهله قوم هم الأفعال ... منهم تساوت هكذا يُقال
لكنّه خلاف قول العلماء ... وما به عن الصّواب حكما

الباب التاسع والثلاثون في النّجوم والرّدّ على أصحاب النّجوم

من كتاب النّور؛ تأليف عثمان بن [أبي] عبد الله الأصمّ: فنقول: إنّ النّجوم أجسام مؤلّفة، وصور مركّبات /٢٦٩س/ تحرّكها القدرة، وما كان هذا سبيله؛ كان مُحدَثًا؛ والمحدَث: لا يجوز أن يكون محدِثًا للحوادث؛ والدّليل على حدث النّجوم: انتقالها مِن برج إلى برج؛ فلا تخلو مِن أن يكون كونُها في ذلك البرج لِعَينها، أو لِمَعنى، فإن كان كونها في ذلك البرج لِعَينها؛ وجب ألاّ تزول منه قطّ؛ لأنّ الحكم العينيّ لا يزول إلا بزوال العين، وليس الأمر على ذلك؛ لأنّا نعلم انتقالها مِن برج إلى برج؛ فلا يجوز أن يكون كونها في البرج لِعَينها، ولا يجوز أن تكون بمعنى قديم؛ لأنّه لو كان ذلك المعنى قديمًا؛ لوجب ألاّ تزول إلاّ بزوال ذلك المعنى، والمعنى القديم لا يعدم؛ فوجب ألاّ يزول عن ذلك البرج أبدًا؛ فإذا بطلَ أن يكون كونها في البُرج لِعَينها، أو بمعنى قديم، لم يبق إلاّ أنّها كانت فيها بمعنى حدوث، وانتقلت بمعنى حادث؛ فهي لا تخلو من أن تحلّها الحوادث، وما حلّها الحوادث لم تخل منها، [وإذا لم تخل منها][1] لم تسبقها، وكانت حادثة مثلها؛ فإذا صحّ أنّ النّجوم محدثَة؛ لم يجز أن يكون لها أفعال؛ لأنّ المحدث لا يفعل في غيره شيئًا، ولا يوجد عدمًا ولا يعدم وجودًا؛ فبطل أن يكون للنّجوم تأثيرٌ في إيجاد ما يوجد، وإعدام ما يعدم، وبالله التّوفيق. /٢٧٠م/

---

(١) زيادة من ث.

فصل: ومن كتاب ركن الدّين في تفسير متشابه القرآن الكريم -يُنظر فيه- : اِعلم أنّه[١] متى ما لم يُبْنَ الكلام على أصلٍ معلوم، واحد معروف، لم يتبين الحقّ مِن الباطل؛ فمن أوجب الأشياء علينا في هذا الفصل، تبيين الخلاف بيننا، وبين المنجّمين؛ لأنّهم يموّهون على الغفلة، فيستدلّون على المتّفق، ويظهرون أنّه مختلف فيه، كيما إذا أثبتوه أوجب ذلك إثبات أباطيلهم المختلف فيها؛ **فنقول**: إنّ مِن مذهب أهل الإسلام أنّ الله تعالى بحكمته، ولطف تدبيره، خَلَق السماوات والأرض، وجَعَل السّماء سقفا محفوظا مرفوعا، والأرض فراشا مبسوطا، وركّب في السّماء الشّمس، والقمر والنّجوم، تركيبا عجيبا، وجعلها سيّارات، تسير من المشرق إلى المغرب، يغيب بعضها أيّاما، ويظهر أحيانا، وتغرب أوانا، وتبعد زمانا، وقدّر القمر على منازل؛ ينزل كلّ ليلة منزلة أخرى؛ فيبتدئ هلالا إلى أن يصير بدرا، ثم يعود ضئيلا إلى أن يسير، ثم يهلّ فيه؛ ليعرف عدد السنين والشّهور، كما قال الله تعالى: ﴿قُلۡ هِيَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلۡحَجِّۗ﴾[البقرة:١٨٩]، وكذلك الشّمس علّق بها تغيّر الأزمنة من الفصول الأربعة، على حسب قربها وبُعدها منّا، وانقلابها، /٢٧٠س/ وخلق لها في البروج؛ فجعل بعضها مختلف السّير، فيتدانى بعضها من بعض تارةً، ويتباعد بعضها عن بعض تارةً، ويكسف بعضها أحيانًا، وجعل بعض النّجوم لا يغيب أبدًا؛ كبنات النّعش الكبرى والصغرى، وما حواليهما يدوران على أنفسهما، وجعل بعضها يغيب أيّاما، ثم يظهر كمنازل القمر، وبعضها لا يظهر إلاّ في السّنين الكثيرة؛

(١) هذا في ث. وفي الأصل: أن.

كالكوكب المسمّى ذو الذنب[١]، هذا كلّه متّفق عليه، مشاهد معلوم ضرورة، وإنّما الخلاف بيننا وبينهم في موضعين: **أحدهما**: في تركيب الأفلاك والأرض وما يتلو ذلك، **والآخر**: في الأحكام التي يدّعونها أنّ جميع حوادث العالم من أنواع الكائنات نشوءا، وتوالدا، وفسادا، وحدوثا، وتغييرا؛ من جهة الكواكب منها يتولّد، وبسببها يحدث، حتّى ادّعوا أنّ جميع أفعال الحيوانات منها وبسببها، وأنّ أرزاقهم وأملاكهم، وحياتهم، وموتهم، وتوالدهم، وخيرهم، وشرّهم؛ منوطة بها، معلقة بقواها، وكذلك جميع ما يحدث في الجوّ من الصّواعق والأمطار والثّلوج وغيرها، وما يحدث في الأرض؛ من الزّلازل، والخسف، وفي بطون المعادن، وفي عمق البحار، بها ومنها، ولو كان الأمر على ما ادّعوه؛ لَبَطل الأمر والنّهي، وارتفع الحمد /٢٧١م/ والذّمّ، وبارتفاع ذلك يرتفع الثّواب والعقاب، وببطلانه تبطل النّبوّات، والشّرائع أجمع، على أنّه[٢] يوجب ذلك بطلان أكثر العلوم، بل جميعها؛ لأنّ علم الطبّ وسائر العلوم لا فائدة في شيء منها، لو كان جميع الحيوانات والكائنات والحوادث عن النّجوم، وبها يتعلّق، وعنها يحدث، ولو كان كذلك؛ لَبَطل أيضًا الفائدة في تعلم علم النّجوم؛ لأنّه بتعلّمه لا يُستفاد شيءٌ؛ إذ لا يمكن لأحد أن يقدّم شيئًا، أو يؤخّر شيئًا، إلا ما يوجبه النّجم؛ فسواء علمه أو لا يعلمه إن لم يكن إليه شيءٌ من التّقديم والتّأخير، والنّقض والإبرام، وإن كان لعارف علم النّجوم تقديم شيءٍ وتأخيرُه من غير أن يكون ذلك موجبًا عن النّجوم؛ فقد بطل قولهم أنّه لا شيء من الكنايات (ع: الكائنات) إلاّ

---

(١) في النّسختين: الذيب.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: أن.

ويحدث عنها، ويكون بها، وكفى بِعلمٍ فسادًا أداؤه إلى طرحه، وترك تعليمه وخلوّه من الإفادة.

إذ قد بيّنّا ما بينَنَا وبينهم من الخلاف؛ فنذكر آياتٍ من القرآن، وآثار مِن قول الرّسول [صلّى الله عليه وآله وسلّم] (١) تدلّ(٢) على وهاء قولهم، وفساد مذهبهم؛ **فنقول** -وبالله التّوفيق-: إنّه لا محال أن يمتنّ الله على عباده بما خلق لهم من صنوف مخلوقاته؛ فنذكر اليسير من الفائدة فيما خلق، /٢٧١س/ ونَدَعُ ذكر ما هو أجلّ منه بكثير، وإذا كان كذلك، وذكر الله ما خلقه مِن النّجوم والقمر والشّمس، وذكر أنّها يهتدى بها في ظلمات البرّ والبحر، وأنّه جعل القمر لِمَعرفة الحساب، وأوقات الحجّ، وغير ذلك، و﴿جَعَلَ ٱلشَّمۡسَ ضِيَآءٗ وَٱلۡقَمَرَ نُورٗا﴾[يونس:٥]، وقال تعالى في وصف القمر: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡأَهِلَّةِۖ قُلۡ هِيَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلۡحَجِّۗ﴾[البقرة:١٨٩]، وقال تعالى أيضا: ﴿هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ ٱلشَّمۡسَ ضِيَآءٗ وَٱلۡقَمَرَ نُورٗا﴾[يونس:٥]، وقال تعالى في باب النّجم: ﴿وَبِٱلنَّجۡمِ هُمۡ يَهۡتَدُونَ﴾[النحل:١٦]، وقال أيضًا تعالى: ﴿لِتَهۡتَدُواْ بِهَا فِي ظُلُمَٰتِ ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِۗ﴾[الأنعام:٩٧]؛ فلو كان جميع حوادث الدّنيا كائنة منها، متعلّقة بها؛ لوجب ذكرها، والامتنان بها؛ إذ النّعمة فيها أجلّ.

ومما يدلّ على فساد قولهم؛ قولُه تعالى: ﴿وَلَقَدۡ زَيَّنَّا [ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنۡيَا بِمَصَٰبِيحَ﴾[الملك:٥]، وكذلك قال تعالى: ﴿إِنَّا زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنۡيَا بِزِينَةٍ ٱلۡكَوَاكِبِ﴾[الصافات:٦]؛ فبيّن أن الكواكب في سماء الدّنيا، وهذا خلاف قولهم،

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: ﷺ وآله وسلّم.

(٢) في النّسختين: يدلّ.

ولهذا قال الله تعالى: ﴿لَا ٱلشَّمْسُ يَنۢبَغِي لَهَآ أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ وَلَا ٱلَّيْلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِۚ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾[يس:٤٠]؛ فبيّن أنّهما في فلك واحد يسبحون؛ فلو كان كلّ واحد منهما في فلك غير الفلك الذي فيه الآخر؛ لكان الواجب أي يقول: "وكل واحد منهما في فلك يسبحون"، يدلّ على أنّ لو كان كلّ واحد منهما في فلكٍ غير الفلك الذي فيه الآخر؛ /٢٧٢م/ لَمَا كان في نفي إدراك أحدهما الآخر أعجوبة، وإنّما يكون العجب في أنْ يسيرَا في فلكٍ واحد ثم لا يدرك أحدُهما الآخرَ.

والذي يدلّ أيضا على فساد قولهم من الأثر: ما روي عن النّبي صلّى الله عليه وآله وسلّم أنّه قال: «اقتلوا السّاحر والمنجّم»(١)، وكذلك قوله ﷺ: «من أتى ساحرًا أو كاهنًا؛ فصدقه فيما يقول؛ فقد كفر بما أُنزل على محمد ﷺ»(٢) وقد روي «مَن أتى منجّما أو كاهنًا»(٣)، وروي أيضًا أنّه صلى الله عليه وآله قال في بعض أسفاره: «أتدرون ما يقول ربّكم»؟ قالوا: لا، قال: «يقول الله: أصبح طائفة من عبادي مؤمنون بي وكافرون بالطّاغوت، وطائفة كافرون بي مؤمنون بالطّاغوت، فأمّا المؤمنون بي الكافرون بالطّاغوت؛ فيقولون: مُطرنا بفضل الله ورحمته. وأمّا الكافرون بي المؤمنون بالطّاغوت؛ فيقولون: مُطرنا بِنوء كذا»(٤).

---

(١) أخرجه موقوفا بلفظ: «اقتلوا كل ساحر وكاهن» كل من: سعيد بن منصور في سننه، رقم: ٢١٨١؛ وابن أبي شيبة، كتاب السير، رقم: ٣٢٦٥٤.

(٢) تقدم عزوه.

(٣) تقدم عزوه.

(٤) أخرجه بمعناه كل من: البخاري كتاب الأذان، رقم: ٨١٠؛ ومسلم، كتاب الإيمان، رقم: ٧١؛ وأبي داود، كتاب الطب، رقم: ٣٩٠٦.

وقال أيضا : «ثلاثٌ من أمور الجاهليّة: النّوح، والأنواء، والطّعن في الأنساب؛ لو أنّ الله تعالى حبس المطر سبعة أعوام ثمّ أغاثهم؛ لقالوا مطرنا بنوء المجدح»(١). وقال: «إيّاكم والنّجوم؛ فإنّها تدعو إلى الكهانة»(٢) وقال تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾[النمل:٦٥] وقال: /٢٧٢س/ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[لقمان:٣٤]، والذي يتعلّق به القوم في ذلك آيات:

فمن ذلك: قوله تعالى مخبرًا عن إبراهيم : ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي ٱلنُّجُومِ ٨٨ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾[الصافات:٨٨،٨٩]؛ **قالوا**: فقد عمل إبراهيم على الطّالع، وحكم بذلك وبنظره ﴿فِي ٱلنُّجُومِ ٨٨ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾ وهذا يوجب صحّة القول بالأحكام والاستدلال بها على تقدمة المعرفة.

الجواب: التعلّق بالظاهر فاسد؛ لأنّه تعالى لم يقل أنّه نظر في أحكام النّجوم؛ فإنما قال: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي ٱلنُّجُومِ﴾[الصافات:٨٨]؛ والنّظر في النّجوم ليس يوجب شيئا ممّا يقول به الخصم، ولا أنّه أخذ الطالع، ولا أنّه نظر إلى النّجوم؛ فأمّا معناه فيحتمل وجوها:

---

(١) أخرجه بلفظ قريب كل من: البزار في مسنده، رقم: ٣٣٩٤؛ والطبراني في الكبير، رقم:٢٠، ١٩/١٧؛ وابن منده في الإيمان، رقم:٦٦٤.

(٢) أخرجه بلفظ قريب كل من: ابن مقرئ في معجمه، رقم: ٨١٧؛ وأبي نعيم في أخبار أصبهان، ٣٥٢/١؛ وأبي الشيخ في العظمة، ١٢٢/٤.

أحدها: ما ذكره **الخليل في كتاب العين، قال**: يُقال لمن تدبّر في أمره نظر نظرة في النّجوم؛ وللعرب في أمثال ذلك ألفاظ يعبّر بها عن معاني، على غير لفظ الظّاهر، فمن ذلك قولهم للنادم: "سقط في يده"، وليس لليد في الندم سبب، ولا فعل، ويقال للشيء الهالك المأيوس منه: "وضع على يدي عدل"، ويقال للباطل: "هد زين (ع: الز) وسعيد اليقين"[١] /٢٧٣م/ وهذا كثيرٌ في اللغة.

وكذلك قوله: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي ٱلنُّجُومِ﴾ وضع إخبارًا عمّن يدبّر في أمره، ويجوز أن يكون الأصل نظرهم في الطّالع وأحكام النّجوم، والاختيارات، فلمّا كان ذلك كالتّدبير في ابتداء الأسباب، واشتهر[٢] ذلك؛ أطلق هذه اللّفظة عن كلّ من يدبّر في أمره، وإن كان غير ناظر في شيءٍ من النّجوم.

ووجه آخر[٣]: وهو أنّه يجوز أن يكون إبراهيم عليه السلام كان تعتاده حُمّى وعلّة؛ فنظر إلى النّجوم ﴿فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾ أي قرب وقت علّتي؛ لأنّ الأوقات يعرفها بمجاريها وسيرها.

ووجه آخر: وهو أنّه جاز أن تكون عادة القوم النّظر في أحكام النّجوم، والعمل عليها، وأخذ الطّالع للاختيارات؛ فلما أراد إبراهيم عليه السلام التّأخر عنهم؛ لِمَا عزم عليه مِن قطع أيدي الأصنام؛ أخذ الطّالع على عادتهم ورسمهم، يريهم أنّه يختار بذلك ﴿فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾ لعذره في التّأخّر عنهم؛ فلم يلزم بذلك شيء مما قالوه.

---

(١) ث: القين. في ط: هذا زين أو سعيد العين.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: أشهر.

(٣) زيادة من ث.

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿ٱلشَّمۡسُ وَٱلۡقَمَرُ بِحُسۡبَانٖ﴾[الرحمن:٥]؛ قالوا يجريان بحسبان، وهذا يصحّح أمر النّجوم.

الجواب: الظّاهر لا تعلّق لهم فيه، وذلك أنّا بيّنّا أنّا لا ننكر أنّ للنّجوم سيرا، وأنّها تجري بحسبان، وعلى مقدار هُيِّئتْ له، وأنّ سير كلّ واحد خلاف /٢٧٣س/ سير الآخر، وأنّ سير جميعها يجري على مقدار معلوم، وإذا كان كذلك؛ فليس في الآية إلاّ أنها تجري بحسبان، وعلى مقدار معلوم، ليس في شيء مما اختلفا فيه من أحكامها وتعلّق حوادث الدّنيا بها، ولا دلالة عليها، وإذا كان كذلك؛ سقط التعلّق بالآية.

ومنه: ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَٱلنَّجۡمِ إِذَا هَوَىٰ﴾[النجم:١]؛ **قالوا:** هي الزّهرة إذا طلعت؟

الجواب: ليس لهم في ذلك تعلّق؛ لأنّا لا ننكر طلوع الكواكب وغروبها، وليس ذلك فيما اختلفنا[١] فيه بسبيل، على أنّ النّجم إذا أطلق، إنّما يكون معناه الثُّرَيَّا، وَهَوِيُّهُ: سقُوطه.

[**قال الفقير إلى الله جميّل بن خميس:** ألّفتُ هذا الكتابَ مِن آثار المخالفين والأصحاب، وأنا ممّن لم يميّز بين الحائد منه عن طريق الحقّ والمستقيم، وبين الصّحيح والسّقيم، بل جعلتُه تذكرةً لي، ولِمَن شاء الله مِن المسلمين؛ فمن وقف عليه، أو على شيء منه، ممّا هو مخالف لآثار المحقّين؛ فليرد عليه، أو يدمّره، مأجورا والسّلام][٢].

(١) هذا في ث. وفي الأصل: اختلفا.

(٢) زيادة من ث.

*****

تمّ الجزءُ السّادس في إثبات الوعد والوعيد، وذكر معنى ثبوت الإيمان بالتّصديق بالجملة، وتفصيل وجوه الشّرك من النّفاق، وذكر القول في البعث، والحساب، وعذاب القبر، وذنوب الأنبياء، وذكر شيء من أحوال الجنّ، والسّحر، وفي نطق الجمادات، وتسبيحها، والقول في المعراج، واللوح المحفوظ، ويأجوج ومأجوج، والأعراف من كتاب قاموس الشّريعة، يتلوه إن شاء الله الجزء السّابع فيما يسع جهله، وما لا يسع جهله، وما تقوم حجّته من دِين الله من جهة السّمع والعقل من كتاب قاموس الشّريعة تأليف الشّيخ جميّل بن خميّس السّعدي، تاريخ ٢ من شهر جمادى الأوّل سنة ١٢٥٦.